
أبو داود الطيالسي

مسند أبي داود الطيالسي بالحواشي ط هجر ٢٠٤ هـ

رقم الكتاب في المكتبة الشاملة: ٢١٣٠
الطابع الزمني: ٤٣-١٣-١٣-٣١-٠٨-٢٠٢٠
المكتبة الشاملة رابط الكتاب

المحتويات

٥	المجلد الأول ١
٧٨	المجلد الثاني ٢
١٧٥	المجلد الثالث ٣
٢٦٣	المجلد الرابع ٤

عن الكتاب

الكتاب: مسند أبي داود الطيالسي
المؤلف: سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي
المتوفى: ٢٠٤ هـ
المحقق: محمد بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث بدار هجر
الناشر: دار هجر للطباعة والنشر - القاهرة
الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م
عدد المجلدات: ٤
ملاحظة: الكتاب موافق ومقابل على المطبوع
مصدر الكتاب: مكتبة أحمد الخضري
كتب الحواشي: محمود خليل الصعيدي

عن المؤلف

الطيالسي، أبو داود (١٣٣-٢٠٤هـ، ٧٥٠ - ٨١٩م).

سليمان بن داود الطيالسي. مُحدِّث، من الحفاظ المتقنين، فارسي الأصل. سكن البصرة، ورحل إلى بلدان كثيرة. روى عن جرير بن حازم، وحماد بن زيد، وحماد ابن سلمة، وشعبة، وسفيان الثوري، وهشام الدستوائي وغيرهم. روي عنه أنه قال: كتبت عن ألف شيخ. روى عنه أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وعمرو بن علي الفلاس، ومحمود بن غيلان وغيرهم. أكثر من الرواية عن شعبة وكان من المقدمين الراوية عنه. كان قوي الحفظ، ويعتز بذلك. ذكر في ترجمته أنه كان يحدِّث من حفظه فوق في أخطاء يسيرة تبعاً لذلك. جمعت أحاديثه في مسند عُرف باسم مسند الطيالسي. توفي بالبصرة.

نقلا عن

الموسوعة العربية العالمية <http://www.mawsoah.net>

١ المجلد الأول

الكاتب: مسند أبي داود الطيالسي

المؤلف: سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي

المتوفى: ٢٠٤ هـ

المحقق: محمد بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث بدار هجر

الناشر: دار هجر للطباعة والنشر - القاهرة

الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م

عدد المجلدات: ٤

ملاحظة: الكتاب موافق ومقابل على المطبوع

مصدر الكتاب: مكتبة أحمد الخضري

كتب الحواشي: محمود خليل الصعيدي

المجلد الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو الْمُكَارِمِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ اللَّبَّانِ، الْمَتَوَفَّى فِي سَابِعِ عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ (٥٩٧ هـ) الْمَعْدُلُ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ بِأَصْبَهَانَ فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَسَعِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ، قِيلَ لَهُ: أَخْبِرْ كَرُّ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْحَدَّادُ الْمُقَرَّبِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنْتَ تَسْمَعُ فِي مُحَرَّمِ سَنَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَخَمْسِمِئَةٍ؟ فَأَقْرَبَهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو نَعِيمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْحَافِظُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ فِي الْمُحَرَّمِ مِنْ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ (١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ:

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصبهاني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

١- أَحَادِيثُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَأَسْمَاءُ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمٍ بْنِ مُرَّةَ.

١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيَّ يَحْدُثُ عَنْ أَسْمَاءَ أَوْ أَبِي أَسْمَاءَ الْفَزَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي، قَالَ عَلِيٌّ: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: {وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ} الْآيَةَ، وَالْآيَةَ الْأُخْرَى: {وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ} الْآيَةَ.

٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي، وَإِذَا حَدَّثَنِي غَيْرَهُ اسْتَحْلَفْتَهُ أَنْهُ سَمِعَهُ مِنْهُ، ثُمَّ صَدَّقْتُهُ، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمِيدُ بْنُ السَّبَّاقِ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَهُ قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَّامَةِ، وَإِذَا عِنْدَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحْرَّ بِقُرْآنِ الْقُرْآنِ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ، يَعْنِي يَوْمَ الْيَمَّامَةِ، وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَسْتَحْرَّ الْقَتْلَ بِقُرْآنِ الْقُرْآنِ فِي سَائِرِ الْمَوَاطِنِ فَيَذْهَبَ الْقُرْآنُ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ يَجْمَعَهُ، فَقُلْتُ لَهُ، يَعْنِي لِعَمْرٍ: كَيْفَ نَفَعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لِي عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ يِي عُمَرَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَهُ، وَرَأَيْتُ فِيهِ مِثْلَ الَّذِي رَأَيْ، وَأَنْتَ رَجُلٌ عَاقِلٌ قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَا تَهْمِكُ فَاجْمَعِهِ.

٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّوَارِ الْعَنْبَرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يُوْعِدُ رَجُلًا، فَأَغَظْتُ لَهُ، فَقُلْتُ: أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّهُ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ نَهْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلِيمَ بْنَ عَامِرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَوْسَطِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْطُبُ، فَذَكَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَكَى، ثُمَّ قَالَ: يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّهُ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَهُمَا فِي النَّارِ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْيَقِينَ وَالْمُعَافَاةَ، فَإِنَّ النَّاسَ لَمْ يَعْطُوا شَيْئًا بَعْدَ الْيَقِينَ أَفْضَلَ مِنَ الْمُعَافَاةِ، أَوْ قَالَ الْعَافِيَةَ، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا.

٦- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا ذَكَرَ يَوْمَ أُحُدٍ بَكَى، ثُمَّ قَالَ: ذَلِكَ كُلُّهُ يَوْمَ طَلْحَةَ، ثُمَّ أَنشَأَ يُحَدِّثُ، قَالَ: كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَاءَ يَوْمٍ أَحَدٌ فَرَأَيْتُ رَجُلًا يُقَاتِلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دُونَهُ، وَأَرَاهُ قَالَ: يَجْهِيهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: كُنْ طَلْحَةَ حَيْثُ فَاتَنِي مَا فَاتَنِي، فَقُلْتُ: يَكُونُ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي أَحَبُّ إِلَيَّ وَبَيْنِي وَبَيْنَ الْمَشْرِقِ رَجُلٌ لَا أَعْرِفُهُ، وَأَنَا أَقْرَبُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ، وَهُوَ يَخْطِفُ الْمَشِيَّ خَطْفًا لَا أَخْطَفُهُ، فَإِذَا هُوَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَاتَيْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ كُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ، وَشَجَّ فِي وَجْهِهِ وَقَدْ دَخَلَ فِي وَجْنَتَيْهِ حَلْقَتَانِ مِنْ حَلِقِ الْمُغْفَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَلَيْكُمَا صَاحِبِكُمَا، يَرِيدُ طَلْحَةَ، وَقَدْ نَزَفَ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى قَوْلِهِ، وَذَهَبَتْ لِأَنْزَعِ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ بِحَقِّي لَمَّا تَرَكْتَنِي، فَتَرَكْتَهُ فَكَّرَهُ أَنْ يَتَّوَلَّهُمَا بِيَدِهِ، فَيُوْذِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَازْمَ عَلَيْهِمَا فِيهِ فَاسْتَخْرَجَ إِحْدَى الْحَلْقَتَيْنِ، وَوَقَعَتْ ثَنِيَّتُهُ مَعَ الْحَلْقَةِ، وَذَهَبَتْ لِأَصْنَعِ مَا صَنَعَ، فَقَالَ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ بِحَقِّي لَمَّا تَرَكْتَنِي، قَالَ: فَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى فَوَقَعَتْ ثَنِيَّتُهُ الْأُخْرَى مَعَ الْحَلْقَةِ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ هَتْمًا فَاصْلِحْنَا مِنْ شَأْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ أَتَيْنَا طَلْحَةَ فِي بَعْضِ تَلْكَ الْجِفَارِ فَإِذَا بِهِ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَوْ أَقْلَ، أَوْ أَكْثَرَ بَيْنَ طَعْنَةٍ وَرَمِيَةٍ وَضَرْبَةٍ وَإِذَا قَدْ قَطِعَتْ إِصْبَعُهُ فَاصْلِحْنَا مِنْ شَأْنِهِ.

٧- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، وَهَمَّامٌ، عَنْ فَرْقَدٍ، عَنْ مَرَّةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَوَّلَ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ عَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلِيهِ.

٨- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، وَهَمَّامٌ، عَنْ فَرْقَدٍ، عَنْ مَرَّةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ خَبٌّ وَلَا خَائِنٌ.

٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَاصِمِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِشَيْءٍ أَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: قُلِ: اللَّهُمَّ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّ

كُلِّ شَيْءٍ وَمَمْلِكَةٍ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَهٖ، قُلُهُ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ.

٢- أَحَادِيثُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.

ابْنُ نَفِيلِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيِّ بْنِ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطِ بْنِ رِزَاحِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- مَا رَوَاهُ عَنْهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- مَا رَوَاهُ عَنْهُ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

١٠- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَمْرَةٍ فَأَذِنَ لَهُ وَقَالَ لَهُ: يَا أَخِي أَشْرِكًا فِي دُعَاكَ، أَوْ لَا تَنْسَنَا مِنْ دُعَاكَ.

١١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيهِ أَمْرٌ مُبْتَدَعٌ، أَوْ مُبْتَدَأٌ، أَوْ مَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ قَالَ: مَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ فَاعْمَلْ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَكُلُّ مَيْسَرٍ، مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ بِالسَّعَادَةِ، أَوْ لِلْسَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ بِالشَّقَاءِ، أَوْ لِلشَّقَاوَةِ.

١٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَهْرَمَانَ آلِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ دَخَلَ سُوقًا مِنْ هَذِهِ الْأَسْوَاقِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ وَبَنَى لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ.

١٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ رَجُلٍ رَأَى مُبْتَلَى فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاهُ بِهِ وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا إِلَّا لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ الْبَلَاءُ كَأَنَّمَا مَا كَانَ.

١٤- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَى الْخَفَيْنِ.

١٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ الْمَيِّتَ لِيَعَذَّبَ بِالنِّيَاحَةِ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ.

١٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، يَقُولُ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ، فَحَدَّثَ عَنْ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْجِرِّ وَالِدُبَاءِ وَالْمُرْفَتِ.

١٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُصَيِّبُنِي الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ فَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ: اغْسِلْ ذَكَرَكَ وَتَوَضَّأْ ثُمَّ ارْقُدْ.

١٨- حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ رَأَى حُلَّةَ عَطَارِدِ التَّيْمِيِّ مِنْ حَرِيرٍ سِيْرَاءَ تَبَاعٍ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْتَرِ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَالْبَسْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفُودِ إِذَا جَاؤُوكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، ثُمَّ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُلِّيٍّ مِنْهَا بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ مِنْهَا بِحُلَّةٍ، فَأَتَاهُ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْسَلْتَ

إِلَى الْيَوْمِ بِحِلَّةٍ وَقَدْ قُلْتُ فِي حِلَّةٍ عَطَارِدٍ مَا قُلْتُ، قَالَ: تَسْتَنْفِقُهَا، أَوْ تَكْسُوهَا نِسَاءًكَ.

١٩- حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ فَنَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ، أَوْ لِيُصْمِتَ.

٢٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَهَشَامٌ، وَشُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: تَعْرِفُ ابْنَ عُمَرَ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَرَاغِبُهَا.

٢١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَطْرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمُرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَيْضَانِ مَقُومٍ حَسَنُ النَّحْوِ وَالنَّاحِيَةِ، فَقَالَ: أَذْنُ مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أَذْنٌ، ثُمَّ قَالَ: أَذْنُ مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أَذْنٌ، فَلَمْ يَزَلْ يَدْنُو حَتَّى كَانَتْ رُكْبَتُهُ عِنْدَ رُكْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: أَسْأَلُكَ؟ قَالَ: سَلْ، قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، قَالَ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولَ اللَّهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَحَجَّ الْبَيْتِ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَعَمْ، قَالَ لَهُ الرَّجُلُ: صَدَقْتَ،

فَجَعَلْنَا نَعَجِبُ مِنْ قَوْلِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَدَقْتَ كَأَنَّهُ أَعْلَمُ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَبِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنَا مُؤْمِنٌ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَعَمْ، قَالَ: صَدَقْتَ، فَجَعَلْنَا نَعَجِبُ مِنْ قَوْلِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَدَقْتَ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبِرْنِي مَا الْإِحْسَانُ، قَالَ: أَنْ تَخْشَى اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ كُنْتَ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، قَالَ: صَدَقْتَ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ هُنَّ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ: {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ} الْآيَةَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: صَدَقْتَ.

٢٢- حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا مِنْ رَجُلٍ يَمُوتُ فَيَشْهَدُ لَهُ ثَلَاثَةٌ بِخَيْرٍ إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاثْنَانِ؟ قَالَ: وَاثْنَانِ، وَلَمْ يُسَأَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوَاحِدِ.

٣- أَحَادِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

٢٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى مَرِّ الظُّهْرَانِ فَدَخَلَ عُمَرَ الْأَرَاكَ يَقْضِي حَاجَتَهُ وَقَعَدْتُ لَهُ حَتَّى خَرَجَ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ حَدِيثٍ مِنْذُ سَنَةٍ فَنَعَتَنِي هَيْبَتُكَ أَنْ أَسْأَلَكَ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ عِنْدِي عِلْمًا فَسَلْنِي، قَالَ: قُلْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ حَدِيثِ الْمَرَاتَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ، كُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا نَعْتُدُ بِالنِّسَاءِ وَلَا نَدْخِلُهُنَّ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِنَا، فَلَمَّا جَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالْإِسْلَامِ وَأَنْزَلَهُنَّ اللَّهُ تَعَالَى حَيْثُ أَنْزَلَهُنَّ وَجَعَلَ لِهِنَّ حَقًّا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَدْخُلْنَ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِنَا، فَبَيْنَا أَنَا يَوْمًا جَالِسٌ فِي بَعْضِ شَأْنِي إِذْ قَالَتْ لِي امْرَأَتِي كَذَا وَكَذَا، فَقُلْتُ: مَا لَكَ أَنْتَ وَلِهَذَا؟ وَمَتَى كُنْتَ تَدْخُلِينَ فِي أُمُورِنَا؟ فَقَالَتْ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ مَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَكْلِمَكَ وَابْتِكَ تَكْلِمَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَظَلَ غَضَبَانِ، فَقُلْتُ: وَإِنَّمَا لَتَفْعَلُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَقُمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ،

فقلت: يَا حَفْصَةَ الْاِثْمَيْنِ اللَّهُ، تُكَلِّمِينَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَظَلَ غَضَبَانَ، وَيَجْكَ لَا تَغْتَرِينَ بِحَسَنِ عَائِشَةَ وَحَبِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهَا، ثُمَّ آتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ أَيُّضًا فَقُلْتُ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: لَقَدْ دَخَلْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ نِسَائِهِ، وَكَانَ لِي صَاحِبٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَحْضُرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا غَبَتْ وَأَحْضَرَهُ إِذَا غَابَ وَيُخْبِرُنِي وَأُخْبِرُهُ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَخَوْفَ عِنْدَنَا أَنْ يَغْزُونَا مِنْ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ غَسَّانَ، فَلَمَّا هَدَأَ اللَّهُ الْأَمْرَ عَنَّا، فَبَيْنَا أَنَا ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسٌ فِي بَعْضِ أَمْرِي إِذْ جَاءَ صَاحِبِي، فَقَالَ: أَبَا حَفْصِ أَبَا حَفْصِ مَرَّتَيْنِ، فَقُلْتُ: وَيَلَكُ مَا لَكَ أَجَاءَ الْغَسَّانِيُّ أَجَاءَ الْغَسَّانِيُّ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنْ طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ، فَقُلْتُ: رَغِمَ أَنْفُ حَفْصَةَ رَغِمَ أَنْفُ حَفْصَةَ، وَاتَّعَلْتُ وَآتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا فِي كُلِّ بَيْتٍ بُكَاءً، وَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَشْرَبَةٍ وَإِذَا عَلَى الْبَابِ غُلَامٌ أَسْوَدٌ، فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذِنَ فَأَذِنَ لِي إِذَا هُوَ نَائِمٌ عَلَى حَصِيرٍ تَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ وَإِذَا قَرَضَ وَأَهَبَ مَعْلَقَةً فَأَنْشَأَتْ أُخْبِرُهُ بِمَا قُلْتُ لِحَفْصَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ وَكَانَ أَلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ تِسْعِ وَعِشْرِينَ نَزَلَ إِلَيْنِ.

٢٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ.

٢٥- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدَعَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى مَنِيرِ الْبَصْرَةِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَامَ فِينَا فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا إِنَّ الرَّجْمَ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَلَا تُخَدَعَنَّ عَنْهُ فَإِنَّهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ رَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجِمَ أَبُو بَكْرٍ وَرَجِمَتْ.

٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ أَتَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ طَعَنَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ احْفَظْ عَنِّي ثَلَاثًا فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا يُدْرِكَنِي النَّاسُ؛ إِنِّي لَمْ أَقْضِ فِي الْكَلَالَةِ وَلَمْ أَسْتَخْلِفْ عَلَى النَّاسِ خَلِيفَةً، وَكُلُّ مُلُوكٍ لِي عَتِيقٌ، فَقِيلَ لَهُ: اسْتَخْلِفْ، قَالَ: أَيُّ ذَلِكَ فَعَلْتُ، فَقَدْ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي إِنْ اسْتَخْلِفْتُ فَقَدْ اسْتَخْلَفْتُ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي،

وَأِنْ أَدَعَ النَّاسُ إِلَى أَمْرِهِمْ فَقَدْ تَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ: ابْشُرْ بِالْجَنَّةِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَطَلْتَ صَحْبَتَهُ، ثُمَّ وَلَيْتَ فَعَدَلْتُ وَآدَيْتَ الْأَمَانَةَ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَمَّا تَبَشِيرُكَ إِيَّايَ بِالْجَنَّةِ فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَوْ أَنَّ لِي مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَأَقْتَدَيْتُ بِهِ مِمَّا هُوَ أَمَامِي قَبْلَ أَنْ أَعْلَمَ الْخَبْرَ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي نَجَوْتُ مِنْهَا كَفَافًا لَا عَلَيَّ وَلَا لِي، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَلِكَ.

٢٧- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ طَافَ فَارَادَ أَنْ لَا يَرْمَلَ، فَقَالَ: إِذَا رَمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُغَيِّظَ الْمُشْرِكِينَ، ثُمَّ قَالَ: أَمْرٌ فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ فَرَمَلَ.

٢٨- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عُثْمَانَ الْقُرَشِيُّ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ قَبْلَ الْحَجْرِ وَسَجَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ خَالَكَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَبْلَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَبْلَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: لَوْ لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَهُ مَا قَبَلْتَهُ.

٢٩- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرْضِيُونَ فِيهِمْ عُمَرُ وَارْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ وَعَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تُشْرِقَ الشَّمْسُ.

٣٠- حدثنا حماد بن سلمة، عن زياد بن مخرق، عن شهر بن حوشب، عن عقبه بن عامر، قال: دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب، فقال لي عمر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن تجيء: من مات يؤمن بالله واليوم الآخر قيل له أدخل الجنة من أي أبواب الجنة الثمانية.

- الأفراد عن عمر

٣١- حدثنا جرير بن حازم، حدثنا عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، قال: خطبنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالجابية، فقال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامي فيكم، فقال: أكرموا أصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفسو الكذب حتى يخلف الرجل ولم يستحلف، ويشهد ولم يستشهد، فمن أراد بحبوة الجنة فليزجم الجماعة؛ فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد، ولا يخلون رجل بامرأة؛ فإن ثالثهما الشيطان، ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن.

٣٢- حدثنا حماد بن يزيد، عن معاوية بن قرة المزني، قال: أتيت المدينة زمن الأقط والسمن، والأعراب يأتون بالبرقان فيبيعونها، فإذا أنا برجل طاح بصره ينظر إلى الناس، فظننت أنه غريب فدنوت منه فسلمت عليه فرد علي وقال لي: من أهلي هذه أنت؟ قلت: نعم، جلست معه، فقلت: ممن أنت؟ فقال: من هلال واسمي كهمس، أو قال لي: من بني سلول واسمي كهمس، ثم قال لي: ألا أحدثك حديثاً شهدته من عمر بن الخطاب؟ فقلت: بلى، قال: بينما نحن جلوس عنده إذ جاءت امرأة جلست إليه، فقالت: يا أمير المؤمنين إن زوجي قد كثر شره وقل خير، فقال لها عمر رضي الله عنه: ومن زوجك؟ قالت: أبو سلمة، قال: إن ذلك الرجل رجل له صحبة، وأنه لرجل صدق، ثم قال عمر لرجل عنده جالس: أليس كذلك؟

فقال: يا أمير المؤمنين لا تعرفه إلا بما قلت، فقال عمر لرجل: قم فادعه لي، وقامت المرأة حين أرسل إلى زوجها، ففعدت خلف عمر، فلم يلبث أن جاءها معاً حتى جلسا بين يدي عمر، فقال عمر: ما تقول في هذه الجلوسة خلفي؟ قال: ومن هذه يا أمير المؤمنين؟ قال: هذه امرأتك، قال: وتقول ماذا؟ قال: تزعم أنه قد قل خيرك وكثر شرك، قال: بئس ما قالت يا أمير المؤمنين، إنها لمن صالح نسائها أكثرهن كسوة، وأكثرهن رفاهية، ولكن لحلها بكيء، قال عمر: ما تقولين؟ قالت: صدق، فقام إليها عمر بالدرة فتناولها بها، ثم قال: أي عدوة نفسها أكلت ماله، وأفيت شبابه ثم أنشأت تخبرين بما ليس فيه، فقالت: يا أمير المؤمنين، لا تعجل فوالله لا أجلس هذا المجلس أبداً، ثم أمر لها بثلاثة أثواب، فقال: خذي لما صنعت بك وإياك أن تشتكين هذا الشيخ، كأني أنظر إليها قامت ومعها الثياب،

ثم أقبل على زوجها، فقال: لا يحملك ما رأيته صنعت بها أن نسيء إليها، انصرفا، فقال الرجل: ما كنت لأفعل، ثم قال عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: خير أمتي القرن الذي أنا منه، ثم الثاني، ثم الثالث، ثم ينشأ قوم تسبق إيمانهم شهادتهم يشهدون من غير أن يستشهدوا، لهم لغط في أسواقهم، قال: قال لي كهمس: أفتخاف أن يكون هؤلاء من أولئك، ثم قال لي كهمس: إني أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته بإسلامي، ثم غبت عنه حولا، ثم أتيت، فقالت: يا رسول الله كأنك تتركني؟ فقال: أجل فقلت: يا رسول الله، ما أفطرت منذ فارتكتك، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ومن أمرك أن تعذب نفسك، صم يوماً من الشهر، فقلت: زدني قال: فصم يومين، حتى قال: فصم ثلاثة أيام من الشهر.

٣٣- حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت البناني، عن أبي رافع، أن صهيباً، لما طعن عمر قال: وأخاه وأخاه، فقال له عمر: مه يا أخي مه يا صهيب، أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: الميت يعذب في قبره ببكاء أهله.

٣٤- حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقْبَلُ الْحَجْرَ، وَيَقُولُ: إِنِّي لَأَقْبَلُكَ وَعَاطِلُكَ جَرٌّ وَلَكِنِّي رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَ حَفِيًّا.

٣٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَبِيبَ بْنَ عُبَيْدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ ابْنِ السَّمْطِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ.

٣٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ قَبْصٌ مِنَ النَّاسِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَعْدَ أَنْبِيَائِهِ وَأَصْفِيَائِهِ؟ فَقَالَ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ دَعْوَةُ اللَّهِ وَهُوَ عَلَى مَتْنٍ فَرَسِهِ وَأَخَذَ بَعَانَهُ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: وَأَمْرٌ بِنَاحِيَةِ أَحْسَنِ عِبَادَةِ رَبِّهِ وَتَرَكَ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ النَّاسِ شَرُّ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: الْمُشْرِكُ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: إِمَامٌ جَائِرٌ يُجَوِّرُ عَنِ الْحَقِّ وَقَدْ مَكَّنَ لَهُ، وَخَصَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْوَابَ الْغَيْبِ، وَقَالَ: سَلُونِي وَلَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِكَ نَبِيًّا حَسْبُنَا مَا أَتَانَا، قَالَ: فَسُرِّي عَنْهُ .

٣٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ.

٣٨- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الرَّبِيعِ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: لَقِينَا عُمَرَ فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَنَا بِكَذَا وَكَذَا، فَقَالَ عُمَرُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُ، قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ نُوْدِيَ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَخَطَبَهُمْ عُمَرُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٣٩- حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْخَزَاعِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ الْقُرَشِيِّ، وَابْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ فَحَفِظْتُهَا وَوَعَيْتُهَا فَبَيْنَا أَنَا قَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ أُصَلِّي إِذَا هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ يُصَلِّي إِلَى جَنِّي، فَافْتَتَحَ تِلْكَ السُّورَةَ عَلَى غَيْرِ الْحَرْفِ الَّذِي أَقْرَأَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهَمَمْتُ أَنْ أُسَورَهُ فِي الصَّلَاةِ، ثُمَّ كَفَفْتُ عَنْهُ حَتَّى صَلَّى، فَأَخَذْتُ بِجَمَامِعِ ثَوْبِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ الْآيَةَ؟ فَقَالَ: أَقْرَأَنِيَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: كَذَبْتَ لَقَدْ أَقْرَأَنِيَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى غَيْرِ هَذَا الْحَرْفِ، فَخَرَجْتُ أَقُودَهُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لِي: يَا عَمْرُ خَلِّ سَبِيلَهُ، فَأَرْسَلْتُ ثَوْبَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَيَّ خِلَافَ مَا أَقْرَأْتَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَقْرَأْ يَا هِشَامُ، فَقَرَأَ، فَقَالَ: هَكَذَا أُنْزِلَتْ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَقْرَأْ يَا عَمْرُ، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: هَكَذَا أُنْزِلَتْ، إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَاقْرَؤُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ.

٤٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: تَرَأَيْنَا الْهَلَالَ فَمَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَأَاهُ غَيْرِي، فَقُلْتُ لِعَمْرٍو: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمَا تَرَاهُ؟ فَجَعَلَتْ أُرِيهِ إِيَّاهُ فَلَمَّا أَعْيَاهُ أَنْ يَرَاهُ قَالَ: سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَى فِرَاشِي، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا عَنْ يَوْمِ بَدْرٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْبِرُنَا بِمَصَارِعِ الْقَوْمِ بِالْأَمْسِ: هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَدًا، هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

غَدَا، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَأُوا تِلْكَ الْحُدُودَ وَجَعَلُوا يُصْرَعُونَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَلْقُوا فِي الْقَلْبِ وَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَقَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُكَلِّمُ أَجْسَادًا لَا أَرْوَاحَ فِيهَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ.

٤١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَأَقَفْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي أَرْبَعٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ صَلَّيْتَ خَلْفَ الْمَقَامِ فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى} وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ ضَرَبْتَ عَلَيَّ نِسَائِكَ الْمِحْجَابَ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ}، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ} الْآيَةَ، فَلَمَّا نَزَلَتْ قُلْتُ أَنَا: تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ، فَزَلَّتْ: {فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ} وَدَخَلْتُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: لَتَنْتَهِنَّ، أَوْ لِيُبَدِّلَنَّ اللَّهُ بِأَزْوَاجٍ خَيْرٍ مِنْكُمْ، فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّكَ الْآيَةُ}.

٤٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا طَعَنَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْوَلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْمُعُولُ عَلَيْهِ يَعَذَّبُ.

٤٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذُبْيَانَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ: لَا تَلْبَسُوا نِسَاءَ كُرِّ الْحَرِيرِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ.

٤٤- حَدَّثَنَا الْمُسْعُودِيُّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ ابْنِ الْحَوْتِكِيِّ، قَالَ: أَتَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْأَرْبِ، فَقَالَ: لَوْلَا مَخَافَةُ أَنْ أَزِيدَ أَوْ أَنْقُصَ لِحَدِيثِكُمْ بِحَدِيثِ الْأَعْرَابِيِّ، حِينَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَرْبِ فَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى بِهَا دَمًا فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْكُلُوهَا، وَقَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: اذْنُ فَكُلْ، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ: أَيُّ الصِّيَامِ تَصُومُ؟ فَقَالَ: مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ وَآخِرِهِ، قَالَ: فَإِنْ كُنْتَ صَائِمًا فَصُمْ اللَّيْلَ الْبَيْضَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَةَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ، وَلَكِنْ أَرْسَلُوا إِلَى عَمَّارٍ فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ جَاءَهُ، فَقَالَ: أَشَاهِدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ آتَاهُ الْأَعْرَابِيُّ بِالْأَرْبِ، فَقَالَ: رَأَيْتَهَا تَدْمِي؟ فَقَالَ عَمَّارٌ: نَعَمْ.

٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَقْبَةَ الْخَضْرَمِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ الْهَدَلِيِّ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْخَوْلَانِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ الْأَنْصَارِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الشُّهَدَاءُ أَرْبَعَةٌ: فَمُؤْمِنٌ جَدِيدُ الْإِيمَانِ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَّقَ اللَّهُ فِقَاتِلَ حَتَّى يَقْتَلَ فَذَلِكَ الَّذِي يَرْفَعُ النَّاسَ إِلَيْهِ أَعْيُنُهُمْ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى وَقَعَتْ قَلَنْسُوءَةٌ كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ، أَوْ عَلَى رَأْسِ عُمَرَ فَهَذَا فِي الدَّرَجَةِ الْأُولَى، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَدِيدُ الْإِيمَانِ إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ كَأَنَّمَا يَضْرِبُ جِلْدَهُ شَوْكُ الطَّلْحِ مِنَ الْجَبَنِ آتَاهُ سَهْمٌ غَرِبَ فَقَتَلَهُ فَهَذَا فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ خَلَطَ عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَّقَ اللَّهُ حَتَّى قَتَلَ فَهَذَا فِي الدَّرَجَةِ الثَّلَاثَةِ، وَرَجُلٌ أَسْرَفَ عَلَى نَفْسِهِ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ فَقَاتَلَ حَتَّى قَتَلَ فَهَذَا فِي الدَّرَجَةِ الرَّابِعَةِ.

٤٦- حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَرَأَاهُ وَقَدْ أَضَاعَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يَرِيدُ أَنْ يَبِيعَهُ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ كَانَ بِدَرَاهِمٍ فَإِنَّ مِثْلَ الَّذِي يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ كَمِثْلِ الْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ.

٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُسَلِّيِّ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: ضِفَّتْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ:

يَا أَشْعَثُ أَحْفَظْ عَنِّي ثَلَاثًا حَفِظْتَهُنَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَسْأَلِ الرَّجُلَ فِيمَا ضَرَبَ امْرَأَتَهُ، وَلَا تَمَنَّ عَلَى الْوَتْرِ، وَنَسِيتُ الثَّلَاثَةَ.

٤٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ زُبَيْدِ الْيَامِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: صَلَاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ، وَصَلَاةُ اللَّيْلِ رَكْعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٤٩- حَدَّثَنَا الْمُسْعُوْدِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو الْبَجَلِيِّ، عَنْ أَحَدِ النَّفَرِ الَّذِينَ اتُّوا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ جِئْنَا نَسْأَلُكَ عَنْ ثَلَاثِ خِصَالٍ: مَا يَجِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، وَعَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الْبُيُوتِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: سُبْحَانَ اللَّهِ أَسْحَرَهُ أَنْتُمْ؟ لَقَدْ سَأَلْتُمُونِي عَنْ شَيْءٍ سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ بَعْدُ، فَقَالَ: أَمَا مَا يَجِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ فَمَا فَوْقَ الْإِرَارِ، وَأَمَّا الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَيَغْسِلُ يَدَهُ وَفَرْجَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ وَجَسَدِهِ الْمَاءَ، وَأَمَّا قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فَنورٌ فَمَنْ شَاءَ نُورَ بَيْتِهِ.

٥٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَرْجَسَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ الْحَجْرِ ثُمَّ قَالَ: إِنِّي أُقْبِلُكَ وَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبِلُكَ مَا قَبَلْتُكَ.

٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيْحٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمِ الْجَيْشَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَوْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا.

٥٢- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخَاطَبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ عُمَرُ: لَمْ تَحْتَسِبْ سُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ النِّدَاءَ فَتَوَضَّأْتُ ثُمَّ أَقْبَلْتُ، فَقَالَ: وَالْوَضُوءُ أَيضًا؟ أَوْلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فليَغْتَسِلْ؟.

٥٣- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَذَكَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ دِيكَأَ نَفَرِي نَفَرَةً أَوْ نَفَرَتَيْنِ، وَإِنِّي لَا أَرَاهُ إِلَّا لِحُضُورِ أَجَلِي، وَإِنَّ قَوْمًا يَأْمُرُونِي أَنْ أَسْتَخْلِفَ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعْ دِينَهُ وَلَا خِلَافَتَهُ وَالَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنْ عَجَلُ بِي أَمْرٌ فَالْخِلَافَةُ بَيْنَ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ السِّتَةِ الَّذِينَ فَارَقُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، وَإِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا هُوَ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنَ الْكَلَالَةِ، وَمَا نَارَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْذُ صَحْبَتِهِ مَا نَارَعْتُهُ فِي شَيْءٍ فِي الْكَلَالَةِ وَمَا أَغْلَظُ لِي فِي شَيْءٍ مِنْذُ صَحْبَتِهِ مَا أَغْلَظُ لِي فِي الْكَلَالَةِ حَتَّى ضَرَبَ بِيَدِهِ قَبْلَ صَدْرِي وَقَالَ: يَا عُمَرُ إِنَّمَا يَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي أَنْزَلَتْ فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ، ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْبَتَيْنِ هَذَا الْبَصَلُ وَالثُّومُ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَكَلَهُمَا لَا بَدَّ فليَمْتَمِمَا طَبَخًا.

٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي فِرَاسٍ، قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَلَا فَمَنْ ظَلَمَهُ أَمِيرُهُ فَليرْفَعْ ذَلِكَ إِلَيَّ أُقِيدُ مِنْهُ، فَقَامَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَيْتَنِي أَدَبَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ رَعِيَّتِهِ لَتَقْصَهُ مِنْهُ؟ قَالَ: كَيْفَ لَا أَقْصَهُ مِنْهُ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْصُ مِنْ نَفْسِهِ.

٥٥- حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْمَكِّيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَاطَبُ وَهُوَ يَقُولُ:

مِنْ احْتَكَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَعَامَهُمْ ابْتِلَاءُ اللَّهِ بِالْجُدَامِ، أَوْ قَالَ: بِالْإِفْلَاسِ.

٥٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَمَا نَقَرْنَا فِيمَا نَقَرْنَا: لَا تَرَعِبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ.

٥٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ فَذَكَرَ مَا فَتِحَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْتَوِي يَوْمَهُ مِنَ الْجُرْعِ مَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمَلَأُ بِهِ بَطْنَهُ.

٥٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ الصَّبِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ، أَنَّهُ أَهْلٌ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ فَقَالَ: هَدَيْتَ لِسَنَةِ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٥٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، أَنَّ الصَّبِيَّ بْنَ مَعْبُدٍ كَانَ نَصْرَانِيًّا تَغْلِيبًا أَعْرَابِيًّا، فَاسْلَمَ فَسَأَلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ فَقِيلَ لَهُ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَرَادَ أَنْ يُجَاهِدَ، فَقِيلَ لَهُ: أَحْجَجْتَ؟ فَقَالَ: لَا، فَقِيلَ لَهُ: حُجَّ وَاعْتَمِرْ ثُمَّ جَاهِدْ، فَانْطَلَقَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْحَوَائِظِ أَهْلًا بِهِمَا جَمِيعًا فَارَاهُ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ وَسَلْمَانَ بْنَ رَبِيعَةَ فَقَالَا: لِمَ أَضَلُّ مِنْ جَمَلِهِ، أَوْ مَا هُوَ بِأَهْدَى مِنْ نَاقَتِهِ، فَانْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهِمَا، فَقَالَ: هَدَيْتَ لِسَنَةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٦٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ، سَمِعَ مَرْثَةَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ثَلَاثٌ لَأَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حَمْرِ التَّعَمِّ: الْخِلَافَةُ وَالْكَالِلَةُ وَالرِّبَا، فَقُلْتُ لِمَرْثَةَ: وَمَنْ يَشْكُ فِي الْكَالِلَةِ هُوَ مَا دُونَ الْوَالِدِ وَالْوَالِدِ، قَالَ: إِنَّهُمْ يَشْكُونَ فِي الْوَالِدِ.

٦١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ مَرْثَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ حَدِيثًا مِنْ رَجُلٍ فَأَعْجَبَنِي فَاسْتَهَيْتُ أَنْ أَكْتُبَهُ، فَقُلْتُ: أَكْتُبُهُ لِي، فَأَتَانِي بِهِ مَكْتُوبًا مُزَبَّرًا، قَالَ: دَخَلَ الْعَبَّاسُ، وَعَلِيٌّ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ، قَالَ: وَعِنْدَ عُمَرَ، طَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ عُمَرُ: أُنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ أَوْلَمْ تَعَلَّمُوا أَوْلَمْ تَسْمَعُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ كُلَّ مَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةٌ إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ أَهْلُهُ أَوْ كَسَاهُمْ، إِنَّا لَا نُورِثُ؟ فَقَالُوا: بَلَى فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْفِقُ مِنْ مَالِهِ عَلَى أَهْلِهِ وَيَتَصَدَّقُ بِفَضْلِهِ.

٦٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَمَسُوا فَقَدْ سَنَتْ لَكُمْ الرُّكْبُ.

٦٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ مَيْمُونٍ، يَقُولُ: شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَجْمَعُ بَعْدَ مَا صَلَّى الصُّبْحَ وَقَفَّ فَقَالَ: إِنَّ الْمَشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَيَقُولُونَ: أَشْرَقَ شَيْءٌ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالَفَهُمْ فَأَفَاضَ عُمَرُ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ.

٦٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَلَا لَا تَعْلَمُوا صُدُقَ النِّسَاءِ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرَمَةً فِي الدُّنْيَا وَتَقَوَى عِنْدَ اللَّهِ، كَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا زَوَّجَ أَحَدًا مِنْ بَنَاتِهِ وَلَا تَزَوَّجَ أَحَدًا مِنْ نِسَائِهِ بِأَكْثَرٍ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَةً، إِنْ أَحَدُكُمْ لِيُعْطِيَ صَدَقَةَ الْمَرْأَةِ حَتَّى يَكُونَ فِدَاؤُهُ لَهَا، فَيَقُولُ: قَدْ كَفَيْتُ لَكَ عِلْقَ الْقَرْبَةِ، أَوْ قَالَ: عَرَقَ الْقَرْبَةَ.

٦٥- حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ مَيْمُونِ أَبُو الْجَرَّاحِ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ آلِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ زَارَ قَبْرِي، أَوْ قَالَ: مَنْ زَارَنِي كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا، وَمَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي الْأَمْنَيْنِ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٦٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جُوَيْرِيَةَ بِنَ قُدَامَةَ، يَقُولُ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ حِينَ طَعَنَ، فَقَالَ: أَوْصِيكُمْ بِأَهْلِ الذِّمَّةِ فَإِنَّهُمْ ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٦٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسَلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شَهَابٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنْ نَأَخَذَ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَ بِالتَّمَامِ، وَإِنْ نَأَخَذَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَجَلَّ حَتَّى بَلَغَ الْهُدَى مَحَلَّهُ.

٦٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَجَعَلَهَا وَاحِدَةً.

٦٩- حَدَّثَنَا ابْنُ بَدِيلٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ كَانَ عَلِيٌّ نَذْرًا أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَيْفَ تَقُولُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَعْتَكِفْ وَصُمْ.

٧٠- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ الْمُعْرُورِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَى هَذَا الْمَسْجِدَ وَنَحْنُ مَعَهُ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَإِذَا اشْتَدَّ الزَّحَامُ فَلْيَسْجُدِ الرَّجُلُ مِنْكُمْ عَلَى ظَهْرِ أَخِيهِ.

٧١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْهُذَلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ الْهُذَلِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: ذَكَرْتُ طَلْحَةَ لِعُمَرَ فَقَالَ: ذَلِكَ رَجُلٌ فِيهِ بَأٌ وَمِنْذُ أُصِيبَتْ يَدُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٤- أَحَادِيثُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ .

ابْنُ أَبِي الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٢- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الدَّارِ وَهُوَ مُحْصُورٌ وَكُنَّا نَدْخُلُ مَدْخَلًا نَسْمَعُ مِنْهُ كَلَامَ مَنْ فِي الْبَلَاطِ، فَدَخَلَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ مُتَغَيِّرَ اللَّوْنِ، فَقِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ لِيَتَوَاعَدُونِي بِالْقَتْلِ أَنْفَاءً وَلَمْ أَسْتَيْقِنْ ذَلِكَ مِنْهُمْ حَتَّى كَانَ الْيَوْمَ، فَقُلْنَا: يَكْفِيكَهُمْ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: وَبِمَ يَقْتُلُونِي؟ وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بَغَيْرِ نَفْسٍ، فَوَاللَّهِ مَا زَنَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَلَا فِي الْإِسْلَامِ قَطُّ، وَلَا أَحْبَبْتُ بَدِينِي بَدَلًا مِنْذُ هَدَانِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَا قَتَلْتُ نَفْسًا، فَعَلَامَ يُرِيدُ هَوْلَاءُ قَتْلِي؟

٧٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدِ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَذَلِكَ أَفْعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا.

٧٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نَبِيِّهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِيانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يَخْطُبُ.

٧٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمَرَانَ بْنَ أَبِيانَ، يُحَدِّثُ أَبَا بَرْدَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ فَالصَّلَاةُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ.

٧٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أُنِيَ بِالْوُضُوءِ لَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَهُوَ بِالْمَقَاعِدِ، فَقَالَ عُمَانُ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ بِحَدِيثٍ مَا ظَنَنْتُ أُحَدِّثُكُمْوَهُ، فَقَالَ الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا هُوَ خَيْرٌ تَتَّبِعُهُ، أَوْ شَرٌّ تَتَّقِيهِ، فَقَالَ: أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْمَقَاعِدِ بِالْوُضُوءِ، فَقَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ثُمَّ صَلَّى فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسَجُودَهَا كَفَّرَ عَنْهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الْأُخْرَى مَا لَمْ يَرْكَبْ مَقْتَلَةً، يَعْنِي مَا لَمْ يَرْكَبْ كَبِيرَةً.

٧٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عُمَانَ بْنَ عَفَانَ، قَالَ: أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْوُضُوءِ وَهُوَ بِالْمَقَاعِدِ لَصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ صَلَّى الصَّلَاةَ، قَالَ حَمَادُ: أَحْسَبُهُ قَالَ فِي جَمَاعَةٍ، فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسَجُودَهَا غَفَرَ اللَّهُ مَا بَيْنَهُمَا مَا لَمْ يَرْكَبْ مَقْتَلَةً.

٧٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ رَجُلًا كَانَ سَهْلًا قَاضِيًا وَمُقْتَضِيًا وَبَاتِعًا وَمُبْتَاعًا فَدَخَلَ الْجَنَّةَ.

٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحٍ كُلِّ يَوْمٍ، أَوْ مَسَاءٍ كُلِّ لَيْلَةٍ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّهُ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ إِلَّا لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، قَالَ: وَكَانَ أَبَانُ قَدْ أَصَابَهُ رِيحٌ مِنَ الْفَالَجِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَرَأَى مَا بِهِ فَفَطَنَ لَهُ أَبَانَ بْنَ عُمَانَ، فَقَالَ: إِنْ الْحَدِيثُ كَمَا حَدَّثْتُكَ وَلَكِنْ لَمْ أَقْلَهُ يَوْمَئِذٍ لِيُضِيَّيَ قَدْرُ اللَّهِ.

٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ عَفَانَ، يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي لَا أَكُونُ أَوْعَاهُمْ لِحَدِيثِهِ، وَلَكِنْ أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عُمَانَ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَقَالَ: هَكَذَا تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ جَاوَانَ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَلِيِّ، وَالزُّبَيْرِ، وَطَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَشَدُّكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ مَنَّ جَيْشَ الْعَسْرِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، فَجَهَّزْتَهُمْ حَتَّى مَا يَفْقِدُونَ خَطَامًا وَلَا عَقَالًا؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

٨٣- حَدَّثَنَا حُرَيْثُ بْنُ السَّائِبِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمْرَانُ بْنُ أَبَانَ، أَنَّ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ سِوَى جِلْفِ هَذَا الطَّعَامِ وَالْمَاءِ الْعَذْبِ وَبَيْتِ يَظْلُهُ فَضْلٌ، لَيْسَ لِابْنِ آدَمَ فِيهِ فَضْلٌ.

٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَاشِدٍ، مَوْلَى عُمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلَايَ عُمَانَ بْنَ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ مِثَّةَ خَلْقٍ وَسَبْعَةَ عَشَرَ خُلُقًا، فَمَنْ أَتَى اللَّهَ بِخُلُقٍ مِنْهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

٨٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، عَنْ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْمُحْرَمُ إِذَا اشْتَكَى عَيْنَيْهِ قَطَرَ فِيهِمَا الصَّبْرَ إِقْطَارًا.

٨٦- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، وَمَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ رَبَاحٍ، قَالَ: زَوَّجَنِي أَهْلِي جَارِيَةً لَهُمْ رُومِيَّةً

فَوَلَدَتْ لِي غُلَامًا أَسْوَدَ مِثْلِي، فَسَمَيْتُهُ عَبْدَ اللَّهِ، ثُمَّ وَقَعْتُ عَلَيْهَا فَوَلَدَتْ لِي غُلَامًا آخَرَ أَسْوَدَ مِثْلِي فَسَمَيْتُهُ عُبَيْدَ اللَّهِ، ثُمَّ طَبِنَ لَهَا غُلَامٌ لَنَا رُومِي يُقَالُ لَهُ: يُحْنَسُ فَوَطَّئَهَا فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا كَانَهُ وَزَعُ مِنْ الْوَزْغَانِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ مَا هَذَا مِنْكَ هَذَا مَنْ يُحْنَسُ، فَقَالَ: صَدَقْتَ، فَاخْتَصَمَا إِلَى عُمَانَ فَأَعْتَرَفَا جَمِيعًا، فَقَالَ عُمَانُ: أَرْضِيَانِ أَنْ أَقْضِيَ بَيْنَكُمَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى؛ أَنَّ الْوَلَدَ لِلْفَرَّاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجْرُ، هُوَ ابْنُكَ تَرْتَهُ وَبِرْتِكَ، فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، قَالَ: هُوَ ذَاكَ فَكُنْتُ أُمِّيهِ بَيْنَهُمَا، هَذَا أَسْوَدَانِ وَهَذَا أَيْضُ.

٨٧- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَبِي مَعْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، مَوْلَى عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: قَالَ عُمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْتُ أَكْتُمُكُمْوهُ ضَنَّا بِكُمْ قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ أَبْدِيَهُ نَصِيحَةً لَكُمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَوْمَ الْمَجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَأَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ، فَلْيَنْظُرْ كُلُّ امْرِئٍ مِنْكُمْ لِنَفْسِهِ.

٨٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يَخْطُبُ.

٥- أَحَادِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٨٩- حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: الْوَتْرُ لَيْسَ بِحِجْمٍ وَلَكِنَّهُ سَنَةٌ حَسَنَةٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّ اللَّهَ وَتَرِيحُ الْوَتْرِ فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ.

٩٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ.

٩١- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ الْجَنِّيِّ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ عَنِ الْمُبْتَلَى، أَوْ قَالَ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَبْرَأَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَبْلُغَ، أَوْ يَعْقِلَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ.

٩٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ، قَالَ: سَأَلْنَا عَلِيًّا: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ الْوَحْيِ شَيْءٌ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: لَا وَالَّذِي فَلقُ الْحَبَةِ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ مَا أَعْلَهُ إِلَّا فَهَمَا يُعْطِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الرَّجُلُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا فِيهَا؟ قَالَ: الْعَقْلُ وَفِكَالُ الْأَسِيرِ وَلَا يَقْتُلُ مُسْلِمٌ مُشْرِكًا.

٩٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مَخِيْمَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ، قَالَتْ: سَلَ عَلِيًّا فَإِنَّهُ كَانَ يَسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: لِمَسَافِرِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَلَيَالِيْنِ وَلِلْمَقِيمِ يَوْمَ وَلَيْلَةٍ.

٩٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا اشْتَكَتْ مَا تَلَقَى مِنْ أَثْرِ الرَّحَى فِي يَدَيْهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسِنِّي فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ إِلَيْهِ، فَجَاءَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا فَدَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَلَى مَكَانِكُمْ، فَفَعَدَّ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِيهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: أَلَا أَعْلَمُكُمْ خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمْ، إِذَا أَخَذْتُمْ مَضَاجِعَكُمْ أَنْ تُكَبِّرُوا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ وَتُسَبِّحُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَتَحَمَّاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ.

٩٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى فُرْضَةٍ مِنْ فِرَاضِ الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبَيُوتَهُمْ نَارًا، أَوْ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَارًا.

٩٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: شَهِدْتُ عُثْمَانَ، وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَعُثْمَانَ يَنْبَى عَنِ الْمُتَعَةِ، أَوْ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ، أَهَلَ بِهِمَا جَمِيعًا، فَقَالَ: لَبَيْكَ بِعُمَرَةَ وَحِجَّةَ مَعًا، فَقَالَ عُثْمَانُ: تَرَانِي أَنبَى النَّاسَ عَنْ شَيْءٍ وَأَنْتَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَدْعَ سَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ.

٩٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَيَكُونُهُ أَهْلُ الْبَصْرَةِ أَبَا الْمُرَّعِ، وَأَهْلُ الْكُوفَةِ يَكُونُهُ بِأَبِي مُحَمَّدٍ، وَكَانَ مِنْ هَذِيلٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَازَةٍ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَأْتِي الْمَدِينَةَ فَلَا يَدْعُ فِيهَا وَثَنًا إِلَّا كَسَرَهُ وَلَا صُورَةً إِلَّا لَطَخَهَا، وَلَا قَبْرًا إِلَّا سَوَّاهُ؟ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ فَكَانَهُ هَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَجَرَعَ فَانْطَلَقَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَجَرَعَ فَقَالَ: مَا أَتَيْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى لَمْ أَدْعُ فِيهَا وَثَنًا إِلَّا كَسَرْتَهُ، وَلَا قَبْرًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ، وَلَا صُورَةً إِلَّا لَطَخْتُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ عَادَ لِصَنْعَةِ شَيْءٍ مِنْهَا، فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا، وَقَالَ لِعَلِيٍّ: لَا تَكُنْ فِتْنَانًا وَلَا مُخْتَلَاً وَلَا تَاجِرًا إِلَّا تَاجِرَ خَيْرٍ فَإِنَّ أَوْلِيكَ الْمَسْبُوقُونَ فِي الْعَمَلِ.

٩٨- عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْبٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَضْبَاءِ الْأُذُنِ وَالْقَرْنِ.

٩٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جُرَيْبِ بْنِ كَلَيْبٍ، سَمِعَ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَضْحَى بَعْضَبَاءِ الْأُذُنِ وَالْقَرْنِ.

قَالَ قَتَادَةُ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ عَنِ الْعَضْبِ، فَقَالَ: النَّصْفُ فَمَا زَادَ.

١٠٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ، سَمِعَ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: لَمَّا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعَثْتَنِي وَأَنَا رَجُلٌ حَدِيثُ السِّنِّ لَا عِلْمَ لِي بِكَثِيرٍ مِنَ الْقَضَاءِ؟ قَالَ فَضْرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيُثَبِّتُ لِسَانَكَ وَيَهْدِي قَلْبَكَ، فَمَا أَعْيَانِي قَضَاءً بَيْنَ اثْنَيْنِ.

١٠١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ مَرْثَةَ، سَمِعَ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا فَظَنُّوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَوْهَاهُ وَأَهْدَاهُ وَأَتَقَاهُ.

١٠٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ مَرْثَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، قَالَ: اجْتَمَعَ عَلِيٌّ، وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِعُسْفَانَ وَكَانَ عُثْمَانُ يَنْبَى عَنِ الْمُتَعَةِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا تَرِيدُ إِلَى أَمْرِ فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَى عَنْهُ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ: دَعْنَا مِنْكَ قَالَ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَدْعَكَ مِنِّي فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ أَهَلَ بِهِمَا جَمِيعًا.

١٠٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ مَرْثَةَ، سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ سَلْبَةَ، يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا وَرَجُلَانُ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ أَحْسَبُ فَبَعَثَهُمَا وَجْهًا، وَقَالَ: إِنَّكُمْ عِلْجَانِ فَعَالِجَانِ عَنْ دِينِكُمْ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَخْرَجَ ثُمَّ خَرَجَ فَأَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَسَحَّ بِهَا ثُمَّ جَعَلَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَرَأَانَا أَنْكَرْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ الْخِلَاءَ فَيَقْضِي الْحَاجَةَ ثُمَّ يَخْرُجُ، فَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَلَا يَحْجِبُهُ، وَرَبَّمَا قَالَ، وَلَا يَحْجِزُهُ عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَيْسَ الْجَنَابَةَ.

١٠٤ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُوهُ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدٍ، فَإِنَّهُ قَالَ لَهُ يَوْمَ أُحُدٍ: ازِمِ سَعْدُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي.

١٠٥ - حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْبِنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَأَنَا رَاكِعٌ وَأَنْ أَلْبَسَ الْمُعْصِرَ وَأَنْ أُنْخَمَ بِالذَّهَبِ.

١٠٦ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُنْذِرًا الثَّوْرِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَذْيِ مِنْ أَجْلِ فَاطِمَةَ، فَأَمَرْتُ رَجُلًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ: فِيهِ الْوُضُوءُ.

١٠٧ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جَحِيْفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَنْزِعُوا مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يَقُلْ وَإِذَا حَدَّثْتُمْ بِرَأْيِي فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدَعَةٌ.

١٠٨ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَوَرَقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، قَالَ شُعْبَةُ: عَنْ عَلِيٍّ، وَقَالَ وَرَقَاءُ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بَعَثَ بِالْحَقِّ، وَيُؤْمِنُ بِالمَوْتِ وَيُؤْمِنُ بِالبَعْثِ وَيُؤْمِنُ بِالقَدْرِ.

١٠٩ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ، قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ حِرَاشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلْجِ النَّارَ.

١١٠ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ إِسَافٍ، يُحَدِّثُ عَنْ وَهَبِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا أَنْ تَصَلُّوا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ.

١١١ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ سَرِيَّةً وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَأَجَّحَ لَهُمْ نَارًا وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَتَحَمُّوْهَا فَهَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَفْعَلُوا، وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا فَرَرْنَا مِنَ النَّارِ، فَأَبَوْا ثُمَّ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا طَاعَةَ لِبَشَرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ.

١١٢ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُدْرِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْجٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا جُنُبٌ.

١١٣ - حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، كِلَاهِمَا سَمِعَا الزُّهْرِيَّ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ، وَعَبْدُ اللَّهِ، ابْنَا مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِمَا؛ أَنَّ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِرَجُلٍ يُفْتِي فِي الْمُتَعَةِ: انْظُرْ مَاذَا تُفْتِي، فَأَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ، وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.

١١٤ - حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: خَطَبَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَقِيمُوا الْحُدُودَ عَلَى أَرْقَائِكُمْ مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَمْ يَحْصِنْ فَإِنَّ أُمَّةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَنْتَ فَأَمَرَنِي أَنْ أَجْلِدَهَا، فَأَتَيْتَهَا فَإِذَا هِيَ حَدِيثَةٌ عَاهِدٌ بِالنَّفَاسِ نَخَشِيْتُ إِنَّهَا جَلَدَتْهَا أَنْ تَمُوتَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: أَحْسَنْتَ.

١١٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَوَيْسٌ، وَسَلَامٌ، كُلُّهُمْ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَزْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا أَنهَدَمَ الْبَيْتَ بَعْدَ جُرْهُمِ، فَبَنَتْهُ قَرِيشٌ فَلَمَّا أَرَادُوا وَضَعَ الْحَجْرَ تَشَاجَرُوا مَنْ يَضَعُهُ فَاتَّفَقُوا عَلَى أَنْ يَضَعَهُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ فَأَمَرَ بِثَوْبٍ فُوضِعَ فَأَخَذَ الْحَجْرَ فَوَضَعَهُ فِي وَسْطِهِ وَأَمَرَ مِنْ كُلِّ نَفْذٍ أَنْ يَأْخُذُوا بِطَائِفَةٍ مِنَ الثَّوْبِ فَيَرْفَعُوهُ وَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَهُ.

١١٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَوَيْسٌ بْنُ الرَّبِيعِ، وَأَبُو عَوَانَةَ كُلُّهُمْ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ حَنْشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ الْكِنَانِيِّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ حَفَرَ قَوْمٌ زُبَيْةً لِلْأَسَدِ فَازْدَحَمَ النَّاسُ عَلَى الزُّبَيْةِ وَوَقَعَ فِيهَا الْأَسَدُ فَوَقَعَ فِيهَا رَجُلٌ وَتَعَلَّقَ الرَّجُلُ بِرَجُلٍ وَتَعَلَّقَ الْآخَرُ بِالْآخِرِ حَتَّى صَارُوا أَرْبَعَةً جَرَّحَهُمُ الْأَسَدُ فِيهَا فَهَلَكُوا وَحَمَلَ الْقَوْمُ السِّلَاحَ فَكَادُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُمْ، فَقُلْتُ: أَتَقْتُلُونَ مَا بِيَّ رَجُلٍ مِنْ أَجْلِ أَرْبَعَةِ أَنْاسٍ، تَعَالَوْا أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِقَضَائِهِ فَإِنْ رَضِيْتُمُوهُ فَهُوَ قَضَاءٌ بَيْنَكُمْ، وَإِنْ أَيْتَمَ رَفَعْتُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ قَالَ: جَعَلَ لِلْأَوَّلِ رُبْعَ الدِّيَةِ وَجَعَلَ لِلثَّانِي ثُلُثَ الدِّيَةِ وَجَعَلَ لِلثَّلَاثِ نِصْفَ الدِّيَةِ وَجَعَلَ لِلرَّابِعِ الدِّيَةَ وَجَعَلَ الدِّيَاتِ عَلَى مَنْ حَضَرَ الزُّبَيْةَ عَلَى الْقَبَائِلِ الْأَرْبَعَةِ فَسَخِطَ بَعْضُهُمْ وَرَضِيَ بَعْضُهُمْ، ثُمَّ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَصُّوا عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَقَالَ: أَنَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ، فَقَالَ قَائِلٌ: فَإِنَّ عَلِيًّا قَدْ قَضَى بَيْنَنَا فَأَخْبِرُوهُ بِمَا قَضَى عَلِيٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْقَضَاءُ كَمَا قَضَى عَلِيٌّ، قَالَ هَذَا حَمَادٌ، وَقَالَ وَيْسٌ: فَأَمْضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَاءَ عَلِيٍّ.

١١٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ السَّلُولِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ أَوْتَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَوَّلِهِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ فَاتَّهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحْرِ.

١١٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ مُضَرِّبٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا لَيْلَةَ بَدْرٍ وَمَا فِيْنَا أَحَدٌ إِلَّا نَأْمٌ إِلَّا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي إِلَى شَجَرَةٍ وَيَدْعُو، وَمَا كَانَ فِيْنَا فَارِسٌ إِلَّا الْمُقَدَّادَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

١١٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ هَانِيَّ بْنَ هَانِيٍّ، يَقُولُ سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: اسْتَأْذَنَ عَمَّارٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: الطَّيِّبُ الْمَطِيبُ أَتَدْنُوا لَهُ.

١٢٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ هُبَيْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوقِظُ أَهْلَهُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ.

١٢١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ هُبَيْرَةَ بْنَ يَرِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَةَ حَرِيرٍ فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ فَلَبِسْتُهَا فَقَالَ لِي: إِنِّي لَا أَرْضَى لَكَ مَا أَكْرَهَ لِنَفْسِي، فَأَمَرَنِي فَشَقَقْتُهَا خَمْرًا بَيْنَ النِّسَاءِ.

١٢٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ نَاجِيَةَ بْنَ كَعْبٍ، يَقُولُ: شَهِدْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: لَمَّا تُوِّفِيَ أَبِي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: إِنَّ عَمَّكَ قَدْ تُوِّفِيَ، قَالَ: أَذْهَبُ فَوَارِهِ، قُلْتُ: إِنَّهُ مَاتَ مُشْرِكًا، قَالَ: أَذْهَبُ فَوَارِهِ وَلَا تُحَدِّثَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي، فَفَعَلْتُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَغْتَسِلَ.

١٢٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْفَضِيلُ أَبُو مُعَاذٍ، عَنْ أَبِي حَرِيْزِ السَّجِسْتَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ دَفَنْتُهُ، قَالَ لِي قَوْلًا مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهِ الدُّنْيَا.

١٢٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَاجِيَةَ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا دَفَنْتُ أَبَا طَالِبٍ فَدَعَا لِي بِدَعَوَاتٍ.

١٢٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ الْفَزَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي وَتْرِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَمِمَّا فَاتَكَ مِنْ عِقُوبَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي نِعَمَكَ وَلَا ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ.

١٢٦- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ عَفَوْتُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ هَلُمُوا رُبْعَ الْعُشُورِ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا.

١٢٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، وَزَائِدَةٌ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ حَنْشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ، قُلْتُ: تَبِعْنِي وَأَنَا حَدِيثُ السِّنِّ لَا عِلْمَ لِي بِكَثِيرٍ مِنَ الْقَضَاءِ؟ فَقَالَ: إِذَا أَتَاكَ الْخَصْمَانِ، فَلَا تَقْضِ لِلأَوَّلِ حَتَّى تَسْمَعَ مَا يَقُولُ الْآخِرُ، فَإِنَّكَ إِذَا سَمِعْتَ مَا يَقُولُ الْآخِرُ عَرَفْتَ كَيْفَ تَقْضِي، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيُثَبِّتُ لِسَانَكَ وَيَهْدِي قَلْبَكَ، قَالَ عَلِيٌّ: فَمَا زِلْتُ قَاضِيًا بَعْدُ.

١٢٨- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتِرُ عِنْدَ الْأَذَانِ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ.

١٢٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى.

١٣٠- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ، يَقُولُ: سَأَلْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ مِنْ صَلَاتِهِ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ العَصْرِ.

١٣١- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ هَانِيَّ بْنَ هَانِيٍّ، يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ قُلْتُ: سَمِعْتُهُ حَرْبًا وَقَدْ كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَكْتُبِي بِأَبِي حَرْبٍ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا بِهِ فَقَالَ: مَا سَمِيتُمُوهُ؟ قُلْنَا: سَمِينَاهُ حَرْبًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَلْ هُوَ الْحَسَنُ، فَلَمَّا وُلِدَ الْحَسَنِ سَمِينَاهُ حَرْبًا، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَا سَمِيتُمُوهُ؟ قُلْنَا: حَرْبًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هُوَ الْحَسَنِ.

١٣٢- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِيَّ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ أَشْبَهَ النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَجْهِهِ إِلَى سُرَّتِهِ، وَكَانَ الْحَسَنِ أَشْبَهَ النَّاسِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ.

١٣٣- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْخَلِيلِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْخَلِيلِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: صَلَّى رَجُلٌ إِلَى جَنِيِّ فَسَمِعْتُهُ يَسْتَغْفِرُ لِأَبُوَيْهِ وَقَدْ مَاتَا مُشْرِكِينَ، فَقُلْتُ: تَسْتَغْفِرُ لِأَبُوَيْكَ وَقَدْ مَاتَا مُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ لِي: قَدْ اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبُوَيْهِ، فَلَمْ أَدْرِ مَا أَرَادَ عَلَيْهِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: { وَمَا كَانَ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ } الْآيَةَ.

١٣٤- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا أَيْ بِدَابَّةٍ لِيرِكَبَهَا، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ:

بِسْمِ اللَّهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، ثُمَّ صَحَّكَ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ صَحَّكَ؟ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَّ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ ثُمَّ صَحَّكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ صَحَّكَ؟ قَالَ: إِنَّ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ يَعْجَبُ مِنْ عِبْدِهِ إِذَا قَالَ: اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي.

١٣٥- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، وَأَصْحَابِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَى، أَوْ نَهَايَ، رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنِ الْجِعَةِ، وَالْجِعَةِ: شَرَابٌ يُصْنَعُ مِنَ الشَّعِيرِ حَتَّى يُسْكِرَ.

١٣٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: أَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا شَاكٍ أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ فَأَرْحِنِي، وَإِنْ كَانَ مُتَأَخِّرًا فَارْفَعْنِي، وَإِنْ كَانَ بَلَاءً فَصَبِّرْنِي، فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: كَيْفَ قُلْتَ؟ فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْفِهِ، أَوْ قَالَ: اللَّهُمَّ عَافِهِ، قَالَ عَلِيٌّ: فَمَا اسْتَكَيْتُ وَجَعِي بَعْدَ ذَلِكَ.

١٣٧- حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَدَّاءً، وَكَانَ عِنْدِي بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرْتُ رَجُلًا فَسَأَلَهُ عَنِ الْمَدِيِّ، فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَهُ فَتَوَضَّأْ وَأَغْسِلْهُ.

١٣٨- حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الرَّكِينِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَدِيِّ فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ الْمَدِيَّ فَتَوَضَّأْ وَأَغْسِلْ ذَكَرَكَ، وَإِذَا رَأَيْتَ فَضَخَ الْمَاءِ فَاعْتَسِلْ.

١٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعٍ، وَسَلَامٌ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ أُمَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَرَّتْ، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أُقِيمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ، فَأَتَيْتُهَا إِذَا هِيَ لَمْ تَجِفَّ دِمَاؤُهَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: إِذَا جَفَّتْ دِمَاؤُهَا فَاجْلِدْهَا، وَأَقِيمُوا الْحُدُودَ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ.

١٤٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنٍ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ الْخَنَفِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ الْكَوَيْ، سَأَلَ عَلِيًّا عَنِ بِنْتِ الْأَخِ مِنَ الرِّضَاعَةِ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ: ذُكِرَتْ ابْنَةُ حَمَزَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّهَا بِنْتُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ.

١٤١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَالَ بْنَ سَبْرَةَ، يَقُولُ: صَلَّى عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الظُّهْرَ فِي الرَّحْبَةِ ثُمَّ جَلَسَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ أَتَى بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّ مِنْهُ كَفًّا فغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضَلَ الْمَاءِ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَشْرَبُوا وَهُمْ قِيَامٌ وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَّ مِثْلَ الَّذِي فَعَلْتُ، وَقَالَ: هَذَا وَضُوءٌ مِنْ لَمْ يُحَدِّثْ.

١٤٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَرْفُطَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرِ الْخَيَوَانِيِّ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَتَى بِكُوسِيٍّ فَقَعَدَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَتَى بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ يَدَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضْمَضَ ثَلَاثًا مَعَ الْإِسْتِنْشَاقِ بِمَاءٍ وَاحِدٍ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا بِيَدٍ وَاحِدَةٍ، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَوَضَعَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ عَلَى رَأْسِهِ وَلَا أَدْرِي أَذْبَرَ بِهِمَا أَمْ لَا، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى طُهورِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَذَا طُهورِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٤٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنٍ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ الْخَنَفِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ الْكَوَيْ، سَأَلَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ بِنْتِ الْأَخِ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: ذُكِرَتْ ابْنَةُ حَمَزَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّهَا بِنْتُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ.

١٤٤ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَالَ بْنَ سَبْرَةَ، يَقُولُ: صَلَّى عَلَيَّ الظُّهْرَ فِي الرَّحْبَةِ، ثُمَّ جَلَسَ فِي حَوَاجِجِ النَّاسِ حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ.

١٤٥ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَسْعُودُ بْنُ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: رَأَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فَقَمْنَا ثُمَّ رَأَيْنَاهُ قَعَدَ فَقَعَدْنَا. فَقَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِمُحَمَّدٍ: فِي الْجِنَازَةِ يَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٤٦ - حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَازَةٍ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى بَقِيعِ الْغَرْقَدِ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عودًا فَتَكَتَ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُوسَةٍ إِلَّا قَدْ عَلِمَ، أَوْ كُتِبَ مَقْعَدُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَمَقْعَدُهَا مِنَ النَّارِ وَشَقِيَّةٌ، أَوْ سَعِيدَةٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَدْعُ الْعَمَلَ وَنُقْبِلُ عَلَى كِتَابِنَا؟ فَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ عَمِلَ لَهَا وَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ عَمِلَ لَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اْعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ، مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ يَسِّرْ لِعَمَلِهَا وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ يَسِّرْ لِعَمَلِهَا، ثُمَّ قَرَأَ: {فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيسِرْهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيسِرْهُ لِلْعُسْرَى}.

١٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي الْمَاجِشُونُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ، ثُمَّ قَالَ: وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي فَأَعْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَأَصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لِيَبْكُكَ وَسَعْدِيكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ اسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، وَإِذَا رَكَعَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ وَبِكَ أَمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ خَشَعْتُ لَكَ سَمْعِي وَبَصْرِي وَعِظَامِي وَمُخِي وَعَصْبِي، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا بَيْنَهُمَا، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ وَبِكَ أَمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ فَأَحْسَنَ صُورَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ، وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَمْتُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ.

قَالَ أَبُو بَشِيرٍ (١): قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ.

_____ حاشية _____

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصبهاني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

١٤٨ - حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمْرَنِي فَأَعْطَيْتُ الْحِجَامَ أَجْرَهُ.

١٤٩ - حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدِ الْخُبْرَانِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: عَمَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ بِعِمَامَةٍ سَدَّهَا خَلْفِي، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَدَنِي يَوْمَ بَدْرٍ وَحَنِينٍ بِمَلَائِكَةٍ يَعْتَمُونَ هَذِهِ الْعِمَّةَ،

فَقَالَ: إِنَّ الْعِمَامَةَ حَاجَةٌ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ، وَرَأَى رَجُلًا يَرْمِي بِقَوْسٍ فَارِسِيَّةً، فَقَالَ: أَرْمِ بِهَا، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى قَوْسٍ عَرَبِيَّةٍ، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ وَأَمثالها وَرِمَاحَ الْقَنَا فَإِنَّ هَذِهِ يُمْكِنُ اللَّهُ لَكُمْ فِي الْبِلَادِ وَيُؤَيِّدُ لَكُمْ فِي النَّصْرِ.

١٥٠- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْهَيَّاجِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اسْتَعْمَلِكَ عَلَى مَا اسْتَعْمَلَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَسْخِ التَّمَاثِيلِ وَتَسْوِيَةِ الْقُبُورِ.

١٥١- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْزِلِي الْحِمَارَ عَلَى الْفَرَسِ؟ قَالَ: إِنَّمَا يَعْمَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ.

١٥٢- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: جَاءَ رَأْسُ الْخَوَارِجِ إِلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ: اتَّقِ اللَّهَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، فَقَالَ: لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ وَلَكِنِّي مَقْتُولٌ مِنْ ضَرْبَةٍ مِنْ هَذِهِ تَخْضُبُ هَذِهِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَتِهِ عَهْدَ مَعْهُودٍ وَقَضَاءٍ مَقْضِيٍّ وَقَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى.

١٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ حَذَفٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَوْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْرَكَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي هَدْيِهِمُ الْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ.

١٥٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ الْأَعْوَرِ، قَالَ: سَمِعْتُ حَبَةَ الْعُرْنِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ بِعَمَلِهِمْ قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

١٥٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُجَيْبَةَ بْنَ عَدِيٍّ، يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ.

١٥٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتٍ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ سَلِ اللَّهَ الْهُدَى وَادْكُرْ بِالْهُدَى هِدَايَتِكَ الطَّرِيقَ، وَسَلِّ اللَّهَ السَّدَادَ وَادْكُرْ بِالسَّدَادِ تَسَدِيدَكَ السَّهْمَ.

١٥٧- حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَتَنظَرُ إِذْ مَرَّتْ بِنَا جَنَازَةٌ فَمُنَّا لَهَا، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقُلْنَا: هَذَا مَا تَأْتُونَا بِهِ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جَنَازَةٌ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، أَوْ يَهُودِيٍّ، أَوْ نَصْرَانِيٍّ فقوموا لها فَإِنَّا لَسْنَا نَقوم لها وَلَكِن نَقوم لمن معها مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَقَالَ عَلِيُّ: مَا فَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مَرَّةً وَكَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ كَانَ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ فِي الشَّيْءِ فَإِذَا نَهَى انْتَهَى.

١٥٨- حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ قَاتِلُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعُوَامِ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ عَلِيُّ: وَاللَّهِ لِيَدْخُلَنَّ قَاتِلُ ابْنِ صَفِيَّةَ النَّارِ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ.

١٥٩- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَلَاةُ الْوَسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ.

١٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَكِيمٍ، وَنُعَيْمِ بْنِ حَكِيمٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيمَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ عَلَامَتُهُمْ رَجُلٌ مُخْذَجُ الْيَدِ، قَالَ أَبُو مَرْيَمَ: حَدَّثَنِي أَخِي وَكَانَ خَرَجَ مَعَ مَوْلَاهُ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ بِالنَّهْرَوَانَ قَالَ: لَمْ يَأْتِهِمْ حَتَّى قَتَلُوا

رَسُولُهُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَهَضَ إِلَيْهِمْ فَفَاتَلَهُمْ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُمْ قَالَ: التَّمَسُوا الْمُخَدَجَ، فَجَعَلَتِ الرَّسُلُ تَحْتَلِفُ فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ بَعْدَ فَبَشْرِهِ قَالَ: وَجَدْنَاهُ فِي وَطْأَةِ مِنَ الْأَرْضِ تَحْتَ رَجُلَيْنِ فَفَطَعَ يَدَيْهِ وَالشُّدْيَةَ، فَأَخَذَهَا وَنَصَبَهَا، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كَذَبْتُ، قَالَهَا مَرَّارًا.

١٦١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ: قَالَ عبيدة السلماني: لَا أُبْنِتُكَ إِلَّا بِمَا أَنبَأَنِي بِهِ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِيهِمْ مُودُنُ الْيَدِ، أَوْ مُخَدَجُ الْيَدِ، لَوْلَا أَنْ تَبَطَّرُوا لِأَبْنَاتِكُمْ مَا وَعَدَ اللَّهُ مِنْ قَتْلِهِمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَهَا ثَلَاثًا.

١٦٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ، سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أُنْتَحِمَ فِي الْوَسْطَى وَالَّذِي يَلِيهَا.

١٦٣- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ شَمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ الْجَعْفِيِّ، قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ يُخْرَجُ إِلَى السُّوقِ فَيَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقِيلَ لَهُ: قَوْلُكَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَاللَّهِ لَأَنْ أَعْرَجَ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفَنِي الطَّيْرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ أَسْمَعْ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ نَفْسِي فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدَعَتْ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَجِيءُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ، سَفَهَاءُ الْأَحْلَامِ يَقُولُونَ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَنَنْ أَدْرِكُهُمْ فَيَقْتُلُهُمْ، أَوْ لِيَقَاتِلَهُمْ فَإِنَّ لِمَنْ قَتَلَهُمْ أَجْرًا فِي قَتْلِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٦٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْوَضِيِّ السَّحْتَنِيِّ (١)، قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالنَّهْرَوَانَ، قَالَ: التَّمَسُوا الْمُخَدَجَ فَالتَّمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ فَاتَوَهُ فَقَالَ: ارْجِعُوا فَالتَّمَسُوهُ فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كَذَبْتُ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ لِي مَرَّارًا، فَارْجِعُوا فَقَالُوا: قَدْ وَجَدْنَاهُ تَحْتَ الْقَتْلِ فِي الطَّيْنِ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَبَشِيًّا لَهُ ثَدْيٌ كَثَدِي الْمَرَاةِ عَلَيْهِ شُعَيْرَاتٌ كَشُعَيْرَاتِ التِّي عَلَى ذَنْبِ الْيَرْبُوعِ، فَسَرَّ بِذَلِكَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

حاشية

(١) تحرف في المطبوع إلى "السَّحْمِيِّ" وصوبناه عن: "توضيح المشتهة" ٥/٦٥، و"تبصير المنتبه بتحرير المشتهة" ٢/٧٢٩، و"الأنساب"

٣/٢٢٨، وانظر: "تهذيب الكمال" ١٤/١٦٩ (٣١٠١) فهو: عَبَادُ بْنُ نُسَيْبِ الْقَيْسِيِّ، أَبُو الْوَضِيِّ السَّحْتَنِيِّ، مشهور بكنيته.

١٦٥- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَجِدُ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ كُلِّهِ.

١٦٦- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ، ضَخَمَ الرَّأْسَ وَاللِّحْيَةَ شَثْنِ الْكُفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ضَخَمَ الْكَرَادِيْسِ، مُشْرَبٌ وَجْهَهُ حُمْرَةً، طَوِيلَ الْمَسْرِيَّةِ إِذَا مَشَى تَكْفِيًّا كَأَنَّهَا يَخْطُ مِنْ صَبَبٍ لَمْ أَرِ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ.

١٦٧- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ ذِي حُدَّانَ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَمَّى الْحَرْبَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخُدَعَةَ.

١٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَيْرُوزٍ، عَنْ حُضَيْنِ أَبِي سَاسَانَ الرَّقَاشِيِّ، قَالَ: حَضَرْتُ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ وَأُتِيَ بِالْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ وَشَهِدَ عَلَيْهِ حُمْرَانُ بْنُ أَبَانَ وَرَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ عَثْمَانُ لِعَلِيٍّ: أَقِمَّ عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَأَمَرَ عَلِيُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الْجَنَاحِينَ أَنْ يَجْلِدَهُ فَأَخَذَ فِي جِلْدِهِ وَعَلِيُّ يَعِدُ حَتَّى جَلَدَ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَمْسِكْ؛ جَلَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعِينَ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ، وَجَلَدَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثَمَانِينَ وَكُلُّ سَنَةٍ وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ.

١٦٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَزَّةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ ثَوَّبَ الْمُثُوبُ، فَقَالَ: إِنَّ نَبِيَكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالْوَتْرِ وَوَقَّتَ لَهُ هَذِهِ السَّاعَةَ أَذْنُ يَا ابْنَ النَّبَّاحِ، أَوْ أَقِمَّ يَا ابْنَ النَّبَّاحِ.

١٧٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

مَنْ تَرَكَ شَعْرَةَ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَعَلَّ اللَّهُ بِهَا كَذَا وَكَذَا مِنَ النَّارِ، فَذَلِكَ عَادِيْتُ رَأْسِي، أَوْ قَالَ: شَعْرِي وَكَانَ يُجْشُّ شَعْرَهُ.

١٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا.

١٧٢- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَتْ لِي مِئَةٌ أُوقِيَّةٍ تَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِعَشْرِ أَوْاقٍ، وَقَالَ آخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَتْ لِي عَشْرَةٌ دَنَانِيرَ فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِعَشْرَةِ دَنَانِيرَ، وَقَالَ آخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَتْ لِي عَشْرَةٌ دَنَانِيرَ فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِدَيْنَارٍ، فَقَالَ: كُلُّكُمْ قَدْ أَحْسَنَ وَأَنْتُمْ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ تَصَدَّقَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِعَشْرِ مَالِهِ.

١٧٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ حَبَةَ الْعُرْنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٤- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَرَّ بِالْحَجْرِ الْأَسْوَدِ فَرَأَى عَلَيْهِ زِحَامًا اسْتَقْبَلَهُ وَكَبَّرَ وَقَالَ: اللَّهُمَّ تَصَدِّقًا بِكِتَابِكَ وَسُنَّةِ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٥- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالَّذِينَ قَبَلَ الْوَصِيَّةَ وَأَنْتُمْ تَقْرَوْنَ: {مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ} وَأَنَّ أَعْيَانَ بَنِي الْأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلَائِ.

١٧٦- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسُئِلَ عَنْ حُدَيْفَةَ، فَقَالَ: سَأَلَ عَنْ أَسْمَاءِ الْمُنَافِقِينَ فَأَخْبَرَ بِهِمْ وَسُئِلَ عَنْ نَفْسِهِ، فَقَالَ: إِيَّايَ عَرَفْتُ كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ أُجِبْتُ وَإِذَا سَأَلْتُ ابْتَدَيْتُ.

١٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُلَّةٍ سِيْرَاءٍ يَعْنِي مِنْ حَرِيرٍ فَلَبِسْتُهَا فَخَرَجْتُ فِيهَا فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، وَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، قَالَ: فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِنَا، أَوْ نِسَائِي.

١٧٨- حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنِّي أَحَبُّ لَكَ مَا أَحَبُّ لِنَفْسِي وَأَكْرَهُ لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي لَا تَقْرَأُ وَأَنْتَ رَاكِعٌ وَلَا وَأَنْتَ سَاجِدٌ وَلَا تُصَلِّيُ وَأَنْتَ عَاقِصٌ شَعْرَكَ مَقِيلَ الشَّيْطَانِ، وَلَا تَعْبَثُ بِالْحَصَى وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ وَلَا تَتَخَمُّ بِالذَّهَبِ، وَلَا تَلْبَسُ الْقَسِيَّ وَلَا تَرَكِبُ الْمِيَاثِرَ.

١٧٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمِيرِ بْنِ سَعِيدِ النَّخَعِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا أَحَدٌ كُنْتُ مُقِيمًا عَلَيْهِ حَدًّا فَيَمُوتُ فَادِيَهُ إِلَّا حَدَّ الْخَمْرِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَنْهُ، أَوْ قَالَ: إِلَّا حَدَّ الْخَمْرِ فَإِنَّا لَنَحْنُ سَنَنَاهُ.

١٧٨- حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنِّي أَحَبُّ لَكَ مَا أَحَبُّ لِنَفْسِي وَأَكْرَهُ لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي لَا تَقْرَأُ وَأَنْتَ رَاكِعٌ وَلَا وَأَنْتَ سَاجِدٌ وَلَا تُصَلِّيُ وَأَنْتَ عَاقِصٌ شَعْرَكَ مَقِيلَ الشَّيْطَانِ، وَلَا تَعْبَثُ بِالْحَصَى وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ وَلَا تَتَخَمُّ بِالذَّهَبِ، وَلَا تَلْبَسُ الْقَسِيَّ وَلَا تَرَكِبُ الْمِيَاثِرَ.

١٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُلَّةٍ سِيْرَاءٍ يَعْنِي مِنْ حَرِيرٍ فَلَبِسْتُهَا فَخَرَجْتُ فِيهَا فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، وَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، قَالَ: فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِنَا، أَوْ نِسَائِي.

١٧٨- حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنِّي أَحَبُّ لَكَ مَا أَحَبُّ لِنَفْسِي وَأَكْرَهُ لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي لَا تَقْرَأُ وَأَنْتَ رَاكِعٌ وَلَا وَأَنْتَ سَاجِدٌ وَلَا تُصَلِّيُ وَأَنْتَ عَاقِصٌ شَعْرَكَ مَقِيلَ الشَّيْطَانِ، وَلَا تَعْبَثُ بِالْحَصَى وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ وَلَا تَتَخَمُّ بِالذَّهَبِ، وَلَا تَلْبَسُ الْقَسِيَّ وَلَا تَرَكِبُ الْمِيَاثِرَ.

١٧٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمِيرِ بْنِ سَعِيدِ النَّخَعِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا أَحَدٌ كُنْتُ مُقِيمًا عَلَيْهِ حَدًّا فَيَمُوتُ فَادِيَهُ إِلَّا حَدَّ الْخَمْرِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَنْهُ، أَوْ قَالَ: إِلَّا حَدَّ الْخَمْرِ فَإِنَّا لَنَحْنُ سَنَنَاهُ.

١٧٨- حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنِّي أَحَبُّ لَكَ مَا أَحَبُّ لِنَفْسِي وَأَكْرَهُ لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي لَا تَقْرَأُ وَأَنْتَ رَاكِعٌ وَلَا وَأَنْتَ سَاجِدٌ وَلَا تُصَلِّيُ وَأَنْتَ عَاقِصٌ شَعْرَكَ مَقِيلَ الشَّيْطَانِ، وَلَا تَعْبَثُ بِالْحَصَى وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ وَلَا تَتَخَمُّ بِالذَّهَبِ، وَلَا تَلْبَسُ الْقَسِيَّ وَلَا تَرَكِبُ الْمِيَاثِرَ.

١٧٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمِيرِ بْنِ سَعِيدِ النَّخَعِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا أَحَدٌ كُنْتُ مُقِيمًا عَلَيْهِ حَدًّا فَيَمُوتُ فَادِيَهُ إِلَّا حَدَّ الْخَمْرِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَنْهُ، أَوْ قَالَ: إِلَّا حَدَّ الْخَمْرِ فَإِنَّا لَنَحْنُ سَنَنَاهُ.

١٧٨- حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنِّي أَحَبُّ لَكَ مَا أَحَبُّ لِنَفْسِي وَأَكْرَهُ لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي لَا تَقْرَأُ وَأَنْتَ رَاكِعٌ وَلَا وَأَنْتَ سَاجِدٌ وَلَا تُصَلِّيُ وَأَنْتَ عَاقِصٌ شَعْرَكَ مَقِيلَ الشَّيْطَانِ، وَلَا تَعْبَثُ بِالْحَصَى وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ وَلَا تَتَخَمُّ بِالذَّهَبِ، وَلَا تَلْبَسُ الْقَسِيَّ وَلَا تَرَكِبُ الْمِيَاثِرَ.

١٨٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ وَإِلَّا هَذِهِ الصَّحِيفَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْمَدِينَةَ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ مِنْ أُمَّةٍ حَدَّثَتْ فِيهَا حَدَّثًا، أَوْ آوَى مُحَدَّثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهِ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صِرْفٌ وَلَا عَدْلٌ.

١٨١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَهَبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامَيْنِ أَخَوَيْنِ فَبِعْتُ أَحَدَهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا فَعَلَ الْغُلَامَانِ؟ قُلْتُ: بَعْتُ أَحَدَهُمَا، قَالَ: رُدَّهُ.

١٨٢- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْأَخْنَفُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا صَالَحَ قُرَيْشًا كَتَبَ: هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا قَاتَلْنَاكَ، فَحَاهُ وَكَتَبَ: مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

١٨٣- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنِ الْأَجَلِجِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَلِيلِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ أُتِيَ فِي ثَلَاثَةِ اشْتِرَاكَوَا فِي طَهْرِ امْرَأَةٍ فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ، وَقَالَ: أَنْتُمْ شُرَكَاءُ مَتَشَاكِسُونَ فَجَعَلَ الْوَلَدَ لِلَّذِي أَقْرَعَ، وَجَعَلَ لَهَا ثَلَاثًا لِلدَّيَّةِ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ.

١٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبَّةِ الْعُرَيْنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُخَطِّبُ فَضَحَكَ ضِحْكًا مَا رَأَيْتُهُ ضَحَكَهُ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطَّلَعَ أَبِي عَلَيْنَا وَأَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَيُّ بَنِي مَا كُنْتُمَا تَصْنَعَانِ؟ قُلْتُ: كَمَا نَصَلِّي، فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: وَاللَّهِ وَاللَّهِ لَا تَعْلُونِي اسْتَيْ أَبَدًا، فَرَأَيْتُهُ يَضْحَكُ مِنْ قَوْلِ أَبِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي صَلَّيْتُ قَبْلَ النَّاسِ حِجَابًا.

١٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَغْبِرَةَ الضَّمِّيِّ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: مَا رَمِدْتُ وَلَا صَدِغْتُ مِنْذُ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ بِالرَّايَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ.

١٨٦- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي فَاخْتَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: زَارَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَاتَ عِنْدَنَا وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ نَائِمَانِ، فَاسْتَسْقَى الْحَسَنُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَرِيبَةٍ لَنَا فَجَعَلَ يَعْصِرُهَا فِي الْقَدَحِ ثُمَّ يَسْقِيهِ فَنَتَوَلَّهُ الْحُسَيْنُ لِيَشْرَبَ فَمَنْعَهُ وَبَدَأَ بِالْحَسَنِ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّهُ أَحَبُّهُمَا إِلَيْكَ، فَقَالَ: لَا وَلَكِنَّهُ اسْتَسْقَى أَوَّلَ مَرَّةٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي وَأَيَّاكَ وَهَدَيْنِ، وَأَحْسَبُهُ قَالَ، وَهَذَا الرَّاقِدُ، يَعْنِي عَلِيًّا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ.

٦- أَحَادِيثُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

١٨٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَامِعُ بْنُ شَدَادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُحَدِّثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا يُحَدِّثُ ابْنُ مَسْعُودٍ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ؟ فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا فَارَقْتُهُ مِنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ قَالَ كَلِمَةً، قَالَ: مَنْ قَالَ عَلِيًّا مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٨٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ نَبْتَدِرُ النَّبِيَّ، فَمَا يَكُونُ إِلَّا مَوْضِعُ الْقَدَمِ أَوْ الْقَدَمَيْنِ.

١٨٩- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُقَيْبَةُ بْنُ صُهَيْبَانَ، وَأَبُو رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيُّ، قَالَا: سَمِعْنَا الزُّبَيْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ: {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً} قَالَ: وَلَقَدْ تَلَوْتُ هَذِهِ الْآيَةَ زَمَانًا وَمَا أَرَانِي مِنْ أَهْلِهَا فَأَصْبَحْنَا مِنْ أَهْلِهَا.

١٩٠- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ يَعِيشَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ مَوْلَى لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَّمِ قَبْلَكُمْ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعْرَ وَلَكِنَّهَا تَحْلِقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَنْبَغُ ذَاكَ لَكُمْ: أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ.

٧- أَحَادِيثُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

١٩١- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَرِيضٌ فَقَالَ لِي: هَلْ أُوصِيَتْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ أُوصِيْتُ بِمَا لِي كُفَّهُ، قَالَ: فَمَا تَرَكْتَ لَوْلَدِكَ؟ قُلْتُ: هُمْ أَغْنِيَاءُ بِخَيْرٍ، قَالَ: أُوصِ بِالْعَشِيرِ، فَمَا زَالَ يُنَاقِصُنِي وَأُنَاقِصُهُ حَتَّى قَالَ: أُوصِ بِالثُّلْثِ وَالثُّلْثِ كَثِيرٌ.

١٩٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، وَغَيْرُهُمَا، كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَضْتُ مَرَضًا أَشْفَيْتُ مِنْهُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا وَتَرْتِنِي ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِمَا لِي كُفَّهُ؟ فَقَالَ: لَا، قُلْتُ: أَتَصَدَّقُ بِالشَّطْرِ، أَوْ قَالَ: فَأُوصِي بِالشَّطْرِ؟ فَقَالَ: لَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: فِيمَ أُوصِي؟ قَالَ: الثُّلْثُ وَالثُّلْثُ كَثِيرٌ إِنَّكَ لَأَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ أَيْدِي النَّاسِ.

١٩٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، وَغَيْرُهُمَا كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكَ لَنْ تُنْفَقَ نَفَقَةً إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى اللَّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي أَهْلِكَ.

١٩٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ وَغَيْرُهُمَا كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَضْتُ مَرَضًا شَدِيدًا أَشْفَيْتُ مِنْهُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفَ دُونَ هَجْرَتِي؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ بَعْدِي فَفَعَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أزدَدَتْ بِهِ رِفْعَةً وَدَرَجَةً وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ قَوْمٌ وَيُضْرَبَ بِكَ قَوْمٌ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ امْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ لَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ، كَانَ يَرِيثُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ.

١٩٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى قَوْمًا وَمَنَعَ رَجُلًا، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمُؤْمِنٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْ مُسْلِمٌ، ثُمَّ قَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ إِنِّي أَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْ مُسْلِمٌ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَأَدْعُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ مَخَافَةَ أَنْ يَكْبَهُ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ.

١٩٦- حَدَّثَنَا ثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ، وَسَلَامُ بْنُ سَلِيمٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُهُ

أُذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ.

١٩٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ مَخْرَاقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبَّادَةَ، أَوْ قَيْسَ بْنَ عَبَّادَةَ، شَكََّ أَبُو دَاوُدَ، أَنَّ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سَمِعَ ابْنَ لَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ عَرَفَهَا كَذَا وَكَذَا وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَأَعْلَانِهَا وَسَلَّاسِلِهَا، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: لَقَدْ سَأَلْتَ

اللَّهُ خَيْرًا كَثِيرًا وَتَعَوَّذْتَ بِهِ مِنْ شَرِّ كَثِيرٍ، أَوْ قَالَ: عَظِيمٍ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ، وَبِحَسْبِكَ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ.

١٩٨- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَسَّانَ الْمَكِّيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهَيْكٍ، عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ.

١٩٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ جَبْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لِأَنَّ يَمْتَلِئَ جَوْفُ ابْنِ آدَمَ قِيحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شَعْرًا.

٢٠٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ بْنَ خَالِدِ الْمُخْزُومِيِّ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الطَّاعُونَ: إِذَا كَانَ بَارِضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَإِذَا كَانَ بَارِضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلَا تَدْخُلُوهَا. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: مَنْ قَالَ غَيْرَ هَذَا فَقَدْ غَلَطَ.

٢٠١- حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمِثْلِهِ.

٢٠٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبرَاهِيمَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، يُحَدِّثُ عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَلَا تَرْضَى بِأَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى.

٢٠٣- حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سَعْدِ، قَالَ: رَأَيْتُ يَوْمَ أُحُدٍ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ يَسَارِهِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيَاضٌ يُقَاتِلَانِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ الْقِتَالِ مَا رَأَيْتُهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَا بَعْدَهُ.

٢٠٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، سَمِعَ مَضْعَبَ بْنَ سَعْدِ، يَقُولُ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ سَعْدٍ فَلَمَّا رَكَعَتْ طَبَقَتْ يَدَيَّ وَجَعَلْتُهُمَا بَيْنَ رُكْبَتَيْ، فَقَالَ لِي أَبِي: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ ذَلِكَ حَتَّى نُهَيِّنَا عَنْهُ وَأَمْرُنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرَّكْبِ.

٢٠٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَضْعَبَ بْنَ سَعْدِ، قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَبِي أَرْبَعُ آيَاتٍ، قَالَ: قَالَ أَبِي: أَصَبْتُ سَيْفًا يَوْمَ بَدْرٍ فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفَلْنِيهِ، قَالَ: ضَعُهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ، ثُمَّ عَاوَدْتَهُ، فَقُلْتُ: أَتُرَكُّ كَمَنْ لَا غَنَاءَ لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ضَعُهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ}

وَهِيَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ هَكَذَا يَسْأَلُونَكَ الْأَنْفَالَ الْآيَةَ كُلَّهَا، قَالَ: وَقَالَتْ أُمُّ سَعْدٍ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِطَاعَةِ الْوَالِدَيْنِ فَلَا أَكُلُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى تَكْفُرَ بِاللَّهِ، فَاْمْتَعْتُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ حَتَّى جَعَلُوا يَشْجُرُونَ فَاهَا بِالْعَصَا، وَنَزَلَتْ: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا} وَصَنَعَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ طَعَامًا فَدَعَا نَاسًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَنَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَكَلْنَا وَشَرَبْنَا حَتَّى سَكِرْنَا ثُمَّ افْتَخَرْنَا فَرَفَعَ رَجُلٌ لِحْيَ بَعِيرٍ فَفَزَرَ بِهِ أَنْفَ سَعْدٍ فَكَانَ سَعْدٌ مَفْزُورَ الْأَنْفِ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحْرَمَ الْخَمْرُ، فَنَزَلَتْ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى} وَإِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْزَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ {الآيَةُ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سَعْدٍ وَهُوَ مَرِيضٌ وَارَادَ أَنْ يُوصِي بِمَالِهِ كُلِّهِ فَجَعَلَ يَنَاقِضُهُ حَتَّى بَلَغَ الثَّلْثَ، قَالَ: فَالْنَّاسُ يُوصُونَ بِالْثُلْثِ.

٢٠٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مَضْعَبِ بْنِ سَعْدِ، عَنْ سَعْدِ، قَالَ: خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفْنِي فِي النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ، فَقَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ

أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي.

٢٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَمِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَعَادَةٌ لِابْنِ آدَمَ ثَلَاثٌ، وَشِقْوَةٌ لِابْنِ آدَمَ ثَلَاثٌ، فَمِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ: الزَّوْجَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ، أَوْ قَالَ: وَالْمَسْكَنُ الصَّالِحُ، وَشِقْوَةُ لِابْنِ آدَمَ ثَلَاثٌ: الْمَسْكَنُ السُّوءُ، وَالْمَرَاةُ السُّوءُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ.

٢٠٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعِيزَارَ بْنَ حَرْيْثٍ، يُحَدِّثُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: عَجِبْتُ لِلْمَسْلَمِ؛ إِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ أَحْتَسِبُ وَصَبْرًا، وَإِذَا أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمِدَ اللَّهَ وَشَكَرَ، إِنَّ الْمُسْلِمَ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِيهِ.

٢٠٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ، حَتَّى يَضَعُ أَحَدُنَا كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ، فَأَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعْزِرُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ، لَقَدْ خَسِرْتُ إِذَا وَضَلَّ سَعْيِي.

٢١٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى.

٢١١- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ زَيْدِ أَبِي عِيَّاشٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعْدًا عَنِ اشْتِرَاءِ السُّلْتِ بِالْبَيْضَاءِ، فَكَرِهَهُ، وَقَالَ سَعْدٌ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرُّطْبِ بِالتَّمْرِ، فَقَالَ: هَلْ يَنْقُصُ الرُّطْبُ إِذَا يَبَسَ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: لَا، أَوْ نَهَى عَنْهُ.

٢١٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهَشَامٌ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَلَا مَثَلَ حَتَّى يَبْتَلِيَ الرَّجُلَ عَلَى قَدْرِ دِينِهِ فَإِنْ كَانَ صُلْبَ الدِّينِ اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ، أَوْ قَدَرَ ذَلِكَ فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَمْشِيَ عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ.

٢١٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ لِسَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَدْ شَكَّوْكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: أَمَا أَنَا فَكُنْتُ أَمَدًا فِي الْأَوَّلِينَ وَأَحْدَفًا فِي الْآخِرِينَ، وَمَا أَلُو مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ، أَوْ ظَنِّي بِكَ.

٢١٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ فَزَعَهُ وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمَ عَمَارًا، فَقَالُوا: إِنَّ سَعْدًا لَا يُحْسِنُ أَنْ يُصَلِّيَ فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لَهُ، فَقَالَ سَعْدٌ: أَمَا أَنَا فَكُنْتُ أُصَلِّيُ بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أُحْرِمُ عَنْهَا، صَلَاتِي الْعِشِيِّ أَرَكُدُ فِي الْأَوَّلِينَ وَأَحْدَفُ فِي الْآخِرِينَ، فَقَالَ عُمَرُ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ.

٢١٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ صَالِحٍ، مَوْلَى التَّوَّامَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ وَلَدِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَخَذْتُمُوهُ يَقْطَعُ مِنَ الشَّجَرِ شَيْئًا، يَعْنِي شَجَرَ الْحَرَمِ، فَلَكُمْ سَلْبُهُ لَا يُعْضَدُ شَجْرُهَا وَلَا يَقْطَعُ، قَالَ: فَرَأَى سَعْدٌ غُلْمَانًا يَقْطَعُونَ فَأَخَذَ مَتَاعَهُمْ فَانْتَهَوْا إِلَى مَوَالِيهِمْ فَأَخْبَرُوهُمْ أَنَّ سَعْدًا فَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَاتَوْهُ فَقَالُوا: يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ غُلْمَانَكَ، أَوْ مَوَالِيكَ أَخَذُوا مَتَاعَ غُلْمَانِنَا، فَقَالَ: بَلْ أَنَا أَخَذْتُهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَخَذْتُمُوهُ يَقْطَعُ مِنَ شَجْرِ الْحَرَمِ فَلَكُمْ سَلْبُهُ وَلَكِنْ سَلُونِي

مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ.

٢١٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَثْمَانَ بْنِ مِطْعُونِ التَّبْتَلِ وَلَوْ أَدْنَى لَهُ فِيهِ لَأَخْتَصَمْنَا.

٢١٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ.

٢١٨- حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: مَا مِنْ مَوْتَةٍ أَمُوتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقْتَلَ دُونَ مَالِي مَظْلُومًا.

٢١٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ عَمِّهِ سَعْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١)، أَنَّ بَنِي نَاجِيَةَ ذُكِرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: هُمْ حَيٌّ مِنِّي، قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: وَأَنَا مِنْهُمْ، فِيمَا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَيْنُ فَابِكِي سَامَةَ بْنِ لُؤَيٍّ، فَقَالَ رَجُلٌ: عَلَقْتُ مَا بِسَامَةَ الْعَلَّاقَةَ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ قَالَ ذَلِكَ فَأَجَابَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

حاشية

(١) قال المحقق: في ص، م: "عَنْ عَمِّهِ، عَنْ سَعْدٍ".

٨- أَحَادِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢٢٠- حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ لَمَّا صَلَّى وَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبَ يَتَأَخَّرُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَنْتَ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَلَاةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

٢٢١- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَدَّادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَيْبَانَ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي حَدِيثًا حَدَّثَكَ أَبُوكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَضَانَ فَقَالَ: شَهْرٌ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ وَسَنَنْتُ أَنَا قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

٢٢٢- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ بَجَالَةَ، قَالَ: لَمْ يَأْخُذْ عُمَرُ الْجَزِيَةَ مِنَ الْمُجُوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا مِنْ مُجُوسٍ هَجَرٍ.

٢٢٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مِنْ رَجُلٍ حَدِيثًا فَأَعْجَبَنِي، فَقُلْتُ: اكْتُبْهُ، فَأَتَانِي بِهِ مَكْتُوبًا مَرَّيًّا، قَالَ: دَخَلَ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ عَلَى عَمْرٍو وَعِنْدَهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ أَوْلَمْ تَسْمَعُوا أَوْلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كُلُّ مَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةٌ إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ أَهْلَهُ وَكَسَاهُمْ، إِنَّا لَا نُورِثُ، قَالُوا: بَلَى.

٩- أَحَادِيثُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢٢٤- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، عَنْ بَشَّارِ بْنِ أَبِي سَيْفٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَاضِلَةً، فَالْحَسَنَةُ بِسَبْعِمِئَةٍ، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ، أَوْ عَلَى أَهْلِهِ، أَوْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ أَمَاطَ أَدَى فَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ جَنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرُقْهَا، وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي جَسَدِهِ فَلَهُ حِطَّةٌ.

٢٢٥- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَدَأَ هَذَا الْأَمْرَ نُبُوَّةً وَرَحْمَةً، وَكَأَنَّ خِلَافَةً وَرَحْمَةً، وَكَأَنَّ مَلَكًا عَضُوضًا، وَكَأَنَّ عَنُوتًا وَجَبْرِيَّةً وَفَسَادًا فِي الْأَرْضِ يَسْتَحِلُّونَ الْفُرُوجَ وَالْمَخْمُورَ وَالْحَرِيرَ وَيَنْصُرُونَ عَلَى ذَلِكَ وَيَرْزُقُونَ أَبَدًا حَتَّى يَلْقُوا اللَّهَ.

٢٢٦- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَخْرَجُوا يَهُودَ الْحِجَازِ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.

١٠- أَحَادِيثُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى عَلَى قَوْمٍ يَلْقَحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قُلْتُ: يَلْقَحُونَ النَّخْلَ يَجْعَلُونَ الذِّكْرَ فِي الْأُنْثَى، قَالَ: مَا أَظُنُّ هَذَا يُغْنِي شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ فَلْيَصْنَعُوهُ، لَا تَوَاخِدُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا قُلْتُ لَكُمْ شَيْئًا عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنِّي لَا أَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ شَيْئًا.

٢٢٨- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، وَيزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذَكَرْنَا يَوْمًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا مِنَ الدَّوَابِّ وَنَحْنُ نَصَلِّي، فَقَالَ: لِيَضِعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ، وَلَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ.

٢٢٩- حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ شَيْخِ لَهُمْ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ عَنْ لَحْمِ الصَّيْدِ يَهْدِيهِ الْحَلَالُ إِلَى الْحَرَامِ، فَرَخَّصَ فِيهِ.

١١- أَحَادِيثُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢٣٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَتَلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

٢٣١- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ نَفِيلِ بْنِ هِشَامِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلِ الْعَدَوِيِّ عَدِيِّ قُرَيْشٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو، وَوَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ، خَرَجَا يَلْتَمِسَانِ الدِّينَ حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى رَاهِبٍ بِالْمَوْصِلِ، فَقَالَ لَزَيْدِ بْنِ عَمْرٍو: مَنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ يَا صَاحِبَ الْبَعِيرِ؟ قَالَ: مِنْ بَيْتِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: وَمَا تَلْتَمِسُ؟ قَالَ: أَلْتَمِسُ الدِّينَ، قَالَ: أَرْجِعْ فَإِنَّهُ يُوْشِكُ أَنْ يَظْهَرَ الَّذِي تَطْلُبُ فِي أَرْضِكَ، فَأَمَّا وَرَقَةُ فَتَنْصُرْ، قَالَ زَيْدٌ: وَأَمَّا أَنَا فَعَرَضْتُ عَلَى النَّصْرَانِيَةِ فَلَمْ يُوَافِقْنِي فَرَجَعُ وَهُوَ يَقُولُ:

لَيْبِكَ حَقًّا حَقًّا ... تَعْبُدًا وَرَقًا

الْبِرَّ ابْعِي لَا انْخَلِ ... وَهَلْ مَهْجَرُ كَمَنْ قَالَ

أَمَنْتُ بِمَا آمَنَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ، وَهُوَ يَقُولُ:

أَنْفِي لَكَ اللَّهُمَّ عَانَ رَاغِمٌ ... مَهْمَا تُجَشِّمَنِي فَإِنِّي جَاشِمٌ

ثُمَّ يَخْرُجُ فَيَسْجُدُ، قَالَ: وَجَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَبِي كَانَ كَمَا رَأَيْتَ وَكَمَا بَلَغَكَ فَاسْتَغْفِرْ لَهُ، قَالَ: نَعَمْ فَإِنَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةٌ وَحِدَةٌ.

قَالَ: أَتَى زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَهَمَّا يَأْكُلَانِ مِنْ سَفْرَةٍ لُهُمَا فَدَعَا لَطْعَامَهُمَا، فَقَالَ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا ابْنَ أَخِي إِنَّا لَا نَأْكُلُ مِمَّا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ .

٢٣٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ هَلَالَ بْنَ إِسَافٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمِ الْمَازِنِيِّ، عَنْ

سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَلَى حِرَاءٍ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزَّيْبِرُ، وَسَعْدُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: اثْبُتْ حِرَاءً فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ، وَذَكَرَ سَعِيدٌ أَنَّهُ كَانَ مَعَهُمْ.

٢٣٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَرِثِ بْنِ الصَّيَّاحِ النَّخَعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَخْنَسِ، قَالَ: شَهِدْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَخْطُبُ، فَنَالَ مِنْ عَلِيٍّ، فَقَامَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلِ الْعَدَوِيِّ عَدِيٍّ قُرَيْشِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: عَشْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزَّيْبِرُ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَسْمِيَ الْعَاشِرَ سَمِيَّتِهِ، ثُمَّ سَمَّاهُ فَقَالَ: سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ.

٢٣٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: أَرْسَلْنَا مَرْوَانَ لِنُصَلِّحَ بَيْنَ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ وَبَيْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ وَبَيْنَ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: أَرْوَى أَدَعَتْ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَتَرُونِي أَخَذْتُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ ظَلَمَ شِبْرًا مِنْ أَرْضٍ طُوقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ؟.

٢٣٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ اقْتَطَعَ مَالًا بِيَمِينِهِ فَلَا بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ.

٢٣٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ قُنْفُذٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: أَرَادَ مَرْوَانَ أَنْ يَأْخُذَ أَرْضَهُ فَأَبَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: إِنْ أَتَوْنِي فَاتْلَتَهُمْ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

٢٣٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ تَوَلَّى مَوْلَى بَعْضِ إِيَّاهِ مِنْ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ.

٢٣٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ نَاجِيَةَ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هُمْ حِيٌّ مِنِّي، وَأَحْسَبُهُ قَالَ: وَأَنَا مِنْهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ يَرُوي هَذَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ.

٢٣٩- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرِ الْجَفْرِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعَالٍ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، عَنْ ابْنِ حَوَيْطِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيِّ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِي، وَلَمْ يُؤْمِنْ بِي مَنْ لَمْ يُحِبَّ الْأَنْصَارَ.

٢٤٠- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرِ، عَنْ أَبِي ثَعَالٍ، عَنْ ابْنِ حَوَيْطِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيِّ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ إِلَّا بِوُضوءٍ وَلَا وَضوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ.

- مَا أَسْنَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢٤١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطًّا فَقَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ فَقَالَ: هَذِهِ سُبُلٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ، ثُمَّ تَلَا: {وَإِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا} الْآيَةَ.

٢٤٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يردَّ عَلَيَّ فَأَخَذَنِي مَا قَدَّمَ وَمَا حَدَّثَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَّثَ فِي شَيْءٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحَدِّثُ لِنَبِيِّهِ مِنْ أَمْرِهِ مَا شَاءَ، وَإِنَّمَا أَحَدَّثَ إِلَّا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ.

٢٤٣- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ فَاخْتَارَ مُحَمَّدًا فَبَعَثَهُ

بِرِسَالَاتِهِ وَانْتَجَبَهُ بَعْلُهُ ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ النَّاسِ بَعْدَهُ فَاخْتَارَ لَهُ أَصْحَابَهُ فَجَعَلَهُمْ أَنْصَارَ دِينِهِ وَوُزَرَآءَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ قَبِيحًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ قَبِيحٌ.

٢٤٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يَكْتُبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا، وَلَا يَزَالُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكُذْبَ حَتَّى يَكْتُبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا.

٢٤٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدٍ، قَالَ: لَمَّا ظَهَرَتِ الْمَرْجُئَةُ، أَتَيْتُ أَبَا وَائِلٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: سَبَابُ الْمُؤْمِنِ فَسْقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ.

٢٤٦- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلَ فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: لَا تَقُولُوا السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ السَّلَامُ وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ الصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

٢٤٧- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو نَهْشَلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: فَضَّلَ النَّاسَ عُمَرُ بِدَعْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عُمَرَ: اللَّهُمَّ أَيْدِ النَّاسِ بِعُمَرَ.

٢٤٨- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَدْ جَاءَ ابْنُ النَّوَّاحَةِ وَابْنُ أُثَالِ رَسُولَيْنِ لِمُسْلِمَةٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَشْهَدَانِ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَا: نَشْهَدُ أَنَّ مُسْلِمَةَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، لَوْ كُنْتُ قَاتِلًا رَسُولًا لَقَتَلْتُكَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَضَبَّتِ السُّنَّةُ بِأَنَّ الرَّسُلَ لَا تَقْتُلُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأَمَّا ابْنُ أُثَالٍ فَقَدْ كَفَانَا اللَّهُ، وَأَمَّا ابْنُ النَّوَّاحَةِ فَلَمْ يَزَلْ فِي نَفْسِي حَتَّى أَمَكَّنَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ.

٢٤٩- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلَ اللَّهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْرَمَ الْخَلَائِقِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ قَرَأَ: {عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا}.

٢٥٠- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَدَّبَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّمْرَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَتَمَةِ.

٢٥١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

٢٥٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ.

٢٥٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ، يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنِّي لِأُخْبِرُ بِجَمَاعَتِكُمْ فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَخْرَجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا خَشْيَةَ أَنْ أُمْلِكُمْ، إِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَخَوَّنَا بِالْمَوْعِظَةِ خَشْيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا.

٢٥٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً وَأَنَا أَقُولُ أُخْرَى: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَجْعَلُ لِلَّهِ نَدًّا دَخَلَ النَّارَ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَأَنَا أَقُولُ: مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَجْعَلُ لِلَّهِ نَدًّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ.

٢٥٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً

فَلَا يَتَنَجَّى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ.

٢٥٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، وَمَنْصُورٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ.

٢٥٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: { مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ }، أَوْ (يَاسِنٍ)، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُلُّ الْقُرْآنِ قَدْ قَرَأْتَ غَيْرَ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّ قَوْمًا يَقْرَأُونَهُ يَنْثُرُونَهُ نَثْرَ الدَّقْلِ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ إِنِّي لَأَعْرِفُ السُّورَةَ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ، قَالَ: فَأَمْرُنَا عُلُقَمَةَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصَلِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرُنُ بَيْنَ كُلِّ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ.

٢٥٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْوَاحُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أَخَذَ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ.

٢٥٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: بِئْسَ مَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ، وَاسْتَذَكِرُوا الْقُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعْمِ مِنْ عَقْلِهِ.

٢٦٠- حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالًا هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ، قَالَ: نَفَّرَجَ عَلَيْنَا الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ، فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: فَقُلْنَا: حَدِيثُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: صَدَقَ نَزَلَتْ فِي خَاصِمَتِ رَجُلًا فِي بَيْتِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَيْنَتِكَ، أَوْ يَمِينُهُ، قُلْتُ: إِذَا يَحْلَفُ وَهُوَ آثِمٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، أَوْ آثِمٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالًا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ، وَنَزَلَتْ: { إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا } الْآيَةَ.

٢٦١- حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ عَاصِمٍ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَحْسَبُهُ رَفَعَهُ، قَالَ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامَ الْمَرْحِ، أَيَّامٌ يَزُولُ فِيهَا الْعِلْمُ وَيُظْهِرُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَكَانَ الْأَشْعَرِيُّ إِلَى جَنْبِ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ الْأَشْعَرِيُّ: الْمَرْحُ: الْقَتْلُ.

٢٦٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي وَاصِلٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَأْكُلَ مَالَكَ، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تَزِنِي بِحَبْلِيَّةٍ جَارِكَ.

٢٦٣- حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ عَاصِمٍ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمِثْلِهِ، وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: { وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ }.

٢٦٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ مِنْهُ وَرَفَعَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمُدْحُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ وَأَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَعَادِيرُ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

٢٦٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَمْرٍو، وَسَمِعَ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: قَرَأْتُ الْمُفْصَلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ

عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ، لَقَدْ عَرَفْتُ السُّورَةَ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ، فَذَكَرَ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصَلِ سُورَتَيْنِ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ.

٢٦٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لَزُوجِهَا حَتَّى كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا.

٢٦٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَوَّلُ مَا يُحْكَمُ، أَوْ يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢٦٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَالَ لِي الْأَعْمَشُ: أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا جَدِيدًا؟ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُلَقَمَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ} قَالُوا: وَأَيْنَا لَمْ يَخْطِئْ؟ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ}.

٢٦٩- حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُلَقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزَادَ، أَوْ نَقَصَ، فَأَمَّا النَّاسِيُّ لِذَلِكَ فَأِبْرَاهِيمُ عَنْ عُلَقَمَةَ، أَوْ عُلَقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ مِنْ حَدَثٍ؟ قَالَ: لَا وَمَا ذَاكَ؟ فَذَكَرْنَا لَهُ الَّذِي صَنَعَ، فَثَنَى رِجْلَهُ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ حَدَثٌ أَنْبَأْتُكُمْ وَلَكِنِّي بَشَرٌ مِثْلَكُمْ أَنَسَى كَمَا تَنْسُونَ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَأَيُّكُمْ مَا شَكَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَنْظُرْ أُخْرَى ذَلِكَ لِلصَّوَابِ فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيَسْلَمْ وَلِيَسْجُدَ سَجْدَتَيْنِ.

٢٧٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُلَقَمَةَ، أَنَّهُ كَانَ واقِفًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بِعَرَفَةَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ، فَقَالَ عُثْمَانُ لِعَبْدِ اللَّهِ: أَلَا أُزَوِّجُكَ؟ (قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ غَيْرُهُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ: أَلَا أُزَوِّجُكَ جَارِيَةً تُذَكِّرُكَ مِنْ نَفْسِكَ مَا نَسِيتُ؟) قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ كَيْ يَسْمَعَ عُلَقَمَةَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَإِلَّا فَلْيَصُمْ، فَإِنَّ الصَّوْمَ لَهُ وَجَاءٌ.

٢٧١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنِّي لَأَعْرِفُ السُّورَةَ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرُنُ بَيْنَهُمَا، قَالَ: فَأَمَرْنَا عُلَقَمَةَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصَلِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرُنُ بَيْنَ كُلِّ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ.

٢٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِنِيِّ بْنِ نُورَةَ، عَنْ عُلَقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَعَفُّ النَّاسِ قِتْلَةَ أَهْلِ الْإِيمَانِ.

٢٧٣- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَرِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَخْمَرَةَ، قَالَ: أَخَذَ عُلَقَمَةَ بِيَدِي، وَذَكَرَ عُلَقَمَةَ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ أَخَذَ بِيَدِهِ، وَذَكَرَ ابْنَ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِهِ فَعَلِمَهُ التَّشْهَدَ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَإِذَا قُلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ فَإِنْ شِئْتَ فَتَمِّمْ وَإِنْ شِئْتَ فَاقْعُدْ.

٢٧٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُلَقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ حَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَمَا ذَلِكَ؟ فَقَالُوا: إِنَّكَ صَلَّيْتَ حَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ.

٢٧٥- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُلَقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى

حَصِيرٍ فَأَثَرَ الْحَصِيرِ بِجِدِّهِ، جَعَلْتُ أَمْسَحُهُ عَنْهُ وَأَقُولُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَذْنَتَا فَبَسَطْتُ لَكَ شَيْئًا يَتَّقِيكَ مِنْهُ تَنَامُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لِي وَاللَّهِ، مَا أَنَا وَاللَّهِ، إِنَّمَا أَنَا وَاللَّهِ كَرَائِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا.

٢٧٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى} قَالَ رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى رَفْرَفٍ أَخْضَرَ قَدْ سَدَّ أَفْقَ السَّمَاءِ.

٢٧٧- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْبُرُ فِي كُلِّ حَفْضٍ وَرَفِعٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ، وَيَسْلَمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ خَدِّهِ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلَانِ ذَلِكَ.

٢٧٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، أَوْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ} قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٧٩- حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ مَسْعُودٍ: إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّكَ كُنْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْجَنِّ، فَقَالَ: مَا صَحِبَهُ مِنْ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا فَقَدْنَاهُ بِمَكَّةَ فَطَلَبْنَاهُ فِي الشَّعَابِ وَفِي الْأَوْدِيَةِ، فَقُلْتُ: اغْتِيلَ، اسْتَطِيرَ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا رَأَيْنَاهُ مُقْبِلًا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِتْنَا اللَّيْلَةَ بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ فَقَدْنَاكَ، فَقَالَ: إِنَّهُ أَتَانِي دَاعِيَ الْجِنِّ فَانْطَلَقْتُ أَقْرَأْتَهُمُ الْقُرْآنَ، فَانْطَلَقَ بِنَا فَارَانَا بِيوتِهِمْ وَنيرانِهِمْ وَسَأَلُوهُ الزَّادَ، فَقَالَ: كُلُّ عَظْمٍ لَمْ يُذْكَرْ عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْ فَرَمًا مَا كَانَ لِحِمَا، وَكُلُّ بَعْرَةٍ عُلْفًا لِدَوَابِّكُمْ، فَهَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِهِمَا وَقَالَ: هُوَ زَادُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ.

٢٨٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ، سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ: {فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ}.

٢٨١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ النِّجْمَ بِمَكَّةَ وَبَجَدَ فِيهَا وَبَجَدَ مِنْ كَانَ مَعَهُ غَيْرُ شَيْخٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصِيٍّ، أَوْ تَرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ قُتِلَ كَافِرًا يَوْمَ بَدْرٍ.

٢٨٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ، يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ جُزْءًا مِنْ صَلَاتِهِ يَرَاهُ عَلَيْهِ حَتْمًا أَلَّا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ، فَقَدْ رَأَيْتُ أَكْثَرَ انْصِرَافِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ يَسَارِهِ.

٢٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، أَوْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ دُونَ الْجَمَاعِ فَلَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ} الْآيَةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ يَكُنْ خَاصَّةً أُمَّ لِلنَّاسِ كَافَّةً؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً.

٢٨٤- حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَعَنْ يَسَارِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْأَسْوَدِ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمِثْلِهِ.

٢٨٥- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ حَدَّثَنِي وَلَكِنَّهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِطُ فَاتَّبَعْتُهُ فَوَضَعْتُ لَهُ حَجْرَيْنِ وَرَوَيْتُهُ، قَالَ: نَفْرَجُ فَأَخَذَ الْحَجْرَيْنِ وَرَمَى بِالرَّوَيْتَةِ، وَقَالَ: إِنَّهُ رِجْسٌ.
قَالَ أَبُو بَشِيرٍ (١): أَظُنُّ غَيْرَ أَبِي دَاوُدَ يَقُولُ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ.

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصهباني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

٢٨٦- حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَتَى بِالسَّيِّئِ
أَعْطَى أَهْلَ الْبَيْتِ جَمِيعًا وَكَرِهَ أَنْ يَفْرُقَ بَيْنَهُمْ.

٢٨٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَرْثَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: الثَّيْبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَتَارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ.

٢٨٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ زَائِدَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ.

٢٨٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَرْثَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ عَنْ أَرْوَاحِ
الشُّهَدَاءِ، وَلَوْلَا عَبْدُ اللَّهِ مَا وَجَدْنَا أَحَدًا يُحَدِّثُنَا فَقَالَ: إِنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ فِي حَوَاصِلِ طَيْرٍ خَضِرٍ تَسْرُحُ فِي أَنْهَارِ الْجَنَّةِ حَيْثُ
شَاءَتْ ثُمَّ تَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ تَحْتَ الْعَرْشِ فَيَقُولُ لَهُمْ عَزَّ وَجَلَّ: مَا تَرِيدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: مَا نُرِيدُ شَيْئًا، وَيَقُولُهَا ثَلَاثًا، إِلَّا أَنْ نُرَدَّ إِلَى الدُّنْيَا
فَنُقْتَلَ.

٢٩٠- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: بَيْعُ الْمُحْفَلَاتِ خِلَابَةٌ وَلَا تَحِلُّ الْخِلَابَةُ لِمُسْلِمٍ.

٢٩١- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَضَعَبَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا عَلَيْهِمُ السِّنِينَ حَتَّى أَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْعِظَامَ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَقُومُ فَيَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ مِثْلَ الدُّخَانِ،
فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ}.

٢٩٢- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ فَلْيَقُلْ بِعَلِيهِ،
وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ، أَوْ قَالَ مَنْ سئِلَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ لَهُ بِهِ عِلْمٌ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
{قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى}.

٢٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: انشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: هَذَا سِحْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، قَالَ: وَقَالُوا: انْتَظَرُوا مَا تَأْتِيكُمْ بِهِ السَّفَارُ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْحَرَ النَّاسَ
كُلَّهُمْ، قَالَ: فَجَاءَ السَّفَارُ فَقَالُوا ذَاكَ.

٢٩٤- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ
الْخَلِيفَةَ لَا يَكْفُرُ السَّيِّئُ وَلَكِنَّ الطَّيِّبَ يَكْفُرُ السَّيِّئَ.

٢٩٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكُمْ

- سَتَرُونَ بَعْدِي آثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: أَدْوُوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُم الَّذِي جَعَلَهُ لَهُمْ وَأَسْأَلُوا اللَّهَ حَقَّهُمْ.
- ٢٩٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبِ الْجُهَنِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، يَقُولُ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ لِيُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَبْعَثُ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشِقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ وَاللَّهُ إِنْ أَحَدَكُمُ، أَوْ إِنْ الرَّجُلُ مِنْكُمْ، لِيَعْمَلَ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ الرَّجُلُ مِنْكُمْ، أَوْ إِنْ أَحَدَكُمُ لِيَعْمَلَ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا.
- ٢٩٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ إِيْمَانَهُمْ شَهَادَتَهُمْ وَيَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا.
- ٢٩٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ.
- ٢٩٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنْ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا.
- ٣٠٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، سَمِعَ أَبَا الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَاحِبِ لَنَا نَسْتَأْذِنُهُ فِي الْكَيِّ أَنْ نَكُوبَهُ، فَسَكَتَ ثُمَّ عَاوَدْنَاهُ فَسَكَتَ ثُمَّ عَاوَدْنَاهُ فَسَكَتَ ثُمَّ عَاوَدْنَاهُ فَقَالَ: ارْضِفُوهُ أَحْرِقُوهُ، وَكَرِهَ ذَلِكَ.
- ٣٠١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعَ أَبَا الْأَحْوَصِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالعِفَافَ وَالعَنَى.
- ٣٠٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، سَمِعَ أَبَا الْأَحْوَصِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا لَا نَدْرِي مَا نَقُولُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ غَيْرَ أَنْ نُسَبِّحَ وَنُكَبِّرَ وَنُحَمِّدَ رَبَّنَا، وَإِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَ فَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَجَوَامِعَهُ، أَوْ جَوَامِعَهُ وَخَوَاتِمَهُ، فَأَمَرَنَا أَنْ نَقُولَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالتَّطِيَّاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَحَبَّهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو بِهِ.
- ٣٠٣- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: أَتَيْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ وَكَانَ لِي أَخًا وَصَدِيقًا، فَقُلْتُ: إِنَّ أَبَا الْأَحْوَصِ يَزِيدُ فِي التَّشْهِدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: وَالمُبَارَكَاتُ، فَقَالَ: ائْتِنِي فَانْهَ عَنْ هَذَا وَقُلْ لَهُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ عَلَّمَ عِلْمَةَ التَّشْهِدِ يَعْقِدُهُنَّ فِي يَدِهِ.
- ٣٠٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعَ أَبَا الْأَحْوَصِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَلَا إِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ قَاتَلَ الْمُسْلِمُ كُفْرًا وَسَبَابَهُ فَسَقُ الْأَوْلَى لِيَجِلَّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ الثَّلَاثِ.
- ٣٠٥- حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَعْيَنِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقِرْدَةِ وَالحَنَازِيرِ أَهْمٌ مِنْ نَسْلِ الْيَهُودِ؟ فَقَالَ: لَا إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَلْعَنَ قَوْمًا قَطُّ فَسَخَّحَهُمْ فَيَكُونُ لَهُمْ نَسْلٌ، وَلَكِنْ هَذَا خَلْقٌ كَانَ، فَلَمَّا غَضِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْيَهُودِ فَسَخَّحَهُمْ جَعَلَهُمْ مِثْلَهُمْ.
- ٣٠٦- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ تَسْلِيمَتَيْنِ.
- ٣٠٧- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ حُمَيْدٍ الْكِنْدِيِّ أَوْ الْعَبْدِيِّ، عَنِ الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَسُبُّوا قَرِيبًا فَإِنَّ عَالِمَهَا يَمَلُؤُا الْأَرْضَ عَلَيْهَا، اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَذَقْتَ أَوْلَهَا عَذَابًا، أَوْ وَبَالَآ فَأَذَقِ آخِرَهَا نَوَالًا. ٣٠٨- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنِ الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يُعْجِبَنَّ رَحْبُ الدَّرَاعِينَ يَسْفِكُ الدَّمَاءَ فَإِنَّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ قَاتِلًا لَا يَمُوتُ، وَلَا يُعْجِبَنَّ أَمْرٌ كَسَبَ مَالًا مِنْ حَرَامٍ فَإِنَّهُ إِنْ أَنْفَقَهُ، أَوْ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ، وَإِنْ تَرَكَهُ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَإِنْ بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ.

٣٠٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَبِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ.

٣١٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِذَا آتَاكَ اللَّهُ مَالًا فَلْيُرْ عَلَيْكَ وَارْضُخْ مِنَ الْفَضْلِ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَلَا تَلَامُ عَلَى كَفَافٍ، الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ: يَدُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطِيِ الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَقَالَ: غَيْرُ شُعْبَةَ يَرْفَعُهُ.

٣١١- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَبِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَوْلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ حَيْثُ يَنَادِي بَيْنَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِنَّنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَإِنِّي لَا أَحْسَبُ مِنْكُمْ أَحَدًا إِلَّا لَهُ مَسْجِدٌ يَصَلِّي فِيهِ فِي بَيْتِهِ، وَلَوْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَتَرَكَتُمْ مَسَاجِدَهُمْ لَتَرَكَتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَوْ تَرَكَتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحَسِّنُ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَمْشِي إِلَى الصَّلَاةِ إِلَّا كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةٌ وَيَرْفَعُ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَيَكْفُرُ عَنْهَا بِهَا خَطِيئَةٌ، حَتَّى إِنْ كُنَّا لَنُقَارِبُ بَيْنَ الْخَطَى، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَخْتَلِفُ عَنْهَا إِلَّا مَنَاقِفٌ مَعْلُومٌ نِفَاقُهُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجُلَ يَهَادِي بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يَقَامَ فِي الصَّفِّ.

٣١٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُدَيْلِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا لَأَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي، وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ.

٣١٣- حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْأَعْيُنِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَتَلَ حَيَةً فَكَأَمَّا قَتَلَ كَافِرًا.

٣١٤- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا يَصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ يَخْتَلِفُ عَلَى قَوْمٍ يَخْتَلِفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ فَأَحْرِقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ.

٣١٥- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنِّي أَنَا الرِّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينِ).

٣١٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عَمِيرٍ أَوْ غَيْرَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَجَّجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ فَصَلَّى بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ.

٣١٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَرَمَى الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ وَجَعَلَ الْبَيْتَ عَلَى يَسَارِهِ وَمَنَى عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

٣١٨- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ فِيهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدٍ، فَفَشَا فِي النَّاسِ أَنْ نَسَا يَكْرَهُونَ أَنْ يَقُولُوا:

سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَالْ عَمْرَانَ حَتَّى يَقُولُوا: السُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: إِنِّي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بِنِي إِذْ اسْتَبْطَنَ الْوَادِي، فَجَعَلَ الْجَمْرَةَ عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يَكْبُرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: مِنْ هَاهُنَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ رَمَى الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

٣١٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: صَلَّى عَبْدُ اللَّهِ الصُّبْحَ بِجَمْعٍ بَغْلَسٍ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْوَقْتِ إِلَّا فِي هَذَا الْمَكَانِ.

٣٢٠- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ سَأَلَ عَنْ غَنَى جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كُدُوحٌ، أَوْ نَحْوُشٍ فِي وَجْهِهِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا يُغْنِيهِ؟ قَالَ: خَمْسُونَ دِرْهَمًا، أَوْ قِيمَتَهَا مِنَ الذَّهَبِ.

٣٢١- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: { مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى } قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبْرِيْلَ فِي حُلَّةٍ رَفْرَفَ قَدَمًا مَلَأَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

٣٢٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةٍ نُحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ، فَقَالَ: أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ وَمَا أَنْتُمْ فِي الشِّرْكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ.

٣٢٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ مَيْمُونٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدٌ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَثَمَّ سَلَى بَعِيرٍ، فَقَالُوا: مَنْ يَأْخُذُ سَلَى هَذَا الْجَزُورِ أَوْ الْبَعِيرِ فَيَقْدِفُهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مَعْيطٍ فَقْدَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَخَذَتْهُ مِنْ ظَهْرِهِ وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا عَلَيْهِمْ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ أَبَا جَهْلٍ بْنَ هِشَامٍ وَعُقْبَةَ بْنَ رَيْبَعَةَ وَشَيْبَةَ بْنَ رَيْبَعَةَ وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مَعْيطٍ، وَأُمِيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، أَوْ أَبِي بِنِ خَلْفٍ، شَكَّ شُعْبَةُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتَهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، وَالْقَوَا فِي الْقَلْبِ، أَوْ قَالَ: فِي بَطْنِ غَيْرِ أَنْ أَبِي بِنِ خَلْفٍ، أَوْ أُمِيَّةَ بْنَ خَلْفٍ كَانَ رَجُلًا بَادِنًا فَتَقَطَّ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ بِهِ الْبَيْتُ.

٣٢٤- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ الْبَطْنِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: اخْتَلَفْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ سَنَةً لَا أَسْمَعُهُ يَقُولُ فِيهَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنَّهُ جَرَى ذَاتَ يَوْمٍ حَدِيثٌ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَلَاهُ كَرْبٌ وَجَعَلَ الْعَرَقُ يَخْدِرُ عَنْ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِمَّا فَوْقَ ذَلِكَ وَإِمَّا دُونَ ذَلِكَ وَإِمَّا قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ.

٣٢٥- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو ثَلَاثًا وَيَسْتَغْفِرُ ثَلَاثًا.

٣٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ انْتَهَيْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ وَهُوَ مَصْرُوعٌ فَضْرَبْتَهُ بِسَيْفِي فَمَا صَنَعَ شَيْئًا وَنَدَرَ سَيْفَهُ فَضْرَبْتَهُ، ثُمَّ آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمٍ حَارٍّ كَأَنَّما أَقْلُ مِنَ الْأَرْضِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا عَدُوُّ اللَّهِ أَبُو جَهْلٍ قَدْ قُتِلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُ لَقَدْ قُتِلَ؟ قُلْتُ: اللَّهُ لَقَدْ قُتِلَ، فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَيْنَاهُ، فَجَاءَهُ فَظَنَرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: هَذَا كَانَ فِرْعَوْنَ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

٣٢٧- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الصَّهْبَاوَاتِ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا وَاللَّهُ بِأَبِي وَأُمِّي أَذْكُرُهَا فَإِنَّ فِي يَدَيَّ لَتَمِيرَاتٍ أَسْحَرُ بِهِنَّ مُسْتَتِرٌ بِمُؤَخَّرِ رِحْلِي مِنَ الْفَجْرِ وَذَلِكَ حِينَ يَطْلُعُ الْقَمَرُ.

٣٢٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَتِ الْأَنْبِيَاءُ يَرْكَبُونَ الْحُمْرَ وَيَلْبَسُونَ الصُّوفَ وَيَحْتَلِبُونَ الشَّاةَ، وَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارٌ اسْمُهُ عَفِيرٌ.

٣٢٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ، قَالَ: فَيُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ بِشَيْءٍ. فَاقُولُ (١): حَتَّى يَقُومَ؟ فَيَقُولُ: حَتَّى يَقُومَ.

حاشية

(١) القائل ؛ شعبة بن الحجاج، يسأل سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

٣٣٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُسْتَاسٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِذَا اتَّبَعَ أَحَدُكُمْ الْجِنَازَةَ فَلْيَأْخُذْ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ الْأَرْبَعِ ثُمَّ لِيَتَطَوَّعْ بَعْدُ، أَوْ لِيَذَرُ فَإِنَّهُ مِنَ السَّنَةِ.

٣٣١- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: شَغَلْنَا الْمُشْرِكُونَ عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ، وَالْعِشَاءِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَذَانٍ وَأَقَامَ فَصَلَّيْنَا الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّيْنَا العَصْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّيْنَا العِشَاءَ، ثُمَّ قَالَ: مَا فِي الْأَرْضِ عِصَابَةٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرُكُمْ.

٣٣٢- حَدَّثَنَا حُدَيْجُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ.

٣٣٣- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، وَقَيْسٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَرْحَمَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ.

٣٣٤- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَدَخَلَ رَجُلٌ غَيْضَةً فَأَخْرَجَ مِنْهَا بَيْضَةً حَمْرَةً لِحَاءَتِ الْحَمْرَةِ تَرَفُّ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ فَعَّ هَذِهِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا أَخَذْتُ بَيْضَتَهَا، فَقَالَ: رُدَّهُ رُدَّهُ رَحْمَةً لَهَا.

٣٣٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّكُمْ مُصِيبُونَ وَمَنْصُورُونَ وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ.

٣٣٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَلِمْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَةَ الْحَاجَةِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، أَوْ إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَعْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا مِنْ يَدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَاشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَقْرَأُ الثَّلَاثَ الْآيَاتِ: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ } إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَيَقْرَأُ: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ } الْآيَةَ، ثُمَّ يَقْرَأُ: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ } إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ثُمَّ يُتَكَلَّمُ بِحَاجَتِكَ.

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: هَذِهِ فِي خُطْبَةِ النَّكَّاحِ، أَوْ فِي غَيْرِهَا؟ قَالَ: فِي كُلِّ حَاجَةٍ.

٣٣٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، فَلَمَّا نَزَلَتْ: {إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ}، {فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا} قَالَ: سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ.

٣٣٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَصِلِي ذَاتَ لَيْلَةٍ إِذْ مَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَلْ تَعْطُهُ، قَالَ عُمَرُ: فَاسْتَبَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ مَا سَابَقْتُ أَبَا بَكْرٍ إِلَى خَيْرٍ إِلَّا وَجَدْتُ قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ فَقُلْتُ: إِنَّ لِي دُعَاءً مَا أَكَادُ أَنْ أَدْعَهُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا لَا يَرْتَدُّ وَقِرَةً عَيْنٍ لَا تَنْقَطِعُ، أَوْ قَالَ: لَا تَبِيدُ، وَمُرَافَقَةً النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَعْلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ.

٣٣٩- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ الْكُوفَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَإِذَا رَجُلٌ قَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَلَوْ اسْتَطَاعُوا أَنْ يَدْخُلُوهُ بَطُونَهُمْ لَادْخَلُوهُ مِنْ حَيْبِهِمْ إِيَّاهُ، وَإِذَا هُوَ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا تُكْثِرُوا الشَّهَادَةَ قَتَلَ فُلَانٌ شَهِيدًا وَقَتَلَ فُلَانٌ شَهِيدًا فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بَدَّ مُثْنِينَ عَلَى قَوْمٍ أَنْهُمْ اسْتَشْهِدُوا فَأَثَمُوا عَلَى سَرِيَّةٍ بَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حَيٍّ فَلَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَلَا إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ أَلَا وَإِنَّهُمْ سَأَلُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْلِغَ عَنْهُمْ بِأَنَّهُمْ قَدْ رَضُوا وَرَضِيَ عَنْهُمْ، فَإِنْ كُنْتُمْ مُثْنِينَ عَلَى قَوْمٍ أَنْهُمْ شَهِدَاءُ فَأَثَمُوا عَلَى أَوْلِيائِكُمْ، قَالَ: فَإِذَا الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ.

٣٤٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سِمَاكٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

٣٤١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ أَكْلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ وَشَاهِدِيهِ، أَوْ قَالَ: وَشَاهِدُهُ وَكَاتِبَهُ.

٣٤٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَعَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَثَلُ الذِّي يَعِينُ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ كَمَثَلِ بَعِيرٍ رَدَى وَهُوَ يَجْرُ بِذَنْبِهِ رَفَعَهُ عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ وَلَمْ يَرْفَعَهُ شُعْبَةُ.

٣٤٣- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ مِنْزِلًا فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ لَجَاءٍ وَقَدْ أَوْقَدَ رَجُلٌ عَلَى قَرْيَةٍ ثَمَلٍ، إِمَّا فِي شَجَرَةٍ وَإِمَّا فِي الْأَرْضِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَطْفِئْهَا أَطْفِئْهَا.

٣٤٤- حَدَّثَنَا حَدِيحُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى النَّجَاشِيِّ وَنَحْنُ ثَمَانُونَ رَجُلًا وَمَعَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ وَبَعَثَتْ قُرَيْشٌ عُمَارَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَبَعَثُوا مَعَهُمَا هَدِيَّةً إِلَى النَّجَاشِيِّ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ سَجَدَ لَهُ وَدَفَعَا إِلَيْهِ الْهَدِيَّةَ، وَقَالَا: إِنَّ نَاسًا مِنْ قَوْمِنَا رَغِبُوا عَنْ دِينِنَا وَقَدْ نَزَلُوا أَرْضَكَ، قَالَ: فَايْنَ هُمْ؟ قَالُوا: هُمْ فِي أَرْضِكَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمُ النَّجَاشِيُّ، قَالَ: فَقَالَ جَعْفَرُ: أَنَا خَطِيبِكُمْ الْيَوْمَ فَاتَّبِعُوهُ حَتَّى دَخَلُوا عَلَى النَّجَاشِيِّ فَلَمْ يَسْجُدُوا لَهُ، فَقَالَ: مَا لَكُمْ لَا تَسْجُدُونَ لِلْمَلِكِ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ إِلَيْنَا نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَنَا أَنْ لَا نَسْجُدَ إِلَّا لِلَّهِ، فَقَالَ النَّجَاشِيُّ: وَمَا ذَاكَ؟ فَأَخْبَرَ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: إِنَّهُمْ يُخَالِفُونَكَ فِي عَيْسَى، قَالَ: فَمَا تَقُولُونَ فِي عَيْسَى وَأُمِّهِ؟ قَالَ: نَقُولُ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى الْعِذْرَاءِ الْبَتُولِ الَّتِي لَمْ يَمْسَسْهَا بَشَرٌ وَلَمْ يَفْرِضْهَا وَلَدٌ فَتَنَاولَ النَّجَاشِيُّ عُودًا، فَقَالَ: يَا

مَعْتَرِ الْقَسِيسِينَ وَالرُّهْبَانَ مَا تَزِيدُونَ عَلَيَّ مَا يَقُولُ هَوْلًا مَا يَزِنُ هَذِهِ، فَرِحَابًا بِكُمْ وَبِمَنْ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِهِ فَأَنَا أَشْهَدُ لَهُ أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ وَلَوِدِدْتُ أَنِّي عِنْدَهُ فَأَجِئُ نَعْلِيهِ، أَوْ قَالَ: أَخْدُمُهُ، فَأَنْزَلُوا حَيْثُ شِئْتُمْ مِنْ أَرْضِي جَاءَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَبَادَرَ فَشَهِدَ بَدْرًا.

٣٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَبَسَّمَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّ تَبَسَّمْتَ؟ قَالَ: عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ وَجَزَعَهُ مِنَ السَّقَمِ وَلَوْ يَعْلَمُ مَا فِي السَّقَمِ أَحَبُّ أَنْ يَكُونَ سَقِيمًا حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

٣٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ خَفَضَهُ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: عَجِبْتُ لِلْمَلَائِكَةِ نَزْلًا إِلَى الْأَرْضِ يَلْتَمِسَانِ عَبْدًا فِي مَصْلَاهُ فَلَمْ يَجِدَاهُ، ثُمَّ عَرَجَا إِلَى رَبِّهِمَا فَقَالَا: يَا رَبُّ كَمَا نَكْتُبُ لِعَبْدِكَ الْمُؤْمِنِ فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ مِنَ الْعَمَلِ كَذَا وَكَذَا فَوَجَدْنَاهُ قَدْ حَبَسْتَهُ فِي جِبَالَتِكَ فَلَمْ نَكْتُبْ لَهُ شَيْئًا، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا لِعَبْدِي عَمَلَهُ فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ وَلَا تَنْقُصُوهُ مِنْهُ شَيْئًا عَلَيَّ أَجْرَ مَا حَبَسْتَهُ وَلَهُ أَجْرُ مَا كَانَ يَعْمَلُ.

٣٤٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الْهَدَلِيِّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ قَالَ فِي رُكُوعِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ وَذَلِكَ أَذْنَاهُ، وَمَنْ قَالَ فِي سُجُودِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى فَقَدْ تَمَّ سُجُودُهُ وَذَلِكَ أَذْنَاهُ.

٣٤٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَغْرَنُكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ مِنْ سُجُورِكُمْ فَإِنَّمَا يُؤْذِنُ لِيَرْجِعَ قَائِمُكُمْ وَلَيْسَتْ يَفِظُ نَائِمُكُمْ، وَلَا هَذَا الْفَجْرُ الَّذِي هُوَ هَكَذَا يَعْنِي السَّاطِعَ، وَلَكِنَّ الْفَجْرَ الَّذِي هُوَ هَكَذَا يَعْنِي الْمُسْتَطِيلَ.

٣٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، وَثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَفَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَلَمْ يَرْفَعَهُ ثَابِتٌ، أَنَّهُ رَأَى أَعْرَابِيًّا عَلَيْهِ شِمْلَةٌ قَدْ ذِيلَهَا وَهُوَ يَصِلِي، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الَّذِي يَجْرُ ثَوْبُهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ فِي الصَّلَاةِ لَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي حِلٍّ وَلَا حَرَامٍ.

٣٥٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَرَيْتُ الْأُمَّمَ بِالْمَوْسِمِ فَرَأَيْتُ أُمَّتِي قَدْ مَلَأُوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ فَأَعْجَبَنِي كَثْرَتُهُمْ وَهَيَاتُهُمْ، فَقِيلَ لِي: أَرْضَيْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَمَعَ هَوْلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ لَا يَكْتُونُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، فَقَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنِ الْأَسَدِيِّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ، فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ.

٣٥١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا يَأْفَعُ أَرَعَى غَنَمًا لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ بِمَكَّةَ، فَأَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَقَدْ فَرَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: يَا غُلَامُ عِنْدَكَ لَبَنٌ تَسْقِينَا؟ قُلْتُ: إِنِّي مُؤْتَمِنٌ وَلَسْتُ بِسَاقِيكَا، قَالَ: فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ جَدْعَةٍ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الْفَحْلُ بَعْدُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَأَتَيْتُهُمَا بِهَا فَاعْتَقَلَهَا أَبُو بَكْرٍ وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الضَّرْعَ فَدَعَا فَحْفَلَ الضَّرْعِ وَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ بِصَخْرَةٍ مُنْقَعَةٍ فَحَلَبَ فِيهَا ثُمَّ شَرِبَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ ثُمَّ سَقَيْانِي، ثُمَّ قَالَ لِلضَّرْعِ: اقْلُصْ، فَاقْلُصْ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: عَلَيَّ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ الطَّيِّبِ يَعْنِي الْقُرْآنَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكَ غُلَامٌ مُعَلِّمٌ، فَأَخَذْتُ مِنْ فِيهِ سَبْعِينَ سُورَةً مَا يَنْزِعُنِي فِيهَا أَحَدٌ.

٣٥٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا يَوْمَ بَدْرٍ اثْنَيْنِ عَلَى بَعِيرٍ وَثَلَاثَةً عَلَى بَعِيرٍ وَكَانَ زَمِيلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيٌّ، وَأَبُو لُبَابَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَكَانَ إِذَا حَانَتْ عُقْبَتُهُمَا قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ارْكَبْ تَمَشِ عَنكَ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَسْتُمْ بِأَقْوَى عَلَى الْمَشِيِّ مِنِّي وَلَا أَرْغَبَ عَنِ الْأَجْرِ مِنُّكُمْ.

٣٥٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكَ مِنْ أَرَاكِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ الرِّيحُ تَكْفُوهُ وَكَانَ فِي سَاقِهِ دِقَّةٌ فَضَحَكَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَا يُضْحِكُكُمْ؟ قَالُوا: لِدِقَّةِ سَاقِهِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ هُوَ أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أَحَدٍ.

٣٥٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الطَّيْرَةُ شَرُّكَ، وَمَا مِنَّا إِلَّا أَنْ اللَّهُ يُذْهِبَهُ بِالتَّوَكُّلِ.

٣٥٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: تَوَفِّيَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ فَوَجَدُوا فِي شِمْلَتِهِ دِينَارَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَيْتَانِ.

٣٥٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: مَرَّ بِنَا زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ فَحَمَّتْ إِلَيْهِ فَسَأَلَتْهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى}، فَقَالَ زُرُّ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: رَأَى جِبْرِيْلَ فِي صُورَتِهِ لَهُ سَمِيئَةٌ جَنَاحٌ.

٣٥٧- حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُفْطِرًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

٣٥٨- حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ.

٣٥٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمِ بْنِ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرَّ مِنْ أُمَّتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: غُرٌّ مَحْجَلُونَ بَلَقُ مِنْ أَثَرِ الطُّهُورِ.

٣٦٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

٣٦١- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ أَبِي مَعْمَرِ الْأَزْدِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَعَدَ نَاسٌ فِي الْمَسْجِدِ قُرَشِيَّانِ وَتَقَفِيٌّ، أَوْ تَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: تَرَوْنَ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: إِذَا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا سَمِعَ وَإِذَا لَمْ نَرْفَعْ لَمْ يَسْمَعْ، فَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ مِنْهُ شَيْءٌ فَهُوَ يَسْمَعُهُ كُلَّهُ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ} الْآيَةَ.

٣٦٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، أَنَّ إِمَامًا لِأَهْلِ مَكَّةَ سَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أُنِّي عَلِقَهَا؟!. حَدَّثَنَا يُونُسُ (١)، قَالَ: وَحَدَّثْتُ، أَنَّ غَيْرَ أَبِي دَاوُدَ قَالَ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أُنِّي عَلِقَهَا؟ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ.

حاشية

(١) هو يونس بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصبهاني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

٣٦٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ، قَالَ: سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ: لَا سَمْرَ بَعْدَ الصَّلَاةِ إِلَّا لِأَحَدٍ رَجُلَيْنِ: لِمُسَافِرٍ، أَوْ مُصَلٍّ.

٣٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ مَرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مَلَأَ اللَّهُ بَيْوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا.

٣٦٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مَرَّةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَإِنْ أَحْسَنَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا وَإِنْ مَا تُوَعَّدُونَ لَاتٍ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ وَإِنَّمَا بَعِيدٌ مَا لَيْسَ آتِيًا. قَالَ عَمْرُو: هَذَا الْحَرْفُ: وَإِنَّمَا بَعِيدٌ مَا لَيْسَ آتِيًا حَدَّثَنِيهِ مَرَّةٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَوْ رَجُلٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

٣٦٦- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً إِلَّا الْهَرَمَ فَعَلَيْكُمْ بِالْبَقْرِ فَإِنَّمَا تَرُمُ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ.

٣٦٧- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَحَاسَدُوا إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزًّا وَجَلًّا حَكَمَةً وَعِلْمًا، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعْلِمُهَا النَّاسَ.

٣٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَارِزِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَكُ فَمَسَسْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُوَعَكُ وَعَكًّا شَدِيدًا، قَالَ: أَجَلٌ لِي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ الرَّجُلَانِ مِنْكُمْ، قَالَ: قُلْتُ: وَذَلِكَ لِأَنَّ لَكَ الْأَجْرَ مَرَّتَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أذى، مَرَضٌ فَمَا سِوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تُحَطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقُهَا.

٣٦٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّدُ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ نَفْخِهِ وَنَفْثِهِ وَهَمْزِهِ.
لَمْ يَرْفَعَهُ أَبُو دَاوُدَ وَرَفَعَهُ غَيْرُهُ.

٣٧٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ الْعِزَّارِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذَا الدَّارِ وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلْتَهَا، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ، أَوْ قَالَ: ثُمَّ مَاذَا، شَكَ أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: ثُمَّ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ، قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا، أَوْ ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ وَلَوْ اسْتَرَدْتُ لَزَادَنِي.

٣٧١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمٌ، عَنْ عَوْبِجَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي الْهُدَيْلِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ يَقُولُ إِذَا صَلَّى: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ.
لَمْ يَرْفَعَهُ شُعْبَةُ، وَرَفَعَهُ غَيْرُهُ.

٣٧٢- حَدَّثَنَا ثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَوْبِجَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي الْهُدَيْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي بَعْضِ دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ كَمَا أَحْسَنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خَلْقِي.

هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ قَالَ مُحَاضِرٌ: عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَوْبِجَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي الْهُدَيْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣٧٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْهَزِيلَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى أَبَا مُوسَى فَسَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ تَرَكَ ابْنَتَهُ وَابْنَةَ ابْنِهِ وَأَخْتَهُ فَقَالَ: لِلْإِبْنَةِ النِّصْفُ وَلِلْأَخْتِ النِّصْفُ وَأَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ فَسَيَتَابِعُنِي، فَأَتَى عَبْدُ اللَّهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ لِأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِلْإِبْنَةِ النِّصْفُ وَلِلْأَخْتِ النِّصْفُ وَالْإِبْنُ السُّدُسُ وَالْأَخْتُ مَا بَقِيَ، فَأَتَى أَبَا مُوسَى فَأَخْبَرَهُ

فَقَالَ: لَا تَسْأَلُونَا عَنْ شَيْءٍ مَا دَامَ هَذَا الْخَبْرُ فِيكُمْ.

٣٧٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْهَزِيلِيَّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَأَخَّرَ الظُّهْرَ وَجَلَّ العَصْرَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا وَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَلَّ العِشَاءَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا.

لَمْ يَقُلْ شُعْبَةُ فِيهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى أَنَّهُ وَصَلَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣٧٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَالْمَسْعُودِيُّ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ الْقَارِيَّ مِنْ بَنِي قَارَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: وَحَدِيثُ الْمَسْعُودِيِّ أَحْسَنُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَجَعُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فَعَرَسْنَا فَقَالَ: مَنْ يَحْرُسُنَا لِمَصَلَاتِنَا؟

وَقَالَ شُعْبَةُ: مَنْ يَكُونُنَا؟ قَالَ بِلَالٌ: أَنَا، قَالَ الْمَسْعُودِيُّ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّكَ تَمَامٌ، قَالَ: مَنْ يَحْرُسُنَا لِمَصَلَاتِنَا؟ فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: قُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكَ تَمَامٌ، قَالَ: فَحَرَسْتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ أَدْرَكَنِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَامْتُ فَمَا اسْتَيْقَظْنَا إِلَّا بِالشَّمْسِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَوْ أَرَادَ أَنْ لَا تَتَمَامُوا عَنْهَا لَمْ تَتَمَامُوا وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ، فَهَكَذَا لِمَنْ نَامَ مِنْكُمْ، أَوْ نَسِيَ.

قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثِهِ: هَكَذَا فَافْعَلُوا مَنْ نَامَ مِنْكُمْ، أَوْ نَسِيَ، وَقَالَ الْمَسْعُودِيُّ فِي حَدِيثِهِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: إِنَّ رَاحِلَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَلَّتْ فَطَلَبْنَاهَا فَوَجَدْنَاهَا عِنْدَ شَجَرَةٍ قَدْ تَعَلَّقَ خِطَامُهَا بِالشَّجَرَةِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَ لِحُلِيِّهَا الأَيْدِي.

٣٧٦- حَدَّثَنَا الصَّبْعِيُّ بْنُ حَزْنٍ، عَنْ عَقِيلِ الْجَعْدِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَتَدْرِي أَيُّ عَرَى الإِسْلَامِ أَوْثَقُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: الْوَلَايَةُ فِي اللَّهِ وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ، يَا عَبْدَ اللَّهِ أَتَدْرِي أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ أَعْلَمُهُمْ بِالْحَقِّ إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ، وَإِنْ كَانَ مُقْصِرًا فِي الْعِلْمِ وَإِنْ كَانَ يَزْحَفُ عَلَى اسْتِهِ زَحْفًا.

٣٧٧- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شَمْرُ بْنُ عَطِيَّةَ الأَسَدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُخَبِرَةَ بْنَ سَعْدِ بْنِ الأَخْرَمِ الطَّائِيَّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَرَادَانُ مَا بَرَادَانُ وَبِالمَدِينَةِ مَا بِالمَدِينَةِ.

٣٧٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ شَمْرَ بْنَ عَطِيَّةَ الأَسَدِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ طَيْئٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمِثْلِهِ.

٣٧٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو جَمْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ طَيْئٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ نَهَى عَنِ التَّبَقْرِ يَعْنِي الكَثْرَةَ فِي المَالِ وَالمَوْلَدِ.

٣٨٠- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ الجَزْرِيِّ، عَنْ زِيَادٍ، وَلَيْسَ بِابْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ لَهُ أَبِي: أَسَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: النَّدَمُ تَوْبَةٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣٨١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣٨٢- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ العَرَّافِينَ كَهَانَ العَجَمِ فَنَنْ أَمِنْ بِكَاهِنِ

فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣٨٣- حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ نَحْمَسُ، أَوْ سَتِّ، أَوْ سَبْعَ وَثَلَاثِينَ سَنَةً فَإِنْ يَهْلِكُوا فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ وَإِنْ يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ يَقُمْ سَبْعِينَ عَامًا، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِمَا مَضَى، أَوْ بِمَا بَقِيَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِمَا بَقِيَ.

٣٨٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ ذَرِّ، عَنْ وَائِلِ بْنِ مِهَانَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِلنِّسَاءِ: تَصَدَّقْنَ فَإِنَّكُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ لَيْسَتْ مِنْ عِلْيَةِ النِّسَاءِ، أَوْ مِنْ أَعْقَلِيْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَ، أَوْ بِمِ، أَوْ لِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّكُمْ تُكْتَرْنَ اللَّعْنَ وَتُكْفَرْنَ الْعَشِيرَ.

٣٨٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْةَ، سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قُلْتُ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِينَ مَرَّةً، قَالَ: أُعْطِيَ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَفَاتِيحَ الْغَيْبِ إِلَّا الْخَمْسَ {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ} إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

٣٨٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي الْكَنْدُودِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، أَوْ حَلَقَةِ الذَّهَبِ.

٣٨٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَالَ بْنَ سَبْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَرَأْتُ آيَةً وَقَرَأَ رَجُلٌ خِلَافَهَا، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ شُعْبَةُ: فَأَكْبَرُ عَلَيَّ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لهُمَا: لَا تَخْتَلِفَا فَإِنَّ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا، شَكَّ شُعْبَةُ فِي: لَا تَخْتَلِفُوا، فَأَمَّا الْبَاقِي فَصَحِيحٌ.

٣٨٨- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الْعِرَاقِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذِّرَاعُ، ذِرَاعُ الشَّاةِ وَقَدْ كَانَ قَدْ سَمَّ فِيهَا وَكَانَ يَرَى أَنَّ الْيَهُودَ سَمَوْهُ.

٣٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الزَّرْعَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ثُمَّ يَأْذُنُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الشَّفَاعَةِ فَيَقُومُ رُوحُ الْقُدُسِ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يَقُومُ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ يَقُومُ عِيسَى، أَوْ مُوسَى، قَالَ أَبُو الزَّرْعَاءِ: لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ: ثُمَّ يَقُومُ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَابِعًا فَيَشْفَعُ لَا يَشْفَعُ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ فِي أَكْثَرِ مِمَّا يَشْفَعُ وَهُوَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَجْهُودًا}.

٣٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنِ الْعُرْيَانِ بْنِ الْهَيْثَمِ النَّخَعِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْعَنُ الْمُتَمَنِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ اللَّاتِي يَغْيِرْنَ خَلْقَ اللَّهِ.

٣٩١- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ وَبَرَةَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ مِنَ السَّنَةِ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

٣٩٢- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، وَمَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، وَابْنُ فَضَالَةَ كُلُّهُمْ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ إِذْ هَبَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ فَأَقْبَلَ رَجُلٌ مَا لَهُ هَجِيرَى إِلَّا قَوْلُهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ جَاءَتْ السَّاعَةُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ جَاءَتْ السَّاعَةُ وَاسْتَوَى جَالِسًا يَعْرِفُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ وَكَانَ مُتَكِّمًا عَلَى سَرِيرٍ لَهُ فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يَقْسَمَ مِيرَاثٌ وَلَا يَفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ، ثُمَّ قَالَ: عَدُوٌّ لِلْمُسْلِمِينَ يَجْمَعُ لَهُمْ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي قَتَادَةَ: الشَّامُ يَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَيَكُونُ عِنْدَ ذَلِكَ الْقِتَالُ رَدَّةً شَدِيدَةً قَالَ: وَيَسْتَمِدُّ الْمُسْلِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَيَلْتَقُونَ وَيَقْتَتِلُونَ قِتَالًا شَدِيدًا قَالَ: ثُمَّ يَشْرُطُ شُرْطَةُ لِهَوْتٍ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَلْتَقُونَ فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يَحْجِزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ،

وَبَقِيَ هَوْلًا وَهَوْلًا وَكُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ وَتَفَنَى الشُّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ الْيَوْمَ الثَّانِي يُشْرَطُ شُرْطَةُ لِهَوْتِ فَيَلْتَقُونَ فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَحْجِزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ فَيَفِيءُ هَوْلًا وَهَوْلًا وَكُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ وَتَفَنَى الشُّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثُ يُشْرَطُ شُرْطَةُ لِهَوْتِ فَيَلْتَقُونَ فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَحْجِزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ فَيَفِيءُ هَوْلًا وَهَوْلًا وَكُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ وَتَفَنَى الشُّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ الْيَوْمَ الرَّابِعَ نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةَ الْمُسْلِمِينَ فَيَفْتَحُ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ فَيَنْظُرُ بَنُو الْأَبِّ كَانُوا يَتَعَادُونَ عَلَى مِثَّةٍ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلٌ فَأَيُّ مِيرَاثٍ يُقْسَمُ، أَوْ بِأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟ قَالَ: فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا أَمْرًا أَكْبَرَ مِنْهُ، الدَّجَالُ قَدْ خَلَفَهُمْ عَلَى ذُرَارِيهِمْ وَأَهْلِيهِمْ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَبَيْعْتُ أَمِيرَهُمْ طَلِيعَةَ عَشْرَةِ فَوَارِسٍ إِنِّي لِأَعْلَمُ أَسْمَاءَهُمْ وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ وَالْوَانَ خِيُولَهُمْ هُمْ يَوْمئِذٍ خَيْرُ فَوَارِسٍ فِي الْأَرْضِ، أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسٍ فِي الْأَرْضِ.

٣٩٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ خَارِجَةَ بِنِ الصَّلْتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُتَّخَذَ الْمَسَاجِدُ طُرُقًا، وَأَنْ يُسَلَّمَ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ بِالْمَعْرِفَةِ، وَأَنْ يُجَرَّ الرَّجُلُ وَأَمْرَاتُهُ جَمِيعًا وَأَنْ تَغْلُو مَوَارِثُ النِّسَاءِ، وَالْخَلِيلُ، ثُمَّ تَرُخَّصَ فَلَا تَغْلُو إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ نَسْمَعْ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ كَانَ يُقَالُ إِلَّا هَذَا.

وَرَوَى الثَّوْرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ الصَّلْتِ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْجِدَ فَرَكِعَ فَرَعًا عَلَيْهِ رَجُلٌ وَهُوَ رَاكِعٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَلَهَا أَنْصَرَفَ قَالَ: كَانَ يُقَالُ.....

٣٩٤- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، وَأَبُو عَوَانَةَ، وَشَيْبَانٌ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَقْرِبٍ، قَالَ: أَتَيْنَا ابْنَ مَسْعُودٍ فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قُلْنَا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَيْلَةُ الْقَدْرِ فِي النِّصْفِ مِنَ السَّبْعِ، تُصْبِحُ الشَّمْسُ لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ، فَرَمَقَتْهَا إِذَا هِيَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣٩٥- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ وَالْخَفَيْنِ.

٣٩٦- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ عَشْرَةَ: الصُّفْرَةَ، يَعْنِي الْخُلُوقَ، وَالتَّخَمَّ بِالذَّهَبِ، وَالرُّقَى إِلَّا بِالْمَعْوِذَاتِ، وَعَزَلَ الْمَاءَ عَنْ مَحَلِّهِ، وَالتَّبْرَجَ بِالزَّيْنَةِ لِغَيْرِ مَحَلِّهَا، وَعَقَدَ التَّمَامِ، وَجَرَّ الْإِزَارَ، وَأَفْسَادَ الصَّبِيِّ غَيْرَ مُحْرَمِهِ، وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ، وَالضَّرْبَ بِالْكَعَابِ.

٣٩٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ، عَنْ شَيْخٍ لَنَا لَمْ أُدْرِكْهُ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَلَى خَبَابٍ وَقَدْ اِكْتَوَى، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَا قَدْ نُهَيْتُنَا عَنْ هَذَا، فَكَّرَهُ لَنَا؟ قَالَ خَبَابٌ: اشْتَدَّ الْبَلَاءُ فَقَالَتِ الْأَطْبَاءُ: لَا دَوَاءَ لَكَ إِلَّا ذَلِكَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا كُنْتُ أَخَافُكَ عَلَى هَذَا.

٣٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، وَشَيْبَانٌ، وَقَيْسٌ، كُلُّهُمْ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبِيٍّ لِيَجْعَلَ يُعْطِي أَهْلَ الْبَيْتِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا، وَكَرِهَ أَنْ يُفْرَقَ بَيْنَهُمْ.

٣٩٩- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: بَايَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسِ بْنِ رَقِيقِ الْإِمَارَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ يَتَقَضَاهُ، فَقَالَ الْأَشْعَثُ: بَعْتَنِي بِعَشْرَةِ آلَافٍ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَعْتُكَ بِعَشْرِينَ أَلْفًا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: اخْتَرْتُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ رَجُلًا، فَقَالَ الْأَشْعَثُ: أَمَا وَاللَّهِ لَأَخْتَارَنَّ، أَنْتَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِكَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَا وَاللَّهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بِقَضَائِهِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيْعَانِ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ، فَهُوَ بِمَا يَقُولُ رَبُّ السِّلْعَةِ، أَوْ يَتَّارَكَانِ.

وَبِرْوَيْهِ هَشِيمٌ عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

٤٠٠- حَدَّثَنَا عُمَرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَمَحَقَّرَاتِ الْأَعْمَالِ إِنَّمَا لِيَجْتَمِعَنَّ عَلَى الرَّجُلِ حَتَّى يَهْلِكَنَّهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ لَهْنًا مِثْلًا كَمَثَلِ قَوْمٍ نَزَلُوا بِأَرْضِ فَلَاةٍ فَخَضِرَ صَنِيعُ الْقَوْمِ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْعُودِ وَالرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْعُودِ حَتَّى جَمَعُوا مِنْ ذَلِكَ سُودًا ثُمَّ اجْتَوَا نَارًا فَأَنْضَجَتْ مَا قُدِفَ فِيهَا.

٤٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ آكَلَ الرَّبَا وَمُوكَلَهُ وَشَاهِدِيهِ وَكَاتِبَهُ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ لِلْحَسَنِ، وَالْمُسْتَحَلَّ، وَالْمُسْتَحَلَّ لَهُ، وَلَاوِي الصَّدَقَةِ، وَالْمُرْتَدَّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ هِجْرَتِهِ، مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٤٠٢- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُجْرِمْ حُرْمَةً إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيَطَّلِعُهَا مِنْكُمْ مُطَّلِعٌ، إِلَّا وَإِنِّي مُسَكٌّ بِحُجْرِكُمْ أَنْ تَهَاقَفُوا فِي النَّارِ كَمَا تَهَاقَفُ الذَّبَّانُ.

٤٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ الْأَعْرَابِيِّ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي أَمْرٌ مَقْبُوضٌ فَتَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَعَلِمُوهُ النَّاسَ وَتَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلِمُوهُ النَّاسَ وَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَعَلِمُوهُ النَّاسَ فَإِنِّي مَقْبُوضٌ وَإِنَّهُ سَيَنْقُصُ الْعِلْمُ وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ حَتَّى يَخْتَلِفَ الْإِثْنَانُ فِي الْفَرِيضَةِ فَلَا يَجِدَانِ مَنْ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا.

٤٠٤- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى أَكْرَيْنَا الْحَدِيثَ ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى أَهْلِنَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا غَدَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ بِأُمَّهَاتِهَا وَاتَّبَاعِهَا مِنْ أُمَّهَاتِهَا فَجَعَلَ يَمُرُّ بِالنَّبِيِّ مَعَهُ الثَّلَاثَةَ مِنْ أُمَّتِهِ، وَالنَّبِيِّ مَعَهُ الْعِصَابَةَ مِنْ أُمَّتِهِ، وَالنَّبِيِّ يَمُرُّ مَعَهُ النَّفَرُ مِنْ أُمَّتِهِ، وَالنَّبِيِّ يَمُرُّ مَعَهُ الرَّجُلُ مِنْ أُمَّتِهِ، وَالنَّبِيُّ مَا مَعَهُ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِهِ حَتَّى مَرَّ عَلَيَّ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ فِي كَبْكَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ أَعْجَبُونِي، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا أَخُوكَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ، وَمَنْ تَبِعَهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قُلْتُ: يَا رَبِّ فَايْنَ أُمَّتِي؟ قَالَ: انظُرْ عَنْ يَمِينِكَ فَظَنَرْتُ فَإِذَا الظَّرَابُ ظُرَابُ مَكَّةَ قَدْ سَدَّتْ بِوَجْهِهِ الرِّجَالَ قُلْتُ: يَا رَبِّ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قِيلَ: هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ، قِيلَ: أَرْضَيْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَدْ رَضَيْتُ، قِيلَ: انظُرْ عَنْ يَسَارِكَ فَظَنَرْتُ فَإِذَا الأُفُقُ قَدْ سَدَّ بِوَجْهِهِ الرِّجَالَ، قُلْتُ: يَا رَبِّ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قِيلَ: هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ قِيلَ: أَرْضَيْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ رَبِّ رَضَيْتُ، قِيلَ: فَإِنَّ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ،

فَأَنشَأَ عَكَاشَةَ بْنُ مِحْصَنِ أَخُو بَنِي أَسَدٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ، فَأَنشَأَ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنِ، قَالَ: وَذَكَرْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فِدَا كُرْمِ أَبِي وَأُمِّي إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ السَّبْعِينَ فَكُونُوا فَإِنْ عَجَزْتُمْ وَقَصُرْتُمْ فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الظَّرَابِ فَإِنْ عَجَزْتُمْ وَقَصُرْتُمْ فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الأُفُقِ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ ثُمَّ نَاسًا يَتَهَاوَشُونَ كَثِيرًا، قَالَ: وَذَكَرْنَا أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ نَاسًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ تَرَاجَعُوا بَيْنَهُمْ، فَقَالُوا: مَا تَرَوْنَ هَؤُلَاءِ السَّبْعِينَ أَلْفًا؟ حَتَّى صَبَرُوا مِنْ أُمُورِهِمْ أَنْ قَالُوا: نَاسٌ وُلِدُوا فِي الإِسْلَامِ فَلَمْ يَزَالُوا يَعْمَلُونَ بِهِ حَتَّى مَاتُوا عَلَيْهِ، فَبَلَغَ حَدِيثَهُمْ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: لَيْسَ كَذَا كَرُمٌ وَلَكِنَّهُمْ الَّذِينَ لَا يَكْتُونُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، وَذَكَرْنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ مِنْ يَتَّبِعَنِي مِنْ أُمَّتِي رُبْعُ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ الشَّطْرُ، قَالَ: فَكَبَّرُوا قَالَ: وَتَلَا هَذِهِ الآيَةَ: {ثَلَاثَةٌ مِنَ الأَوَّلِينَ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الآخِرِينَ}.

٤٠٥- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ خُمَيْرِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: إِنِّي غَالٌ مُصْحَفِي، فَمِنْ اسْتَطَاعَ

أَنْ يَغْلَّ مُصْحَفًا فليَفْعَلْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: {وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} وَلَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعِينَ سُورَةً، وَإِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ لَصَيٌّ مِنَ الصَّبِيَّانِ، فَأَنَا أَدْعُ مَا أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٢- أَحَادِيثُ حُدَيْفَةَ بْنِ أَيْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٤٠٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَاتَّبَتْهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ.

٤٠٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ قَالَ: قِيلَ لِحُدَيْفَةَ: إِنَّ أَبَا مُوسَى يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ جَبْرِئُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: إِنَّ أَبَا مُوسَى كَانَ يَبُولُ فِي قَارُورَةٍ وَيُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ، قَالَ حُدَيْفَةُ: وَدِدْتُ أَنَّهُ لَا يَفْعَلُ هَذَا، إِنِّي كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا.

٤٠٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، كِلَيْهِمَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنِ الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ حُدَيْفَةُ: أَنَا، قَالَ: أَنْتَ؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ يَكْفُرُهَا الصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، قَالَ: لَسْتُ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ، إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عَنِ الْفِتْنَةِ الَّتِي قَبْلَ السَّاعَةِ تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْبَابِ يُكْسَرُ كَسْرًا أَمْ يَفْتَحُ فَتَحًا؟ قَالَ: بَلْ يُكْسَرُ كَسْرًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِذَا لَا يُغْلَقُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ أَبُو وَائِلٍ: قُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْ حُدَيْفَةَ عَنِ الْبَابِ مَنْ هُوَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: الْبَابُ عُمَرُ. وَرَوَى النَّاسُ هَذَا الْحَدِيثَ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ؟.

٤٠٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ لِلتَّهَجُّدِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسُّوَاكِ.

٤١٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ حُدَيْفَةُ: الْمُنَافِقُونَ الْيَوْمَ شَرُّ مِنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يَوْمئِذٍ يَكْتُمُونَهُ وَهُمْ الْيَوْمَ يَظْهَرُونَهُ.

٤١١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِالْبَرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ أَيْضُ فَوْقَ الْخِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ، فَلَمْ يَزَالَا ظَهَرَهُ هُوَ وَجَبْرِيلُ، حَتَّى انْتَبَهَا بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَصَعِدَ بِهِ جَبْرِيلُ إِلَى السَّمَاءِ فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ فَأَرَاهُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، ثُمَّ قَالَ لِي: هَلْ صَلَّى فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: مَا اسْمُكَ يَا أَصْلَعُ؟ إِنِّي لَأَعْرِفُ وَجْهَكَ وَمَا أَدْرِي مَا اسْمُكَ، قَالَ: قُلْتُ أَنَا زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ، قَالَ: فَإِنَّ تَجْدُدَهُ صَلَّى؟ فَتَلَوْتُ الْآيَةَ: {سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَوْ صَلَّى فِيهِ لَصَلِّتُمْ كَمَا تَصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: قُلْتُ لِحُدَيْفَةَ: أَرَبَطَ الدَّابَّةَ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي كَانَتْ تَرَبُّطُ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ؟ قَالَ: أَكَانَ يَخَافُ أَنْ تَذْهَبَ مِنْهُ وَقَدْ آتَاهُ اللَّهُ بِهَا.

٤١٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ صِلَةَ بْنَ زُفَرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: ابْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِينًا، فَقَالَ: لِابْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينًا حَقَّ أَمِينًا حَقَّ أَمِينًا حَقَّ أَمِينًا فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ.

٤١٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ صِلَةَ بْنَ زُفَرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: الْإِسْلَامُ ثَمَانِيَةٌ أَسْهُمٌ، الْإِسْلَامُ سَهْمٌ، وَالصَّلَاةُ سَهْمٌ، وَالزَّكَاةُ سَهْمٌ، وَالْحَجُّ سَهْمٌ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ سَهْمٌ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ سَهْمٌ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ سَهْمٌ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَهْمٌ،

وَقَدْ خَابَ مَنْ لَا سَهْمَ لَهُ.
وَذَكَرُوا أَنَّ غَيْرَ شُعْبَةَ يَرْفَعُهُ.

٤١٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ صِلَةَ بْنَ زُفْرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: يَجْمَعُ النَّاسُ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَلَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ فَيَكُونُ أَوَّلَ مَدْعُوِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ: لِيَبِّكَ وَسَعْدِيكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ وَالْمَهْدِيُّ مِنْ هَدَيْتِ وَعَبْدُكَ بَيْنَ يَدَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ سُبْحَانَكَ رَبَّ الْبَيْتِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: {عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا}.

٤١٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، يُحَدِّثُ عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفْرٍ الْعَبْسِيِّ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ فَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ، وَكَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى، وَمَا أَتَى عَلَى آيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا أَتَى عَلَى آيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ.

٤١٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرَّةٍ، سَمِعَ أَبَا حَمْزَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَبَسِ، شُعْبَةَ يَرَى أَنَّهُ صِلَةُ بْنُ زُفْرٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي صَلَاةَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا كَبَّرَ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ ذُو الْمَلَكُوتِ وَالْجَبْرُوتِ وَالْكَبْرِيَاءِ وَالْعَظْمَةِ، قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ الْبَقْرَةَ، قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ فَكَانَ رُكُوعُهُ مِثْلَ قِيَامِهِ فَيَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَامَ مِثْلَ رُكُوعِهِ، فَقَالَ: إِنَّ لِرَبِّي الْحَمْدَ، ثُمَّ سَجَدَ وَكَانَ فِي سُجُودِهِ مِثْلَ قِيَامِهِ وَكَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ وَكَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: رَبِّ اغْفِرْ لِي رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَجَلَسَ بِقَدْرِ سُجُودِهِ، قَالَ حُدَيْفَةُ: فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يقرأ فِيهَا بِالْبَقْرَةِ وَالْإِنشَاءِ، وَالنِّسَاءِ، وَالْمَائِدَةَ أَوْ الْأَنْعَامَ . شَكَ شُعْبَةَ.

٤١٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا فِي جَنَازَةِ حُدَيْفَةَ وَأَظَنَّهُ رَبِيعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ قَالَ: سَمِعْتُ صَاحِبَ هَذَا السَّرِيرِ يَقُولُ: مَا بِي بَأْسٌ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَئِنِ اقْتَلَمْتُ لِأَدْخُلَنَّ بَيْتِي فَإِنِ دَخَلَ عَلَيَّ لَأَقُولَنَّ: هَا بُوُ يَا نَبِيَّ وَإِثْمَكَ.

٤١٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَبِيعِيَّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَضَّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ وَجُعِلَتِ الْأَرْضُ لَنَا مَسْجِدًا وَتَرَابُهَا طَهْرًا، وَأُعْطِيَتْ آخِرُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ فَهِنَّ مِنْ كَنْزٍ مِنْ بَيْتٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ.

٤١٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعِيَّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ.

٤٢٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ رَبِيعِيَّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ أحيانًا يَرْفَعُهُ وَأحيانًا لَا يَرْفَعُهُ، قَالَ: لِيُخْرِجَنَّ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ مَنْتَنِينَ قَدْ مَحَشْتَهُمُ النَّارُ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ فَيُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ.

٤٢١- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُدَيْفَةَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ مُضَرَ لَا يَدْعُ عَبْدًا لِلَّهِ فِي الْأَرْضِ صَالِحًا إِلَّا أَفْتَنَهُ وَأَهْلَكَهُ حَتَّى يَدْرِكَهُمُ اللَّهُ بَعْدَ بَجُودٍ مِنْ عِنْدِهِ، أَوْ مِنَ السَّمَاءِ فَيَذَلُّهَا حَتَّى لَا يَمْنَعَ ذَنْبٌ تَلْعَهُ.

٤٢٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: قِيلَ لِحُدَيْفَةَ فِي رَجُلٍ: إِنَّ هَذَا يَبْلُغُ الْأُمْرَاءَ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ.

٤٢٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ، سَمِعَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ حُدَيْفَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: مَنْ بَاعَ دَارًا ثُمَّ لَمْ يَجْعَلْ تَمَنَّهُ فِي دَارٍ لَمْ يَبَارِكْ لَهُ .

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ وَهَبِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ مَرْفُوعًا.

٤٢٤- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ يَوْسُفَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُدَيْفَةَ، عَنْ حُدَيْفَةَ، رَفَعَهُ، مِثْلَهُ.

٤٢٥- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، وَقَيْسٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: قَالَ حُدَيْفَةُ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ، حَدَّثَنَا: إِنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفَعِهَا، قَالَ: يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَيَكُمُّ فَيُنَكِّتُ فِي قَلْبِهِ نَكْتَةً سَوْدَاءً فَيُظَلُّ أَثْرَهَا فِي جَوْفِهِ كَالْمَجْلِ كَجَمْرٍ دَحْرَجْتُهُ عَلَى رِجْلِكَ فَفَنَطَّ قَرَاهُ مُتَبَرِّأً لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ فَيُصْبِحُ النَّاسُ لَيْسَ فِيهِمْ أَمِينٌ، وَلَقَدْ أَتَى عَلِيَّ زَمَانٌ وَمَا أَبَالِي مِنْ بَايَعْتُمْ مِنْكُمْ، فَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا لِيرُدَّنِي عَلَيَّ إِسْلَامُهُ، وَإِنْ كَانَ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا لِيرُدَّنِي عَلَيَّ سَاعِيهِ، وَلَقَدْ أَصْبَحْتُ فَيَكُمُّ مَا أَبَايَعُ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا، وَلِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُقَالُ لِلرَّجُلِ فِيهِ: مَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَعْقَلَهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِنَ الْإِيمَانِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ.

٤٢٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ نَذِيرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَةَ سَاقِي، وَقَالَ: حَقُّ الْإِزَارِ إِلَى هَاهُنَا فَإِنَّ أَيْتَ فِإِلَى هَاهُنَا فَإِنَّ أَيْتَ فَلَا حَقَّ لِلْإِزَارِ فِي الْكَعْبَيْنِ، أَوْ لَا حَقَّ لِلْكَعْبَيْنِ فِي الْإِزَارِ.

٤٢٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ، يَقُولُ: قُلْنَا لِحُدَيْفَةَ: أَخْبِرْنَا بِرَجُلٍ قَرِيبٍ الْهُدْيِ وَالسَّمْتِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَلْزِمَهُ، فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَقْرَبَ هَدْيًا وَسَمْتًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يُوَارِيَهُ جِدَارَ بَيْتِهِ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَقَالَ حُدَيْفَةُ: لَقَدْ عَلِمَ الْمُحْفُوظُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ ابْنَ أُمِّ عَبْدِ مِنْ أَقْرَبِهِمْ إِلَى اللَّهِ وَسَيْلَةً.

٤٢٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ ذَرَبُ اللِّسَانِ وَعَامَّةُ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِي، قَالَ: فَأَيْنَ أَنْتَ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ رَبِّي فِي الْيَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ.

٤٢٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَبْدِ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: صَلَاةُ الْخُوفِ رَكْعَتَانِ وَأَرْبَعُ سَجَدَاتٍ فَإِنَّ أَعْجَلَكَ أَمْرٌ فَقَدْ حَلَّ لَكَ الْقِتَالُ وَالْكَلامُ.

٤٣٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، أَنَّ حُدَيْفَةَ اسْتَسْقَى، فَأَتَاهُ دَهْقَانٌ بِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ فَرَمَاهُ بِهِ وَقَالَ: إِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لِأَنِّي تَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ فِيهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ فِي آتِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَعَنْ لُبْسِ الدِّيَابِجِ وَالْحَرِيرِ وَقَالَ: هُوَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمُ فِي الْآخِرَةِ.

٤٣١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحَدَهُ.

٤٣٢- حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ حَذْفٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَوْ عَلِيِّ قَالَ: أَشْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي هَدْيِهِمْ: الْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ.

وَعَبْرَةُ أَبِي دَاوُدَ يَقُولُ: عَنْ حُدَيْفَةَ بِغَيْرِ شَكٍّ.

٤٣٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي ثَوْرٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، وَأَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ حَيْثُ خَرَجَ أَهْلُ الْكُوفَةِ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ فَرَدُّهُ وَهُوَ يَوْمَ الْجَرَعَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ يَرْجِعَ وَلَمْ يَهْرَقْ فِيهَا دَمًا، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَتَرْجِعَنَّ عَلَيَّ عَقْبِيهَا وَلَمْ يَهْرَقْ فِيهَا مِجْمَعُ دَمٍ، مَا عَلِمْتُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا عَلِمْتَهُ وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيٌّ، إِنَّ الرَّجُلَ يَصْبِحُ مُؤْمِنًا وَيَمُتُّ مَعَ مَنْ دِينُهُ شَيْءٌ وَيَمُتُّ مُؤْمِنًا

وَيُصْبِحُ مَا مَعَهُ مِنْ دِينِهِ شَيْءٌ، يُقَاتِلُ فِي فِتْنَةِ الْقَوْمِ، أَوْ قَالَ: فِتْنَةِ الْيَوْمِ، شَكَ أَبُو دَاوُدَ، يَقْتُلُهُ اللَّهُ غَدًا يَنْكَسِرُ قَلْبُهُ وَتَعْلُوهُ اسْتِهِ، قَالَ: قَلْتُ: أَسْفَلُهُ؟ قَالَ: اسْتِهِ.

٤٣٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَنَا بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا أَنِّي لَمْ أَسْأَلْهُ: مَا يُخْرَجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ.

٤٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو عْتَبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ، مَوْلَى غُفْرَةَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَقُولُونَ: لَا قَدْرَ فَإِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ فَإِنَّهُمْ شِيعَةُ الدَّجَالِ وَحَقُّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُلْحِقَهُمْ بِهِ.

٤٣٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ لَاحِقِ بْنِ حَمِيدٍ، أَنَّ رَجُلًا قَعَدَ وَسَطَ الْحَلْقَةِ، فَقَالَ حُذَيْفَةَ: مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الَّذِي يَجْلِسُ وَسَطَ الْحَلْقَةِ.

٤٣٧- حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى حُذَيْفَةَ فَقَالَ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ فُلَانًا مَاتَ؟ قَالَ: إِنَّ الَّذِي أَمَاتَهُ قَادِرٌ أَنْ يُمِيتَكَ، فَجَلَسَ وَسَطَ الْحَلْقَةِ فَقَالَ لَهُ: قُمْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الَّذِي يَجْلِسُ وَسَطَ الْحَلْقَةِ.

٤٣٨- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَبِيْعِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: يُخْرَجُ الدَّجَالُ وَمَعَهُ نَهْرٌ وَنَارٌ فَمَنْ دَخَلَ نَهْرَهُ وَجِبَ وَزَرَهُ وَحَطَّ أَجْرَهُ، وَمَنْ دَخَلَ نَارَهُ وَجِبَ أَجْرَهُ وَحَطَّ وَزَرَهُ.

٤٣٩- حَدَّثَنَا دَاوُدُ الْوَاسِطِيُّ، وَكَانَ ثِقَةً، قَالَ: سَمِعْتُ حَبِيبَ بْنَ سَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ بْنَ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ بَشِيرٌ رَجُلًا يَكْفُ حَدِيثَهُ، فَجَاءَ أَبُو ثَعْلَبَةَ، فَقَالَ: يَا بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ، أَلْخَفْ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأُمْرَاءِ؟ وَكَانَ حُذَيْفَةَ قَاعِدًا مَعَ بَشِيرٍ، فَقَالَ حُذَيْفَةَ: أَنَا أَلْخَفْتُ خُطْبَتَهُ، فَجَلَسَ أَبُو ثَعْلَبَةَ، فَقَالَ حُذَيْفَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكُمْ فِي النُّبُوَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونُوا، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةً عَلَى مَنَاجِ النُّبُوَّةِ، فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونُوا، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ مَلَكًا عَاضًا، فَيَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ جَبْرِيَّةً، فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونُوا، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةً عَلَى مَنَاجِ النُّبُوَّةِ، ثُمَّ سَكَتَ، قَالَ: فَقَدِمَ عُمَرُ وَمَعَهُ يَزِيدُ بْنُ النُّعْمَانَ فِي صَحَابَتِهِ، فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ أَدْرَكَهُ الْحَدِيثَ فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ: إِنِّي أَرْجُو أَنْ يَكُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدَ الْمَلِكِ الْعَاضِ وَالْجَبْرِيَّةِ، قَالَ: فَأَخَذَ يَزِيدُ الْكِتَابَ فَأَدْخَلَهُ عَلَى عُمَرَ، فَسَرَّ بِهِ وَأَعْجَبَهُ.

٤٤٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنِ الْمُطَّلِبِ، هَكَذَا قَالَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلُوا إِمَامَكُمْ وَتَجْتَلِدُوا بِأَسْيَافِكُمْ وَبِرِثَ دُنْيَاكُمْ شِرَارُكُمْ.

٤٤١- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةَ: مَا رَأَيْتُ أَحْصَاصًا إِلَّا أَحْصَاصًا كَانَتْ مَعَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يُدْفَعُ عَنْ هَذِهِ يَعْني الكُوفَةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْأَخْصَاصُ بِيوتُ عُنْدَنَا بِالْبَصْرَةِ مِنْ قَصَبٍ.

٤٤٢- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَادَانُ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اسْتَخْلَفْتَ، فَقَالَ: لَوْ اسْتَخْلَفْتُ فَعَصِيْمٌ نَزَلَ بِكُمْ الْعَذَابَ وَلَكِنْ مَا أَقْرَأَكُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ فَاقْرَأُوا وَمَا حَدَّثَكُمْ حُذَيْفَةُ فَاقْبَلُوا، أَوْ قَالَ: فَاسْمَعُوا.

٤٤٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْقَيْسِيُّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ الْبَشْكِرِيَّ فَقَالَ: مَا جَاءَ

بُكْرُ يَا بَنِي لَيْثٍ؟ قَالَ: قُلْنَا: جِئْنَا نَسْأَلُكَ عَنْ حَدِيثِ حُدَيْفَةَ فَقَالَ: غَلَبَ الدَّوَابُّ فَأَتَيْنَا الْكُوفَةَ نَجْلِبُ مِنْهَا دَوَابَّ، فَقُلْتُ لِمَا صَاحِي: أَذْخُلُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا كَانَتْ السُّوقُ خَرَجْتُ إِلَيْهَا، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا حَلَقَةٌ كَأَنَّهَا قُطِعَتْ رُؤُوسُهُمْ مَجْتَمِعُونَ عَلَى رَجُلٍ، فَجِئْتُ فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ أَنْتَ؟ قُلْتُ: لَا بَلَّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: لَوْ كُنْتُ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ مَا سَأَلْتُ عَنْ هَذَا، هَذَا حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: يَا حُدَيْفَةُ تَعَلَّمِ كِتَابَ اللَّهِ وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ فَقَالَ: هُدَنَةٌ عَلَى دَخَنِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْهُدَنَةُ عَلَى دَخَنِ؟ قَالَ: لَا تَرْجِعْ قُلُوبُ أَقْوَامٍ إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ عَمِيَاءُ صَمَاءُ دُعَاةُ ضَلَالَةٍ، أَوْ قَالَ دُعَاةُ النَّارِ فَلَأَنَّ تَعْصَى عَلَى جِذْلِ، يَعْنِي شَجَرَةً، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَتَّبِعَ أَحَدًا مِنْهُمْ.

٤٤٤- حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سُبَيْعِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَأَبُو عُبَيْدٍ عَبْدُ الْوَارِثِ، وَحَمَادُ بْنُ نَجِيحٍ، كُلُّهُمُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ يَزِيدَ بْنِ حَمِيدِ الضُّبَيْعِيِّ، عَنْ صَخْرِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ سُبَيْعِ بْنِ خَالِدٍ، أَوْ خَالِدِ بْنِ سُبَيْعٍ قَالَ: غَلَبَ الدَّوَابُّ، فَأَتَيْنَا الْكُوفَةَ نَجْلِبُ مِنْهَا دَوَابَّ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَجُلٌ صَدَعٌ مِنَ الرِّجَالِ حَسَنُ الثَّغْرِ، يُعْرَفُ أَنَّهُ مِنْ رِجَالِ الْحِجَازِ، وَإِذَا نَاسٌ مُشْرَبُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: لَا تَعْجَلُوا عَلَيَّ أَحَدِكُمْ، فَإِنَّا نَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ فَإِذَا أَمْرٌ لَمْ أَرِ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَكَانَ اللَّهُ رَزَقَنِي فَهَمًا فِي الْقُرْآنِ،

وَكَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ وَأَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ، كَمَا كَانَ قَبْلَهُ شَرٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا الْعِصْمَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: السَّيْفُ، قُلْتُ: فَهَلْ لِلسَّيْفِ مِنْ بَقِيَّةٍ؟ فَمَا يَكُونُ بَعْدَهُ؟ قَالَ: تَكُونُ هُدَنَةٌ عَلَى دَخَنِ، قَالَ: قُلْتُ: فَمَا يَكُونُ بَعْدَ الْهُدَنَةِ؟ قَالَ: دُعَاةُ الضَّلَالَةِ، فَإِنْ رَأَيْتَ يَوْمئِذٍ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً فَالزَّمَهُ، وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ وَأَخَذَ مَالَكَ، وَإِنْ لَمْ تَرَ خَلِيفَةً فَاهْرُبْ حَتَّى يَدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَاضٌ عَلَى جِذْلِ شَجَرَةٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: الدَّجَالُ.

١٣- أَحَادِيثُ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٤٤٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، وَالْأَعْمَشِ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرِّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أَبَا ذَرٍّ بَشِّرِ النَّاسَ أَنَّهُ مِنْ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

٤٤٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ فَحَدَّثَنَا، عَنْ أَبِي ذَرِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي سَفَرٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَرَادَ أَنْ يُقِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبْرِدْ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ، فَقَالَ: أَبْرِدْ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ، فَقَالَ: أَبْرِدْ، ثَلَاثًا يَعْنِي فِي الظُّهْرِ حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التَّلْوْلِ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ.

٤٤٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ حَمَادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْمُكْثِرُونَ هُمُ الْأَسْفَلُونَ أَوْ الْمُقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٤٤٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرِّ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْنَا الضَّبَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَا لَغَيْرِ الضَّبِّ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ مِنِّي مِنَ الضَّبِّ إِذَا صَبَّتْ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا

- صَبَا فَيَالَيْتَ أُمَّتِي لَا يَلْبَسُونَ الذَّهَبَ.
- ٤٤٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي سِيَاهَمُ التَّحْلِيْقُ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ، أَوْ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّمُّ مِنَ الرَّمِيَّةِ هُمْ شَرُّ خَلْقٍ وَخَلْقِيَّةٍ.
- ٤٥٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍاءُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّهُ سَيَكُونُ أُمَّرَاءُ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيْتِهَا أَلَّا فَصَلَ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَبَهَا، ثُمَّ اتَّبَعَهُمْ فَإِنْ كَانُوا قَدْ صَلَّوْا كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ وَإِلَّا صَلَّيْتَ مَعَهُمْ فَكَانَتْ لَكَ نَافِلَةٌ.
- ٤٥١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍاءُ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا صَنَعْتَ مَرْقَةً فَأَكْثَرَ مَاءَهَا ثُمَّ أَنْظِرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ فَأَصْبِهِمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ.
- ٤٥٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍاءُ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ أَبُو ذَرٍّ عَلَى عُثْمَانَ مِنَ الشَّامِ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْحَسِبُ أَيُّ مِنْ قَوْمٍ وَاللَّهِ مَا أَنَا مِنْهُمْ وَلَا أُدْرِكُهُمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيْمَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّمُّ مِنَ الرَّمِيَّةِ لَا يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ حَتَّى يَرْجِعَ السَّمُّ عَلَى فَوْقِهِ، سِيَاهَمُ التَّحْلِيْقُ وَاللَّهُ لَوْ أَمَرْتَنِي أَنْ أَقُومَ مَا قَعَدْتُ مَا مَلَكَتَنِي رِجْلَايَ وَلَوْ وَثَّقْتَنِي بِعَرْفُوتِي قَتَبَ مَا حَلَّتْهُ حَتَّى تَكُونَ أَنْتَ الَّذِي تَحْلِيْقِي.
- ٤٥٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَمْرٍاءُ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ وَلَوْ لَعَبِدٍ حَبَشِيٍّ مُجَدِّعِ الْأَطْرَافِ.
- ٤٥٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالِ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ، الْمِرَاةِ وَالْحَمَارِ وَالْكَلْبِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ: مَا بَالُ الْأَسْوَدِ مِنَ الْأَحْمَرِ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ: الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ.
- ٤٥٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بَدِيْلِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ نَحْذَهُ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيَتْ فِي قَوْمٍ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ؟ فَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَبَهَا ثُمَّ اتَّبَعَهُمْ فَإِنْ كُنْتَ فِي الْمَسْجِدِ حِينَ تَقَامُ فَصَلِّ مَعَهُمْ.
- ٤٥٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَمْرٍاءُ الْجَوْنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يَعْمَلُ الْعَمَلَ لِنَفْسِهِ يُجِبُّهُ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ؟ فَقَالَ: تَلْكَ عَاجِلُ بَشَرِي الْمُؤْمِنِ.
- ٤٥٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ وَكَانَ خِيَارًا مِنَ الرِّجَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: كُنْتُ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ فَبَدَأَ بِالْحَجْرِ فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ.
- ٤٥٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَضَى صَلَاتَهُ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، قَالَ: وَعَلَيْكَ، قَالَ: فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ.
- ٤٥٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

وَسَلَّمَ: مُنْذُ كَمْ أَنْتَ هَاهُنَا؟ قَالَ: قُلْتُ: مُنْذُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً، قَالَ: مُنْذُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا كَانَ طَعَامُكَ؟ قُلْتُ: مَا كَانَ لِي طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ إِلَّا مَاءٌ زَمْرَمٌ، وَلَقَدْ سَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عَكُنُ بَطْنِي، وَمَا أَجِدُ عَلَى كَبِدِي سَخْفَةَ جُوعٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، وَهِيَ طَعَامٌ طَعْمٌ، وَشِفَاءٌ سُقْمٍ.

٤٦٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: فَغَبِرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا غَبِرْتُ ثُمَّ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ قَدْ رَفَعَتْ لِي أَرْضُ ذَاتِ نَخْلِ وَلَا أُرَاهَا إِلَّا يَثْرَبَ فَهَلْ أَنْتَ مَبْلُغٌ عَنِّي قَوْمَكَ مَا يَنْفَعُهُمُ اللَّهُ بِكَ وَيَأْجُرُكَ فِيهِمْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ فَلَقِيتُ أُنَيْسًا فَقَالَ لِي: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: أَسَلَمْتُ وَصَدَّقْتُ، فَقَالَ: مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكَ فَقَدْ أَسَلَمْتُ وَصَدَّقْتُ، قَالَ: وَأَتَيْنَا أُمَّنًا فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا الْإِسْلَامَ، فَقَالَتْ: مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكُمْ، فَقَالَتْ: أَسَلَمْتُ وَصَدَّقْتُ، قَالَ: وَأَتَيْنَا قَوْمَنَا فَعَرَضْنَا عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ فَأَسَلَمَ نَصْفُهُمْ، وَقَالَ النِّصْفُ الْآخَرُ: إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَلَمْنَا، قَالَ: فَكَانَ يَوْمَهُمْ إِيمَاءُ بْنُ رَحْضَةَ الْغِفَارِيُّ وَكَانَ سَيِّدَهُمْ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، أَسَلَمَ النِّصْفُ الْبَاقِي وَجَاءَ إِخْوَانُنَا مِنْ أَسَلَمَ فَقَالُوا: نُسَلِّمُ عَلَى مَا أَسَلَمَ عَلَيْهِ إِخْوَانُنَا مِنْ غِفَارٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهَا غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسَلَمَ سَالِمَهَا اللَّهُ.

٤٦١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنِ الْمُنْبَعِثِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، قُلْتُ: لَبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَصَابَ النَّاسُ جُوعٌ تَأْتِي فِرَاشَكَ وَلَا تَقْدِرُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى مَسْجِدِكَ، وَتَأْتِي مَسْجِدَكَ وَلَا تَقْدِرُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى فِرَاشِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: عَلَيْكَ بِالْعِفَّةِ، قَالَ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَصَابَ النَّاسَ مَوْتٌ كَثِيرٌ حَتَّى يَكُونَ الْبَيْتُ يَعْنِي الْقَبْرَ بِالْوَصِيفِ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا رَأَيْتَ أَجَارَ الزَّيْتِ قَدْ غَرِقَتْ بِالِدِمَاءِ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، أَوْ مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ، قَالَ: عَلَيْكَ بِمَنْ أَنْتَ مِنْهُ، أَوْ الْحَقُّ بِمَنْ أَنْتَ مِنْهُ.

٤٦٢- حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أَبَا ذَرٍّ أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ الشَّمْسُ إِذَا غَابَتْ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّهَا تَأْتِي الْعَرْشَ فَتَسْجُدُ وَيُؤَذَّنُ لَهَا فِي الرَّجُوعِ وَكَانَ قَدْ قِيلَ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَرْجِعُ مِنْ حَيْثُ جَاءَتْ فَذَلِكَ مُسْتَقَرُّهَا.

٤٦٣- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ: مَنْ بَنَى لِلَّهِ عَرًّا وَجَلَّ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ.

لَمْ يَرْفَعَهُ أَبُو دَاوُدَ وَرَفَعَهُ يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ قُطَيْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ.

٤٦٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وَضِعَ لِلنَّاسِ أَوْلَى؟ قَالَ: الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ ثُمَّ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى، قَالَ: قُلْتُ: وَكَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً وَحَيْثُمَا أَدْرَكْتِكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ فَمَنْ مَسْجِدًا.

٤٦٥- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَحَرَمْتُهُ عَلَى عِبَادِي فَلَا تَظَلَمُوا، كُلُّ بَنِي آدَمَ يُخْطِئُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ وَلَا أُبَالِي.

٤٦٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ رَبُّكُمْ عَرًّا وَجَلَّ:

الْحَسَنَةُ بِعَشْرَةٍ وَالسَّيِّئَةُ بِوَاحِدَةٍ، أَوْ أَغْفَرَهَا، وَمَنْ لَقِيَ بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِهَا لِقِيَتَهُ بِقُرَابِ الْأَرْضِ مَغْفِرَةً، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا.

لَمْ يَرْفَعَهُ شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلٍ وَرَفَعَهُ النَّاسُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمَعْرُورِ.

٤٦٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، سَمِعَ سُؤَيْدَ بْنَ الْحَارِثِ، سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ، يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا يُسْرِنِي أَنْ لِي أَحَدًا ذَهَبًا يَأْتِي عَلَيَّ ثَلَاثَةَ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، أَوْ قَالَ مِثْقَالٌ، إِلَّا أَنْ أُرْصِدَهُ لِعَرِيمٍ.

٤٦٨- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: صُمْنَا رَمَضَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ السَّابِعَةَ مِمَّا بَقِيَ، صَلَّى بِنَا حَتَّى كَادَ أَنْ يَذْهَبَ ثَلَاثَ اللَّيْلِ فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ لَمْ يُصَلِّ بِنَا، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ سِتِّ وَعِشْرِينَ الْخَامِسَةَ مِمَّا بَقِيَ صَلَّى بِنَا حَتَّى كَادَ أَنْ يَذْهَبَ شَطْرَ اللَّيْلِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ نَفَلْتَنَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِنَا، فَقَالَ: لَا إِنْ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كُتِبَتْ لَهُ قِيَامَ لَيْلَةٍ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ لَمْ يُصَلِّ بِنَا فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَهْلِهِ وَاجْتَمَعَ لَهُ النَّاسُ فَصَلَّى بِنَا حَتَّى كَادَ أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلَاحُ ثُمَّ يَا ابْنَ أَخِي لَمْ يُصَلِّ بِنَا شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ، قَالَ: وَالْفَلَاحُ السُّحُورُ.

٤٦٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَدْرِكَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ جَبْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ خُرْشَةَ بْنِ الْحَرِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَكْتُمُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ هَؤُلَاءِ فَقَدْ خَابُوا وَقَدْ خَسِرُوا؟ فَقَالَ: الْمَنَانُ وَالْمَسْبِلُ إِزَارُهُ وَالْمَنْفِقُ سَلَعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ.

٤٧٠- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، قَالَ: كَانَ الْحَدِيثُ يُبَلِّغُنِي عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَكُنْتُ أَشْتَبِي لِقَاءَهُ فَلَقِيْتَهُ فَقُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّهُ كَانَ يُبَلِّغُنِي عَنْكَ الْحَدِيثَ فَكُنْتُ أَشْتَبِي لِقَاءَكَ، قَالَ: اللَّهُ أَبُوكَ فَقَدْ لَقَيْتَ فَهَاتِ، قُلْتُ: بَلِّغْنِي أَنَّكَ تَحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَكُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ ثَلَاثَةً وَيَبْغِضُ ثَلَاثَةً، قَالَ: مَا إِخَالَنِي أَنْ أَكْذِبَ عَلَى خَلِيلِي، قُلْتُ: فَمَنِ الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُحِبُّ؟ قَالَ: رَجُلٌ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَقَاتَلَ وَإِنْ كَرِهَ لَتَجِدُونَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ عِنْدَ كَرِّ: {إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا} قُلْتُ: وَمَنْ؟ قَالَ: رَجُلٌ لَهُ جَارٌ سُوءٌ فَهُوَ يُؤْذِيهِ وَيَصْبِرُ عَلَى آذَاهُ فَيَكْفِيهِ اللَّهُ إِيَّاهُ حَيَاةً، أَوْ مَوْتًا، قَالَ: وَمَنْ؟ قَالَ: رَجُلٌ كَانَ مَعَ قَوْمٍ فِي سَفَرٍ فَزَلُّوا فَعَرَسُوا وَقَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الْكُرَى وَالنُّعَاسُ وَوَضَعُوا رُؤُوسَهُمْ فَنَامُوا، وَقَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى رَهْبَةً لِلَّهِ وَرَغْبَةً إِلَيْهِ، قُلْتُ: فَمَنِ الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يَبْغِضُهُمُ اللَّهُ؟ قَالَ: الْبَخِيلُ الْمَنَانُ وَالْمُخْتَالُ الْفُخُورُ وَإِنْ كَرِهَ لَتَجِدُونَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: {إِنْ اللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ} قَالَ: فَمَنِ الثَّلَاثُ؟ قَالَ: التَّاجِرُ الْحَلَّافُ، أَوْ الْبَائِعُ الْحَلَّافُ.

٤٧١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: مَسَحَ الْحَصَى وَاحِدَةً وَأَنْ لَا أَفْعَلَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مِئَةِ نَاقَةٍ سُودٍ الْحَدَقَةِ.

٤٧٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى مَسَحَ الْحَصَى، فَقَالَ: وَاحِدَةً.

وَقَالَ سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ: عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نَحْوَهُ.

٤٧٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، سَمِعَ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ، يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي أَشْيَاءَ يُؤَجْرُ فِيهَا الرَّجُلُ

حَتَّى فِي غَشِيَانِهِ أَهْلُهُ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ وَهِيَ شَهْوَتُهُ يَقْضِيهَا؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ كَانَ فِي حَرَامِ الْبَيْتِ كَانَ يُؤْزَرُ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَكَذَلِكَ يُؤْجَرُ.

لَمْ يَرْفَعَهُ شُعْبَةَ وَقَالَ الْأَعْمَشُ: عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ.
٤٧٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أُوتِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُؤْتَنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي: جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَنَصِرْتُ بِالرُّعْبِ عَلَى عَدُوِّي مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَبُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِنَبِيِّ كَانَ قَبْلِي، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةَ وَهِيَ نَائِلَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا.

هَكَذَا رَوَاهُ شُعْبَةُ . وَقَالَ جَرِيرٌ: عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نَحْوَهُ.
٤٧٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بُشَيْرٍ، أَوْ رَجُلٍ آخَرَ عَنْ قَاضِيِ أَهْلِ مِصْرَ، أَوْ قَاصِ (شَكَ أَبُو بَشِيرٍ (١))، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَافِحُكُمْ إِذَا لَقَيْتُمُوهُ؟ قَالَ: مَا لَقَيْتَنِي قَطُّ إِلَّا صَافِحَنِي وَلَقَدْ جِئْتُ مَرَّةً فَقِيلَ لِي: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَبَكَ فَجِئْتُهُ فَلَقَيْتَنِي فَاعْتَنَقَنِي فَكَانَ ذَلِكَ أَجُودَ وَأَجُودَ.

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصبهاني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

٤٧٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ: لَوْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلْتَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: مَا هُوَ؟ قُلْتُ: كُنْتُ أَسْأَلُهُ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ فَقَالَ: نُوْرًا أَرَاهُ.

٤٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَامٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبِذَةِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا ضَمَّتْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَصُمَّ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ.

٤٧٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا كَانَ فِي صَلَاتِهِ اسْتَقْبَلَهُ الرَّحْمَةُ فَلَا يَمْسَحَنَّ الْحَصَى أَوْ الْحَصْبَاءَ بِرِجْلِهِ.

٤٧٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيارِ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَأَدَهَنَ مِنْ دُهْنِهِ وَتَطَيَّبَ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلَمْ يَفْرُقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَلَّى فَإِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ اسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى.

هَكَذَا قَالَ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَلْمَانَ، وَحَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ.

٤٨٠- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّامِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْخَشْحَاشِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ جَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، قُلْتُ: لَبَيْكَ، قَالَ: أَصَلَيْتَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: قُمْ فَصَلِّ، فَصَلَّيْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ اسْتَعِدَّتْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ شَيْطَانِ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ؟ قُلْتُ: وَهَلْ لِلْإِنْسِ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أَبَا ذَرٍّ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَيِّ أَنْتَ وَأُمِّي، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَإِنَّهَا كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ، قُلْتُ: فَالصَّلَاةُ

يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: خَيْرٌ مَوْضُوعٌ فَمَنْ شَاءَ أَقَلَّ، وَمَنْ شَاءَ أَكْثَرَ، قُلْتُ: فَالصَّوْمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَرَضَ مَجْزِيٌّ، قُلْتُ: فَالصَّدَقَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ وَعِنْدَ اللَّهِ مَزِيدٌ، قُلْتُ: فَأَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: جُهْدٌ مِنْ مَقَلٍّ وَسِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ أَعْظَمُ؟ قَالَ: اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، قُلْتُ: فَأَيُّ الْأَنْبِيَاءِ كَانَ أَوْلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: آدَمُ، قُلْتُ: أَوْنَبِيٌّ كَانَ؟ قَالَ: نَعَمْ نَبِيٌّ مَكَلَّمٌ، قُلْتُ: كَمْ كَانَ الْمُرْسَلُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ثَلَاثُمِئَةٌ وَخَمْسَ عَشْرَةَ جَمًّا غَفِيرًا.

٤٨١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَصْحَابٍ لَهُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: لَقَدْ تَرَكَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَتَقَلَّبُ فِي السَّمَاءِ طَيْرٌ إِلَّا ذَكَرْنَا مِنْهُ عِلْمًا.

٤٨٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُنْذِرًا الثَّوْرِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَصْحَابٍ لَهُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاتَيْنِ يَنْتَطِحَانِ، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا ذَرٍّ أَنْدَرِي فِيمَا يَنْتَطِحَانِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: وَلَكِنْ رَبُّكَ يَدْرِي وَسَيَقْضِي بَيْنَهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٤٨٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَقَيْسٌ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ، يَقُولُ: أُقْسِمُ بِاللَّهِ إِنْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ} إِلَّا فِي هَوْلَاءِ النَّفْرِ السِّتَةِ حَمْزَةً وَعَلِيٍّ وَعَبِيدَةَ بْنِ الْحَارِثِ وَعْتَبَةَ وَشَيْبَةَ وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ.

٤٨٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِيِّ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ قَالَ: كُنَّا عَلَى بَابِ مُعَاوِيَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَمَعَنَا أَبُو ذَرٍّ فَذَكَرَ أَنَّهُ صَائِمٌ، فَلَمَّا دَخَلْنَا وَوَضَعَتِ الْمَوَائِدُ جَعَلَ أَبُو ذَرٍّ يَأْكُلُ، قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَحْمَرُ مَا لَكَ، أَتُرِيدُ أَنْ تَشْغَلَنِي عَنْ طَعَامِي؟ قُلْتُ: أَلَمْ تُخْبِرْنَا أَنَّكَ صَائِمٌ؟ أَوْ قُلْتَ أَلَمْ تَزْعَمْ أَنَّكَ صَائِمٌ؟ قَالَ: بَلَى، ثُمَّ قَالَ لِي: أَقْرَأْتَ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لَعَلَّكَ قَرَأْتَ الْمَفْرَدَةَ مِنْهُ وَلَمْ تَقْرَأِ الْمُضَاعَفَ: {مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَلِهَا} ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، حَسِبْتُهُ قَالَ، صَوْمُ الدَّهْرِ وَلَكِنْ هَذَا الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ يَذْهَبُ مَغَلَّةَ الصَّدْرِ، قَالَ: قُلْتُ: مَا مَغَلَّةُ الصَّدْرِ؟ قَالَ: رَجَزُ الشَّيْطَانِ.

٤٨٥- حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ وَاصِلٍ، مَوْلَى أَبِي عَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، وَرَبَّمَا ذَكَرَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَرَضْتُ عَلَى أَعْمَالِ أُمَّتِي حَسَنًا وَسَيِّئًا فَرَأَيْتُ مِنْ أَحْسَنِ أَعْمَالِهِمْ الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَرَأَيْتُ مِنْ سَيِّئِ أَعْمَالِهِمُ النَّخَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ.

٤٨٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ يَصِلِي وَعَلَيْهِ بَرْدٌ قَطْرِي فَسَلَبْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ رَدَّ عَلَيَّ، قُلْتُ: أَنْتَ أَبُو ذَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اجْتَوَيْتِ الْمَدِينَةَ فَأَمَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذُودٍ وَأَمَرَنِي أَنْ أَشْرَبَ مِنَ الْبَانِيَا وَأَبَوَالِهَا، ثُمَّ سَكَتَ أَيُّوبُ عِنْدَ أَبَوَالِهَا، وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفْرِ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي ظِلِّ الْمَسْجِدِ فَلَمَّا رَأَيْتُ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، قُلْتُ: هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَمَا أَهْلَكَ؟ أَوْ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَعْرَبُ عَنِ الْمَاءِ فَتَصَيَّبِي الْجَنَابَةَ أَفَأَصِلِي بِغَيْرِ وُضُوءٍ، أَوْ قَالَ: بِغَيْرِ طُهُورٍ؟ فَدَعَا لِي بِمَاءٍ جَاءَتْ جَارِيَةٌ حَبْشِيَّةٌ بِعَسٍّ فِيهِ مَاءٌ يَتَخَضَّخُضُ مَا هُوَ بِمَلَانَ فَاسْتَرْتُ بِالْبَعِيرِ وَاعْتَسَلْتُ، قَالَ: وَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أَبَا ذَرٍّ إِنْ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ كَافِيكَ وَإِنْ لَمْ تَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سَنِينَ فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسَهُ جِلْدَكَ.

قَالَ أَبُو بَشِيرٍ (١): وَحَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُجْدَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ حَاشِيَةً

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصهباني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

٤٨٧- حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَعْمِلْنِي، قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ وَإِنَّمَا أَمَانَةٌ فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا.

١٤- أَحَادِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٤٨٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِرَبِي مَكَانَهُ وَيُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ وَيُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

٤٨٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَالَ لِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو وَائِلٍ حَدِيثًا أُعْجِبُنِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكِّرَ وَيُقَاتِلُ لِرَبِي مَكَانَهُ وَيُقَاتِلُ لِكَذَا فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ أَعْلَى فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

٤٩٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكِّرَ وَيُقَاتِلُ لِكَذَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٤٩١- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، وَجَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَطْعَمُوا الْجَائِعَ وَفُكُوا الْعَانِيَّ وَعُودُوا الْمَرِيضَ.
- أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى.

٤٩٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرْثَةَ، سَمِعَ أَبَا عُبَيْدَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسُطُّ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مِيسِيءُ النَّهَارِ وَبِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مِيسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا.

٤٩٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَالْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرْثَةَ، سَمِعَ أَبَا عُبَيْدَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقَسْطَ وَيَرْفَعُهُ إِلَى عَمَلِ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ وَعَمَلِ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ. زَادَ الْمَسْعُودِيُّ: حِجَابَهُ النَّارُ، لَوْ كَشَفَهَا لَأَحْرَقَتْ سَبْحَاتُ وَجْهِهِ كُلِّ شَيْءٍ أَدْرَكَهُ بَصْرَهُ، ثُمَّ قَرَأَ أَبُو عُبَيْدَةَ: {بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ}.

٤٩٤- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سَمَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهُ أَسْمَاءَ مِنْهَا مَا حَفِظْنَاهَا فَقَالَ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَآحَدٌ، وَالْمَقْفِيُّ، وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ.

- أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ، عَنْ أَبِي مُوسَى

٤٩٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَصَعِدْنَا وَادِيًا فَلَمَّا هَبَطُوا فِيهِ رَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعْلَةٍ، أَوْ بَعْلٍ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَرَبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أُمَّمَ وَلَا غَائِبًا إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا.

- أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

٤٩٦- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرَجَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرِّيحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْخَنْظَلَةِ طَعْمُهَا خَبِيثٌ وَرِيحُهَا خَبِيثٌ.

- أبو بردة بن أبي موسى، عن أبيه.

٤٩٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ فِي كُلِّ يَوْمٍ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: يَعْتَمِلُ بِيَدِهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: يُعِينُ ذَا الْحَاجَةَ الْمَلْهُوفَ، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: لِيُسِّكَ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّ ذَلِكَ لَهُ صَدَقَةٌ.

٤٩٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ لَهُمَا: تَطَاوَعَا وَيَسِّرَا وَلَا تَعَسَّرَا وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا.

٤٩٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُصْنَعُ عِنْدَنَا شَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ يُقَالُ لَهُ: الْبَتْعُ وَشَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ يُقَالُ لَهُ: الْمَزْرُ، وَهُمَا يُسْكِرَانِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.

٥٠٠- حَدَّثَنَا حَرِيشٌ، عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.

٥٠١- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَمُوتُ مُؤْمِنٌ إِلَّا أَدَخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، قَالَ: فَقَدِمَ أَبُو بُرْدَةَ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ فَحَدَّثَهُ فَاسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَقَدْ حَدَّثَهُ هَذَا أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٥٠٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ، ثُمَّ أَتَى بِإِبِلٍ حَمَلْنَا عَلَى ثَلَاثَةِ غُرِّ الذَّرَى فَلَمَّا رَجَعْنَا، قُلْتُ لِأَصْحَابِي: وَاللَّهِ لَا يُبَارِكُ اللَّهُ لَنَا، حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَحْمِلْنَا أَرْجِعُوا، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلْنَا، فَقَالَ: مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ مَا حَمَلْتُكُمْ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَرْتُ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ.

٥٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَنَاطُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أَعْتَقَ الرَّجُلُ أُمَّتَهُ ثُمَّ مَهَرَهَا مَهْرًا جَدِيدًا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ.

٥٠٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثَلَاثَةٌ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَّةٌ فَادَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا، وَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ ثُمَّ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَآمَنَ بِهِ، وَعَبَدَ أَدَى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ: خُذْهَا بِغَيْرِ ثَمَنٍ فَلَقَدْ كَانَ يُرْحَلُ إِلَى الْمَدِينَةِ فِيمَا دُونَ هَذَا.

٥٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنِيَانِ يَقْوِي بَعْضُهُمُ بَعْضًا.

- مَرَّةً، عَنْ أَبِي مُوسَى.

٥٠٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرَّةٍ، سَمِعَ مَرَّةً، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُّ مَنْ رَجَلَ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَآسِيَةُ امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ.

- حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن أبي موسى.

٥٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ الْأَوْدِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ، أَنَّ حُمَةَ، رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، غَزَا أَصْبَهَانَ مَعَ الْأَشْعَرِيِّ وَفُتِحَتْ أَصْبَهَانُ فِي زَمَانِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ حُمَةَ يَزْعُمُ أَنَّهُ يُحِبُّ لِقَاءَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ صَادِقًا فَاعْزِمْ لَهُ بِصِدْقِهِ وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَاحْمِلْهُ عَلَيْهِ وَإِنْ كَرِهَ، اللَّهُمَّ لَا تَرْجِعْ حُمَةَ مِنْ سَفَرِهِ هَذَا، فَمَاتَ بِأَصْبَهَانَ فَقَامَ الْأَشْعَرِيُّ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّا وَاللَّهِ فِيمَا سَمِعْنَا مِنْ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا مَبْلَغُ عَلَيْنَا إِلَّا أَنْ حُمَةَ شَهِيدٌ.

- سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى.

٥٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أُحِلَّ الْحَرِيرُ وَالذَّهَبُ لِأَنَاثِ أُمَّتِي وَحَرَّمَ عَلَى ذُكُورِهَا.

- يزيد بن أوس، عن أبي موسى.

٥٠٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ لَمَّا ثَقُلَ بَكَتْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ، فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتُمْ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: فَسَأَلْتُ الْمَرْأَةَ بَعْدَ: مَا قَالَ؟ فَقَالَتْ: بَرِيٌّ مِّنْ حَاقٍ وَسَلَقَ وَحَرَّقَ.

- الضحاک بن عبد الرحمن، عن أبي موسى.

٥١٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، قَالَ: دَفَنْتُ ابْنِي سِنَانًا، وَأَبُو طَلْحَةَ الْخَوْلَانِيُّ جَالِسٌ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا قَبِضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ابْنَ الْعَبْدِ قَالَ لِمَلَائِكَتِهِ: مَا قَالَ عَبْدِي؟ قَالُوا: حَمْدَكَ وَاسْتَرْجِعَ، قَالَ: ابْنُوا لَهُ بَيْتًا وَسَمُوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ.

٥١١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَلَا يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ وَلَا يُؤْمِنُ بِي إِلَّا كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ.

٥١٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

٥١٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ غَالِبِ التَّمَارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَوْسُ بْنُ مَسْرُوقٍ، أَوْ مَسْرُوقُ بْنُ أَوْسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ، قُلْتُ: فِي كُلِّ إِصْبَعٍ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

- أبو مجلز وغيره، عن أبي موسى.

٥١٤- حَدَّثَنَا ثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، قَالَ: صَلَّى الْأَشْعَرِيُّ وَهُوَ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ بِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى رُكْعَةً قَرَأَ فِيهَا بِمِئَةِ مِنَ النِّسَاءِ، أَوِ الْبَقْرَةَ، فَقِيلَ لَهُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: مَا أَلَوْتُ أَنْ أَضَعُ قَدَمِي حَيْثُ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْ أَصْنَعَ مَا صَنَعَ.

٥١٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: مَنْ صَامَ الدَّهْرَ ضَيِّقَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمُ هَكَذَا وَعَقَدَ عَلَى تِسْعِينَ، لَمْ يَرْفَعْهُ شُعْبَةُ وَرَفَعَهُ سَعِيدٌ.

٥١٦- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ صَامَ الدَّهْرَ ضَيِّقَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمُ هَكَذَا وَعَقَدَ تِسْعِينَ.

٥١٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ كَمَثَلِ الْعَطَّارِ إِنْ لَمْ يُحْذِكْ مِنْ عِطْرِهِ أَصَابَكَ مِنْ رِيحِهِ، وَمَثَلُ جَلِيسِ السُّوءِ كَصَاحِبِ الْكَبِيرِ إِنْ لَمْ يُصَبِّكَ مِنْ نَارِهِ أَصَابَكَ مِنْ دُخَانِهِ. لَمْ يَرْفَعْهُ أَبُو دَاوُدَ.

٥١٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُنِيخٌ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ لِي: كَيْفَ أَهَلَّتْ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا هَلَالٍ كِهَالَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: أَحْسَنْتَ طُفَّ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَحَلَّ، فَفَعَلْتُ وَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ بَنِي قَيْسٍ فَفَلَّتْ رَأْسِي، فَجَعَلْتُ أَفْتِي بِهِ النَّاسَ، فَقَالَ لِي رَجُلٌ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ رُوَيْدًا بَعْضُ فُتْيَاكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ النَّسِكِ بَعْدَكَ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ أَفْتَيْتَهُ بِشَيْءٍ فَلَيْتَهُ فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْهِ فِيهِ فَاتَّمُوا، قَالَ: فَقَدِمَ فَاتَيْتَهُ فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ: إِنْ نَأَخَذَ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّ كِتَابَ اللَّهِ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ وَإِنْ نَأْخُذُ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيَ مَحَلَّهُ.

٥١٩- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ، عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةً فَلَمَّا جَلَسَ فِي صَلَاتِهِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ خَلْفَهُ: أَقْرَبَتِ الصَّلَاةُ بِالْبُرِّ وَالزَّكَاةِ، فَلَمَّا قَضَى الْأَشْعَرِيُّ صَلَاتَهُ، قَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟ فَأَرَمَ الْقَوْمَ، فَقَالَ: يَا حِطَّانُ لَعَلَّكَ قَلْتَهَا، قُلْتُ: مَا قَلْتَهَا وَلَقَدْ رَهَيْتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا، فَقَالَ الْأَشْعَرِيُّ: أَمَا تَعْلَمُونَ مَا تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَنَا فَعَلَمْنَا سُنَّتَنَا وَبَيْنَ لَنَا صَلَاتِنَا، فَقَالَ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ثُمَّ لِيُؤْمَرْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا: آمِينَ يُجِبُّكُمْ اللَّهُ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَتِلْكَ بَيْتُكَ وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَتِلْكَ بَيْتُكَ فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيُكِنِّ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

٥٢٠- حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ، فَرَجَعَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ: مَا رَدَّكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا اسْتَأْذَنْتُ الْمُسْتَأْذِنَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ، فَقَالَ: لَتَأْتِيَنِي بِمَنْ يَعْلَمُ هَذَا، أَوْ لَا فَعَلَنْ بِكَ وَلَا فَعَلَنْ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: جَاءَنِي الْأَشْعَرِيُّ يُرْعِدُ قَدِ اصْفَرَّ وَجْهَهُ، فَقَامَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أُنْشِدُ اللَّهَ رَجُلًا عَلِمَ مِنْ هَذَا عَلَيْهَا إِلَّا قَامَ بِهِ فَإِنِّي قَدْ خَفْتُ هَذَا الرَّجُلَ عَلَى نَفْسِي، فَقُلْتُ: أَنَا مَعَكَ، فَقَالَ آخَرُ: وَأَنَا مَعَكَ فَسَرِي عَنْهُ.

٥٢١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا أَسْوَدَ كَانَ قَدِمَ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ الْبَصْرَةَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْبَصْرَةَ حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْهَا فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْأَشْعَرِيُّ: إِنَّكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ

زَمَانِكَ وَإِنِّي لَمْ أُحَدِّثْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا أَنِّي كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرَادَ أَنْ يُبُولَ فَقَالَ إِلَى دَمْتِ حَائِطِ فَبَالَ، وَقَالَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ أَحَدُهُمُ الْبَوْلُ قَرَضَهُ بِالْمَقْرَاضِينَ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَإِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُبُولَ فَلْيُرْتِدْ لِبَوْلِهِ.

٥٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْهَدَلِيُّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا كَانَتْ مَعَكَ أَنَسُومٌ نَحْدُ بُنُصُولِهَا أَنْ لَا تَجْرَحَ مُسْلِمًا، أَوْ تَخْرِقَ ثَوْبَهُ، قَالَ الْأَشْعَرِيُّ: وَهَؤُلَاءِ يَأْمُرُونِي أَنْ أَسْتَقْبِلَ بِهَا حَدَقَ الْمُسْلِمِينَ.

٥٢٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَيْهِ جَنَازَةٌ يُسْرِعُونَ بِهَا الْمَشِيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْكُنْ عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ.

٥٢٤- حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ وَهِيَ يُسْرِعُ بِهَا وَهِيَ تَمْحَضُ تَمْحُضَ الزَّقِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ فِي الْمَشِيِّ بِجَنَائِزِكُمْ.

٥٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ.

٥٢٦- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَا عَلَى قَوْمٍ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَجْعَلُكَ فِي حُورِهِمْ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ.

٥٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَوْ رَأَيْتَنَا مَعَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَصَابَتْنَا السَّمَاءُ مَا شَبَّهَتْ رِيحًا إِلَّا بِرِيحِ الضَّأْنِ.

٥٢٨- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: لَقِيَ عُمَرُ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ فَقَالَ: نِعِمَّ الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْلَا أَنَا سَبَقْنَاكُمْ إِلَى الْهَجْرَةِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: بَلْ لَكُمْ الْهَجْرَةُ مَرَّتَيْنِ هِجْرَةٌ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَهِجْرَةٌ إِلَى الْمَدِينَةِ.

٥٢٩- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقُولُ: قَدْ طَلَقْتُكَ قَدْ رَاجَعْتُكَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَا بِالرِّجَالِ يَلْعَبُونَ بِحُدُودِ اللَّهِ.

وَقَالَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى.

٥٣٠- حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جَنَازَةٌ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، أَوْ يَهُودِيٍّ، أَوْ نَصْرَانِيٍّ فِقُومُوا لَهَا؛ فَإِنَّا لَسْنَا نَقُومُ لَهَا، وَلَكِنْ نَقُومُ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ.

- أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى.

٥٣١- حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ قَدَامَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: جَنَانُ الْفِرْدَوْسِ أَرْبَعَةٌ، جَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ حَلِيَّتَهُمَا وَأَيْتَهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ حَلِيَّتَهُمَا وَأَيْتَهُمَا وَمَا فِيهِمَا وَمَا بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ أَنْ يَرَوْا رَبَّهُمْ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا رِذَاءُ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ، ثُمَّ تَصَدَّعُ بِأَنْهَارٍ فِي جَوْبَةٍ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ ثُمَّ تَصَدَّعُ فِي الْجَنَّةِ أَنْهَارًا.

٥٣٢- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ.

- حميد بن هلال، عن أبي موسى.

٥٣٣- حدثنا سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، قال: قال أبو موسى الأشعري: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من قومي فأنهينا إليه ومعه مسواك يستاك به فسألاه العمل، فقال: يا أبا موسى ألهذا جئتم؟ قال: قلت: والله يا رسول الله ما لهذا جئت ولا أطلعاني على ما في أنفسهما، قال: فرأيتُه رفع شفته العليا بسواك، وقال: والله لا نعطيا من طلبها منكم، فبعثني وتركهما.

وروى هذا الحديث يحيى بن سعيد، عن قرة، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن أبي موسى.

٥٣٤- حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: قال الأشعري: لقد أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما أرى ابن مسعود إلا من أهله من لطفه بهم.

ورواه سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن أبي موسى.

٥٣٥- حدثنا يحيى بن كثير، وأبو عبيدة، كلاهما عن علي بن زيد، عن صفوان بن محرز المازني، قال: خطبنا الأشعري على منبر البصرة، فقال: ألا إن النمر التي حرمت بالمدينة خليط البسر والتمر.

٥٣٦- حدثنا شعبة، عن زياد بن علاقة، عن رجل، عن أبي موسى، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فناء أمتي بالطعن والطاعون، قالوا: يا رسول الله هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون؟ قال: طعن أعدائكم من الجن وفي كل شهادة. وأبو عوانة يرويه عن أبي بلج، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٥٣٧- حدثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي موسى، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: والذي نفسي بيده إن المعروف والمنكر لخليقتان ينصبان للناس يوم القيامة فأما المعروف فيعد أهله الخير ويهنئهم، وأما المنكر فيقول: إلكم إلكم وما يستطيعون له إلا لزوما.

١٥- أحاديث أبي بن كعب رحمه الله.

٥٣٨- حدثنا محمد بن دينار، عن سعد بن أوس، عن مصدع أبي يحيى، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب، أن النبي صلى الله عليه وسلم أقرأه: {إنها تغرب في عين حمئة}.

٥٣٩- حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا عمار بن أبي عمار، قال: سمعت ابن عباس، يقول: أتى علي زمان وأنا أقول: أطفال المسلمين مع المسلمين، وأطفال المشركين مع المشركين حتى حدثني فلان عن فلان، فلقيت الذي حدثني عنه، فحدثني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنهم فقال: الله أعلم بما كانوا عاملين.

حدثنا يونس (١)، قال: وحدثني موسى بن عبد الرحمن، عن روج، عن حماد، عن عمار، عن ابن عباس قال: حدثني أبي، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصبهاني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

٥٤٠- حدثنا محمد بن أبان، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب، رفعه قال: الغلام الذي قتله

الْحَضْرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ طُبِعَ كَافِرًا وَالْقِيَّ عَلَى أَبِيهِ حَبَّةٌ مِنْهُ.

٥٤١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: فَقَرَأَ عَلَيْهِ: {لَمْ يَكُنْ} وَقَرَأَ عَلَيْهِ: إِنَّ دَابَّ الدِّينِ عِنْدَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ لَا الْمُشْرِكَةَ، وَلَا الْيَهُودِيَّةَ، وَلَا النَّصْرَانِيَّةَ، وَمَنْ يَعْمَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرُوهُ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ: لَوْ كَانَ لابْنِ آدَمَ وَادٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَانِيًا وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِيًا لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَالِثًا وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ.

٥٤٢- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، قَالَ: قَالَ لِي أَبِي بِنِ كَعْبٍ: يَا زُرُّ كَأَيِّ تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَحْزَابِ؟ قَالَ: قُلْتُ: كَذَا وَكَذَا آيَةً، قَالَ: إِنَّ كَانَتْ لَتَضَاهِي سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَإِنْ كُنَّا لَتَقْرَأُ فِيهَا: وَالشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُوهُمَا الْبَتَةَ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَرَفَعَ فِيمَا رُفِعَ.

٥٤٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبِيًّا عَنِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ، فَقَالَ: سَأَلْتُ عَنْهُمَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: قِيلَ لِي: فَقُلْتُ لَكُمْ فَقُولُوا، قَالَ أَبِي: فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَقُولُ.

٥٤٤- حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ رِفَاعَةَ الْعَجَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ، يَقُولُ: لَوْلَا مَخَافَةُ سُلْطَانِكُمْ لَوَضَعْتُ يَدِي فِي أُذُنِي ثُمَّ نَادَيْتُ إِلَّا إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ فِي السَّبْعِ قَبْلَهَا ثَلَاثٌ وَبَعْدَهَا ثَلَاثٌ نَبَأٌ مِنْ لَمْ يَكْذِبْنِي عَنْ نَبَأٍ مِنْ لَمْ يَكْذِبْهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٥٤٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ جَبْرِيلَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ أَحْجَارِ الْمَرِيِّ، فَقَالَ لَهُ: يَا جَبْرِيلُ إِنِّي بَعَثْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيَّةٍ فِيهِمُ الْعَجُوزُ وَالشَّيْخُ وَالْغُلَامُ وَالْجَارِيَةُ وَالرَّجُلُ الْقَاسِي الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ، قَالَ: فَقَالَ جَبْرِيلُ: إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ.

٥٤٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَدَيْلِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَبَّابٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: ذُكِرَ الدَّجَالُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَالَ فَقَالَ: إِحْدَى عَيْنَيْهِ كَانَهَا زُجَاجَةٌ خَضْرَاءُ وَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

٥٤٧- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنْ ذَرِّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {فَبِذَلِكَ فَلتَفْرَحُوا}.

٥٤٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهْمِيلٍ، وَزَيْدِ الْإِيَامِيِّ، عَنْ ذَرِّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوُتْرِ: {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى}، {وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ}، {وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَرْفَعُ بِالثَّلَاثِ صَوْتَهُ.

رَوَاهُ الْأَعْمَشُ، عَنْ طَلْحَةَ، وَزَيْدٍ، عَنْ ذَرِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٥٤٩- حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَتِيِّ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لِلْوُضُوءِ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ: الْوَلْهَانُ فَاحْذَرُوهُ، أَوْ قَالَ: فَاتَّقُوهُ.

٥٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: أَلَا إِنَّ طَعَامَ ابْنِ آدَمَ ضُرِبَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا وَإِنْ مَلَحَهُ وَقَزَحَهُ. رَوَاهُ سَفِيَانُ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَتِيٍّ، عَنْ أَبِي، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٥٥١- حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَتِيٍّ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، رَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ بِآدَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَوْتُ قَالَ: أَيُّ بَنِي، إِنِّي أَشْتَبِي مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ، فَانْطَلَقَ بَنُوهُ يَلْتَمِسُونَ فَرَاؤُا الْمَلَائِكَةَ، فَقَالُوا: أَيُّ تَرِيدُونَ يَا بَنِي آدَمَ؟ فَقَالُوا: أَشْتَبِي أَبُونَا مِنْ ثَمَرَةِ الْجَنَّةِ فَانْطَلَقْنَا نَطْلُبُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: ارْجِعُوا فَقَدْ أُمرَ بِقَبْضِ أَيْكُمْ فَأَقْبَلُوا حَتَّى اتَّهَوْا إِلَى آدَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا رَأَتْهُمْ حَوَاءُ عَرَفَتْهُمْ فَلَصِقَتْ بِآدَمَ، فَقَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي فَمِنْ قَبْلِكَ أُتِيْتُ دَعِينِي وَمَلَائِكَةَ رَبِّي، قَالَ: قَبِضُوهُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ وَغَسَلُوهُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ وَكَفَنُوهُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ وَحَنَطُوهُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ وَصَلُّوا عَلَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلُوا عَلَيْهِمْ فَقَالُوا: يَا بَنِي آدَمَ هَذِهِ سُنَّتُكُمْ فِي مَوْتِكُمْ وَهَذَا سَبِيلُكُمْ.

٥٥٢- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَيُّ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَعْظَمُ؟ قُلْتُ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ؟ فَقَالَ لِي: لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ لَهَا لَلْسَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَدِّسُ اللَّهُ عِنْدَ سَاقِ الْعَرْشِ. وَسَفِيَانُ يَقُولُ: عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ.

٥٥٣- حَدَّثَنَا ثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ لُحَمِي وَكَانَ بَيْتُهُ أَقْصَى بَيْتِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عُمَانَ: وَهُوَ يُحَدِّثُ فِي الْأَشْيَاخِ: مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْجِسْرِ، أَوْ أَبْعَدُ، قَالَ: قَالَ عَاصِمٌ: فَذَكَرْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ أَقْصَى بَيْتِ الْمَدِينَةِ فَهُوَ أَبْعَدُ مِنَ الْجِسْرِ، فَقَالَ فِي آخِرِ ذَلِكَ: إِنَّمَا كُنْتُ أَحْتَسِبُ الْأَثْرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَكَ مَا أَحْتَسَبْتَ.

٥٥٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ يَقُولُ: غَدَوْتُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ، وَسَلْمَانُ بْنُ رَيْبَعَةَ، فَوَجَدْتُ سَوْطًا فَأَخَذْتُهُ، فَقَالَ لِي: اللَّهُ، فَقُلْتُ: لَا، وَلَكِنِّي أُعْرِفُهُ، فَإِنْ وَجَدْتُ مِنْ يَعْرِفُهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ، فَأَيْتُ عَلَيْهِمَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ غَزَاتِنَا قُضِيَ لِي أَنِّي حَجَجْتُ، فَأَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقِيْتُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَأَخْبَرْتُهُ بِشَأْنِ السَّوْطِ وَبِقَوْلِهِمَا، فَقَالَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: وَجَدْتُ صِرَةً فِيهَا مِئَةُ دِينَارٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: عَرَفْتَهَا حَوْلًا، فَعَرَفْتَهَا، فَلَمْ أَجِدْ مِنْ يَعْرِفُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ: أَحْفَظْ عِدْدَهَا وَوَكَاءَهَا وَوَعَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتَعْ بِهَا، قَالَ: فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا.

قَالَ شُعْبَةُ: فَلَقِيْتُ سَلْمَةَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا أَدْرِي ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا، فَأَعْجَبَنِي هَذَا الْحَدِيثُ، فَقُلْتُ لِأَبِي صَادِقٍ: تَعَالَ فَاسْمَعَهُ مِنْهُ.

٥٥٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، فَسَافَرَ عَامًا فَلَمْ يَعْتَكِفْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا.

٥٥٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَصِيرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَشَاهِدُ فُلَانًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ، يَعْنِي الْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ، أَثْقَلُ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا

فِيهِمَا لِأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَالصَّفِّ الْأَوَّلُ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ فَضِيلَتَهُ لَا تَبْدُرْتُمُوهُ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَرْكَى مِنْ صَلَاتِهِ وَحَدُهُ، وَصَلَاتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَرْكَى مِنْ صَلَاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ، وَمَا كَانَ أَكْثَرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَرَوَاهُ زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٥٥٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ إِيَّاسَ بْنَ قَتَادَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ لِلِقَاءِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ لِقَاءٍ مِنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَقُمْتُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، وَخَرَجَ عُمَرُ مَعَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَنَظَرَ فِي وَجْهِ الْقَوْمِ فَعَرَفَهُمْ غَيْرِي فَحَنَانِي وَقَامَ فِي مَكَانِي فَمَا عَقَلْتُ صَلَاتِي، فَلَبَّأْتُ صَلَّى قَالَ لِي: يَا فَتَى لَا يَسُوءُكَ اللَّهُ، فَإِنِّي لَمْ آتِ الَّذِي آتَيْتُ بِجَهَالَةٍ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنَا: كُونُوا فِي الصَّفِّ الَّذِي يَلِينِي، وَإِنِّي نَظَرْتُ فِي وَجْهِ الْقَوْمِ فَعَرَفْتَهُمْ غَيْرَكَ، ثُمَّ حَدَّثَ فَمَا رَأَيْتُ الرِّجَالَ مَتَحَتْ أَعْنَاقَهَا إِلَى شَيْءٍ مُتَوَحَّحًا إِلَيْهِ، فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: هَلْكَ أَهْلُ الْعُقْدَةِ وَرَبِّ الْكُعْبَةِ، قَالُوا ثَلَاثًا هَلَكُوا وَأَهْلَكُوا، أَمَا إِنِّي لَا أَسَى عَلَيْهِمْ وَلَكِنِّي أَسَى عَلَى مَنْ يَهْلِكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَإِذَا الرَّجُلُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَهْلُ الْعُقْدَةِ مَا أَهْرَاقَ عَلَيْهِ الدِّمَاءَ وَاعْتَصَبَهُ ثُمَّ اعْتَقَدَهُ.

٥٥٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حُكْمًا.

٥٥٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَ أَصَاةِ بَنِي غِفَارٍ، فَآتَاهُ جَبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، قَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ فَإِنَّ أُمَّتِي لَا تَطِيقُ ذَلِكَ، ثُمَّ آتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ، قَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تَطِيقُ ذَلِكَ، ثُمَّ آتَاهُ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، قَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تَطِيقُ ذَلِكَ، ثُمَّ جَاءَ الرَّابِعَةَ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَمَا حَرْفٍ قَرَأُوا عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا.

١٦- أَحَادِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٥٦٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنٍ التَّفَيْهِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرٍو، يُحَدِّثُ عَنْ أَصْحَابِ مُعَاذٍ مِنْ أَهْلِ حِمصٍ قَالَ: وَقَالَ مَرَّةً عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: كَيْفَ تَقْضِي إِنْ عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟ قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَقْضِي بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي لَا أَلُو، قَالَ: فَضْرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ.

٥٦١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ النَّزَالِ أَوْ النَّزَالِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: يَخْرُجُ لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيْسَ بِعَمَلٍ عَلَى مَنْ يَسِرُّهُ اللَّهُ: صَلَّى الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ وَأَدَّى الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، أَفَلَا أَخْبَرْتُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟ أَمَّا رَأْسُ الْأَمْرِ فَالْإِسْلَامُ مَنْ أَسْلَمَ سَلِمَ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ: الصَّوْمِ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةِ تُكَفِّرُ الْخَطِيئَةَ، وَقِيَامِ الْعَبْدِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، وَتَلَا: {تَتَجَانَفُ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، أَوْ لَا أَخْبَرْتُكَ بِأَمْلِكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟ قَالَ: فَاطَّلَعَ رَكْبٌ، أَوْ رَاكِبٌ فَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ إِلَى لِسَانِهِ، فَقُلْتُ:

وَأَنَا لِنُؤَاخِذُ بِمَا تَتَكَلَّمُ بِالسَّنَنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثَكَلْتِكَ أُمَّكَ يَا مُعَاذُ وَهَلْ يَكُوبُ النَّاسَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ فِي النَّارِ إِلَّا حَصَائِدُ السَّنَنِ.

٥٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ لِمُعَاذٍ: إِنَّكَ مَا كُنْتَ سَاكِمًا فَأَنْتَ سَالِمٌ فَإِذَا تَكَلَّمْتَ فَلَكَ، أَوْ عَلَيْكَ.

٥٦٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَمَلَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْجِبَ ذُو الثَّلَاثَةِ، قَالَ مُعَاذٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَذُو الْإِثْنَيْنِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَذُو الْإِثْنَيْنِ، قَالَ يَعْنِي مَنْ قَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْهِ ثَلَاثَةً مِنْ وَلَدِهِ.

٥٦٤- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ، عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ نَامَ طَاهِرًا فَتَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ وَالْدُنْيَا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، قَالَ ثَابِتٌ: فَقَدِمَ عَلَيْنَا الرَّجُلُ الَّذِي حَدَّثَنَا شَهْرٌ عَنْهُ فَحَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٥٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ شِئْتُمْ أَنْبَأْتُكُمْ بِأَوَّلِ مَا يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوَّلِ مَا يَقُولُونَ، قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: يَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ هَلْ أَحْبَبْتُمْ لِقَائِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ يَا رَبَّنَا فَيَقُولُ: لَمْ؟ فَيَقُولُونَ: رَجَوْنَا عَفْوَكَ وَرَحْمَتَكَ فَيَقُولُ: فَإِنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ لَكُمْ رَحْمَتِي.

٥٦٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَسَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ.

٥٦٧- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَصَلَّى سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا لِحُؤَيْيَةِ الْمُقَدَّسِ، ثُمَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ: {قَدْ نَزَى تَقَلُّبٌ وَجْهَكَ فِي السَّمَاوَاتِ} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: فَوَجَّهَهُ اللَّهُ إِلَى الْكَعْبَةِ.

٥٦٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا، أَوْ قِيمَتَهُ مَعَاْفَرًا. وَقَدْ قَالَ غَيْرُ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ مُعَاذٍ.

٥٦٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمُرٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّبَلِيِّ، قَالَ: أُتِيَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فِي رَجُلٍ قَدْ مَاتَ عَلَيَّ غَيْرِ الْإِسْلَامِ وَتَرَكَ ابْنَهُ مُسْلِمًا فَوَرَّثَهُ مِنْهُ مُعَاذٌ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْإِسْلَامُ بِيَزِيدٍ وَلَا يَنْقُصُ.

٥٧٠- حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ عَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ اللَّيْثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا، وَذَلِكَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، قَالَ: قُلْتُ: مَا أَرَادَ بِذَلِكَ، قَالَ: أَرَادَ أَنْ يُحْرِجَ أُمَّتَهُ.

٥٧١- حَدَّثَنَا جَبْرِ الضُّبِّيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: تَسَابَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا حَتَّى تَمَزَّعَ أَنْفُهُ مِنَ الْغَضَبِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَا إِنِّي أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ غَضَبُهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

٥٧٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْعَائِذِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَفِيهِ نَحْوُ مِنْ عَشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِذَا فِيهِمْ رَجُلٌ أَدْعَى الْعَيْنَ أَغْرُ الثَّنَائِيَا إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ قَالَ قَوْلًا انْتَهَوْا إِلَى قَوْلِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ فَإِذَا هُوَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي إِلَى سَارِيَةٍ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا فَعَلْتُ ذَلِكَ حَذَفَ مِنْ صَلَاتِهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ، قَالَ: آله؟ قُلْتُ: آله، قَالَ: فَإِنَّ الْمُتَحَابِّينَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ فِي ظِلِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: أَحْسَبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ يُعْبِطُهُمْ بِقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ النَّبِيِّ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ.

١٧- أَحَادِيثُ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٥٧٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْعَائِذِيِّ، قَالَ: آتَيْتُ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَقَالَ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَوَاصِلِينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَصَافِينَ فِيَّ، أَوْ قَالَ: حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَبَادِلِينَ فِيَّ.

٥٧٤- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، فَذَكَرُوا الْوَتْرَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَاجِبٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: سُنَّةٌ، فَقَالَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: أَمَا أَنَا فَاشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَتَانِي جَبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِنِّي قَدْ فَرَضْتُ عَلَى أُمَّتِكَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ مِنْ وَافِي بَيْنَ عَلَى وَضُوءِهَا وَمَوَاقِيَتِهَا وَرُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا فَإِنَّ لَهُ عِنْدِي بَيْنَ عَهْدًا أَنْ أَدْخِلَهُ بَيْنَ الْجَنَّةِ، وَمَنْ لَقِينِي قَدْ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، أَوْ كَلِمَةً شَبَّهَهَا فَلَيْسَ لَهُ عِنْدِي عَهْدٌ أَنْ شِئْتُ عَذَبْتُهُ وَإِنْ شِئْتُ رَحِمْتُهُ.

٥٧٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

٥٧٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ.

٥٧٧- حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، وَحَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُخْبِرَ أَصْحَابَهُ بِبَلِيَّةِ الْقَدْرِ فَتَلَاخَى رَجُلَانِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَ كُمْ بِبَلِيَّةِ الْقَدْرِ فَتَلَاخَى رَجُلَانِ فَاخْتَلَجْتُ مِنِّي فَاطْلُبُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي سَابِعَةِ تَبَقِي، أَوْ تَاسِعَةِ تَبَقِي، أَوْ خَامِسَةِ تَبَقِي.

٥٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: دَعَانِي أَبِي فَقَالَ: يَا بُنَيَّ أَتَى اللَّهُ وَعَلِمَ أَنَّكَ لَنْ تُتَّقِيَ اللَّهَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، إِنْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنْ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ: اكْتُبْ، فَقَالَ: يَا رَبِّ مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبِ الْقَدْرَ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى الْأَبَدِ.

٥٧٩- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَاشِدٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَالنَّفْسَاءُ يُجْرُهَا وَلَدُهَا

يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَسْرُرُهُ إِلَى الْجَنَّةِ.

٥٨٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، سَمِعَ أَبَا قَلَابَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا كَمَا أَخَذَ عَلَى النَّسَاءِ أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا نَسْرِقَ وَلَا نَزْنِيَ وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا وَلَا نَعْصِيَهُ فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ أَتَى مِنْكُمْ حَدًّا مِمَّا نَهَى عَنْهُ فَأَقِيمَ عَلَيْهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَخْرَفَ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ شَاءَ عَذَبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ.

٥٨١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، سَمِعَ أَبَا قَلَابَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَعْضُهُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا. قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: الْعَضُّ: التَّمِيمَةُ.

٥٨٢- حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْوَرِقُ بِالْوَرِقِ وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالبُرُّ بِالبُرِّ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ وَالمَلْحُ بِالمَلْحِ عَيْنًا بَعِينًا، أَوْ قَالَ: وَزَنَا بِوَزْنٍ. هَكَذَا رَوَاهُ الرَّبِيعُ.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو سَفْيَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ جَمِيعًا عَنِ النُّعْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ قَالَ: ضَمَّنَا كَنِيسَةً أَنَا وَعُبَادَةَ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَقَالَ سَلْمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُبَادَةَ.

٥٨٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مُصَبِّحٍ، أَوْ أَبَا مُصَبِّحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ شُرْحَيْلِ بْنِ السِّمَطِ، عَنْ عُبَادَةَ، قَالَ: عَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ فَمَا تَحَوَّزَلَهُ عَنْ فَرَّاشِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا تَعْدُونَ شُهَدَاءَ أُمَّتِي؟ فَقَالَ: مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلَ، القَتْلُ شَهَادَةٌ، وَالتَّطَاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالبَطْنُ شَهَادَةٌ، وَالمَرَأَةُ يَقْتُلُهَا وَلَدُهَا جَمْعًا شَهَادَةٌ.

٥٨٤- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: نَبِئْتُ أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ} قَالَ: هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ يَرَاهَا الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ، أَوْ تَرَى لَهُ.

٥٨٥- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُبَادَةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَذَكَرَهُ ابْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ عُرِفَ ذَلِكَ فِيهِ، فَلَمَّا أَنْزَلَتْ: {أَوْ يَجْعَلُ اللَّهُ لَهْنًا سَبِيلًا} فَلَمَّا ارْتَفَعَ الْوَحْيُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خُذُوا خُذُوا قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهْنًا سَبِيلًا، الْبُكْرُ بِالْبُكْرِ جَلْدٌ مِئَةٌ وَنَفِي سَنَةٌ، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جَلْدٌ مِئَةٌ وَرَجْمٌ بِالمُجَارَةِ.

٥٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الْوَضَّاحِ، عَنِ الْأَحْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أَحْسَنَ الرَّجُلُ الصَّلَاةَ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا، قَالَتِ الصَّلَاةُ: حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي قَرَفُ، وَإِذَا أَسَاءَ الصَّلَاةَ فَلَمْ يَتِمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا، قَالَتِ الصَّلَاةُ: ضَيَعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَعْتَنِي، فَتَلَفَ كَمَا يَلْفُ الثَّوْبُ الخَلْقُ فَيَضْرِبُ بِهَا وَجْهَهُ.

٥٨٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحْيِرِينَ، عَنْ رَجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي

يُشْرَبُونَ انْخَرُ يُسْمَوْنَ بِغَيْرِ اسْمِهَا.

وروي هذا الحديث عن أبي بكر بن حفص، عن ابن محيريز، عن ثابت بن السَّمِطِ، عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٥٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أُصِيبَ بِجَسَدِهِ بِقَدْرِ نِصْفِ دِينِهِ فَعَفَا كُفْرَ عَنْهُ نِصْفُ سَيِّئَاتِهِ وَإِنْ كَانَ ثَلَاثًا، أَوْ رُبْعًا فَعَلَى قَدْرِ ذَلِكَ، فَقَالَ رَجُلٌ: اللَّهُ لَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ عُبَادَةُ: وَاللَّهِ لَسَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٨- أَحَادِيثُ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٥٨٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عِنْدَ الْمَغْرِبِ فَسَمِعَ صَوْتًا، فَقَالَ: الْيَهُودُ تَعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا.

٥٩٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَمَادٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمْرَةَ، يَقُولُ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، فَكَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا بَعَثَ إِلَيْهِ بِفَضْلِهِ فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ يَدَهُ فِيهِ، فَبَعَثَ يَوْمًا إِلَيْهِ بِطَعَامٍ فَلَمْ يَرِ فِيهِ أَثَرَ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ أَرَأَيْتَ أَصَابِعَكَ، فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ فِيهِ ثُومٌ.

قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثِهِ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا، وَقَالَ حَمَادٌ فِي حَدِيثِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَعَثْتَ إِلَيَّ بِمَا لَمْ تَأْكُلْ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَسْتَ مِثْلِي إِنَّهُ يَأْتِينِي الْمَلِكُ وَلَسْتُ مِثْلَكَ . هَكَذَا أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ.

وروي غندر، عن شعبة، عن سماك، عن جابر، عن أبي أيوب.

٥٩١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَعْنِي بِجَمْعِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

٥٩٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَلْيَقُلْ: الَّذِي يَشْمَتُهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَلْيَقُلْ: يَهْدِيكَ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِكَ كُفْرَكَ.

٥٩٣- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَجِلُّ الْمَسْلُورُ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ يَلْتَقِيَانِ فَيُصَدُّ هَذَا وَيُصَدُّ هَذَا وَأَفْضَلُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ.

٥٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدِيلٍ الْخَزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: الْوَتْرُ حَقٌّ، أَوْ وَاجِبٌ مِنْ شَاءِ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَمِنْ شَاءِ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ، وَمِنْ شَاءِ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، وَمِنْ شَاءِ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ فَمَنْ غَلَبَ فليَوْمِي إِيمَاءً.

روى يزيد بن هارون، عن سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٥٩٥- حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِسِتٍّ مِنْ سُؤَالَ فَذَلِكَ صِيَامُ السَّنَةِ.

٥٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَهُوَ ابْنُ تَعْلَى، عَنْ أَبِي

يُؤَبِّدُ الْأَنْصَارِيَّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ صَبْرِ الدَّابَّةِ، قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: لَوْ كَانَتْ دَجَاجَةً مَا صَبَرْتُهَا، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَكَانَ قَتَلَ أَرْبَعَةَ أَعْلَاجٍ لَمَّا سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ: أَعْتَقُ أَرْبَعَ رِقَابٍ.

٥٩٧- حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَزْدِيَّ فَصَاحْتُهُ فَرَأَى أَظْفَارِي طَوَالًا، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ فَقَالَ: يَسْأَلُنِي أَحَدُهُمْ عَنْ خَيْرِ السَّمَاءِ وَيَدْعُ أَظْفَارَهُ كَأَظْفَارِ الطَّيْرِ يَجْمَعُ فِيهَا الْجَنَابَةَ وَالتَّفَثُ. قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ، عَنِ الْعَقْدِيِّ، عَنْ قُرَيْشِ بْنِ فَرُوحٍ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ وَلَمْ يَقُلْ: الْأَزْدِيَّ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٩٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَغَيْرُهُ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مَنجَابٍ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ قَرْنَجٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: نَزَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ يُصَلِّيَ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تَفْتَحُ فَلَا تُغْلَقُ حَتَّى تُصَلِّيَ الظُّهْرَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسَلِمُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ.

٥٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو الصَّبَّاحِ الشَّامِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الشَّامِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: يَا أَبَا أَيُّوبَ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى صَدَقَةٍ يَرْضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْضِعَهَا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: تُصَلِّحُ بَيْنَ النَّاسِ إِذَا تَفَاسَدُوا وَتُقَرِّبُ بَيْنَهُمْ إِذَا تَبَاعَدُوا.

٦٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ التُّجَيْبِيِّ، مَوْلَى نُجَيْبٍ، قَالَ: كُنَّا بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ وَعَلَى أَهْلِ الشَّامِ فَضَالَهُ بَنُو عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَلَى أَهْلِ مِصْرَ عَقَبَةُ بْنُ عَامِرِ الْجُهَيْنِيِّ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا صَفٌّ عَظِيمٌ مِنَ الرُّومِ، وَخَرَجَ مَنَا صَفٌّ عَظِيمٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صَفِّ الرُّومِ فَقَتَلَ فِيهِمْ، ثُمَّ جَاءَ مُقْبِلًا، فَصَاحَ النَّاسُ فَقَالُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ الَّذِي بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ، فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا تَأْوَلُونَ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى غَيْرِ هَذَا التَّأْوِيلِ، وَإِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، لَمَّا أَعَزَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ دِينَهُ وَكَثَّرَ نَاصِرِيهِ، قُلْنَا بَيْنَنَا سِرًّا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ وَلَوْ أَقْمْنَا فِيهَا فَأَصْلَحْنَا مِنْهَا مَا قَدْ ضَاعَتْ مِنْهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَةَ يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا هَمَمْنَا بِهِ فِي أَنْفُسِنَا أَنْ نَقِيمَ فِي أَمْوَالِنَا فَنُصَلِّحَ مَا قَدْ ضَاعَ مِنْهَا فَكَانَتْ التَّهْلُكَةُ الَّتِي أَرَدْنَا أَنْ نَفْعَلَ، وَأَمْرُنَا بِالْغُرُوبِ، فَمَا زَالَ أَبُو أَيُّوبَ يَغْزُو حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٦٠١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ فِطْرَ الصَّائِمِ مُبَادِرَةَ طُلُوعِ النُّجُومِ.

١٩- أَحَادِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٦٠٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، سَمِعَ أَبَا الْبَحْتَرِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ} قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: أَنَا وَأَصْحَابِي حَيْزُ وَالنَّاسُ حَيْزٌ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: كَذَبْتَ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ، فَقُلْتُ: أَمَا إِنَّ هَذَيْنِ لَوْ شَاءَ لَحَدَّثَاكَ وَلَكِنَّ هَذَا يَخْشَى أَنْ تَنْزِعَهُ عَنِ الصَّدَقَةِ، وَهَذَا يَخْشَى أَنْ تَنْزِعَهُ عَنِ عِرَافَةِ قَوْمِهِ، فَرَفَعَ عَلَيَّ الدِّرَّةَ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ، قَالَا: صَدَقَ.

٦٠٣- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: لَمَّا تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ خُطْبَاءُ الْأَنْصَارِ لَجَعَلْ بَعْضُهُمْ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا بَعَثَ رَجُلًا مِنْكُمْ قَرْنَهُ بِرَجُلٍ مِنَّا، فَنَحْنُ نَرَى أَنْ يَلِيَ هَذَا الْأَمْرَ رَجُلَانِ، رَجُلٌ مِنْكُمْ وَرَجُلٌ مِنَّا، فَقَامَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مِنْ

المهاجرين، فكان أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما يكون الإمام من المهاجرين، ونحن أنصاره كما كنا أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال أبو بكر رحمه الله: جزاكم الله من حي خيرا يا معشر الأنصار، وثبت قائلكم، والله لو قلم غير هذا ما صالحناكم.

٦٠٤- حدثنا هشام، عن قتادة، عن أنس، عن زيد بن ثابت، قال: سحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم خرجنا إلى الصلاة.

٦٠٥- حدثنا عمران القطان، عن قتادة، عن أنس، عن زيد بن ثابت، قال: نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل اليمن، فقال:

اللهم أقبل بقلوبهم، ثم نظر قبل الشام، فقال: اللهم أقبل بقلوبهم، ثم نظر قبل العراق، فقال: اللهم أقبل بقلوبهم، وبارك لنا في صاعنا ومدنا.

٦٠٦- حدثنا محمد بن ثابت، عن أبيه ثابت، قال: مشيت مع أنس فجعل يقارب بين الخطي، فقال: يا ثابت، لم لا تسألني لم أفعل

بك هذا؟ قال: ولم تفعله؟ قال: إني مشيت مع زيد بن ثابت ففعل بي مثل هذا، وقال: لم لا تسألني لم أفعل بك هذا؟ قال: فسأته،

فقال زيد: هكذا فعل بي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال لي: يا زيد، أتدري لم أفعل بك هذا؟ قلت: ولم فعلته؟ قال: أردت

أن تكثر خطانا إلى المسجد.

٦٠٧- حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، قال: سمعت عبد الله بن يزيد الأنصاري، يحدث عن زيد بن ثابت، أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم لما خرج إلى أحد رجعت طائفة ممن كان معه، فكان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين: فرقة تقول: نقتلهم،

وفرقة تقول: لا، فنزلت هذه الآية: {فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا} الآية كلها.

٦٠٨- حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، قال: سمعت عبد الله بن يزيد الأنصاري، يحدث عن زيد بن ثابت، قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: إنها طيبة، وإنها تنفي خبثها، كما تنفي النار خبث النفضة.

٦٠٩- حدثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، قال: أخبرني عبيد بن السباق، أن زيد بن ثابت، حدثه، قال: أرسلني أبو بكر رضي الله

عنه مقتل أهل اليمامة، وإذا عنده عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، فقال: إن هذا أتاني فأخبرني أن القتل قد استحر بقرء القرآن،

يعني يوم اليمامة، وإني أخاف أن يستحر القتل بقرء القرآن في سائر المواطن، فيذهب القرآن، وقد رأيت أن تجعه، فقلت: كيف

تفعلون أمرا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال كان أحب إلي مما كلفوني.

٦١٠- حدثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، قال: أخبرني خارجة بن زيد، عن زيد بن ثابت، قال: افتقدت أية كنت أسمع رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها، فالتمسها، فوجدتها عند خزيمة بن ثابت: {من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه} فألحقها في

سورتها.

٦١١- حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن خارجة بن زيد، عن أبيه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: إن هذا المال

خضر حلو، فلا تبيعوا الثمار حتى يبدو صلاحها.

٦١٢- حدثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، حدثنا عبيد بن السباق، أن زيد بن ثابت، حدثه، قال: فقدت أية كنت أسمع رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقرأ بها، فالتمسها، فوجدتها عند خزيمة بن ثابت: {لقد جاءكم رسول من أنفسكم} الآية، فألحقها في سورتها.

٦١٣- حدثنا قيس بن الربيع، عن الركين بن الربيع، عن القاسم بن حسان، قال: أرسلني وداعة الأنصاري إلى زيد بن ثابت أسأله

عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخوف، فأتيته فسألته، فحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه، ففرقهم:

فرقة تلقاء وجوه عدوهم، وفرقة تلقاءه، فصلى بالذين يلونه ركعة، ثم انطلقوا إلى مصاف إخوانهم، ثم جاء الآخرون فصلى بهم ركعة،

فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُكْعَتَانِ وَلِلْقَوْمِ رُكْعَةٌ رُكْعَةٌ.

٦١٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَسِيطٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: قَرَأْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّجْمَ، فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا.

٦١٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ جَبْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، أَنَّهُمْ كَانُوا يَكْتُبُونَ الْمَصَاحِفَ عِنْدَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فَأَتَوْا عَلَى هَذِهِ آيَةٍ، فَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: وَالشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُوهُمَا الْبُتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

٦١٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ، إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمُنَاصَحَةُ وِلَاةِ الْأَمْرِ، وَزُورُ الْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ.

٦١٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا نَيْتَهُ فَرَقَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ قَفْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ، وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ نَيْتَهُ جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ غَنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَجَمَعَ لَهُ أَمْرَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ.

٦١٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَنْ أَحَدٌ حَفِظَهُ حَتَّى يَبْلُغَهُ فَرَبٌّ حَامِلٌ فَقَهٌ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرَبٌّ حَامِلٌ فَقَهٌ لَيْسَ بِفَقِيهِ.

٦١٩- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ ابْنِ الدَّبَلِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَوْ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذَابَهُمْ غَيْرَ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ كَانَ لَكَ مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا، فَأَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا تَقَبَّلَ مِنْكَ حَتَّى تَوْمِنَ بِالْقَدْرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَإِنْ مَتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ.

هَكَذَا قَالَ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّاسُ يَرَوُونَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ الدَّبَلِيِّ.

٦٢٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ حُجْرِ الْمَدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْعُمَرَى هِيَ لِلْوَارِثِ، أَوْ قَالَ: سَبِيلُهَا سَبِيلُ الْمِيرَاثِ.

٢٠- أَحَادِيثُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٦٢١- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلَا يَسْتَجِيبُ بَيْنَهُ، وَلَا يَمَسُّ ذَكَرَهُ بَيْنَهُ.

٦٢٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، يُحَدِّثُنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا تَوَبَّ بِالصَّلَاةِ، فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي.

٦٢٣- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي قَدْ جِئْتُ.

٦٢٤- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَنْتَبِذُوا

التمر والزبيب جميعاً، وأتخذوا كل واحدٍ منهما على حدته.

٦٢٥- حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يَنفَسُ في الإِنَاءِ، أو يَنفَسُ ثلاثاً ثلاثاً.

٦٢٦- حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الأولىين من الظهر والعصر، يسمعنا الآية أحياناً، ويطيل في الركعة الأولى، ويقتصر في الثانية، ويقرأ في الركعتين من المغرب.

٦٢٧- حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر الجهاد، فلم يفضل عليه شيئاً إلا المكتوبة.

٦٢٨- حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: قام رجل، فقال: يا رسول الله، أرايت إن قتلت في سبيل الله، أين أنا؟ فقال: إن قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً، مقبلاً غير مدبر، فأنت في الجنة، ثم سكت ورئيتنا أنه ينزل عليه، ثم قال: أين الرجل؟ فقال: هانداً، قال: إلا أن يكون عليه دين فإنه مأخوذ به، كذلك زعم جبريل صلى الله عليه وسلم.

٦٢٩- حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى بجنزة سأل عنها، فإن أتى عليها خيراً صلى عليها، وإن أتى عليها شراً قال لأهلها: شأنكم بها، ولم يصل عليها.

٦٣٠- حدثنا ابن أبي ذئب، عن صالح بن أبي حسان، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعته طليعة، وأصحابه محرمون، وهو غير محرم، قال: فرأينا حماراً فاستعرت منهم سوطة، فأبوا أن يعيروني، فاختلسته من بعضهم، فأصبته ففحرت فابوا أن يأكلوا معي، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إنا صنعنا شيئاً لا ندري ما هو فأخبروه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كلوا وأطعمونا.

٦٣١- حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أنه انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية، فأحرم أصحابي ولم أحرم، فانطلق النبي صلى الله عليه وسلم، وكنت مع أصحابي، فجعل بعضهم يضحك إلى بعض فنظرت، فإذا حمار وحش، فحملت عليه فطعنته واثبته فاستعنت بهم، فأبوا أن يعينوني فأكلنا منه، وخشيت أن يقتطع قومي، فانطلقت أرفع فرسي أطلب النبي صلى الله عليه وسلم، فلقيت رجلاً في جوف الليل من غفار، فقلت: أين تركت النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: بالسقياء، فقلت: يا رسول الله، إن أصحابك يقرؤون عليك السلام ورحمة الله، وقد خشوا أن يقتطعوا دونك، فانتظرهم يا رسول الله، فقلت: يا رسول الله، إني أصبت حمار وحش، ومعني منه فاضلة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم للقوم: كلوا وهم محرمون.

٦٣٢- حدثنا هشام، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين الأولىين من الظهر بفتح الكتاب وسورتين، يسمعنا الآية، ويطيل في الركعة الأولى ما لا يطيل في الثانية، وفي الأخيرين فاتحة الكتاب ويقرأ بنا في صلاة الصبح يطيل في الركعة الأولى ما لا يطيل في الثانية.

٦٣٣- حدثنا مالك بن أنس، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: إذا دخل أحدكم المسجد، فليصل ركعتين قبل أن يجلس.

٦٣٤- حدثنا شعبة، عن عبد ربه بن سعيد الأنصاري، قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن، يقول: إن كنت لأرى الرؤيا فتمرضني، فذكرت ذلك لأبي قتادة، فقال: وأنا إن كنت لأرى الرؤيا تمرضني، حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: الرؤيا الصالحة

مِنَ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَاسْتَيْقَظَ فَلْيَتَّقِلْ عَن يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَلَا يُخْبِرْ بِهَا أَحَدًا، فَإِنَّمَا لَنْ تَضُرَّهُ.

٦٣٥- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنْ غِيلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدِ الزَّمَانِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَوْمِ عَاشُورَاءَ: إِنِّي لَأَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يُكْفِرَ السَّنَةَ، وَقَالَ فِي صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ: إِنِّي لَأَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْفِرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ، وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ.

٦٣٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَهَشَامٌ، وَمَهْدِيُّ، قَالَ حَمَادٌ وَمَهْدِيُّ: عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَبْرِ، وَهَشَامٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنْ غِيلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدِ الزَّمَانِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِهِ، فَغَضِبَ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِكَ نَبِيًّا، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يَرُدُّ ذَلِكَ حَتَّى سَكَنَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ يَصُومُ الدَّهْرَ كُلَّهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ، أَوْ قَالَ: مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَمُنُّ بِصَوْمِ يَوْمَيْنِ وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟ فَقَالَ: وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَمُنُّ بِصَوْمِ يَوْمَيْنِ وَيَصُومُ يَوْمًا؟ فَقَالَ: لَوَدِدْتُ أَنِّي طَوَّقْتُ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَقُولُ فِي صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ؟ قَالَ: ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟ فَقَالَ: ذَاكَ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَقُولُ فِي صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ قَالَ: إِنِّي لَأَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْفِرَ السَّنَةَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَقُولُ فِي صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ قَالَ: إِنِّي لَأَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُكْفِرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهَا وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهَا.

٦٣٧- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا حَفَرَ الْخَنْدَقَ، وَكَانَ النَّاسُ يَجْمَلُونَ لَبْنَةً لَبْنَةً، وَعَمَّارٌ نَاقَهُ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ، فَجَعَلَ يَجْمَلُ لَبْنَتَيْنِ لَبْنَتَيْنِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي أَصْحَابِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْفِضُ التُّرَابَ عَن رَأْسِهِ وَيَقُولُ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ سَمِيَّةَ، تَقْتَلِكُ الْفِتْنَةُ الْبَاطِنَةُ. وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ أَبِي قَتَادَةَ.

٦٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَقْبَةَ الْخَضْرَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُ الْخَيْلِ الْأَقْرَحُ، الْأَرْتَمُ، الْأَدْهَمُ، الْمُحْجَلُ، طَلِقُ الْيَمِينِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَذْهَمَ، فَكُمَيْتٌ عَلَى هَذِهِ الشَّيْءِ.

٦٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَرِهِمِ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَبْنِي الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَوْسِعُوهُ تَمْلُوهُ.

٦٤٠- حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرِّيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي لِلنَّاسِ، يَعْنِي بِالنَّاسِ، وَقَدْ حَمَلَ أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِ، حَامِلَهَا عَلَى عُنُقِهِ، إِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا، وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَهَا.

٢١- أبو مسعود البدرى.

٦٤١- حدثنا شعبة، قال: أخبرني إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود البدرى، قال: قال رجل: يا رسول الله، إني أصلي خلف فلان وإنه يطيل الصلاة حتى ربما تأخرت، قال: فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضباً ما رأيته غضبه في موعظة قط، ثم قال: إن منكم منفرين فمن أم الناس فليخفف بهم الصلاة فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة.

٦٤٢- حدثنا شعبة، عن الأعمش، قال: سمعت أبا وائل، يحدث عن أبي مسعود البدرى، قال: صنع رجل منا يكنى أبا شعيب لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً، فقال: تعال أنت وخمسة معك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تأذن لي في السادس؟. ٦٤٣- حدثنا شعبة، عن سليمان الأعمش، قال: سمعت أبا وائل، يحدث عن أبي مسعود البدرى، قال: كنا نتحامل فيجئ الرجل بالصدقة العظيمة، فيقال: مرء، ويجئ الرجل بنصف صاع، فنزلت هذه الآية: {الذين يلزمون المطوعين من المؤمنين في الصدقات إلى قولهم: {عذاب أليم}.

٦٤٤- حدثنا شعبة، حدثنا الأعمش، قال: سمعت أبا عمرو الشيباني، يحدث عن أبي مسعود البدرى، أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم بناقة مزومة صدقة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: لك يوم القيامة بها سبعمئة ناقة مزومة. ٦٤٥- حدثنا شعبة، عن الأعمش، قال: سمعت أبا عمرو الشيباني، يحدث عن أبي مسعود، أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: احملي فإنه قد أبدع بي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: انت فلانا فأسأله فأتاه فأسأله فحملة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من دل على خير فله مثل أجر فاعله، أو قال: عامله.

٦٤٦- حدثنا شعبة، عن الأعمش، قال: سمعت عمارة بن عمير، يحدث عن أبي معمر الأزدي، عن أبي مسعود البدرى، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تجزئ صلاة لرجل لا يقيم صلبه، أو قال: ظهره، في الركوع والسجود.

٦٤٧- حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي معمر، عن أبي مسعود البدرى، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يسوي مناكبنا، يعني في الصلاة ويقول: استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وليني منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، قال أبو مسعود: فأنتم اليوم أشد اختلافاً.

٦٤٨- حدثنا شعبة، عن الأعمش، ومنصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود البدرى، قال: بلغني عنه حديث فلقيته وهو يطوف بالبيت، فسألته فحدثني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من قرأ الآيتين من سورة البقرة في ليلة كفتاه.

٦٤٩- حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، قال: سمعت عبد الله بن يزيد، يحدث عن أبي مسعود البدرى، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا انفق الرجل على أهله النفقة يحتسبها فهي له صدقة، قال: قلت: أعن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٦٥٠- حدثنا هشام، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدي، عن أبي مسعود البدرى، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر أول الليل وأوسطه وآخره.

٦٥١- حدثنا شعبة، عن أبي قيس، عن عمرو بن ميمون، عن أبي مسعود، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يغلب أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن كل ليلة؟ قلنا: ومن يطيق ذلك يا رسول الله؟ قال: {قل هو الله أحد} ثلث القرآن.

٦٥٢- حدثنا شعبة، عن إسماعيل بن رجاء الزبيدي، قال: سمعت أوس بن صميج، يحدث عن أبي مسعود البدرى، قال: قال رسول

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَوْمَ الْقَوْمِ أَفْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمَهُمْ قِرَاءَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمَهُمْ هِجْرَةً فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَكْبَرَهُمْ سِنًا وَلَا تَوَمَّ الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا تَجْلِسَ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، أَوْ قَالَ: إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ.

٦٥٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ، قَالَ: دَخَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتٍ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَزَالُ فِيكُمْ وَأَنْتُمْ وَلَا تَهْتُمُّونَ مَا لَمْ تُحَدِّثُوا أَعْمَالًا فَإِذَا أَحَدْتُمُوهَا سَلَطَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكُمْ مِنْ شَرَارِ خَلْقِهِ فَالتَّحَوُّمُ كَمَا يُلْتَحَى الْقَضِيبُ.
قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي يَخْتُ، كَمَا يَخْتُ الْقَضِيبُ.

٦٥٤- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَالِمِ الْبَرَادِ، قَالَ: قَالَ لَنَا أَبُو مَسْعُودٍ: أَلَا أُصَلِّي بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: فَصَلَّى بِنَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ الظُّهْرَ أَوْ الْعَصْرَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَاسْتَوَى قَائِمًا حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، فَفَعَلَ ذَلِكَ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
٦٥٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ.

٢٢- أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

٦٥٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ.

٦٥٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرٌ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَعْبَةِ وَرَأَى صُورًا، قَالَ: فَدَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَجَعَلَ يَمْحُوهَا وَيَقُولُ: قَاتَلَ اللَّهُ قَوْمًا يُصَوِّرُونَ مَا لَا يَخْلُقُونَ.

٦٥٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ أَفَاضَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ يَسِيرُ الْعَنَقَ فَإِذَا أَتَى جُفُوَةَ نَصَّ.

٦٥٩- حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أُسَامَةَ، قَالَ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أُغِيرَ عَلَى ابْنِي صَبَاحًا وَأُحْرِقَ.

٦٦٠- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ، قَالَ: حَمَلْتُ عَلَى رَجُلٍ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَأَوْجَرْتُهُ السَّيْفَ فَقَتَلْتُهُ، فَقَالَ لِي: يَا أُسَامَةُ كَيْفَ تَصْنَعُ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَرَدَدَهَا مَرَارًا حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسَلْتُ إِلَّا تِلْكَ السَّاعَةَ.

٦٦١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ خَالِهِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ الْكَلْبَةُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: وَعَدَنِي جَبْرِيلُ فَلَمْ أَرَهُ مِنْذُ ثَلَاثٍ، قَالَ: فَظَهَرَ كَلْبٌ خَرَجَ مِنْ بَعْضِ الْبُيُوتِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِهِ فَظَهَرَ جَبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا جَبْرِيلُ كُنْتَ إِذَا وَعَدْتَنِي أَتَيْتَنِي فَمَا لَكَ الْآنَ؟ فَقَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَصَاوِيرُ.

٦٦٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَفَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فَأَرْسَلُوا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَسَأَلُوهُ عَنِ

الصَّلَاةِ الْوُسْطَى، فَقَالَ: هِيَ الظُّهْرُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّيهَا بِالْحَجِيرِ.

٦٦٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى جَمْعٍ فَأَتَى عَلَى شَعْبٍ فَزَلَّ فَأَهْرَاقَ الْمَاءَ ثُمَّ لَمْ يَصِلْ حَتَّى أَتَى جَمْعًا.

٦٦٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، فَلَمَّ أَلَقَهُ، وَلَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ فَسَأَلْتُهُ فَأَخْبَرَنِي، أَنَّهُ سَمِعَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، يُحَدِّثُ سَعْدًا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الطَّاعُونَ: إِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلَا تَدْخُلُوهَا.

٦٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدِيلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ.

٦٦٦- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ حَدَّثَهُ، أَنَّ مَوْلَى قُدَامَةَ بْنِ مَطْعُونٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ مَوْلَى أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ كَانَ يَرْكَبُ إِلَى مَالِ بَوَادِي الْقُرَى فَكَانَ يَصُومُ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَصُومُ وَقَدْ كَبُرَتْ وَرَقَّتْ؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَصُومُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ؟ فَقَالَ: إِنَّ الْأَعْمَالَ تُعْرَضُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ.

٦٦٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِيَاضُ خَتَنُ أُسَامَةَ، عَنْ أُسَامَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنَ الْأَرْيَافِ فَأَخَذَهُ الْوَجَعُ فَرَجَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يَطَّلِعَ عَلَيْنَا نِقَابَهَا، يَعْنِي نِقَابَ الْمَدِينَةِ.

٦٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُسَامَةَ، قَالَ: مَرَرْتُ بِعَلِيِّ وَالْعَبَّاسِ وَهُمَا قَاعِدَانِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَا: يَا أُسَامَةَ اسْتَأْذِنْ لَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا عَلِيُّ وَالْعَبَّاسُ يَسْتَأْذِنَانِ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا جَاءَ بِهِمَا؟ قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَدْرِي، قَالَ: لِكِنِّي أَدْرِي مَا جَاءَ بِهِمَا، قَالَ: فَأَذِنَ لَهُمَا فَدَخَلَا فَسَلَبَا ثُمَّ قَعَدَا، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ أَهْلِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ.

٦٦٩- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ كُلْثُومِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: ادْخُلُوا عَلَيَّ أَصْحَابِي، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ وَهُوَ مُتَمَتِّعٌ بِرِدَّةٍ مَعْفَرِيٍّ، فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ.

٦٧٠- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّهُ أَفَاضَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَةَ فَلَمْ تَرْفَعْ رَاِحِلَتَهُ يَدًا غَادِيَةً حَتَّى أَتَى الْمُرْدَلِفَةَ.

٦٧١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَثَابِتٌ أَبُو زَيْدٍ، وَغَيْرُهُمَا، كُلُّهُمْ عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ أَنَّ ابْنَهَا يَقْضِي نُحْبُ أَنْ تَأْتِيَهُ، فَأُرْسِلَ يَقْرَأُ السَّلَامَ وَيَقُولُ: إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَمَا أَعْطَى وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، وَلِتَصْبِرَ وَلِتَحْتَسِبَ، فَرَدَّتِ الرَّسُولُ تَعَزُّمٌ عَلَيْهِ لَمَّا جَاءَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَسَعْدُ وَأَبِي بْنُ كَعْبٍ، قَالَ: فَرَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَفْسُهُ تَقَعُّعُ فِي صَدْرِهِ، فَفَاضَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ رَحْمَةٌ يَجْعَلُهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ عَابَدَهُ الرَّحْمَاءَ.

٢٣- عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ.

٦٧٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: هَلَكَ عَقْدُ لِعَائِشَةَ مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ فِي سَفَرٍ مِنْ أَسْفَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَائِشَةُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ السَّفَرِ، فَاتَّمَسَتْ عَائِشَةُ عَقْدَهَا حَتَّى انْبَهَرَ اللَّيْلُ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَغَيِظَ عَلَيْهَا، وَقَالَ: حَبَسَتِ النَّاسَ بِمَكَانٍ لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ، قَالَ: فَأَنْزَلَتْ آيَةُ الصَّعِيدِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: أَنْتَ وَاللَّهُ يَا بَنِيَّةُ، مَا عَلِمْتُ، مُبَارَكَةٌ، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَكَانَ عَمَّارٌ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّاسَ طَفِقُوا يَوْمَئِذٍ يَمْسَحُونَ بِأَكْفِهِمُ الْأَرْضَ فَيَمْسَحُونَ بِهَا وَجُوهَهُمْ، ثُمَّ يَعودُونَ فَيَضْرِبُونَ ضَرْبَةً أُخْرَى فَيَمْسَحُونَ بِهَا أَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ ثُمَّ يَصَلُونَ.

رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمَّارٍ.

٦٧٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، سَمِعَ ذَرَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ عُمَرَ فَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ فَأَجْنَبَ وَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ، فَقَالَ: لَا يَصِلِي، فَقَالَ عَمَّارٌ: أَمَا تَذَكُرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ كُنْتُ أَنَا وَأَنْتَ فِي سَرِيَّةٍ فَأَجْنَبْنَا فَلَمْ نَجِدِ الْمَاءَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تَصَلِي، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعْتُ فِي التُّرَابِ وَصَلَيْتُ، فَلَمَّا قَدَمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَكَ: أَمَا أَنْتَ فَلَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَدَعَ الصَّلَاةَ وَأَمَّا أَنْتَ يَا عَمَّارٌ فَلَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَمَعَكَ كَمَا تَمَعَكَ الدَّابَّةُ، إِنَّمَا كَانَ يُجْزُئُكَ، وَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ الْأَرْضَ إِلَى التُّرَابِ، ثُمَّ قَالَ، هَكَذَا فَفَنَخَ فِيهَا وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمُفْصَلِ، وَلَيْسَ فِيهِ: الذَّرَاعِينَ.

٦٧٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ذَرًّا، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ، فَذَكَرَ نُحُوهُ.

قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ شَكَ سَلَمَةَ فَلَمْ يَدْرِ إِلَى الْكُوعَيْنِ، أَوْ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ.

٦٧٥- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَاجِيَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: أَجْنَبْتُ وَأَنَا فِي الْإِبِلِ، فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ فَتَمَعْتُ كَمَا تَمَعْتُ الدَّابَّةَ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ التِّيمُّمُ.

٦٧٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْفِطْرَةُ الْمَضْمُضَةُ، وَالِاسْتِنْشَاقُ، وَالسَّوَاكُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَتَنْفِ الْإِطْبِ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَالِانْتِضَاحُ، وَالْحَتَانُ، وَغَسْلُ الْبِرَاجِمِ.

٦٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ آلِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ عَمَّارٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ دِيوْتُ.

٦٧٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ سَلَمَةَ، يَقُولُ: رَأَيْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ يَوْمَ صَفَيْنَ شَيْخًا آدَمَ، وَإِنَّ فِي يَدِهِ الْحَرْبَةَ وَإِنَّمَا لَتُرْعَدُ، فَنَظَرَ إِلَى عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ وَبِيَدِهِ الرَّايَةَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ لَرَايَةٌ قَدْ قَاتَلَتْهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَاللَّهُ لَوْ ضَرَبُونَا حَتَّى يَبْلُغُوا بِنَا سَعَفَاتِ هَجْرٍ لَعَرَفْتُ أَنَّ مَصْلَحَتَنَا عَلَى الْحَقِّ وَأَنَّهُمْ عَلَى الضَّلَالَةِ.

٦٧٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الرَّكِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، رَفَعَهُ قَالَ: إِنَّ ذَا الْوَجْهَيْنِ فِي الدُّنْيَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ وَجْهَانِ فِي النَّارِ.

رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو نُعَيْمٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنِ الرَّكِيِّ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ، عَنْ عَمَّارٍ.

٦٨٠- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ بِلَالٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَمَّارًا تَوَضَّأَ وَخَلَلَ لِحْيَتَهُ، وَقَالَ هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ.

٦٨١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سَفَرٍ فَصَمَّخُونِي بِالزَّعْفَرَانِ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرْحُبْ بِي وَلَمْ يَبِشْ بِي، وَقَالَ: أَذْهَبَ فَاغْسِلْ هَذَا عَنْكَ، قَالَ: فَغَسَلْتُهُ عَنِّي فَجِئْتُ وَقَدْ بَقِيَ عَلَيَّ مِنْهُ شَيْءٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرْحُبْ بِي وَلَمْ يَبِشْ بِي، وَقَالَ: أَذْهَبَ فَاغْسِلْ هَذَا عَنْكَ فَغَسَلْتُهُ عَنِّي، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ وَرَحَّبَ بِي، وَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَحْضُرُ جَنَازَةَ الْكَافِرِ بَخِيرٍ وَلَا الْمُتَضَمِّخِ بِالزَّعْفَرَانِ، وَلَا الْجَنْبِ، وَرَخَّصَ لِلْجَنْبِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ، أَوْ يَنَامَ أَنْ يَتَوَضَّأَ.

٦٨٢- حَدَّثَنَا عَمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَاحِبُ لَنَا، عَنْ عَمَّارٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطْرِ لَا يَدْرِي أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ.

٦٨٣- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ عَبَادٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمَّارٍ: يَا أَبَا الْيَقْظَانَ أَرَأَيْتَ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي أَتَيْتُمُوهُ بِرَأْيِكُمْ أَمْ شَيْءٌ عَهْدُهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا عَهْدُهُ إِلَى النَّاسِ.

٦٨٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ الْعَنْزِيِّ، أَنَّ عَمَّارًا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمْ يَعْجِي الصَّخْرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ سَمِيَةَ تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاطِنَةُ. وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ، عَنْ عَمَّارٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ سَمِيَةَ.

٦٨٥- حَدَّثَنَا الْعَمْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمُقْبَرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْمُخْزُومِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَأَخَفَهُمَا، فَقُلْتُ لَهُ، أَوْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْيَقْظَانَ أَخَفَفْتَهُمَا؟ قَالَ: يَا ابْنَ أُخِي هَلْ رَأَيْتَنِي اتَّقَصْتُ مِنْ حُدُودِهِمَا شَيْئًا؟ قَالَ: لَا، قَالَ إِنِّي بَادَرْتُ بِالْوَسْوَاسِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ الرَّجُلَ لِيُصَلِّيَ الصَّلَاةَ مَا لَهُ مِنْهَا النَّصْفَ وَإِنَّهُ لِيُصَلِّيَ الصَّلَاةَ مَا لَهُ مِنْهَا الرَّبْعَ، قَالَ: حَتَّى بَلَغَ الْعُشْرَ.

٦٨٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَمَّنْ سَمِعَ عَمَّارًا، وَذَكَرَ رَجُلٌ عِنْدَهُ عَائِشَةَ فَتَالَ مِنْهَا فَقَالَ: اسْكُتْ مَقْبُوحًا مَنُوحًا أَتُؤْذِي حَبِيبَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟
٢٤- سَلْمَانَ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

٦٨٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَأَخَذَ غُصْنًا مِنْهَا يَأْسِسُ فَهَزَّهُ فَتَحَّتْ وَرَقُهُ، فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا؟ قُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: هَكَذَا فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: يَا سَلْمَانَ، أَلَا تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا؟ قُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ صَلَّى الصَّلَاةَ اتَّخَمَسَ، قَالَ: أَحْسَبُهُ قَالَ: فِي جَمَاعَةٍ تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتَّتْ وَرَقُ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، وَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ}.

٦٨٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا عَثْمَانَ، قَالَ: ذَكَرَ الْجَرَادُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَكْثَرَ خَلْقِ اللَّهِ لَا أُحِلُّهَا وَلَا أُحْرِمُهَا.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو الْعَوَّامِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٦٨٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ عَلِمْتُكُمْ صَاحِبَكُمْ حَتَّى عَلِمْتُكُمْ كَيْفَ تَأْتُونَ الْخَلَاءَ، فَقَالَ: نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِفُرُوجِنَا، أَوْ نَسْتَدْبِرَهَا، وَأَمَرَنَا أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِثَلَاثَةِ أَجْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا عَظْمٌ وَلَا رَجِيعٌ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلْمَانَ.

٦٩٠- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: فِي التَّوْرَةِ: إِنَّ بَرَكَاتِ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: بَرَكَاتِ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ.

٦٩١- حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، مَوْلَى زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ، وَرَأَى رَجُلًا يُرِيدُ أَنْ يَنْزِعَ خُفَيْهِ فِي الْوُضُوءِ، فَأَمَرَهُ سَلْمَانُ أَنْ يَمْسَحَ عَلَى خُفَيْهِ وَعِمَامَتِهِ وَشَعْرِهِ، وَقَالَ سَلْمَانُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَى خِمَارِهِ وَخُفَيْهِ.

٦٩٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، سَمِعَ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ قَالَ: صَحِبْتُ سَلْمَانَ فَذَكَرْتُ كُنُوزَ كِسْرَى، فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي أَعْطَاكُمْوَهُ وَخَوَّلَكُمْوَهُ وَفَتَحَهُ لَكُمْ لِمَسِكَ خِزَانَتَهُ، وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيٌّ قَدْ كَانُوا يَصْبِحُونَ وَمَا عِنْدَهُمْ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ وَلَا مَدٌّ مِنْ طَعَامٍ، فِيمَ ذَاكَ يَا أَخَا بَنِي عَبْسٍ؟ قَالَ: ثُمَّ مَرَّ بِيَادِرَ تَدْرِي، فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي أَعْطَاكُمْوَهُ وَخَوَّلَكُمْوَهُ وَفَتَحَهُ لَكُمْ لِمَسِكَ خِزَانَتَهُ، وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيٌّ قَدْ كَانُوا يَصْبِحُونَ وَمَا عِنْدَهُمْ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ وَلَا مَدٌّ مِنْ طَعَامٍ فِيمَ ذَاكَ يَا أَخَا بَنِي عَبْسٍ؟

٦٩٣- حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ قَابُوسِ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا سَلْمَانَ لَا تَبْغِضْنِي فَتُفَارِقَ دِينَكَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ أَبْغِضُكَ وَبِكَ هَدَانَا اللَّهُ؟ قَالَ: تَبْغِضُ الْعَرَبَ فَتَبْغِضُنِي.

٦٩٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَلِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَادَّهَنَ مِنْ دُهْنِهِ وَطَطِيبَ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلَمْ يَفْرُقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَصَلَّى فَإِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ اسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى.

٢٥- أَحَادِيثُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ.

٦٩٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: شَهِدْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ لَمَّا هَلَكَ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ فَسَمِعْتُ جَرِيرًا يُخْطَبُ، فَقَالَ: اشْفَعُوا لِأَمِيرِكُمْ فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْعَافِيَةَ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا حَتَّى يَأْتِيَكُمُ أَمِيرٌ، أَمَا بَعْدُ: فَإِنِّي بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَاشْتَرَطَ عَلَيَّ النَّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ إِلَيَّ لَكُمْ لِنَاصِحٍ.

٦٩٦- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ.

٦٩٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي غَزْوَةٍ فَأَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ فَكَتَبَ جَرِيرٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ، قَالَ: فَكَتَبَ مُعَاوِيَةُ أَنْ يَقْفُلُوا، قَالَ: وَمَتَّعَهُمْ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: فَأَنَا أَدْرَكْتُ قَطِيفَةً مِمَّا مَتَّعَهُمْ.

٦٩٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ قَوْمٍ يَعْمَلُ بَيْنَهُمْ بِالْمَعَاصِي هُمْ أَعَزُّ وَأَكْثَرُ مَنْ يَعْمَلُهُ ثُمَّ لَا يَغَيِّرُونَهُ إِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعِقَابٍ.

٦٩٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا جَرِيرُ اسْتَنْصِتِ النَّاسَ، يَعْنِي فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ، قَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

٧٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِنْبَرٍ صَغِيرٍ فَحَثَّنَا عَلَى الصَّدَقَةِ وَنَهَانَا عَنِ الْمُثَلَّةِ.

٧٠١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَالَلِ الْعَبْسِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ يَحْرِمِ الرَّفْقَ يَحْرِمِ الْخَيْرَ.

٧٠٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أَتَاكُمْ الْمُسَدِّقُ فَلَا يَصْدُرْ عَنْكُمْ إِلَّا وَهُوَ رَاضٍ.

٧٠٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى الْخَلْفَيْنِ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانَ يَعْجَبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ ؛ لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نَزُولِ الْمَائِدَةِ.

٧٠٤- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، وَقَيْسٌ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَلْحِدُوا وَلَا تَشُقُّوا فَإِنَّ اللَّحْدَ لَنَا وَالشَّقَّ لِغَيْرِنَا.

٧٠٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُنْذِرَ بْنَ جَرِيرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُلُوسًا فِي صَدْرِ النَّهَارِ فَجَاءَ قَوْمٌ حُفَاةَ عُرَاةٍ مُجْتَابِي النَّمَارِ عَلَيْهِمُ الْعَبَاءُ، أَوْ قَالَ: مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ عَامَتُهُمْ مِنْ مُضَرَ بَلَّ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ، فَرَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَغَيَّرُ ؛ لَمَّا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ فَاَمْرًا بِاللَّاحِ فَاقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَخَطَبَ فَقَالَ: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكَمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ } إِلَى آخِرِ الْآيَةِ،

ثُمَّ قَالَ: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَاتَّقُوا نَفْسَ مَا قَدَّمْتُمْ لِغَدٍ } إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ مِنْ دَرَاهِمِهِ مِنْ تَوْبِهِ مِنْ صَاعٍ بَرِّهِ مِنْ صَاعٍ تَمْرِهِ حَتَّى قَالَ: وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ قَالَ: فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ قَدْ كَادَتْ كُفَّهُ أَنْ تَعْجِزَ عَنْهَا بَلَّ قَدْ عَجِزَتْ عَنْهَا، فَدَفَعَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَتَابَعَ النَّاسُ فِي الصَّدَقَاتِ، فَرَأَيْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَوْمِينَ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ، وَجَعَلَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مَذْهَبَةٌ، وَقَالَ: مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا.

٧٠٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

٧٠٧- حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْأَصْلَعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَظَرَةِ الْفُجَاءَةِ، فَقَالَ: غَضَّ بَصْرَكَ.

٧٠٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْغَدَّانِيِّ، سَمِعَ الشَّعْبِيَّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْعَبْدُ الْآبِقُ لَا تُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَوْلَاهِ.

٢٦- مَا أَسْنَدَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ.

٧٠٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، سَمِعَ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، يَقُولُ: كَانَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ يُصَلِّي عَلَى جَنَائِزِنَا وَيَكْبِرُ أَرْبَعًا، فَكَبَّرَهَا يَوْمًا نَحْمَسًا، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبَّرَهَا نَحْمَسًا.

٧١٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، سَمِعَ أَبَا حَمْزَةَ، يَقُولُ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ أَتْبَاعًا وَإِنَّا قَدْ تَبِعْنَاكَ كُلُّنَا فَادْعُ اللَّهَ لَنَا أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا، فَفَعَلَ فَدَعَا لَهُمْ، قَالَ عَمْرُو: فَمِمَّتْ ذَلِكَ إِلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى، فَقَالَ: زَعَمَ ذَلِكَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ.

٧١١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، سَمِعَ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كُنَّا نَجْلِسُ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ وَنَقُولُ: حَدِّثْنَا حَدِيثًا، فَيَقُولُ: إِنَّا قَدْ كَبَّرْنَا وَسَيْنَا وَالْحَدِيثُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَدِيدٌ.

٧١٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا أَنْتُمْ بِجُزْءٍ مِنْ مِثَّةِ أَلْفٍ، أَوْ سَبْعِينَ أَلْفٍ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرُدُّ عَلَيَّ الْحَوْضَ وَكَانُوا يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةَ، أَوْ تِسْعِمِثَّةً.

٧١٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ.

٧١٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضِرَةٌ، فَإِذَا آتَى أَحَدُكُمْ الْخِلَاءَ فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخُبَائِثِ.

٧١٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ.

٧١٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّ أَنَسًا هَلَكَ لَهُ بَنُونَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ.

٧١٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: قُلْتُ لَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: كَمْ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

٧١٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: قُلْتُ لَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

٧١٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: قُلْتُ لَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: مَا أَوَّلُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: ذُو الْعُسَيْرَةِ، أَوْ ذُو الْعُسَيْرَةِ.

٧٢٠- حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ أَبِي رَمَلَةَ الشَّامِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ مُعَاوِيَةَ سَأَلَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: أَشَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِيدَيْنِ اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ؟ قَالَ: صَلَّى الْعِيدُ ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ.

٧٢١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَدَاوُوا مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْعُودِ الْمُنْدِيِّ وَالزَّيْتِ.

٧٢٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّهُ رَأَى نَاسًا جُلُوسًا إِلَى قَاصٍ فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ ابْتَدَرُوا إِلَى السَّوَارِي يُصَلُّونَ، فَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمَضَتِ الْفَصَالُ.

٧٢٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ، يَقُولُ: سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ عَنِ الصَّرْفِ، فَجَعَلْتُ أَسْأَلُ أَحَدَهُمَا فَيَقُولُ: سَلِ الْآخَرَ فَإِنَّهُ أَفْضَلُ مِنِّي، فَسَأَلْتُهُمَا فَحَدَّثَانِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرَقِ نَسَاءً.

٧٢٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ، يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الشَّامِ حَدَّثَنِي الْأَنْصَارِيُّ، يَعْنِي زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يَقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَإِنِّي أَرَاكُمْ هُمْ يَا أَهْلَ الشَّامِ.

٢٧- مَا أَسْنَدَ عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ.

٧٢٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَ بْنَ أَبِي شَيْبٍ، يُحَدِّثُ عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ.

٧٢٦- حَدَّثَنَا ثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ، أَوْ غَيْرُهُ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ بَكْرِ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: أَمْرَانِ لَا أَسْأَلُ عَنْهُمَا أَحَدًا مِنَ النَّاسِ: صَلَاةُ الرَّجُلِ خَلْفَ الرَّجُلِ مِنْ رَعِيَّتِهِ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى خَلْفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالْمَسْحَ عَلَى الْخَفَيْنِ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا.

٧٢٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ ظَاهِرَ خُفَيْهِ.

٧٢٨- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، وَأَبُو عَوَانَةَ، وَقَيْسٌ، وَشَيْبَانٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَصْنَعُ هَذَا وَقَدْ غَفِرَ لَكَ مَا تَقْدَمُ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا.

٧٢٩- حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَانْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ النَّاسُ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَبْجَلِيَ.

٧٣٠- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فَسَبَّحُوا بِهِ فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ فَلَمَّا فَرَغَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ وَقَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٧٣١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ، يُحَدِّثُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نَضْلَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ هَذِيلٍ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِعُمُودٍ فَسَطَّاطٍ فَاسْقَطَتْ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ مَنْ لَا أَكَلُ وَلَا شَرِبَ، وَلَا صَاحَ وَلَا اسْتَهَلَ؟ فَقِيلَ أَسْجَعًا كَسَجَعِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: فَقَضَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَغْرَةً وَجَعَلَهُ عَلَى عَاقِلَةِ الْمَرْأَةِ.

٧٣٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَقَّارِ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَمْ

يَتَوَكَّلُ مِنْ اسْتَرْقَى أَوْ اسْتَوَى.

٧٣٣- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنٍ الثَّقَفِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا طَوِيلَ الشَّارِبِ فَدَعَا بِسِوَاكٍ وَشَفْرَةَ فَوَضَعَ السِّوَاكَ تَحْتَ الشَّارِبِ فَقَصَّ عَلَيْهِ.

٧٣٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ وَهَبِ الثَّقَفِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى الْعِمَامَةِ وَالْخَفَيْنِ.

٧٣٥- حَدَّثَنَا طُعْمَةُ بْنُ عَمْرِو الجَعْفَرِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ بَيَانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ بَاعَ الْخَمْرَ فَلْيَشْتَقِصِ الْخَنَازِيرَ.

٧٣٦- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: وَلَا أَعْلَهُ إِلَّا مَرْفُوعًا قَالَ: الرَّكِبُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ وَالْمَاشِي حَيْثُ شَاءَ مِنْهَا أَمَامًا قَرِيبًا، أَوْ عَنْ يَمِينِهَا قَرِيبًا، أَوْ سَارَهَا قَرِيبًا.

٧٣٧- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: وَلَا أَرَاهُ إِلَّا مَرْفُوعًا قَالَ: السَّقَطُ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُدْعَى لَوَالِدَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ.

٧٣٨- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: انْطَلَقْنَا مَعَ النُّعْمَانَ بْنِ مِقْرِنٍ فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْعَلِجِ ذَا الْحَاجِبِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْنَا أَنْ ابْعَثُوا إِلَيْنَا رَجُلًا لِأَكْلِهِ، قَالَ: فَاخْتَارَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، قَالَ أَبِي: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَجُلٍ أَعُورٍ مَعَهُ حَجْفَةٌ لَهُ، فَإِذَا هُوَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْعَلِجِ، فَقَالَ: بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِينَا نَبِيًّا وَعَدَهُ اللَّهُ النَّصْرَ فَمَا أَخْبَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ إِلَّا وَجَدْنَاهُ كَمَا أَخْبَرْنَا.

٢٨- البراء بن عازب.

٧٣٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، يَقُولُ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا الْمَدِينَةَ، يَعْنِي فِي الْمُهْجَرَةِ مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكَانَا يَقْرَأَنِ الْقُرْآنَ، ثُمَّ قَدِمَ سَعْدٌ وَبِلَالٌ وَعَمَّارٌ، ثُمَّ قَدِمَ عَمْرُ بْنُ لُحَطَّابٍ فِي عَشْرِينَ، ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيْءٍ فَرِحَهُمْ بِقُدُومِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَتِ الْإِمَاءُ فِي الطَّرِيقِ تَقُولُ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى قَرَأْتُ: {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى}، {وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى} فِي سُورَةِ الْمَفْصَلِ.

٧٤٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَدَعَا بِالْكَتِفِ لِيَكْتُبَهُ فِيهَا، وَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَذَكَرَ ضَرْرَهُ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {غَيْرِ أُولِي الضَّرْرِ}.

٧٤١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: أَصَابَ النَّاسَ حُمْرًا يَوْمَ خَيْبَرَ، يَعْنِي الْحُمْرَ الْأَهْلِيَّةَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيًا فَنَادَى أَنْ أَكْفَتُوا الْقُدُورَ.

٧٤٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَعَمْرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَمْرَةَ، أَفَرَّرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَقَالَ الْبَرَاءُ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَفِرَّ، إِنَّ هَوَازِنَ كَانُوا قَوْمًا رُمَاءَ، فَلَمَّا لَقِينَاهُمْ وَحَمَلْنَا عَلَيْهِمْ انْهَزَمُوا، فَأَقْبَلَ النَّاسُ عَلَى الْغَنَائِمِ وَاسْتَقْبَلُونَا بِالسِّهَامِ فَانْهَزَمَ النَّاسُ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ وَأَبُو سَفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ أَخَذَ بِلِجَامِ الْبَغْلَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ ... أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ

٧٤٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ أَمَنْتُ بِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَرَسُولِكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ، قَالَ: فَإِنْ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ.

٧٤٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعُثُ عِبَادَكَ.

٧٤٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: أُهْدِيَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةٌ حَرِيرٌ جَعَلُوا يَلْبَسُونَهَا وَيَعْبِجُونَ مِنْ لِينِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِمَنْدِيلٍ مِنْ مَنْدِيلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَلَيْسَ مِنْ هَذَا.

٧٤٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قُلْتُ: سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى قَوْمٍ جَلَسُوا فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ: إِنْ كُنْتُمْ لَأَبَدَ فَاعْلَيْنَ فَرُدُّوا السَّلَامَ وَأَعِينُوا الْمَظْلُومَ وَاهْدُوا السَّبِيلَ.

٧٤٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ انْخَلَدَ يَخْفِرُ مَعَنَا حَتَّى رَأَيْتُ التُّرَابَ قَدْ وَارَى بَيَاضَ بَطْنِهِ، أَوْ قَالَ: شَعْرَهُ وَهُوَ يَقُولُ:

وَاللَّهُ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا ... وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّينَا

فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا ... وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقِينَا

قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثِهِ: حَفِظِي: إِنَّ الْأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا وَفِي الصَّحِيفَةِ:

إِنَّ الْمَلَأَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا ... إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آيِنَا

قَالَ: فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: آيِنَا آيِنَا يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

٧٤٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ كَتَبَ بَيْنَهُمْ كِتَابًا: هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نَقَاتِلَكَ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ: الْحَمْدُ، فَأَبَى فَحَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ وَكَتَبَ: هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَاشْتَرَطُوا عَلَيْهِ أَنْ يَقِيمُوا ثَلَاثًا وَلَا يَدْخُلُوا مَكَّةَ بِسِلَاحٍ إِلَّا الْجِلْبَانَ السِّلَاحَ، قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: مَا جِلْبَانُ السِّلَاحِ؟ قَالَ: السَّيْفُ بِقَرَابِهِ، أَوْ بِمَا فِيهِ.

٧٤٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، يَقُولُ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ لَيْلَةً إِذْ رَأَى دَابَّتَهُ تَرْكُضُ، أَوْ قَالَ: فَرَسَهُ تَرْكُضُ، فَظَنَرَ فَإِذَا مِثْلُ الضَّبَابَةِ، أَوْ قَالَ: مِثْلُ الْغَمَامَةِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: تِلْكَ السَّكِينَةُ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ، أَوْ نَزَلَتْ عَلَى الْقُرْآنِ.

٧٥٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَتْ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، قَالُوا: كَيْفَ يَمْنُ كَانَ يَشْرَبُهَا قَبْلَ أَنْ تُحْرَمَ؟ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا} الْآيَةُ.

٧٥١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الرَّبِيعُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ قَالَ: آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لَرَبِّنَا حَامِدُونَ.

٧٥٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا قَدِمُوا مِنْ سَفَرٍ لَمْ يَدْخُلِ الرَّجُلُ مِنْ قَبْلِ بَابِهِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ

الآية: {وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا}.
 ٧٥٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ، يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَكَانَ غَيْرَ كَذُوبٍ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا صَلُّوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ أَحَدٌ مِنْهُمْ حَتَّى يَرَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا ثُمَّ يَسْجُدُوا.

٧٥٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعَ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: اسْتَصْغَرْتُ أَنَا وَابْنُ عَمْرٍو يَوْمَ بَدْرٍ.

٧٥٥- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ: {فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} فَلَقَدْ نَزَلَتْ وَإِنَّ قَوْمًا لَيُصَلُّونَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَلَمَّا سَمِعُوهَا وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ قَلَبُوا وُجُوهَهُمْ نَحْوَ الْكَعْبَةِ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ.

٧٥٦- حَدَّثَنَا حَدِيثُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسَ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

٧٥٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْبُوعًا بَعِيدًا مَا بَيْنَ الْمُنْكَبَيْنِ أَعْظَمَ النَّاسِ وَأَحْسَنَ النَّاسِ جَمْتَهُ إِلَى أُذُنَيْهِ عَلَيْهِ حِلَّةٌ حَمْرَاءُ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ.

٧٥٨- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، وَحَدِيثُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: مَاتَ قَوْمٌ كَانُوا يُصَلُّونَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالُوا: كَيْفَ بِأَصْحَابِنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يُصَلُّونَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ} صَلَاتِكُمْ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

٧٥٩- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: رَأَيْتُ بِيَاضَ إِبْطِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ سَاجِدٌ.

٧٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَاتِلُ الْعَدُوَّ، فَجَاءَ رَجُلٌ مَقْنَعٌ فِي الْحَدِيدِ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِسْلَامَ فَاسْلَمَ، فَقَالَ: أَيُّ عَمَلٍ أَفْضَلُ كَيْ أَعْمَلُهُ؟ فَقَالَ: تُقَاتِلُ قَوْمًا جِئْتَ مِنْ عِنْدِهِمْ، فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَمَلٌ قَلِيلًا وَجُزِيًّا كَثِيرًا.

٧٦١- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رِمَاةِ النَّاسِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ، وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا، وَقَالَ لَهُمْ: كُونُوا مَكَانَكُمْ لَا تَبْرَحُوا وَإِنْ رَأَيْتُمُ الطَّيْرَ تَخْطَفُنَا، قَالَ الْبَرَاءُ: وَأَنَا وَاللَّهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ بَادِيَاتٍ خَلَاخِيلَهُنَّ قَدْ اسْتَرَحَتْ ثِيَابَهُنَّ يَصْعَدْنَ الْجِبَلَ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا كَانَ، وَالنَّاسُ يُغِيرُونَ، مَضَوْا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ أَمِيرُهُمْ:

فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَضَوْا فَكَانَ الَّذِي كَانَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ جَاءَ أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ فَقَالَ: أَفِيكُمْ مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَجِيبُوهُ، ثُمَّ قَالَ: أَفِيكُمْ مُحَمَّدٌ؟ فَلَمْ يَجِيبُوهُ، ثُمَّ قَالَ: أَفِيكُمْ مُحَمَّدٌ؟ فَالثَّلَاثَةُ فَلَمْ يَجِيبُوهُ، فَقَالَ:

أَفِيكُمْ ابْنُ أَبِي حُقَافَةَ؟ فَلَمْ يَجِيبُوهُ قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: أَفِيكُمْ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ قَالَهَا ثَلَاثًا، فَلَمْ يَجِيبُوهُ قَالَ: أَمَا هُوَ لَأَقْدَقَ كَفَيْتُمُوهُمْ فَلَمْ يَمْلِكْ عَمْرُ نَفْسَهُ، فَقَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ هَاهُوَ ذَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَأَنَا أَحْيَاءُ وَلَكِ مِنْ يَوْمٍ سَوْءٍ، فَقَالَ: يَوْمَ بَدْرٍ وَالْحَرْبِ سِبْجَالٍ، وَقَالَ: اأَعْلُ هَبْلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَجِيبُوهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا نَقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا:

اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ، قَالَ: لَنَا الْعُزَى وَلَا عُزَى لَكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَجِيبُوهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا نَقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ، ثُمَّ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: إِنَّكُمْ سَتَرُونَ فِي الْقَوْمِ مِثْلَهُ لَمْ أَمْرُ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: وَلَمْ تَسُونِي.

٧٦٢- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: قِيلَ لِلْبَرَاءِ: كَانَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَالسِّيفِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ كَالْقَمَرِ.

٧٦٣- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَمَرَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ.

٧٦٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَنْصَارِ: لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا الْمُؤْمِنُ وَلَا يَبْغِضُهُمْ إِلَّا الْمُنَافِقُ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ، قَالَ: فَقُلْتُ لِعَدِيِّ: مَنْ حَدَّثَكَ عَنِ الْبَرَاءِ؟ قَالَ: إِيَّايَ أَخْبَرَ الْبَرَاءَ.

٧٦٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَاتَ ابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ لَهُ مُرَضِعًا فِي الْجَنَّةِ.

٧٦٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: اهْجُمُهُمْ، يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ، أَوْ قَالَ هَاجِهِمْ، وَجَبْرِيلُ مَعَكَ.

٧٦٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، وَابْنَ أَبِي أَوْفَى، يُحَدِّثَانِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَأَكْفَفَتِ الْقُدُورُ.

٧٦٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَضْعَا الْحَسَنَ عَلَى عَاتِقِهِ، وَقَالَ: مَنْ أَحَبَّنِي فَلِيحبه.

٧٦٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، سَمِعَ الْبَرَاءَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ.

٧٧٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى لِقْرِيشٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنَ لُحُومِ الْإِبِلِ، فَأَمَرَ بِهِ وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ فَنَهَى عَنْهُ.

٧٧١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، مَوْلَى قُرَيْشٍ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنَ لُحُومِ الْغَنَمِ فَرَخَّصَ فِي الْوُضُوءِ مِنْهَا، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِهَا فَرَخَّصَ فِيهَا.

٧٧٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، أَنَّ مَطْرَبَ بْنَ نَاجِيَةَ، لَمَّا ظَهَرَ عَلَى الْكُوفَةِ أَمَرَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ أَطَالَ الْقِيَامَ فَحَدَّثَتْ بِهِ ابْنُ أَبِي لَيْلَى، فَحَدَّثَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى فَرَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ وَإِذَا سَجَدَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ بَيْنَ السُّجُودَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.

٧٧٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، سَمِعَ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْنُتُ فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ.

٧٧٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: زَيْنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ.

قَالَ شُعْبَةُ: فَنَسِيتُ هَذَا الْحَرْفَ حَتَّى ذَكَرَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ مَرَّاحِمٍ.

٧٧٥- حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: لَئِنْ قَصَّرْتَ فِي الْخُطْبَةِ لَقَدْ عَرَّضْتَ الْمَسْأَلَةَ، أَعْتَقَ النَّسَمَةَ وَفَكَ الرِّقَبَةَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ مَا هُمَا سِوَاءُ؟ قَالَ: لَا، عَتَقَ النَّسَمَةَ أَنْ تُفْرَدَ بِهَا، وَفَكَ الرِّقَبَةَ أَنْ تُعِينَ فِي ثَمَنِهَا، وَالْمِنْحَةَ الْوَكُوفُ وَالْفِيءُ

عَلَى ذِي الرَّحِمِ الظَّالِمِ، قَالَ: فَمَنْ لَمْ يُطِقْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَأَطْعِمِ الجَائِعَ وَاسْقِ الظَّمَانَ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ؟ قَالَ: مَرُّ بِالْمَعْرُوفِ وَانْتِهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، قَالَ، فَمَنْ لَمْ يُطِقْ ذَاكَ؟ قَالَ: فَكُفِّ لِسَانَكَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ.

٧٧٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَأَلْتُ طَلْحَةَ بْنَ مُصَرِّفٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً، وَلَوْ كَانَ غَيْرِي قَالَ: ثَلَاثِينَ مَرَّةً قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْسَجَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً وَرَقًا، أَوْ قَالَ: وَرَقًا، أَوْ أَهْدَى زُقَاقًا، أَوْ سَقَى لَبَنًا كَانَ لَهُ كَعْدَلِ نَسْمَةٍ، أَوْ رَقَبَةٍ، وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ كُنَّ لَهُ عَدْلُ نَسْمَةٍ، أَوْ رَقَبَةٍ.

٧٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْسَجَةَ، يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينَا إِذَا فُئِنَا إِلَى الصَّلَاةِ فَيَمْسُحُ عَوَاتِقَنَا وَصُدُورَنَا، وَيَقُولُ: لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ يَصْلُونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ، أَوْ قَالَ: الصُّفُوفِ الْأَوَّلِ.

٧٧٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَاتَ ابْنُهُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِنَّ لَهُ مَرْضِعًا تُرَضِعُهُ فِي الْجَنَّةِ.

٧٧٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدْنَا فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نَصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَتَنْحَرَفَنَّ فَعَلَّ ذَلِكَ فَقَدَّ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا هُوَ لِحْمٍ قَدَمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسْكِ فِي شَيْءٍ، فَقَامَ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ وَكَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي جَدْعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مِسْنَةٍ، فَقَالَ: ضَخَّ بِهَا وَلَنْ تُؤَيِّبَ، أَوْ تُجْزِيَّ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ.

٧٨٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ أَسَلْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجْهَتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكَالَّذِي أَنْزَلْتَ وَرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، قَالَ: فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ. ٧٨١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ: {يُبَيِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ} قَالَ: فِي الْقَبْرِ إِذَا سُئِلَ.

٧٨٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَشْعَثٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سُؤَيْدٍ بْنِ مِقْرِنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ، أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَرَدِّ السَّلَامِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَهَانَا عَنْ حَلَقَةِ الذَّهَبِ، أَوْ قَالَ: خَاتَمِ الذَّهَبِ وَاتِّبَاعِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْمَيْثِرَةِ وَالْقَسْبِ وَالِاسْتَبْرَقِ وَالْحَرِيرِ وَالذَّبِيحِ.

٧٨٣- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ بْنِ مِقْرِنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَتَدْرُونَ أَيُّ عُرَى الْإِيمَانِ أَوْثَقُ؟ قُلْنَا: الصَّلَاةُ، قَالَ: الصَّلَاةُ حَسَنَةٌ وَلَيْسَ بِذَلِكَ، قُلْنَا: الصِّيَامُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى ذَكَرْنَا الْجِهَادَ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ.

٧٨٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ يَدَكَ وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ.

٧٨٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ فَيْرُوزَ، قَالَ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ مَا كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْتَمَى عَنِ الْأَضَاحِي؟ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَكَذَا وَبِيَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِهِ، فَقَالَ: أَرْبَعٌ لَا يَجْزِيَنَّ: الْعَوْرَاءُ الْبَيْنُ عَوْرَهَا، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيْنُ مَرَضُهَا، وَالْعَرَجَاءُ الْبَيْنُ ظَلْعُهَا، وَالْكَسِيرَةُ الَّتِي لَا تَتَّقِي، قُلْتُ: إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ فِي السِّنِّ نَقْصٌ، أَوْ فِي الْقَرْنِ نَقْصٌ، أَوْ فِي الْأُذُنِ نَقْصٌ، قَالَ: فَمَا كَرِهْتَ مِنْهُ فَدَعَهُ وَلَا تُحْرِمَهُ عَلَى أَحَدٍ.

٧٨٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ، يَقُولُ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ، فَجَعَلْتُ أَسْأَلُ أَحَدَهُمَا فَيَقُولُ: سَلِ الْآخَرَ فَإِنَّهُ خَيْرٌ مِنِّي وَعَلِمٌ. فَسَأَلْتُهُمَا فَحَدَّثَانِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نَسَاءً.

٧٨٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَلَجٍ، عَنْ زِيَادِ أَبِي الْحَكَمِ الْبَجَلِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا لَقِيَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ فَصَاحُهُ وَحَمْدُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتِغْفَرَهُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا.

٧٨٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَحِيْفَةَ، يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبْدِلْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ، قَالَ: اجْعَلْهَا مَكَانَهَا وَلَنْ تَجْزِي، أَوْ تُوْفِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ.

٧٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَادَانَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ ثَابِتٍ، سَمِعَهُ مِنَ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَادَانَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَحَدِيثُ أَبِي عَوَانَةَ أَتَمَّهُمَا، قَالَ الْبَرَاءُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا يَلْحَدُ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِنَا الطَّيْرُ، قَالَ عَمْرٍو بْنُ ثَابِتٍ: وَقَعَ، وَلَمْ يَقُلْهُ أَبُو عَوَانَةَ، فَجَعَلَ يَرْفَعُ بَصْرَهُ وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ وَيَخْفِضُ بَصْرَهُ وَيَنْظُرُ إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَهَا مَرَارًا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي قَبْرِ مَنْ مِنَ الْآخِرَةِ وَأَنْتَ طَاحٍ مِنَ الدُّنْيَا جَاءَهُ مَلَكٌ جَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: أَخْرِجِي أَيَّتَا النَّفْسَ الْمُطْمَئِنَّةَ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ، فَتَخْرُجُ نَفْسُهُ وَتَسِيلُ كَمَا يَسِيلُ قَطْرُ السَّقَاءِ.

قَالَ عَمْرٍو فِي حَدِيثِهِ، وَلَمْ يَقُلْهُ أَبُو عَوَانَةَ: وَإِنْ كُنْتُمْ تَرَوْنَ غَيْرَ ذَلِكَ، وَتَنْزِلُ مَلَائِكَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ بِيضُ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وَجُوهُهُمُ الشَّمْسُ مَعَهُمْ أَكْفَانٌ مِنْ أَكْفَانِ الْجَنَّةِ وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِهَا، فَيَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصْرِ، فَإِذَا قَبِضَهَا الْمَلَكُ لَمْ يَدْعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةً عَيْنٍ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: {تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفْرِطُونَ} قَالَ: فَتَخْرُجُ نَفْسُهُ كَأَطْيَبِ رِيحٍ وَجِدَتْ فَتَعْرُجُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ، فَلَا يَأْتُونَ عَلَى جَنْدٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ؟ فَيَقَالُ: فَلَانٌ، بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ حَتَّى يَنْتَهَوْا بِهِ إِلَى بَابِ سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَفْتَحُ لَهُ وَيُسَبِّحُهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقْرَبُوهَا حَتَّى يَنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَيَقُولُ: اكْتُبُوا كِتَابَهُ فِي عِلِّيِّينَ: {وَمَا أَدْرَاكَ مَا عَلَيُونَ كِتَابٌ مَرْقُومٌ يَشْهَدُهُ الْمُقْرَبُونَ} فَيَكْتُبُ كِتَابَهُ فِي عِلِّيِّينَ، ثُمَّ يَقَالُ: رُدُّوهُ إِلَى الْأَرْضِ فَإِنِّي وَعَدْتُهُمْ أَنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ وَفِيهَا نَعِيدُهُمْ وَمِنْهَا نَخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى، فَيُرَدُّ إِلَى الْأَرْضِ وَتَعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ،

فِي أَيِّهِ مَلَكَانِ شَدِيدَا الْإِنْتِهَارِ فَيَتَهَرَّانِهِ وَيَجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ: مَنْ رَبُّكَ؟ وَمَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ وَدِينِي الْإِسْلَامُ، فَيَقُولَانِ: فَمَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي بَعَثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، فَيَقُولَانِ وَمَا يَدْرِيكَ؟ فَيَقُولُ: جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّنَا فَأَمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُهُ، قَالَ: وَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: {يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ} قَالَ: وَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ قَدْ صَدَّقَ عَبْدِي فَأَلْبَسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَأَفْرِشُوهُ مِنْهَا وَأَرُوهُ مَنْزِلَهُ مِنْهَا، فَيَلْبَسُ مِنَ الْجَنَّةِ وَيَفْرِشُ مِنْهَا وَيَرَى مَنْزِلَهُ مِنْهَا وَيَفْسَحُ لَهُ مَدَّ بَصْرِهِ، وَيَمِثِلُ

له عمله في صورة رجل حسن الوجه طيب الريح حسن الثياب، فيقول: أبشر بما أعد الله عز وجل لك، أبشر برضوان الله وجنت فيها نعيم مقيم، فيقول: بشرك الله بخير من أنت؟ فوجهك الوجه الذي جاء بالخير، فيقول: هذا يومك الذي كنت توعده والأمر الذي كنت توعده أنا عملك الصالح،

فوالله ما علمتكم إلا كنت سريعاً في طاعة الله بطيئاً عن معصية الله جزاءك الله خيراً، فيقول: يا رب أقم الساعة كي أرجع إلى أهلي ومالي، قال: وإن كان فاجراً فكان في قبلي من الآخرة وانقطاع من الدنيا جاءه ملك جالس عند رأسه، فقال: أخرجي أيتها النفس الخبيثة أبشري بسخط الله وغضبه، فتنزل ملائكة سود الوجوه معهم مسحوا فإذا قبضها الملك قاموا فلم يدعوا في يده طرفه عين، قال: فتغرق في جسده فيستخرجها يقطع معها العروق والعصب كالسفود الكبير الشعب في الصوف المبلول، فتؤخذ من الملك فتخرج كأن تن ریح وجدت فلا تمر على جند فيما بين السماء والأرض إلا قالوا: ما هذا الروح الخبيث؟ فيقولون: هذا فلان بأسوأ أسمائه، حتى ينتهوا إلى سماء الدنيا فلا تفتح له، فيقول: رده إلى الأرض إني وعدتهم إني منها خلقتهم وفيها يعيدهم ومنها أخرجهم تارة أخرى، قال: فيرمي به من السماء

قال: فتلا هذه الآية: {ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء} الآية، قال: ويعاد إلى الأرض وتعاد فيه روحه ويأتيه ملكان شديداً الانتهاز فينتهرانه ويجلسانه فيقولان من ربك؟ وما دينك؟ فيقول: لا أدري، فيقولان: فما تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فلا يهتدي لاسمه، فيقول: لا أدري سمعت الناس يقولون ذاك، قال: فيقال: لا دريت، فيضيق عليه قبره حتى تختلف أضلعه ويمثل له عمله في صورة رجل فيجرح الوجه من الریح قبيح الثياب، فيقول: أبشر بعذاب من الله وسخطه، فيقول: من أنت فوجهك الوجه الذي جاء بالشر؟ فيقول: أنا عملك الخبيث والله ما علمتكم إلا كنت بطيئاً عن طاعة الله سريعاً إلى معصية الله.

قال عمرو في حديثه عن المنهال، عن زاذان، عن البراء، عن النبي صلى الله عليه وسلم: فيقبض له ملك أصم أبكم معه مزرية لو ضرب بها جبل صار تراباً، أو قال: رميمًا، فيضربه بها ضربة لسمعها الخلائق إلا الثقلين، ثم تعاد فيه الروح فيضربه ضربة أخرى.

٢٩- جابر بن سمرة.

٧٩٠- حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت جابر بن سمرة، يقول: شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ماعراً مرتين ثم أمر برجمه.

٧٩١- حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت جابر بن سمرة، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول: إن بين يدي الساعة كذابين، فقال كلمة لم أفهمها، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: فأحذروهم.

٧٩٢- حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت جابر بن سمرة، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا يزال هذا الدين قائماً يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة.

٧٩٣- حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت جابر بن سمرة، يقول: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قائماً ثم يقعد ثم يقوم فيخطب.

٧٩٤- حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال: قلت لجابر بن سمرة: ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع إذا صلى الغداة؟ قال: كان يقعد في مقعده حتى تطلع الشمس.

٧٩٥- حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت جابراً، يقول: رأيت الخاتم على كتف رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه بيضة.

٧٩٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا، يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جِنَازَةِ ابْنِ الدَّحْدَاحَةِ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ يَتَوَقَّصُ بِهِ وَنَحْنُ نَسْعَى حَوْلَهُ.

٧٩٧- قَالَ: وَزَعَمَ قَيْسٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَكِبَ الْفَرَسَ بَعْدَ أَنْ فَرَّغَ مِنْ دَفْنِهِ.

٧٩٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، يَقُولُ: كَانُوا يُسْمُونَ الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَيْبَةَ.

٧٩٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، وَذَكَرَ شَمَطَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كَانَ إِذَا آدَهَنَ لَمْ يَرِ، وَإِذَا لَمْ يَدَهْنِ تَبِينُ.

٨٠٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَنَحْوَهَا وَيَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ بِأَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ.

٨٠١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، يَقُولُ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَجِمَ مَاعِزَ بْنِ مَالِكٍ رَجُلٌ قَصِيرٌ ذُو عَضَلَاتٍ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ رَجْمِهِ، قَالَ: كُلَّمَا نَفَرْنَا غَازِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَخْلِفُ أَحَدُهُمْ يَنْبُ نَيْبَ التَّيْسِ يَمْنَحُ إِحْدَاهُنَّ الْكُتْبَةَ أَمَا إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَمَكِّنِي مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَّا نَكَلْتُهُ وَجَعَلْتُهُ نَكَالًا.

٨٠٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سِمَاكٌ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْهَلَ الْعَيْنِ مِنْهُوسِ الْعَقَبِ ضَلِيعِ الْقَمِ.

٨٠٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَوْرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لَحْمِ الْغَنَمِ فَرَخَّصَ فِيهِ وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، أَوْ قَالَ: مَبَاتِهَا، شَكَ أَبُو دَاوُدَ، فَرَخَّصَ فِيهِ، وَسُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لَحْمِ الْإِبِلِ فَأَمَرَ بِهِ، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ فَهَيَّ عَنْهَا وَكَرِهَهُ.

٨٠٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ الْإِسْلَامَ لَا يَزَالُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً، ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمْهَا، فَقُلْتُ لِأَيِّ: مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ.

٨٠٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجِمَ مَاعِزًا وَلَمْ يَذْكُرْ جَلْدًا.

٨٠٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ حَمَادٌ: وَحَدَّثَنِي سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ أَحَدُهُمَا: كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ إِذَا دَلَّكَتِ الشَّمْسُ، وَقَالَ الْآخَرُ: كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ.

٨٠٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ بِلَالٌ لَا يَخْرِجُ الْأَذَانَ وَكَانَ رُبَّمَا آخَرَ الْإِقَامَةِ شَيْئًا.

٨٠٨- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، وَقَيْسٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَكُنْتَ تُجَالِسُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَانَ طَوِيلَ الصَّمْتِ قَلِيلَ الضَّحِكِ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ رُبَّمَا تَنَاشَدُوا عِنْدَهُ الشُّعْرَ وَالشَّيْءَ مِنْ أُمُورِهِمْ فَيَضْحَكُونَ وَرُبَّمَا تَسَمَّ.

٨٠٩- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ سِمَاكِ، قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: كَيْفَ كَانَ يَخْطُبُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ قَاعِدًا فَكَذَّبَهُ فَأَنَا شَهِدْتُهُ يَخْطُبُ قَاعِمًا، قُلْتُ: فَكَيْفَ كَانَتْ خُطْبَتُهُ؟ قَالَ: كَانَ قَصْدًا، كَانَ يَقْرَأُ

آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَيَتَكَلَّمُ بِكَلِمَاتٍ يَعِظُ بِهِنَّ النَّاسَ.

٨١٠- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الظُّهْرَ نَحْوَ صَلَاتِكُمْ وَالْعَصْرَ نَحْوَ صَلَاتِكُمْ وَالْمَغْرِبَ نَحْوَ صَلَاتِكُمْ وَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ شَيْئًا.

٨١١- حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ.

٨١٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً.

٨١٣- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ نَاقَةٌ بِالْحَرَّةِ فَدَفَعَهَا إِلَى رَجُلٍ وَقَدْ كَانَتْ مَرَضَتْ، فَلَمَّا أَرَادَتْ أَنْ تَمُوتَ قَالَتْ لَهُ أَمْرَاتُهُ: لَوْ نَحَرْتَهَا وَأَكَلْنَا مِنْهَا، فَأَبَى وَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: أَعِنْدَكُمْ مَا يُغْنِيكُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَكُلُوهَا وَكَانَتْ قَدْ مَاتَتْ، قَالَتْ: فَأَكَلْنَا مِنْ وَدَكِهَا وَلَحْمِهَا وَشَحْمِهَا نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ يَوْمًا، ثُمَّ لَقِيَ صَاحِبَهَا، فَقَالَ لَهُ: أَلَا كُنْتَ نَحَرْتَهَا، قَالَ: إِنِّي اسْتَحْيَيْتُ مِنْكَ.

٨١٤- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يُؤذَنُ لَهُ فِي الْعِيدَيْنِ.

٨١٥- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اتَّمَسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي عَشْرِ الْأَوَاخِرِ.

٨١٦- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشْقَصٍ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٨١٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسْنَا حَيْثُ نَتَّبِعِي.

٨١٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مَعَاذٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ بَمَكَةَ لِحْجًا كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ لِيَالِي بَعَثْتُ إِلَيَّ لِأَعْرِفَهُ إِذَا مَرَرْتُ عَلَيْهِ.

٨١٩- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لِيُفْتَحَنَّ أَبْيَضُ كِسْرِي عَلَى طَائِفَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

٨٢٠- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ بِلَالٌ يُؤذَنُ حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ، وَرُبَّمَا آخَرَ الْإِقَامَةَ قَلِيلًا وَرُبَّمَا نَحَلَهَا قَلِيلًا، فَأَمَّا الْأَذَانُ فَكَانَ لَا يَحْرِمُ عَنِ الْوَقْتِ.

٨٢١- حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعَثَاءِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ وَيَحْتَنَّا عَلَيْهِ وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ لَمْ يَأْمُرْنَا بِهِ وَلَمْ يَنْهَنَا عَنْهُ وَلَمْ يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ.

٨٢٢- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ عَائِدِ بْنِ نَصِيبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا سَلَّمَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ.

٨٢٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسَيْبَ بْنَ رَافِعٍ، يُحَدِّثُ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى قَوْمًا قَدْ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ، فَقَالَ: قَدْ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شَمْسٍ اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ.

٨٢٤- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْطَبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ وَيَعِظُ النَّاسَ.

٣٠- النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ.

٨٢٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ فِي ابْنِ آدَمَ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ سَائِرُ جَسَدِهِ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ جَسَدِهِ وَهُوَ الْقَلْبُ.

٨٢٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ أَبَاهُ نَحَلَهُ نَحْلًا فَأَرَادَ أَنْ يُشْهَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتُ كَمَا نَحَلْتُهُ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَعْدَلَ بَيْنَ وَلَدِكَ كَمَا عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ أَنْ يَبْرُوكَ.

٨٢٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمَجَالِدِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَلَّا إِنَّ مَثَلَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَثَلَ تَوَادُّهِمْ وَتَحَابُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى بَعْضُهُ تَدَاعَى سَائِرُهُ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى.

٨٢٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقِيمُ الصَّفَّ حَتَّى يَجْعَلَهُ كَالْقَدْحِ، أَوْ كَالرُّمْحِ حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَا قَدْ أَخَذْنَا ذَلِكَ عَنْهُ وَعَقَلْنَاهُ رَأَى رَجُلًا مُنْتَبِذًا بِصَدْرِهِ عَنِ الصَّفِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عِبَادَ اللَّهِ لَتُسَوَّيَنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالَفَنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ وَجْهِكُمْ.

٨٢٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَخُطُبُ وَعَلَيْهِ خِمِيصَةٌ لَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: أَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا مَوْضِعَ كَذَا وَكَذَا سَمِعَ صَوْتَهُ.

٨٣٠- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا أَلِمَ بَعْضُهُ تَدَاعَى سَائِرُهُ.

٨٣١- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا فِي سَفَرٍ مَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا زَادُهُ وَسِقَاؤُهُ فَضَلَّتْ فَعَلَا شَرَفًا فَظَنَرَ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ نَظَرَ إِلَيْهَا عَلَيْهَا زَادُهُ وَسِقَاؤُهُ فَلَهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ صَاحِبِ الرَّاحِلَةِ بِرَاحِلَتِهِ.

لَمْ يَرْفَعَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ حَمَّادٍ، وَرَفَعَهُ ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ شَرِيكِ، عَنْ سِمَاكِ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٨٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ بِ {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى}، وَ{هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَاشِيَةِ}.

٨٣٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، فَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجِي وَقَعَ عَلَيَّ جَارِيَّتِي بِغَيْرِ إِذْنِي، قَالَ النُّعْمَانُ: عِنْدِي فِي هَذَا قِضَاءٌ شَافٍ، أَخَذْتُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ لَمْ تَكُونِي أَذْنَتْ لَهُ رَحْمَتُهُ وَإِنْ كُنْتُ أَذْنَتْ لَهُ جَلَدْتُهُ مِئَةً، فَقَالَ لَهَا النَّاسُ: وَيْحَكَ أَبُو وَلَدِكَ يُرْجَمُ فِجَاءَتْ فَقَالَتْ: قَدْ كُنْتُ أَذْنْتُ لَهُ، وَلَكِنْ حَمَلَنِي الْغَيْرَةُ عَلَى مَا قُلْتُ فَجَلَدْتُهُ مِئَةً.

٨٣٤- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: إِنِّي لِأَعْلَمُ النَّاسَ بِوَقْتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ، يَعْنِي عِشَاءَ الْآخِرَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَلَاثَةِ.

٨٣٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَخُطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ أَهْوَنَ أَهْلُ النَّارِ عَذَابًا رَجُلٌ فِي أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ، أَوْ جَمْرَةٌ يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغُهُ.

٨٣٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَدَةَ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَتَسَوَّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالَفَنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ.

٨٣٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ صَلَّى فِي الْكُسُوفِ جَعَلَ يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ مَرَّتَيْنِ.

٨٣٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ذَرًّا يُحَدِّثُ عَنْ يَسِيعِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ، قَالَ رَبُّكُمْ: {ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ}.

٨٣٩- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ، عَنْ أَبِي عَازِبٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا قُودَ إِلَّا بِحَدِيدَةٍ.

٨٤٠- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ، عَنْ أَبِي عَازِبٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: صَحَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ:

إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتْنًا كَأَنَّهَا قَطَعُ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيَمْسِي كَافِرًا وَيَمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ أَقْوَامٌ خَلَاقَهُمْ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ.

٣١- بريدة بن حصيب الأسلمي.

٨٤١- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّبْحَ،

فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ يَقُولُهُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا وَجَدْتَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا هَذِهِ الْمَسَاجِدُ إِذَا بُنِيَتْ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ.

٨٤٢- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الصَّلَاةَ بِوَضُوءٍ وَاحِدٍ.

٨٤٣- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقَالَ: هَلْ فِي الْجَنَّةِ خَيْلٌ فَإِنَّهَا تُعْجِبُنِي؟ قَالَ: إِنْ أَحْبَبْتَ ذَلِكَ أَتَيْتَ بِفَرَسٍ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ فَيَطِيرُ بِكَ فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْتَ، وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنْ الْإِبِلَ تُعْجِبُنِي فَهَلْ فِي الْجَنَّةِ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنْ أَدْخَلْتَ الْجَنَّةَ فَلِكَ فِيهَا مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ وَلَذَّتْ عَيْنَاكَ.

٨٤٤- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي زِيَارَةِ الْقُبُورِ.

٨٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ رَدَّ مَا عَرَا أَرْبَعًا.

٨٤٦- حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: دَخَلَ بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ عَلَى رَجُلٍ بِخِرَاسَانَ، وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَإِذَا جِيئَهُ يَرْتَضِعُ، فَقَالَ بُرَيْدَةُ: اللَّهُ أَكْبَرُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ.

٨٤٧- حَدَّثَنَا عَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُرَيْدَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ يَوْمًا أَمْشِي فَأَرَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَظَنَنْتُهُ يَرِيدُ

حَاجَةً، فَعَارَضْتُهُ حَتَّى رَأَيْتِي، فَأَرْسَلَنِي إِلَى فَاتِيئَتِهِ فَأَخَذَ بِيَدِي فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي جَمِيعًا، فَإِذَا رَجُلٌ بَيْنَ أَيْدِينَا يَصِلُ يَكْثُرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَرَاهُ مُرَائِيًّا؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَأَرْسَلَ يَدِي، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا فَإِنَّهُ مِنْ يُشَادُّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبُهُ.

٨٤٨- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّ أَبَا مَلِيحٍ، حَدَّثَهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ فِي غَزَاةٍ فِي يَوْمِ غَيْمٍ، فَقَالَ: بَكُرُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ، أَوْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حِطَّ عَمَلُهُ.
٨٤٩- حَدَّثَنَا ثَوَابُ بْنُ عَتَبَةَ الْمَهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ، وَلَا يَأْكُلُ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى يَذْبَحَ.

٨٥٠- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ الْأَحْمَرِيُّ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا تَوَفَّى مِنْ خُرَاعَةَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ بِوَارِثِهِ، فَقَالَ: انظُرُوا هَلْ مِنْ وَارِثٍ فَاتَّمَسُوهُ، فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ وَارِثًا وَأَخْبَرَهُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اذْفَعُوهُ إِلَى أَكْبَرِ خُرَاعَةَ.
٣٢- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى.

٨٥١- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَحْسِنُ الْقُرْآنَ فَهَلْ شَيْءٌ يُجْزِي مِنَ الْقُرْآنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا اللَّهُ فَمَاذَا لِي؟ قَالَ: قُلِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي، فَعَقَدَهُنَّ الرَّجُلُ فِي يَدِهِ عَشْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ مَلَأَ يَدَيْهِ خَيْرًا.
٨٥٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ الْأَحْمَرِ، قُلْتُ: وَالْأَبْيَضِ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي.

٨٥٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمَجَالِدِ، قَالَ: امْتَرَى أَبُو بُرَيْدَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ فِي السَّلْمِ فَأَرْسَلُونِي إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَى فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبُرِّ وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ إِلَى قَوْمٍ مَا هُوَ عِنْدَهُمْ، قَالَ: فَسَأَلْنَا ابْنَ أَبِي أَوْفَى مِثْلَ ذَلِكَ.

٨٥٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لُحْمِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.
٨٥٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَقَيْسٌ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ قَيْسٌ فِي حَدِيثِهِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.
٨٥٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى، يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ نَأْكُلُ مَعَهُ الْجِرَادَ.

٨٥٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ أَهْلُ بَيْتِ بَصَدَقَةَ صَلَّى عَلَيْهِمْ فَتَصَدَّقَ أَبِي بَصَدَقَةَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى.

٨٥٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ مُرَّةَ، سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ، قَالَ: كُنَّا يَوْمَئِذٍ أَلْفًا وَثَلَاثِينَ وَكَانَ أَسْلَمُ يَوْمَئِذٍ ثَمَنَ الْمُهَاجِرِينَ.

٨٥٩- حَدَّثَنَا الْحَرِيشُ بْنُ سُلَيْمِ الْكُوفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ الْيَامِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى: هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لَا، فَقُلْتُ: فَلِمَ أَمَرْنَا بِالْوَصِيَّةِ وَلَمْ يُوصِ؟ قَالَ أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٨٦٠- حَدَّثَنَا الْحَشْرَجُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، قَالَ: أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ وَكَانَ يَوْمَئِذٍ مَحْجُوبَ الْبَصَرِ، فَقُلْتُ: أَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ أَبُوكَ؟ قُلْتُ: قَتَلْتَهُ الْأَزَارِقَةَ، فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ أَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ.

٨٦١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ مُدْرِكِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَزِينِي الْعَبْدُ حِينَ يَزِينِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةَ ذَاتِ شَرَفٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ.

٨٦٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِخَوْفِهِ.

٨٦٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَسَمِعْتُ مَجْزَأَةَ بْنَ زَاهِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَذْكُرُ هَذَا الدُّعَاءَ، وَزَادَ فِيهِ: اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَانْخَطِئَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ.

٨٦٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى فِي جِنَازَةِ ابْنَتِهِ رَاجِعًا عَلَى بَغْلَةٍ فَمَرَّ عَلَى نِسْوَةٍ يَتَرْتِينَ، فَقَالَ: إِيَّاكُنَّ وَالتَّرَائِي، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ لَتَفِضِ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عِبْرَتِهَا.

٣٣- عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ.

٨٦٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرِ الْمَعُولِيِّ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، قَالَ: صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَلَاةً فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ وَإِذَا نَهَضَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ كَبَّرَ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدِي، فَقَالَ: لَقَدْ ذَكَّرْنَا هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ قَالَ: صَلَّيْنَا بِهَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، شَكََّ غِيلَانُ.

٨٦٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ هَلَالِ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قَالَ لِي: أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا لَعَلَّ لِلَّهِ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ ثُمَّ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ وَلَمْ يَنْزِلْ قُرْآنٌ يَحْرِمُهُ وَإِنَّهُ قَدْ كَانَ يَسْلَمُ عَلَيَّ فَلَمَّا اِكْتَوَيْتُ انْقَطَعَ عَنِّي فَلَمَّا تَرَكْتُ عَادَ إِلَيَّ، يَعْنِي الْمَلَائِكَةَ.

٨٦٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَزِيدِ الرَّشَكِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا، يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَعْلَمُ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَفِيمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: يَعْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ وَيُسِرُّ لَهُ.

٨٦٨- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضَّبْعِيِّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ الرَّشَكِيُّ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ عَلِيًّا فِي جَيْشٍ فَرَأَوْا مِنْهُ شَيْئًا فَأَنْكَرُوهُ، فَاتَّفَقَ نَفَرٌ أَرْبَعَةٌ وَتَعَاقَدُوا أَنْ يُخْبِرُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا صَنَعَ عَلِيٌّ، قَالَ عِمْرَانُ: وَكَأِذَا قَدِمْنَا مِنْ سَفَرٍ لَمْ نَأْتِ أَهْلَنَا حَتَّى نَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَسْلَمُ عَلَيْهِ وَنَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَجَاءَ النَّفَرُ الْأَرْبَعَةُ فَقَامَ أَحَدُهُمْ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَرَأَنَّ عَلِيًّا صَنَعَ كَذَا وَكَذَا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِي فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَامَ الثَّلَاثُ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَامَ الرَّابِعُ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا لَكُمْ وَلِعَلِّي

إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ وَهُوَ وَلِيٌّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي.

٨٦٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكَيْفِ فَكُتُبْنَا فَمَا أَفْلَحْنَا وَلَا أُنْجِحْنَا.

٨٧٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: صُمْ سِرًّا الشَّهْرَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي بَعْدَ الْفِطْرِ.

٨٧١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ فَأَتَى إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ: أَمِنْ عِنْدَ فُلَانَةٍ جِئْتَ؟ تَعْنِي امْرَأَتَهُ الْأُخْرَى، فَقَالَ: لَا وَلَكِنْ مِنْ عِنْدِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، فَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَقْلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ النِّسَاءُ.

٨٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، وَجَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، وَسَلْمُ بْنُ زُرَيْرٍ، وَحَمَادُ بْنُ نَجِيحٍ، وَصَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَظَرْتُ فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءُ وَنَظَرْتُ فِي النَّارِ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ.

٨٧٣- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ شَيْخًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي مَاتَ فَمَا لِي مِنْ مِيرَاثِهِ؟ فَقَالَ: لَكَ سُدُسٌ، فَلَمَّا أَدْبَرَ دَعَاهُ فَقَالَ: لَكَ سُدُسٌ آخَرَ، فَلَمَّا وُلِيَ دَعَاهُ، فَقَالَ: السُّدُسُ الْآخَرُ طُعْمَةٌ.

٨٧٤- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ إِذْ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْأَيِّينِ: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ } إِلَى قَوْلِهِ: { وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ } قَالَ: فَخُشُوا الْمَطِيَّ وَعَرَفُوا أَنَّهُ عِنْدَ قَوْلِ يَقُولُهُ، فَلَمَّا تَأَشَّبُوا حَوْلَهُ قَالَ: أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ ذَاكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذَاكَ يَوْمٌ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِآدَمَ: يَا آدَمُ قُمْ فَابْعَثْ بَعْثَ النَّارِ،

قَالَ: يَا رَبِّ وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِئَةٌ وَتِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ إِلَى النَّارِ وَوَاحِدٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَأُبْلِسُوا حَتَّى مَا أَحَدٌ مِنْهُمْ يُبْذِرُ عَن وَاضِحَةٍ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اْعْمَلُوا وَأَبْشُرُوا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لَمَعَ خَلِيقَتَيْنِ مَا كَانُوا فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا كَثُرَتَاهُ مَعَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَمَنْ هَلَكَ مِنْ وَلَدِ آدَمَ وَوَلَدِ إِبْلِيسَ، اْعْمَلُوا وَأَبْشُرُوا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أُنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا

كَلْشَامَةٌ فِي جَنْبِ الْبَعِيرِ، أَوْ كَالرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الدَّابَّةِ.

٨٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ صَالِحُ بْنُ رَسْتَمٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ شَنْظِيرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَلَّمَا قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَحْتَنَّا فِيهَا عَلَى الصَّدَقَةِ وَنَهَانَا عَنِ الْمُثَلَّةِ، وَقَالَ: إِنَّ مِنَ الْمُثَلَّةِ أَنْ يَنْذِرَ أَنْ يَخْرُمَ أَنْفَهُ وَمِنَ الْمُثَلَّةِ أَنْ يَنْذِرَ أَنْ يَحْجَّ مَأْشِيًّا، فَإِذَا نَذَرَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَحْجَّ مَأْشِيًّا فَلْيَهْدِهِ هَدِيًّا وَلْيَرْكَبْ.

٨٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو حُرَّةَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي سَفَرٍ فَنَامُوا فَمَا اسْتَيْقَظُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّوْا وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَزِيدُ فِي صَلَاتِنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يِنَاهُكُمْ اللَّهُ عَنِ الرَّبَا وَيَقْبَلُهُ مِنْكُمْ.

وَيُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٨٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قُرْعَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَحَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَفَعَهُ حَمَادٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَلَا أَحْفَظُهُ عَنْ شُعْبَةَ مَرْفُوعًا، قَالَ: لَا جَلْبَ وَلَا جَنْبَ وَلَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ.

٨٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْخَطَّابِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا نَذَرَ فِي غَضَبٍ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ.

٨٧٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِمَكَّةَ

رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ وَقَالَ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَمَّوْا صَلَاتِكُمْ فَإِنَّا قَوْمٌ سَفَرٌ.

٨٨٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ زُهْدَمَ بْنَ مَضْرِبٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي فَذَكَرَ لِحْوًا مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ.

٨٨١- حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمُرٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ، أَوْ مَزَيْنَةَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ فِيهِ أَمْرٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرٍ وَسَبَقَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ، أَوْ شَيْءٌ جِئْتَهُمْ بِهِ تَتَّخِذُ عَلَيْهِمُ الْحِجَّةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَلْ مَا قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَقَدَرٍ عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ. قَالَ: فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلِمَ يَعْمَلُونَ؟ قَالَ: اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ، وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: {وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا}.

٨٨٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ حَفْصِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ نَبِيدِ الْجَرِّ.

٨٨٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِالْعَقِيلِيِّ فِي وَثَاقٍ.

٨٨٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمَالِكٍ لَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَقْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرْقَى أَرْبَعَةً.

٨٨٥- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمِثْلِهِ.

٨٨٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَادَى رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِهِ كَانَا فِي أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ بِرَجُلٍ أُسِيرٍ.

٨٨٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ أَوْ الْعَصْرَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْخِرْبَاقِ: أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ؟ فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ كَمَا قَالَ، قَالَ: فَصَلَّى رَكَعَةً ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ.

٨٨٨- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَبَا قَلَابَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حَبْلِيٌّ مِنَ الزَّيْنَاءِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِيَّهَا أَنْ يُحْسِنَ إِلَيْهَا فَإِذَا وَضَعَتْ حَمْلَهَا فَأَتَنِي بِهَا، فَفَعَلَ فَأَمَرَ بِهَا فَشَكَتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرَجَمَتْ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَصَلَّى عَلَيْهَا وَقَدْ زَنَتْ، فَقَالَ: لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قَسَمَتْ بَيْنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوْسَعْتَهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ؟.

٨٨٩- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَبَا قَلَابَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا الْمُهَلَّبِ، حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ أَخَاكُمْ النَّجَاشِيَّ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ كَمَا يُصَفُّ عَلَى الْمَيِّتِ وَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ كَمَا يُصَلَّى عَلَى الْمَيِّتِ.

٨٩٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ أَبَا مَرِيَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٨٩١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ زُرَّارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ الظُّهْرَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ قَرَأَ: {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى} فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ رَجُلًا خَالَجَنِيَا.

قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: كَأَنَّهُ كَرِهَهُ، قَالَ: لَوْ كَرِهَهُ لَنَهَى عَنْهُ.

٨٩٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُ أُمَّتِي الْقُرْنُ الَّذِي بَعَثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ يَنْدَرُونَ وَلَا يُوْفُونَ وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَفْشُونَ فِيهِمْ السَّمَنُ.

٨٩٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّوَّارِ، يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الْحَيَاءَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ.

فَقَالَ بَشِيرُ بْنُ كَعْبٍ: إِنَّ فِي الْحِكْمَةِ إِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ وَقَارًا وَمِنَ الْحَيَاءِ ضَعْفًا، قَالَ عِمْرَانُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتُحَدِّثُنِي عَنِ الصَّحْفِ.

٨٩٤- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ رِبَاعٍ أَبُو الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو السَّوَّارِ الْعَدَوِيُّ، أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، حَدَّثَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلَّهُ.

٨٩٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ الْبُكَاءُ عَلَى الْمَيْتِ أَنَّهُ يَعَذِّبُ، فَقَالَ: قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٨٩٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ عَنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فَقَالَ: قَالَ عِمْرَانُ لِلْحَكَمِ الْغَفَّارِيِّ، وَكِلَاهُمَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ تَعْلَمُ يَوْمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ عِمْرَانُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ.

٨٩٧- حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، أَوْ خَالِدُ بْنُ عُقْبَةَ، الشُّكُّ مِنْ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْعَطَّارِيُّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي سَفَرٍ فَتَزَلَّ فَنَامَ وَقَالَ لِبِلَالٍ: أَيَقِظْنَا لَصَلَاتِنَا فَمَا اسْتَيْقَظُوا إِلَّا بِحَرِّ الشَّمْسِ فِي أَعْجَازِهِمْ، أَوْ مَتُونِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَحِلُوا مِنْ هَذَا الْمَكَانِ، فَارْتَحِلُوا ثُمَّ نَزَلُوا، فَقَالَ لِبِلَالٍ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُوقِظَنَا؟ قَالَ: أَنَا مَنِي الَّذِي أَنَا مَكْرٌ، قَالَ: فَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ وَأَمْرٌ بِلَا آذَانَ وَصَلُّوا الرُّكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَصَلُّوا الصُّبْحَ.

٨٩٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: سَأَلَ شَابُّ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْفَتَى سَأَلَنِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ فَاحْفَظُوهُنَّ عَنِّي، مَا سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَفْرًا قَطُّ إِلَّا صَلَّى رُكْعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ، وَشَهِدْتُ مَعَهُ حِينًا وَالطَّائِفَ فَكَانَ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَهُ وَاعْتَمَرْتُ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَتَمُّوا الصَّلَاةَ فَإِنَّا قَوْمٌ سَفَرٌ، ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَهُ أَبِي بَكْرٍ وَاعْتَمَرْتُ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَتَمُّوا فَإِنَّا قَوْمٌ سَفَرٌ، ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَهُ عُمَرَ وَاعْتَمَرْتُ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَتَمُّوا الصَّلَاةَ فَإِنَّا قَوْمٌ سَفَرٌ، ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَهُ عُثْمَانَ وَاعْتَمَرْتُ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ أَتَمَّ.

٣٤- أَبُو بَكْرَةَ.

٨٩٩- حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

٩٠٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ أَبَاهُ، كَتَبَ إِلَيْهِ وَهُوَ عَلَى سِجِسْتَانَ أَنَّ لَا تَقْضِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانٌ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَقْضِي رَجُلٌ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، أَوْ بَيْنَ خَصْمَيْنِ

وَهُوَ غَضَبَانُ.

٩٠١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَتْ مَرْيَتَةٌ وَجْهِيئَةً وَأَسْلَمَتْ وَغَفَرَ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ وَبَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ خَابُوا وَخَسِرُوا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ.

٩٠٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَرْيَتَةٌ وَجْهِيئَةً وَأَسْلَمَتْ وَغَفَرَ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ وَبَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ.

٩٠٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: ذُكِرَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَثَمُوا عَلَيْهِ خَيْرًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلرَّجُلِ: وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فليَقُلْ أَحْسَبُ فَلَانًا إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ وَلَا أُرِيكَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَحَدًا.

٩٠٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، وَسَالِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: شَهْرًا عِيدٌ لَا يَنْقُصَانِ رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ.

٩٠٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: مَنْ طَالَ عَمْرُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قَالَ: مَنْ طَالَ عَمْرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ.

٩٠٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَمُكْتُ أَبَوَا الدَّجَالِ ثَلَاثِينَ عَامًا لَا يُولَدُ لَهُمَا، ثُمَّ يُولَدُ لَهُمَا غُلَامٌ أَعْوَرَ أَضْرُ شَيْءٍ وَأَقْلَهُ نَفْعًا تَمَامَ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبَهُ، قَالَ: وَنَعَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَاهُ رَجُلٌ طَوَالَ ضَرْبِ اللَّحْمِ كَأَنَّ أَنْفَهُ مَنقَارٌ، وَأَمَّا أُمُّهُ فَامْرَأَةٌ طَوِيلَةٌ ضَاحِيَةٌ الثَّدْيِ، قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: فَسَمِعْنَا بِمَوْلُودٍ وُلِدَ بِالْمَدِينَةِ فِي الْيَهُودِ فَذَهَبَتْ أَنَا وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ فَدَخَلْنَا عَلَى أَبِيهِ، فَإِذَا نَعَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمَا، فَقُلْنَا: هَلْ لَكُمَا مِنْ وُلْدٍ؟ فَقَالَا: مَكُنَّا ثَلَاثِينَ عَامًا لَا يُولَدُ لَنَا، ثُمَّ وُلِدَ لَنَا وَوُلِدَ لَنَا أَضْرُ شَيْءٍ وَأَقْلَهُ نَفْعًا تَمَامَ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبَهُ، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمَا فَإِذَا هُوَ مُنْجَدِلٌ فِي قَطِيفَةٍ فِي الشَّمْسِ لَهُ هَمْهَمَةٌ فَكَشَفَ عَنْ رَأْسِهِ، فَقَالَ: مَا قُلْتُمَا؟ قُلْنَا: أَوْسَمِعْتَ؟ قَالَ: إِنِّي أَنَامُ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي.

٩٠٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ وَفَدْنَا إِلَى مُعَاوِيَةَ مَعَ زِيَادٍ وَمَعَنَا أَبُو بَكْرَةَ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةَ: حَدَّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَنَا بِهِ، قَالَ: نَعَمْ، كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَجَّبَهُ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةَ وَيَسْأَلُ عَنْهَا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَأَيْتُ رُؤْيَا، رَأَيْتُ كَأَنَّ مِيزَانًا دَلِيَّ مِنَ السَّمَاءِ فَوَزَنَتْ أَنْتَ وَأَبُو بَكْرٍ فَرَجَحَتْ بِأَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ وَزَنَ أَبُو بَكْرٍ بِعَمْرِ فَوَزَنَ أَبُو بَكْرٍ عَمْرًا، ثُمَّ وَزَنَ عَمْرُ بِعِثْمَانَ، فَرَجَحَ عَمْرُ بِعِثْمَانَ،

ثُمَّ رَفَعَ الْمِيزَانَ، فَاسْتَاءَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: خِلَافَةُ نَبْوَةٍ ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْمَلِكَ مَنْ يَشَاءُ، فَغَضِبَ مُعَاوِيَةُ وَزَخَّ فِي أَقْفَانِنَا فَأَخْرَجْنَا، فَقَالَ زِيَادٌ لِأَبِي بَكْرَةَ: مَا وَجَدْتَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا تُحَدِّثُهُ غَيْرَ هَذَا؟ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أُحَدِّثُهُ إِلَّا بِهِ حَتَّى أَفَارِقَهُ، قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ زِيَادٌ يَطْلُبُ الْإِذْنَ حَتَّى أُذِنَ لَنَا فَأَدْخَلْنَا، فَقَالَ مُعَاوِيَةَ: يَا أَبَا بَكْرَةَ حَدَّثْنَا بِحَدِيثٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَنَا بِهِ، قَالَ: حَدَّثْتُهُ أَيْضًا بِمِثْلِ حَدِيثِهِ الْأَوَّلِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةَ: لَا أَبَا لَكَ تُخْبِرُنَا أَنَا مُلُوكٌ فَقَدْ رَضِينَا أَنْ نَكُونَ مُلُوكًا.

٩٠٨- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ بَجْرِ بْنِ مَرَّارِ الْبَكْرَاوِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَمَعِيَ رَجُلٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثُّنِي بَيْنَنَا إِذْ أَتَى عَلَى قَبْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ صَاحِبِي هَذَيْنِ الْقَبْرَيْنِ لَيُعَذَّبَانِ الْآنَ فِي قُبُورِهِمَا فَأَيُّكُمَا يَأْتِينِي مِنْ هَذَا النَّخْلِ بَعْسِيبٍ؟ فَاسْتَبَقْتُ أَنَا وَصَاحِبِي فَسَبَقْتُهُ وَكَسَرْتُ مِنَ النَّخْلِ عَسِيْبًا، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَقَّهُ نِصْفَيْنِ مِنْ أَعْلَاهُ فَوَضَعَ عَلَى أَحَدِهِمَا نِصْفًا وَعَلَى الْآخَرِ نِصْفًا، وَقَالَ: إِنَّهُ يَهْوَنُ عَلَيْهِمَا مَا دَامَ فِيهِمَا مِنْ بُلُوتِهِمَا شَيْءٌ إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ فِي الْغِيَةِ وَالْبَوْلِ.

وروى هذا الحديث مسلم بن إبراهيم، عن الأسود، عن بجر، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة.

٩٠٩- حدثنا عبد الجليل، حدثنا جعفر بن ميمون، قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكرة، قال: قلت لأبي: يا أبا إني أسمعك تدعو عند كل غداة اللهم عافني في بدني اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصري لا إله إلا أنت تعيدها ثلاثا حين تُمسي وثلاثا حين تصبح وتقول: اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقير، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر لا إله إلا أنت تعيدها ثلاث مرات حين تُمسي وثلاثا حين تصبح، فقال: نعم يا بني، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو بهن فانا أحب أن أستن بسنته.

٩١٠- حدثنا عبد الجليل، حدثنا جعفر بن ميمون، قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في دعاء المضطر: اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين وأصلح لي شأني كله، لا إله إلا أنت.

٩١١- حدثنا الحشرج بن نبأ الكوفي، قال: حدثنا سعيد بن جهمان، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لتزلن طائفة من أمي أرضا يقال لها البصرة ويكثر بها عددهم ونخلهم ثم تجيء بنو قنطوراء عراض الوجوه صغار العيون حتى ينزلوا على جسر لهم يقال لها: دجلة فيتفرق المسلمون ثلاث فرق: أما فرقة فتأخذ بأذنان الإبل فتلحق بالبادية فهلكت، وأما فرقة فتأخذ على أنفسها وكفرت فهذه وتلك سواء، وأما فرقة فيجعلون عيالهم خلف ظهورهم ويقاتلون فقتلهم شهيد ويفتح الله عز وجل على بقيتهم.

٩١٢- حدثنا شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، قال: سمعت أبا عبد الله، يحدث عن سعيد بن أبي الحسن، أن أبا بكرة دخل عليهم في شهادة فقام له رجل عن مجلسه، فقال أبو بكرة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا قام لك رجل من مجلسه فلا تجلس فيه، أو قال: لا تقيم رجلا من مجلسه ثم تجلس فيه، ولا تمسح يدك بثوب من لا تملك.

٩١٣- حدثنا ابن فضالة، عن الحسن، عن أبي بكرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف ركعتين.

٩١٤- حدثنا عمران القطان، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي بكرة، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأكلوا العدة ثلاثين يوما.

٩١٥- حدثنا ابن فضالة، عن الحسن، عن أبي بكرة، قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء الحسن فركب على ظهره فوضعه وضعا رفيقا فلما فرغ من صلاته ضمه إليه وقبله، فقالوا: يا رسول الله، صنعت بالحسن شيئا لم تكن تصنعه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن ابني هذا سيد سيصلح الله عز وجل به بين فئتين من المسلمين.

٩١٦- حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أبي بكرة، رحمه الله قال: أخر النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء ثمان ليال، فقال أبو بكرة: لو عجلت هذه الصلاة كان أمثل لقيامنا من الليل، ففعل.

٩١٧- حدثنا أبو حرة، عن الحسن، عن أبي بكرة، أنه انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو منبر فركع دون الصف، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته قال: من فعل هذا؟ قال أبو بكرة: أنا، قال: زادك الله حرصا ولا تعد.

٩١٨- حَدَّثَنَا أَبُو حُرَّةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْخَوْفِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ إِلَى مَصَافٍ هُوَ لَاءٌ وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعًا وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَيْنِ.

٩١٩- حَدَّثَنَا عِيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْشَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَنْ يُفْلَحَ قَوْمٌ أَسَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى امْرَأَةٍ.

٩٢٠- حَدَّثَنَا عِيْنَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا فِي غَيْرِ كُنْهِهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ.

٩٢١- حَدَّثَنَا عِيْنَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدُرُ أَنْ يُعْجَلَ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةُ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدْخُرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ.

٩٢٢- حَدَّثَنَا عِيْنَةُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ذُكِرَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ عِنْدَ أَبِي بَكْرَةَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: أَمَا أَنَا فَلَسْتُ مُلْتَمِسَهَا إِلَّا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّالِ بَعْدَ حَدِيثِ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: ائْتَسُوها فِي الْعَشْرِ الْأَوَّالِ لِتَسَاعَةِ تَبَقِي، أَوْ سَابِعَةِ تَبَقِي، أَوْ خَامِسَةِ تَبَقِي، أَوْ ثَالِثَةِ تَبَقِي، أَوْ آخِرِ لَيْلَةٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرَةَ يُصَلِّي فِي عِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ كَمَا كَانَ يُصَلِّي فِي سَائِرِ السَّنَةِ، فَإِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ اجْتَهَدَ.

٩٢٣- حَدَّثَنَا عِيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْشَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: كَانَ أَبُو بَكْرَةَ يُنْتَبِذُ لَهُ فِي جِرِّ فَقَدِمَ أَبُو بَرَزَةَ مِنْ غِيْبَةٍ كَانَ غَابَهَا، فَزَلَّ بِمَنْزِلِ أَبِي بَكْرَةَ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ مَنْزِلَهُ، فَلَمْ يَجِدْ أَبَا بَكْرَةَ فِي مَنْزِلِهِ فَوَقَفَ عَلَى امْرَأَةٍ لَهُ يُقَالُ لَهَا: مَيْسَةُ، فَسَأَلَهَا عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَعَنْ حَالِهِ وَنَظَرَ فَأَبْصَرَ الْجِرَّةَ الَّتِي فِيهَا النَّيْذُ، فَقَالَ: مَا فِي هَذِهِ الْجِرَّةِ؟ قَالَتْ: نَيْذٌ لِأَبِي بَكْرَةَ، فَقَالَ: لَوَدِدْتُ أَنَّكَ جَعَلْتَهُ فِي سِقَاءٍ ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَتْ بِالنَّيْذِ فَحُولَ فِي سِقَاءٍ ثُمَّ عَلَّقَتْهُ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرَةَ فَأَخْبَرَتْهُ عَنْ أَبِي بَرَزَةَ وَعَنْ قُدُومِهِ، ثُمَّ أَبْصَرَ السِّقَاءَ، فَقَالَتْ: قَالَ أَبُو بَرَزَةَ: كَذَا وَكَذَا فَحَوْلَتْ نَيْذِكَ فِي السِّقَاءِ فَقَالَ: مَا أَنَا بِشَارِبٍ مِنْهُ شَيْئًا، اللَّهُ إِنْ جَعَلَتِ الْعَسَلَ فِي جِرِّ لِيَحْرَمَنَّ عَلِيَّ، وَلَئِنْ جَعَلَتِ الْخَمْرَ فِي سِقَاءٍ لِيَحْلَنَ لِي، إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا الَّذِي نُهِنَا عَنْهُ، نُهِنَا عَنِ الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ، فَأَمَّا الدُّبَاءُ فَإِنَّا مَعْشَرٌ ثَقِيفٌ بِالطَّائِفِ كَمَا نَأْخُذُ الدُّبَاءَ فَنَحْرُطُ فِيهَا عَنَاقِيدَ الْعَنْبِ ثُمَّ نَدْفِنُهَا ثُمَّ تَرَكْنَاهَا حَتَّى تَهْدِرَ ثُمَّ تَمُوتُ، وَأَمَّا النَّقِيرُ فَإِنَّ أَهْلَ الْيَمَامَةِ كَانُوا يَنْقُرُونَ أَصْلَ النَّخْلَةِ فَيَشْدُخُونَ فِيهِ الرُّطْبَ وَالْبَسْرَ ثُمَّ يَدْعُونَهُ حَتَّى يَهْدِرَ ثُمَّ يَمُوتُ، وَأَمَّا الْحَنْتَمُ فَجَرَّارٌ كَانَ يَحْمَلُ إِلَيْنَا فِيهَا الْخَمْرَ، وَأَمَّا الْمُزَفَّتُ فَهِيَ هَذِهِ الْأَوْعِيَةُ الَّتِي فِيهَا هَذَا الزَّفْتُ.

٩٢٤- حَدَّثَنَا عِيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ فِي جِنَازَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، فَجَعَلَ زِيَادٌ وَرِجَالٌ مِنْ مَوَالِيهِ يَمْشُونَ عَلَيَّ أَعْقَابَهُمْ أَمَامَ السَّرِيرِ يَقُولُونَ: رُوَيْدًا رُوَيْدًا بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ، قَالَ: فَلَحِقْتُهُمْ أَبُو بَكْرَةَ فِي بَعْضِ سِكَّةِ الْمَرْبِدِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِمُ الْبَغْلَةَ وَشَدَّ عَلَيْهِمْ بِالسُّوْطِ، وَقَالَ: خَلُّوا وَالَّذِي أَكْرَمَ وَجْهَ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنَكَادُ أَنْ نَزْمَلَ بِهَا رَمَلًا.

٩٢٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا أَشَارَ الرَّجُلُ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ فَهَمَا عَلَى جُرْفٍ جَهَنَّمَ فَإِذَا قَتَلَهُ وَقَعَا فِيهِ جَمِيعًا.

٩٢٦- حَدَّثَنَا ثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ، وَسَلَامٌ، كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَعَاهُ قَلْبِي، قَالَ: مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ.

٩٢٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهَبَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، فِي قَوْلِهِ: {ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ} قَالَ:

كَلَّتَاهُمَا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَجَّاجُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٩٢٨- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ كُسَيْبٍ، قَالَ: خَرَجَ ابْنُ عَامِرٍ فَصَعِدَ الْمَنِيرَ وَعَلَيْهِ ثِيَابُ رِقَاقٍ، فَقَالَ أَبُو بَلَالٍ: انظُرُوا إِلَى أَمِيرِكُمْ يَلْبَسُ لِبَاسَ الْفُسَّاقِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ مِنْ تَحْتِ الْمَنِيرِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ أَهَانَهُ اللَّهُ.

٣٥- وَمَا أُسْنَدَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ.

٩٢٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقَبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ: {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى} وَ{هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ}.

٩٣٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقَبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْمَسَائِلُ كُدُوحٌ يَكْدَحُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ فِي أَمْرٍ لَا يَجِدُ مِنْهُ بَدَأَ، أَوْ ذَا سُلْطَانٍ، قَالَ زَيْدُ بْنُ عُقَبَةَ: حَدَّثْتُ بِهِ الْحَجَّاجُ بْنُ يُونُسَ، فَقَالَ: سَلِّني فَإِنِّي ذُو سُلْطَانٍ.

٩٣١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحَرِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحَجْمُ.

٩٣٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي فِرَاسٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ، يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّبْحَ، فَقَالَ: هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فَلَانَ؟ إِنَّ صَاحِبَكُمْ مَحْبُوسٌ بِبَابِ الْجَنَّةِ بِدِينِ عَلَيْهِ.

٩٣٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ (١)، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: فَرَزَعَمُ أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاحَ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ: مَنْ هَاهُنَا مِنْ بَنِي فَلَانَ؟ فَلَمْ يَجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّلَاثَةِ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا، قَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُجِيبَنِي فِي الْمَرَّتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، إِنِّي لَمْ أُنَوِّهْ بِاسْمِكَ إِلَّا لِخَيْرٍ، إِنَّ صَاحِبَكُمْ مَحْبُوسٌ بِبَابِ الْجَنَّةِ بِدِينِ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَضَى عَنْهُ حَتَّى مَا يُطَالِبُهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ.

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصهباني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

٩٣٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَجَالِدٍ، وَأَسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: إِنْ شِئْتُمْ فَاسْأَلُوهُ إِلَى عَذَابِ اللَّهِ وَإِنْ شِئْتُمْ فَفُكُوهُ.

٩٣٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ يَسَافٍ يُحَدِّثُ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَمِيلَةَ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَسْمُ غَلَامَكَ أَفْلَحَ، وَلَا رِبَاحَ، وَلَا يَسَارَ، وَلَا نَجِيحَ، فَيُقَالُ: أَهْوُ هَاهُنَا؟ فَيُقَالُ: لَا.

٩٣٦- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، وَحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْبَسُوا هَذِهِ الثِّيَابَ الْبَيْضَ، فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفَنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ.

٩٣٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ.

٩٣٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمَهْلَبَ بْنَ أَبِي صَفْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ، يُخْطَبُ يَقُولُ

فِي خُطْبَتِهِ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَإِنَّمَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ، أَوْ عَلَى قَرْنَيْ شَيْطَانٍ.
 ٩٣٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَوَادَةُ بْنُ حَنْظَلَةَ الْقَشِيرِيُّ، سَمِعَ سَمْرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ، يَخُطُبُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَغْرَنُكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ هَكَذَا.

٩٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَوَادَةُ بْنُ حَنْظَلَةَ الْقَشِيرِيُّ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَمْنَعُكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ مِنَ السَّحُورِ وَلَا الصُّبْحُ الْمُسْتَطِيلُ وَلَكِنَّ الصُّبْحَ الْمُسْتَطِيرُ فِي الْأَفْقِ.

٩٤١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ إِسَافٍ، يُحَدِّثُ عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا حَدَّثْتُكَ حَدِيثًا فَلَا تَزِيدَنَّ عَلَيَّ، أَرْبَعٌ هُنَّ مِنْ أَطْيَبِ الْكَلَامِ وَهُوَ مِنَ الْقُرْآنِ وَلَا يَضُرُّكَ بِأَيِّنَّ بَدَأَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ.

٩٤٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ إِسَافٍ، يُحَدِّثُ عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تُسَمِّيْ غُلَامَكَ: أَفْلَحَ وَلَا نَجِيحَ وَلَا رَبَاحَ وَلَا يَسَارًا.

٩٤٣- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ، عَنْ سَمْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عَذْرِ فَلْيَتَّصِقْ بِدِينَارٍ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَيَنْصِفِ دِينَارٍ.

٩٤٤- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ، عَنْ سَمْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى امْرَأَةٍ فَقَامَ وَسَطَهَا.
 ٩٤٥- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا أَنْكَحَ وَلِيَّانِ فَالتَّكَاحُ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَإِذَا بَاعَ رَجُلٌ مَتَاعًا مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا.

٩٤٦- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ.

٩٤٧- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتْلَانَاهُ، وَمَنْ جَدَعَهُ جَدَعَانَاهُ، وَمَنْ خَصَاهُ خَصِيْنَاهُ.

٩٤٨- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَحَاطَ حَائِطًا عَلَى أَرْضٍ فَهِيَ لَهُ.

٩٤٩- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ، قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ.

٩٥٠- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ، أَوْ عَقْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَهْدَةُ الرَّقِيقِ أَرْبَعَةُ أَيَّامٍ.

٩٥١- حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُّ غُلَامٍ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيْقَتِهِ.

٩٥٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مُحْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ.

٩٥٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَلْعَنُوا بِلْعَنَةِ اللَّهِ وَلَا بَعْضَ اللَّهِ وَلَا بِالنَّارِ.

٩٥٤- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَزِيدُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخُطُبُ عَلَى خُطْبَتِهِ.

- ٣٦- وَمَا أُسْنِدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْفَلِ، رَحِمَهُ اللَّهُ.
- ٩٥٥- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْفَلِ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُصَلِّيَ فِي مَرَابِضِ الْغَمِّ وَلَا نُصَلِّيَ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ.
- ٩٥٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ صُهَبَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْفَلِ الْمُرِّيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْخَذْفَةِ، وَقَالَ: إِنَّهَا لَا يَصَادُ بِهَا صَيْدًا وَلَا يَنْكَأُ بِهَا عَدُوًّا، وَإِنَّ الْخَذْفَةَ تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ.
- ٩٥٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْفَلِ، قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ سُورَةَ الْفَتْحِ فَرَجَعَ، فَلَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ عَلَيَّ النَّاسُ لَأَخَذْتُ لَكُمْ فِي ذَلِكَ الصَّوْتِ.
- ٩٥٨- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ وَاصِلٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْفَلِ الْمُرِّيِّ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ رَأَيْتُ عَلَيْهِ خُفَيْنِ فِي الْإِسْلَامِ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، أَنَا وَنَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ خُفَّانِ أَسْوَدَانِ، فَجَعَلْنَا نَنْظُرُ إِلَيْهِمَا وَنَعَجِبُ مِنْهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَا إِنَّهُ سَيَكْثُرُ لَكُمْ مِنَ الْخُفَافِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نَصْنَعُ؟ قَالَ: تَمْسَحُونَ عَلَيْهَا وَتَصَلُّونَ.
- ٩٥٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْقَيْسِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَالَلِ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُغْفَلِ، رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: دَلِيَ جَرَابٌ مِنْ شَحْمِ يَوْمِ خَيْبَرَ، فَأَخَذْتَهُ فَالْتَزَمْتُهُ فَقُلْتُ: هَذَا لِي لَا أُعْطِي أَحَدًا مِنْهُ شَيْئًا، فَالْتَفَتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ.
- قَالَ سُلَيْمَانُ فِي حَدِيثِهِ: وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: هُوَ لَكَ.
- قَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَأَنَّهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ.
- ٩٦٠- حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنِ الْفَضِيلِ الرَّقَاشِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُغْفَلِ، قَالَ: قُلْتُ: مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا مِنْ هَذَا الشَّرَابِ؟ قَالَ: الْخَمْرُ، قَالَ: قُلْتُ: هَذَا فِي الْقُرْآنِ؟ فَقَالَ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ مُحَمَّدِ الرَّسُولِ، أَوْ الرَّسُولِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ بَدَأَ بِالرِّسَالَةِ أَوْ بِالِاسْمِ، قَالَ: قُلْتُ شَرَعِي أَيِ اكْتَفَيْتُ، يَعْنِي قَالَ: نَهَى عَنِ الْخَمْرِ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْخَمْرُ؟ قَالَ: الْجَرُّ الْأَخْضَرُ وَالْأَبْيَضُ وَالتَّقِيرُ وَالْمَزْفَتِ، قَالَ: قُلْتُ: مَا الْمَزْفَتُ؟ قَالَ: مَا جُعِلَ فِيهِ الْقَارُ مِنْ إِنَاءٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَالدَّبَاءُ، قَالَ: فَاشْتَرَيْتُ أُفَيْقَةً فَبَدَّتْ فِيهَا وَعَلَقْتَهَا.
- قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَالْأُفَيْقَةُ مِثْلُ السَّقَاءِ.
- ٩٦١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ مُغْفَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْخَذْفَةِ.
- ٣٧- وَمَا رُوِيَ عَنِ أَبِي بَرزَةَ، وَاسْمُهُ نَضْلَةُ بْنُ عُبَيْدٍ.
- ٩٦٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ أَبِي الْمُنْهَالِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرزَةَ، وَسَأَلَهُ أَبِي، فَقَالَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاتُكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي بِنَا الْهَجِيرِ الَّتِي تَسْمُونَهَا أَنْتُمْ الظُّهْرَ حِينَ تَدْحُضُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي بِنَا الْعَصْرِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِنَا الْعِشَاءِ لَا يُبَالِي أَنْ يُؤَخَّرَهَا إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ وَكَانَ لَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يُصَلِّي بِنَا الْفَجْرِ فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَهُوَ يَعْرِفُ جَلِيسَهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا مِنَ السُّورَاتِ إِلَى الْمِئَةِ.
- ٩٦٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ حَمَادُ: وَحَدَّثَنِي سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ، قَالَ أَحَدُهُمَا: كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ إِذَا دَلَكَتِ الشَّمْسُ، وَقَالَ الْآخَرُ: إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ.

٩٦٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي الْوَضِيِّ السَّحْتَنِيِّ (١)، قَالَ: خَرَجْنَا فِي غَزَاةٍ لَنَا فَزَلْنَا مَنْزِلًا فَاشْتَرَى رَجُلٌ عَبْدًا بِفَرَسٍ، فَبَقِينَا بِقِيَّةٍ يَوْمَنَا وَلَيْلَتَنَا، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الرَّحِيلِ قَامَ الرَّجُلُ إِلَى فَرَسِهِ لِيُسْرِجَهُ فَأَخَذَهُ الرَّجُلُ بِالسَّيِّحِ، فَاخْتَصَمَا إِلَى أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ: أَرْضِيَانِ أَنْ أَقْضِيَ بَيْنَكُمَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى أَنَّهُ الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا.

قَالَ حَمَادٌ: وَهَذَا الَّذِي حَفِظْتُهُ أَنَا، قَالَ حَمَادٌ: وَقَالَ هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، أَنَّ أَبَا بَرزَةَ قَالَ: وَلَا أُرَاكُمْ تَفَرَّقْتُمَا.

حاشية

(١) تحرف في المطبوع إلى "السَّحْمِيِّ" وصورناه عن: "توضيح المشتبه" ٥/٦٥، و"تبصير المنتبه بتحرير المشتبه" ٢/٧٢٩، و"الأنساب"

٣/٢٢٨، وانظر: "تهذيب الكمال" ١٤/١٦٩ (٣١٠١) فهو: عَبَادُ بْنُ نُسَيْبِ الْقَيْسِيِّ، أَبُو الْوَضِيِّ السَّحْتَنِيِّ، مشهور بكنيته.

٩٦٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِيِّ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ شَهَابٍ، قَالَ: كُنْتُ أَمْنَى أَنْ أَلْقَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَأَلُهُ عَنِ الْخَوَارِجِ، فَلَقِيتُ أَبَا بَرزَةَ الْأَسْلَمِيَّ فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ فِي الْخَوَارِجِ؟ قَالَ أَبُو بَرزَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُذُنِي وَرَأَيْتُهُ بَعِينِي، أُنِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَالٍ فَقَسَمَهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ أَسْوَدُ مَطْمُومُ الشَّعْرِ عَلَيْهِ ثُوبَانِ أَيْضَانِ، فَأَعْطَى مَنْ عَنِ يَمِينِهِ، وَمَنْ عَنِ شِمَالِهِ، وَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا، فَجَاءَ مِنْ وَرَائِهِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ يَا مُحَمَّدُ مَا عَدَلْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَاللَّهِ لَا تَجِدُونَ أَحَدًا بَعْدِي أَعْدَلَ عَلَيْكُمْ مِنِّي، قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يُخْرِجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ كَانُوا هَذَا مِنْهُمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، سِيَاهُهُمُ التَّحْلِيْقُ، يُخْرِجُونَ حَتَّى يُخْرِجَ آخِرَهُمْ مَعَ الْمَسِيحِ، فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ هُمْ شُرُءُ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ.

٩٦٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نَعِيمِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي مَغزَى لَهُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْقِتَالِ قَالَ: هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَفَقَدُ وَاللَّهِ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: انظُرُوا هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَفَقَدُ فُلَانًا وَفُلَانًا، قَالَ: لَكِنِّي أَفْقَدُ جَلِيْبِيًّا، فَاطْلُبُوهُ، فوجدوه عند سبعة قد قتلهم، ثم قتلوه، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَ فَاَنْتَهَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَتَلَ سَبْعَةَ ثُمَّ قَتَلُوهُ هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، قَتَلَ سَبْعَةَ وَقَتَلُوهُ هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ بِذِرَاعِيهِ هَكَذَا فَبَسَطَهُمَا فَوَضَعَ عَلَى ذِرَاعِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى حَفِرَ لَهُ، فَمَا كَانَ لَهُ سُرِيرٌ إِلَّا ذِرَاعِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى دُفِنَ، قَالَ: وَمَا ذَكَرَ غَسَلًا.

٩٦٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ أَبِي بَرزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ.

٩٦٨- حَدَّثَنَا سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْأَمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ مَا عَمَلُوا بِثَلَاثَ.

٩٦٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَزْرَقِيِّ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عَلَى جُرْفٍ بِالْأَهْوَاذِ، فَإِذَا شَيْخٌ يُصَلِّي قَدْ عَمَدَ إِلَى عِنَانٍ دَابَّتْهُ فَجَعَلَهُ فِي يَدِهِ، فَكَصَبَتِ الدَّابَّةُ فَكَصَّ مَعَهَا وَمَعَنَا رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ، فَجَعَلَ يُسَبُّهُ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: قَدْ سَمِعْتُ كَلَامَكُمْ، غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةً كَذَا وَغَزْوَةً كَذَا، وَشَهِدْتُ أَمْرَهُ وَتَيْسِيرَهُ وَأَنَّ أَمْسَكَ دَابَّتِي أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْعَهَا فَتَأْتِي مَالَفَهَا

فِي شَقِّ عَلِيٍّ، قَالَ: فَإِذَا هُوَ أَبُو بَرَّةَ الْأَسْلَبِيِّ.

٣٨- وَمَا أُسْنِدَ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ.

٩٧٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي لَيْلَى أَبُو الْمُعَلَّى الْعَدَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يَقُولُ: دَخَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، فَقَالَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ لِيُعْلِمَهُ عَلَيْهِمْ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَقْدِفَهُ فِي مُعْظَمِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٩٧١- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، وَعَبَادُ بْنُ رَاشِدٍ، وَأَبُو الْأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: دَخَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ اسْتَرَعِيَ رَعِيَةً فَمَاتَ وَهُوَ لَهَا غَاشٌّ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ.

٩٧٢- حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ رَاشِدٍ، وَالْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ عَبَادٌ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارِ الْمُرَزِيِّ، قَالَ: كَانَتْ لِي أُخْتُ تُحْتَضِبُ إِلَيَّ وَأَمْنَعُهَا النَّاسَ حَتَّى أَتَانِي ابْنُ عَمِّ لِي يُحْتَضِبُهَا إِلَيَّ فزَوَّجَهَا إِلَيْهِ، فَاصْطَحَبَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَصْطَحِبَا، ثُمَّ طَلَقَهَا طَلَاً قَالَهُ عَلَيْهَا رَجْعَةٌ، ثُمَّ تَرَكَهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، ثُمَّ جَاءَنِي يُحْتَضِبُهَا مَعَ الْخُطَابِ، فَقُلْتُ: يَا لَكُعُ خُطِبْتَ إِلَيَّ أُخْتِي فَمَنْعَتَا النَّاسَ وَخُطِبْتَا إِلَيَّ فَاتْرُكْتَا بَهَا وَأَنْكَحْتَا فَطَلَقْتَا ثُمَّ لَمْ تُحْتَضِبَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، فَلَمَّا جَاءَنِي الْخُطَابُ يُحْتَضِبُونَهَا جِئْتُ تُحْتَضِبُهَا، لَا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا أَنْكَحُهَا أَبَدًا، قَالَ: فَقَالَ مَعْقِلٌ: فِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيُغْنِ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} قَالَ: وَعَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَاجَتَهَا إِلَيْهِ وَحَاجَتَهُ إِلَيْهَا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَقُلْتُ: سَمِعْتُ وَطَاعَةَ، فَزَوَّجَتْهَا إِيَّاهُ وَكَفَّرَتْ عَنْ يَمِينِي.

٩٧٣- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اقْرؤُوا يسَ عَلَى مَوْتَاكُمْ.

٩٧٤- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُعَلَّى الْقُرْدُوسِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْعِبَادَةُ فِي الْمَرْحِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ.

٩٧٥- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُعَلَّى الْقُرْدُوسِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَيْهِ فِي أَرْضٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ أَخِيهِ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ.

٩٧٦- حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْفَضِيحِ.

٣٩- وَمَا أُسْنِدَ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٩٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، سَمِعَ جُنْدَبًا، يَقُولُ: أَبْطَأَ جَبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: مَا أَرَى صَاحِبَهُ إِلَّا قَدْ أَبْطَأَ عَلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَالضُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى}.

٩٧٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ، سَمِعَ جُنْدَبًا، يَقُولُ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْتَضِبُ يَوْمَ أُحْحَى، فَقَالَ: مَنْ كَانَ ذَبْحَ مِنْكُمْ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ مَكَانَ ذَبْحِهِ أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبْحَ فَلْيُذَبِّحْ بِاسْمِ اللَّهِ.

٩٧٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ، سَمِعَ جُنْدَبًا، يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصَّلَاةِ فَعَثَرَتْ إِصْبَعُهُ فَدَمِيَتْ، فَقَالَ: هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيَتْ ... وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ

٩٨٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، سَمِعَ جُنْدُبًا الْبَجَلِيَّ، يَقُولُ: مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ أَخْفَرَ اللَّهُ فِي ذِمَّتِهِ كَبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ بِشَرِّهِ الْمَفْضَلِ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٤٠- وَمَا أُسْنَدَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ.

٩٨١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْزَلَهُمْ فِي قَبَةِ فِي الْمَسْجِدِ لِيَكُونَ أَرْقَ لِقُلُوبِهِمْ فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهِ حِينَ أَسْلَمُوا أَنْ لَا يَحْشَرُوا وَلَا يَعْشُرُوا وَلَا يَجْبُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَكُمْ أَلَّا تَحْشَرُوا وَلَا تَعْشُرُوا وَلَا تَجْبُوا وَلَا خَيْرٌ فِي دِينٍ لَيْسَ فِيهِ رُكُوعٌ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ ابْنُ فَضَالَةَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَزِيدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، أَنَّ ثَقِيفًا قَالَ: سَنُعْطِيكَهَا عَلَى قَنَاءَةٍ فِيهَا.

٩٨٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، قَالَ: حَدَّثَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ، قَالَ: آخِرُ مَا عَهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا أَمَّتْ قَوْمًا فَأَخْفَفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ.

٩٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ الْمَدَنِيِّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا اشْتَكَى أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ حَيْثُ يَجِدُ أَلَمَهُ ثُمَّ يَقُولُ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ يَقُولُ ذَلِكَ سَبْعًا.

وَهَذَا الْحَدِيثُ يَرْوِيهِ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٤١- وَمَا أُسْنَدَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ.

٩٨٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْحَاشِرُ، وَبَنِي التَّوْبَةِ، وَبَنِي الْمَلْحَمَةِ.

٩٨٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ إِخْوَتِي، عَنْ أَبِي، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فِي فِدَاءِ بَدْرٍ، قَالَ: وَهُوَ يَوْمُئِذٍ مُشْرِكٌ، قَالَ: فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، فَقَرَأَ فِيهَا: بِالطُّورِ، فَكَأَنَّمَا صَدَعَ قَلْبِي لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ.

٩٨٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ ذَكَرْتَهُ لَهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْجِعِي إِلَيَّ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَرَكَ فإِلَى مَنْ؟ قَالَ: إِلَى أَبِي بَكْرٍ.

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِغَيْرِ شَكٍّ.

٩٨٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ خَالِهِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَرِيقِ بَيْنِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، فَقَالَ: يُوشِكُ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ كَأَنَّهَا قَطَعَ السَّحَابُ، أَوْ قَطَعَتْ سَحَابٌ هُمْ خِيَارٌ مِنْ فِي الْأَرْضِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَلَا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: وَلَا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: وَلَا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، فَقَالَ: إِنْ أَنْتُمْ كَلِمَةٌ ضَعِيفَةٌ.

٩٨٨- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ.

٩٨٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، سَمِعَ عَاصِمًا الْعَنْزِيَّ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا دَخَلَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، قَالَهَا ثَلَاثًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، قَالَهَا ثَلَاثًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، قَالَهَا ثَلَاثًا، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ نَفْخِهِ وَنَفْثِهِ وَهَمْزِهِ.

٩٩٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، يَقُولُ: ذُكِرَ غَسْلُ الْجَنَابَةِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا.

٩٩١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَصْحَابَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَا أَجْرَ لَنَا فِي مَقَامِنَا بِمَكَّةَ، فَقَالَ: لَتَأْتِيَنَّكُمْ أَجُورُكُمْ وَلَوْ كَانَ فِي جُحْرٍ، قَالَ: وَأَصْنَعِي إِلَيَّ بِرَأْسِهِ، فَقَالَ: إِنَّ فِي أَصْحَابِي مُنَافِقِينَ.

٩٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ، أَوْ قَالَ: مِئَةٍ، فِي غَيْرِهِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.

٩٩٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَزْهَرِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِلْقُرَشِيِّ مِثْلًا قُوَّةِ الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِهِمْ، فَتَقِيلُ لِلزُّهْرِيِّ: بِمَ ذَاكَ؟ قَالَ: بِنَبْلِ الرَّأْيِ.

٤٢- وَمَا أُسْنِدَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ.

٩٩٤- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا زَنَتْ أُمَّةٌ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَالرَّابِعَةَ، فَلْيَبْعِهَا وَلَوْ بِضَفِيرِ شَعْرٍ.

٩٩٥- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: جَاءَ خَضَمَانُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَنشُدُكَ اللَّهُ لَمَّا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَامَ خَصْمُهُ وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، فَقَالَ: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَأُذِنَ لِي فَاتَكَلَّمْتُ، فَأُذِنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَيَّ هَذَا، وَإِنَّهُ زَنَى بِأَمْرَأَتِهِ فَأُخْبِرْتُ أَنَّ عَلِيَّ ابْنِي الرَّجْمَ، فَاقْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ، فَلَمَّا سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ أَخْبَرُونِي أَنَّ عَلِيَّ ابْنِي جَلَدَ مِئَةَ وَتَغْرِيْبَ عَامٍ، وَأَنَّ عَلِيَّ امْرَأَةَ هَذَا الرَّجْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَاقْضَيْنَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ: أَمَّا الْمِئَةُ شَاةٍ وَالْخَادِمُ فَهَمَّا مَرْدُودَانِ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلَدٌ مِئَةَ وَتَغْرِيْبَ عَامٍ، وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا فَغَدَا عَلَيْهَا فَسَأَلَهَا فَاعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا.

٩٩٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّعْمَةِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: كُنَّا نَصِلِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ ثُمَّ نَأْتِي السُّوقَ فَلَوْ رَمِينَا بِالنَّبْلِ رَأَيْنَا مَوَاقِعَهَا.

٩٩٧- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَلَمْ يَسْهُ فِيهِمَا غُفِرَ لَهُ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ يَرْوِيهِ أَبُو عَامِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ.

٩٩٨- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَمَّرَ وَجَلَّ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا.

٩٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الصَّلَاةِ.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ مَرَّةً أُخْرَى: عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ صَالِحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ وَهَذَا أَثْبَتُ عِنْدِي.

٤٣- وَمَا أُسْنَدَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ.

١٠٠٠- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ، سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثْرَ.

١٠٠١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَسْفَرُوا بِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِلْأَجْرِ.

١٠٠٢- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ رَافِعِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ زَرَعَ فِي أَرْضٍ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَلَيْسَ لَهُ مِنَ الزَّرْعِ شَيْءٌ وَلَهُ نَفَقَتُهُ.

١٠٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبِلَالٍ: أَسْفِرْ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى يَرَى الْقَوْمَ مَوَاقِعَ نَبْلِهِمْ.

١٠٠٤- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّهُ أَصَابَهُ سَهْمٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَافِعُ إِنَّ شِدَّتَ نَزَعَتِ السَّهْمِ وَتَرَكْتُ الْقُطْبَةَ، وَأَشْهَدُ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّكَ شَهِيدٌ، فَفَعَلَ.

١٠٠٥- حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ الثَّقَفِيُّ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَانَ لَا يُحَدِّثُ قَدْرِيًّا وَلَا صَاحِبَ بَدْعَةٍ يَعْرِفُهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَدْيِ الْحَلِيفَةِ مِنْ تِهَامَةَ، وَقَدْ جَاعَ الْقَوْمُ فَأَصَابُوا إِبِلًا وَغَنَمًا، فَانْتَهَى إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ نَصَبَتِ الْقُدُورُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِتَتْ، ثُمَّ قَسَمَ بَيْنَهُمْ فَعَدَلَ عَشْرًا مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ، قَالَ: فَتَدَّ بَعِيرٌ مِنْ إِبِلِ الْقَوْمِ وَلَيْسَ فِي الْقَوْمِ إِلَّا خَيْلٌ يَسِيرَةٌ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ أَوَايِدَ كَأَوَايِدِ الْوَحْشِ فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهُ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا.

١٠٠٦- حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَايَةَ، عَنْ رَافِعِ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَأَقْوَى الْعَدُوِّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى أَفْنَذِجٍ بِالْقَصَبِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ مَا خَلَا السِّنَّ وَالظُّفْرَ، وَسَأَخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ أَمَّا السِّنُّ فَعِظْمٌ وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبْشَةِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ زَائِدَةُ: تُرَوْنَ مَا فِي الدُّنْيَا حَدِيثٌ فِي هَذَا الْبَابِ أَحْسَنُ مِنْهُ!

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ وَاللَّهُ مِنْ جِيَادِ الْحَدِيثِ.

١٠٠٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: كُنَّا لَا نَرَى بِالنَّخْرِ بَأْسًا حَتَّى زَعَمَ ابْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ.

١٠٠٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْحَقْلِ.
قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِلْحَكَمِ: مَا الْحَقْلُ؟ قَالَ: الثُّلُثُ وَالرَّبْعُ.

قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ الْحَكَمُ: لَمَّا سَمِعَ إِبْرَاهِيمُ هَذَا الْحَدِيثَ كَرِهَ الثُّلُثَ وَالرَّبْعَ وَلَمْ يَرِ بِأَسَا بَكْرِي الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ.
١٠٠٩- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كَسَبُ الْحَجَّامِ خَيْثٌ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَيْثٌ، وَثَمْنُ الْكَلْبِ خَيْثٌ.

١٠١٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، سَمِعَ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ} قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: أَنَا وَأَصْحَابِي حَيْزُ وَالنَّاسِ حَيْزٌ، لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ.
قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: كَذَبْتَ وَعِنْدَهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، فَقُلْتُ: أَمَا إِنَّ هَذَا لَوْ شَاءَ لَحَدَّثَكَ، فَقَالَ رَافِعٌ: صَدَقَ.

١٠١١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ وَلَا يَكْرِهْهَا.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ.
١٠١٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَلَجٍ يَحْيَى بْنُ سَلِيمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَايَةَ بْنَ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، يُحَدِّثُ أَنَّ جَدَّهُ هَلَكَ وَتَرَكَ غُلَامًا حَجَّامًا وَنَاضِحًا وَأَرْضًا وَأُمَّةً، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجْعَلَ كَسْبُ الْحَجَّامِ فِي عِلْفِ النَّاضِحِ، وَنَهَى عَنْ كَسْبِ الْأُمَّةِ، وَقَالَ فِي الْأَرْضِ: أزرعوها، أو ذروها.

٤٤- وَمَا أُسْنَدَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ.

١٠١٣- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذِنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ حِينَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ فَاطِمَةُ بِالصَّلَاةِ.

١٠١٤- حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسَلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا، فَاتَاهُ يَتَقَضَاهُ، فَأَمَرَ أَبَا رَافِعٍ أَنْ يَقْضِيَهُ، فَقَالَ: لَا أَجِدُ إِلَّا جَمَلًا خِيَارًا، قَالَ: فَأَعْطِهِ فَإِنَّ خَيْرَكُمْ، أَوْ قَالَ: خَيْرَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
١٠١٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَالَ لِأَبِي رَافِعٍ: اصْحَبْنِي كَيْمَا تُصِيبُ مِنْهَا قَالَ: لَا حَتَّى آتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْأَلَهُ، فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا وَإِنَّ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ.

١٠١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ.

وَرَوَى سُفْيَانُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٠١٧- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَفَعَ إِلَى أَبِي رَافِعِ الْعَنْزَةَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْتُلَ كِلَابَ الْمَدِينَةِ؟ فَقَتَلَهَا إِلَّا كَلْبًا، فَنَجَّاهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْتُلَهُ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ. ١٠١٨- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: مَرَّ بِي نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا سَاجِدٌ قَدْ عَقَصْتُ شَعْرِي، فَأَطْلَقَهُ.

٤٥- وَمَا أُسْنَدَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

١٠١٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ تَمَّامٍ، عَنْ جَدِّهِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ، قَالَ الْعَبَّاسُ: لَا أَسْمُ إِلَّا فِي آخِرِ عَظْمٍ فَوْسَمَ فِي آخِرِ الْجَاغِرَتَيْنِ.

١٠٢٠- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ غُرْفَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اهْدِمَهَا، فَقَالَ: أَوَاتَصَدَّقُ بِمَنْهَا؟ فَقَالَ: اهْدِمَهَا ثَلَاثًا.

٤٦- وَمَا أُسْنَدَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ.

١٠٢١- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو الْفَقِيمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ يَمْرُضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَتَبْدُو الْحَاجَّةُ. شَكََّ أَبُو دَاوُدَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

وَرَوَى غَيْرُهُ بِغَيْرِ شَكٍّ: عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ، عَنْ فَضِيلِ، عَنْ سَعِيدِ (١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ.

حاشية

(١) في المطبوع والنسخة الخطية: "عن أبي سعيد". وقال المحقق: كذا والصواب: "عن سعيد".

قلنا: والحديث؛ أخرجه الطبراني (١٨/٧٣٧)، والبيهقي ٤/٣٤٠ من طريق "المصنف" عينه على الصواب.

١٠٢٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَّى حَتَّى رَمَى بِحُمْرَةِ الْعُقْبَةِ.

١٠٢٣- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمِ أُمَّتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آمَ حَجَّةَ الْوُدَاعِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكْتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَمْسِكَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفِيْقِضِي عَنْهُ أَنْ أَحْجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٠٢٤- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، أَنَّهُ رَدَّفَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ تَرْفَعْ رَاحِلَتَهُ يَدًا غَادِيَةً حَتَّى رَمَى بِالْحُمْرَةِ.

٤٧- وَمَا أُسْنَدَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ.

١٠٢٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الْقَثَاءَ بِالرُّطْبِ.

١٠٢٦- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَتَاهُ هَلَاكُ جَعْفَرٍ قَالَ: اجْعَلُوا لَالٍ

جَعْفَرٍ طَعَامًا ، فَقَدْ جَاءَهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ .

هَكَذَا قَالَ أَبُو دَاوُدَ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ .

١٠٢٧- حَدَّثَنَا ثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ مُورِقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ، تَلَّقَنِي بِي وَبِالْحَسَنِ ، فَيَجْعَلُ أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَالْآخَرَ خَلْفَهُ عَلَى الدَّابَّةِ .

١٠٢٨- حَدَّثَنَا الْمُسْعُودِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ ، وَابْنَ الزُّبَيْرِ يُحْزِلُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ اللَّحْمَ وَيُطْعِمُهُ ، فَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَطْيَبُ اللَّحْمِ الطَّهْرُ .

١٠٢٩- حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ ، مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلُ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ ، أَهَلَ آلَ جَعْفَرٍ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَتَاهُمْ ، فَقَالَ : أَخْرَجُوا إِلَيَّ وَلَدَ أَخِي ، قَالَ : فَأَخْرَجَ ثَلَاثَةً كَانَتْهُمْ أَفْرَخٌ ، فَأَخْرَجَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَعَوْنٌ ، وَمُحَمَّدٌ ، فَدَعَا الْحَلَّاقَ فَحَلَّقَ رُؤُوسَهُمْ ، وَقَالَ : أَمَا عَوْنٌ ، فَأَشْبَهَ خَلْقِي وَخَلْقِي ، وَأَمَا مُحَمَّدٌ فَأَشْبَهَ عَمَّنَا أَبُو طَالِبٍ ، وَأَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ اللَّهِ فَأَشَاهَلَهَا ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ ، وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ ، قَالَ : وَجَعَلَتْ أُمُّهُمُ تُفْرِحُ لَهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْعَيْلَةُ وَأَنَا وَلِيَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ؟ .

هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَرَوَاهُ وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ : جَاءَتْ بِنَا أَمْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٠٣٠- وَحَدَّثَنَا شَيْبَانٌ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ عَلَى قَرْنِهِ بَعْدَ مَا سَمَّ .

٤٨- كَعْبُ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيُّ .

١٠٣١- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَيْرٌ تَلْعُقُ بِشَجَرِ الْجَنَّةِ ، حَتَّى يَرْجِعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى جَسَدِهِ .

وَهَذَا الْحَدِيثُ يَرُويهِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ .

١٠٣٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوُلْدَانِ .

١٠٣٣- حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبًا ، يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا غَزَا الْغَزْوَةَ وَرَى بَعْضَهَا .

١٠٣٤- حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ حِينَ عَمِيَ ، قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبًا وَهُوَ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، قَالَ كَعْبٌ : لَمَّا تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ غَزَاها قَطُّ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، غَيْرَ أَنِّي لَمَّا شَهِدْتُ بَدْرًا ، وَلَمَّا يَعْتَابِ اللَّهُ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْ بَدْرٍ ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرِيدُ عَيْرَ قُرَيْشٍ ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَدُوِّهِ عَلَى غَيْرِ مَوْعِدٍ ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ هِيَ أَدْرَكَ فِي النَّاسِ مِنْهَا، فَكَانَ مِنْ خَيْرِي أَنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرُ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ، وَاللَّهُ مَا اجْتَمَعَتْ لِي رَاحِلَتَانِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، قَالَ كَعْبٌ: فَلَيْسَ أَحَدٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَظُنُّ أَنْ ذَلِكَ سَيُخْفِي لَهُ، مَا لَمْ يُزَلِّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ وَحْيًا، قَالَ: وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ طَابَتْ ثَمَارُ الْمَدِينَةِ وَظَلَّاهَا، فَأَنَا إِلَيْهِ أَصْعَرُ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ، وَكَانَ إِذَا غَزَا الْغَزْوَةَ وَرَى بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ، وَالنَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرٌ، لَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ، يُرِيدُ الدِّيَانَ،

قَالَ: وَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَفْرًا بَعِيدًا، وَنَحْنُ عَدَدٌ كَبِيرٌ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّجِهُ، وَغَدَوْتُ كَأَنِّي أَتَّجِهُ، ثُمَّ أَرَجَعُ لَمْ أَقْضِ شَيْئًا، ثُمَّ أَغْدُو كَأَنِّي أَتَّجِهُ، وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، قَالَ: فَلَمْ يَزَلِ الْأَمْرُ يَتِمَّادِي بِي حَتَّى شَمَّرَ النَّاسُ بِالرَّحِيلِ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْجُلَ فَلَمْ يَقْدِرْ لِي، وَلَيْتَنِي فَعَلْتُ، فَطَفِقْتُ يَحْزِنُنِي أَنِّي إِذَا خَرَجْتُ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ فِي النَّفَاقِ، أَوْ رَجُلًا مِّنْ عَدَرِ اللَّهِ مِنْ الضُّعْفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَى تَبُوكَ، فَقَالَ فِي مَجْلِسٍ، وَفِي الْقَوْمِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، بِتَبُوكَ: مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: حَبَسَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَرْدَاهُ وَالنَّظْرُ فِي عَطْفِيهِ، فَقَالَ مُعَاذٌ: بَشَسَ وَاللَّهِ مَا قَلْتُ، وَاللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا، فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَلِكَ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ، فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِالصَّاعِ فَلَمَّزَهُ الْمُنَافِقُونَ، وَلَمْ يَجِدْ إِلَّا جَهْدَهُ، فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَفَلَ مِنْ تَبُوكَ، حَضَرَنِي بَنِي وَحَضَرَنِي الْكُذِبُ، وَجَعَلْتُ أَقُولُ: بِمِ أخرج من سخطِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي،

فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَظَلَ قَادِمًا، زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ، فَاجْتَمَعْتُ عَلَى صِدْقِهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُنَافِقُونَ وَكَانُوا أَرْبَعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلًا فَيَعْتَدِرُونَ إِلَيْهِ، وَيَحْلِفُونَ لَهُ، فَيَقْبَلُ مِنْهُمْ عِلَائِيَتَهُمْ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُمْ، وَيَكِلُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، حَتَّى جِئْتُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمَغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ: مَا خَلَفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ أَنِّي عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَطَنْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ، لَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَئِنْ أَنَا حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ بِحَدِيثٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِطَكَ عَلَيَّ، وَلَئِنْ أَنَا حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ بِحَدِيثٍ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ، إِنِّي أَرْجُو عِقْبِي اللَّهِ، لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرُ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ، وَاللَّهُ مَا اجْتَمَعَتْ لِي رَاحِلَتَانِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَّقَنِي، قُمْ حَتَّى يَقْضِي اللَّهُ فِيكَ، قَالَ: فَقَمْتُ، وَثَابَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ فِي الْإِسْلَامِ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ مِنْ ذَنْبِكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَفَلَا اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمَخْلُفُونَ؟ قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْنِسُونِي حَتَّى كَدْتُ أَنْ أَكُذِّبَ نَفْسِي،

قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ لَتِي هَذَا مَعِي أَحَدٌ؟ قَالَ: لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ، قِيلَ لُهُمَا مَا قِيلَ لَكَ، قُلْتُ: وَمَنْ هُمَا؟ فَقَالُوا: هَلَالُ بْنُ أُمِيَّةَ الْوَاقِفِيُّ، وَمِرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَامِرِيُّ، فَذَكَرُوا رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، لِي فِيهِمَا أُسْوَةٌ، قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ نَفَرٍ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، قَالَ: فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ فَلَمْ يَكِلُونَا، فَتَنَكَّرْتُ لِي وَاللَّهِ نَفْسِي، وَتَنَكَّرْتُ لِي الْأَرْضُ فِي

نَفْسِي، فَمَا هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي كُنْتُ أَعْرِفُ، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَجَلَسَا فِي بُيُوتِهِمَا، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدُهُمْ، فَكُنْتُ أَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَكْبُنِي أَحَدٌ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُصَلِّيَ مَعَهُ، فَأَسْلِمُ، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَكْتُ شَفْتَيْهِ بِالرَّدِّ عَلَيَّ؟ أَسَارِقُهُ النَّظْرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ نَحْوِي، وَإِذَا أَقْبَلْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْلِمِينَ إِيَّانَا، أَتَيْتُ أَبَا قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَكَلِمَتُهُ، فَوَاللَّهِ مَا كَلِمَتِي، فَقُلْتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، لَشَدَّتْكَ بِاللَّهِ، أَتَعْلَمُنِي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ؟ فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، فَتَسَوَّرْتُ الْحَائِطَ فَضَيْتُ، فَبَيْنَا أَنَا فِي السُّوقِ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ أَتَانِي نَجْبِيُّ مِنْ أُنْبَاطِ الشَّامِ، مَعَهُ كِتَابٌ مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّنِي عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؟

فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ إِلَيَّ، فَأَخَذْتُ الْكِتَابَ، وَأَنَا قَارِئٌ أَقْرَأُ، فَإِذَا هُوَ مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ أَقْصَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مُضِيعَةً، فَالْحَقُّ بِنَا فَلَنَوَاسِيكَ، قَالَ: قُلْتُ: هَذَا أَيْضًا مِنَ الشَّرِّ، فَأَخَذْتُ الْكِتَابَ، فَتَيَمَّمْتُ بِهِ النُّورَ، فَسَجَرْتَهُ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنْهُ نَبَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِنَا، إِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ جَاءَنِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَرَلَ أَمْرَاتِكَ، قُلْتُ: أُطَلِّقُهَا، أَوْ مَاذَا أَصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ: لَا تَقْرَبَهَا، فَقُلْتُ لِأَمْرَاتِي: يَا هَذِهِ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ، وَأَرْسَلْ إِلَى صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ هَلَالُ بْنُ أُمِيَّةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَلَالًا رَجُلٌ ضَائِعٌ، لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، أَفَتَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْهُ حَرَاكٌ إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، إِنَّمَا هُوَ بَيْبِي، فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: وَمَا عَلَيْكَ أَنْ تَسْتَأْذِنَ فِي أَهْلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدْ أَذِنَ لِامْرَأَةِ هَلَالٍ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ، لَا أَدْرِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ فِي صَبْحِ نَحْسِينَ لَيْلَةً مِنْهُ نَبَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِنَا، صَلَّيْتُ صَلَاةَ الصُّبْحِ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا، ثُمَّ جَلَسْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ: {ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ}، إِذْ سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى سَلْعٍ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ إِلَيَّ مِنَ الْفَرَسِ: أَبْشِرْ يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، نَحَرْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ الْفَرَجُ، جَاءَ الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ، فَزَعَتُ ثَوْبِينَ كَانَا عَلَيَّ، وَاللَّهِ مَا أَمَلْتُ غَيْرَهُمَا، فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِشَارَةَ، ثُمَّ اسْتَعَرْتُ ثَوْبِينَ فَلَبِسْتُهُمَا، ثُمَّ انْطَلَقْتُ أَتِيْمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ كَعْبُ: وَأَخْبَرْتَنِي أُمُّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ مُحْسِنَةً فِي شَأْنِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَلَمَّا بَقِيَ ثَلَاثُ اللَّيْلِ نَزَلَتْ عَلَيْهِ تَوْبَتَنَا، فَقَالَ لِي: أَيُّ أُمَّ سَلَمَةَ، تَيْبٌ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبِيهِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُرْسِلُ إِلَيْهِ فَأَبْشِرُهُ؟ قَالَ: إِذَا يَحْطِمُكُمْ النَّاسُ، يَمْنَعُونَكَ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلِ، وَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا بَعْدَ مَا صَلَّى الصُّبْحَ، قَالَ: فَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مَبْشُرُونَ، وَذَهَبَ قَبْلِي مَبْشُرُونَ،

قَالَ كَعْبُ: فَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَوْلَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، قَدْ اسْتَتَارَ وَجْهَهُ كَأَنَّهُ قِطْعَةٌ قَرِيْرٍ، وَكَانَ إِذَا سَرَّ بِشَيْءٍ اسْتَتَارَ وَجْهَهُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَهْرُولُ حَتَّى هَنَأَنِي وَصَاحَفَنِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرَهُ فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَسَاسَاهَا لَطْلِحَةٌ قَالَ: وَجَعَلَ الْمُسْلِمُونَ يَهْتَوُونَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيَّ، يَقُولُونَ: لَتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ لَتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا رَأَانِي، قَالَ: تَعَالَ يَا كَعْبُ، وَأَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ أَتَى عَلَيْكَ مِنْذُ يَوْمٍ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

أَمِنْ عِنْدِكَ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أُخْتَلِعَ مِنْ مَالِي كُلِّهِ صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، فَقَالَ: يَا كَعْبُ، أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي يَخْبِرُ، وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا نَجَّانِي بِالصِّدْقِ، وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيَتْ، قَالَ كَعْبُ: فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مِثْلَ الَّذِي أَبْلَانِي، وَاللَّهِ مَا تَعَمَّدْتُ كَذِبًا مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يَعْصِمَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَ، قَالَ: فَاتَزَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ} الْآيَتِينَ جَمِيعًا.

@
@

١٠٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَمِيدٍ، عَنْ حَمِيدَةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ، عَنْ أُمِّهَا، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ الْمُنْبِرُ: إِنِّي خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَ كُمْ بِبَلِيَّةِ الْقَدَرِ، فَأَنْسِيْتَهَا، فَاتَمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فِي الْوَتْرِ.

١٠٣٦- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنبَانَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُسَافِرُ يَوْمَ الْخَمِيسِ.

٤٩- سَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ.

١٠٣٧- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ سَلَّ السِّيفَ عَلَيْنَا فَلَيْسَ مِنَّا.

١٠٣٨- حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِنَا الْجُمُعَةَ، وَنَصَرَ فُ وَمَا نُجِدُ لِلشَّيْطَانِ فَيَبْتَئُ نَسْتَضِلُّ فِيهِ.

١٠٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَوَازِنَ، فَسَبَقْتُ النَّاسَ إِلَى الْجَبَلِ، فَدَدْتُ عُنُقًا مِنَ النَّاسِ، وَأَصَبْتُ امْرَأَةً مِنْ فَزَارَةَ، لَهَا ابْنَةٌ مِنْ أَجْمَلِ الْعَرَبِ، فَفَلَنِي أَبُو بَكْرٍ ابْنَةَ الْفَزَارِيَّةِ، فَلَمَّا قَدَمْنَا، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا سَلْمَةُ، هَبْ لِي الْمَرْأَةَ، لِلَّهِ أَبُوكَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَشَفْتَهَا، قَالَ: هَبْهَا لِي، لِلَّهِ أَبُوكَ، قُلْتُ: هِيَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَبَعَثَ بِهَا إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، فَفَادَى بِهَا أُسَيْرًا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ.

١٠٤٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رَشِيدٍ (١)، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: غَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

_____ حاشية _____

(١) قال المحقق: كذا في الأصل . والصواب "راشد" كما في المصادر والترجمة.

١٠٤١- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُ رَجَالِنَا سَلْمَةُ، وَخَيْرُ فُرْسَانِنَا أَبُو قَتَادَةَ.

٥٠- سَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ.

١٠٤٢- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَجُلًا، أَطَّلَعَ فِي حُجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِدْرَى يُحْكُ بِرَأْسِهِ، فَقَالَ: لَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُ، لَقُمْتُ حَتَّى أَطْعَنَ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ.

١٠٤٣- حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ أَبِي حَارِزِ الْمَدَنِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ، قَالَ: كُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَذَلِكَ أَنَا كُنَّا نَأْتِي عَجُوزًا،

فَتَصْنَعُ لَنَا سَلْقًا وَشَعِيرًا، فَنَأْكُلُهُ ثُمَّ نَرْجِعُ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٠٤٤- حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ عَامَّةٌ مِنْ يُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابُ الْعُقَدِ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا أَصْحَابُ الْعُقَدِ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ لِأَحَدِهِمْ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ، حَتَّى كَانَ يَعْقِدُهُ عَلَى عُنُقِهِ.

١٠٤٥- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَهُ جَبَّةٌ صُوفٍ فِي الْحَيَاكَةِ.

٥١- مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

١٠٤٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

١٠٤٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْبَدًا الْجُهَنِيَّ، يَقُولُ: كَانَ مُعَاوِيَةُ قَلْبًا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ لَهُ فِي الْجَمْعِ كَلَامٌ يَتَكَلَّمُ بِهِ، يَرُويهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَنْ يَرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلُوٌّ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ بُوْرَكَ لَهُ فِيهِ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّمَادِحَ؛ فَإِنَّ التَّمَادِحَ فِيهِ الذَّبْحُ.

١٠٤٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْعُمَرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا.

١٠٤٩- حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ، عَنِ ابْنِ جَارِيَةَ، قَالَ: كُنَّا عَلَى بَابِ مُعَاوِيَةَ، نَخْرَجُ عَلَيْنَا، فَقَالَ: فِيمَ كُنْتُمْ؟ قُلْنَا: كُنَّا فِي الْأَنْصَارِ وَأَحَادِيثِهِمْ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الْأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ.

١٠٥٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ مَعْبَدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: خَطَبَ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: أَلَا مَا بَالُ أَقْوَامٍ يُصَلُّونَ صَلَاةً، فَقَدِ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَا رَأَيْتُهُ يُصَلِّي، وَقَدْ سَمِعْتُهُ يَنْبِي عِنْدَهَا، يَعْنِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

١٠٥١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: طَلْحَةُ مِمَّنْ قَضَى حُجْبَهُ.

١٠٥٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ، فَنادَى الْمُنادِي بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٠٥٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَيزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ، فَقَامَ إِلَيْهِ ابْنُ عَامِرٍ، وَجَلَسَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، وَكَانَ أَوْزَنَهُمَا، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ لِابْنِ عَامِرٍ: اجْلِسْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُمَثَلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٠٥٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ سَعِجٌ وَعِشْرِينَ. هَكَذَا قَالَ أَبُو دَاوُدَ، وَبَلَغَنِي أَنَّ مُعَاذَ بْنَ مُعَاذٍ رَفَعَهُ.

١٠٥٥- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي شَيْخٍ الْهِنَابِيِّ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ لِغَيْرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اتَّعَلُّوْنَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ صُفْفِ الثُّمُورِ؟ فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ، قَالَ: اتَّعَلُّوْنَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَهَى عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ إِلَّا مُقَطَّعًا؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: اتَّعَلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُقْرَنَ بَيْنَ الْحِجِّ وَالْعُمْرَةِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا، قَالَ: وَاللَّهِ، إِنَّهَا لَمَعْنٌ.

١٠٥٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، قَالَ: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ، نَحَطْبَنَا وَأَخْرَجَ كُبَّةً مِنْ شَعْرٍ، وَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُهُ إِلَّا الْيَهُودَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَّاهُ الزُّورَ.

١٠٥٧- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَرَادٍ، قَالَ: خَطَبَ مُعَاوِيَةُ فَقَالَ: إِنَّكُمْ قَدْ أَحَدْتُمْ زِيَّ سَوْءٍ، أَلَا وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَى عَنِ الزُّورِ، قَالَ قَتَادَةُ: وَهُوَ مَا يَجْعَلُ النِّسَاءَ فِي رُؤُوسِهِنَّ مِنَ الْخِرْقِ.

١٠٥٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ طَهْمَانَ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ: قَالَ مُعَاوِيَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا تَرْكَبُوا الْخُرُوزَ، وَلَا النَّارَ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَكَانَ مُعَاوِيَةُ إِذَا حَدَّثَ مِثْلَ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَتَمَّه.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ مَرَّةً أُخْرَى: وَكَانَ مُعَاوِيَةُ إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَتَمَّه.

١٠٥٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرَادٌ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجَاءَ بْنَ حَيَوَةَ، يُحَدِّثُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقِهْهُ فِي الدِّينِ.

٥٢- أَحَادِيثُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ.

١٠٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَذْهَبُونَ هَكَذَا، وَهَكَذَا، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ مُحْتَبٍ بِحِمَائِلِ سَيْفِهِ عِنْدَ الْمَنْبَرِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَتَقَعَدْتُ مَعَ سَالِمٍ، وَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَعِدَ الْمَنْبَرَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا كَانَ مَفْرَعُكُمْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، أَلَا فَعَلْتُمْ مَا فَعَلَ هَذَانِ الرَّجُلَانِ الْمُؤْمِنَانِ؟!.

١٠٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرًا بْنَ الْعَاصِ، يَقُولُ: بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْ أَلْبَسَ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ وَأَتَّيَّنِي، فَفَعَلْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَخَفَّضَ فِي الْبَصَرِ وَرَفَعَهُ، وَقَالَ لِي: يَا عَمْرُو، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ وَجْهًا، فَيُعْزِمَكَ اللَّهُ، وَأَزْعِبَ لَكَ مِنَ الْمَالِ زَعْبَةً صَالِحَةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا لِلْمَالِ أَسْلَبْتُ، فَقَالَ: يَا عَمْرُو، نَعِمًا بِالْمَالِ الصَّالِحِ لِلرَّهْرِ الصَّالِحِ.

١٠٦٢- حَدَّثَنَا قُورَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ: قَالَ عَمْرًا بْنُ الْعَاصِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ، قَالَ: إِنَّمَا أَعْنِي مِنَ الرِّجَالِ، قَالَ: فَأَبُوهَا.

قَالَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ يَرُوى عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ.

١٠٦٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، قَالَ: شَهِدْتُ عَمْرًا بْنَ الْعَاصِ وَأُتِيَ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرَ، وَهُوَ مَكْتُوفٌ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو: أَمَعَكَ أَمَانٌ؟ أَمْنِكَ أَحَدٌ؟ فَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ مَعَهُ أَمَانًا، فَقَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَدْنَاهُمْ، قَالَ: فَضْرِبْتُ عُنُقَهُ.

١٠٦٤- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو نَوْفَلٍ بْنُ أَبِي عَقْرِبَ، قَالَ: جَزَعَ عَمْرًا بْنَ الْعَاصِ عِنْدَ الْمَوْتِ جَزَعًا شَدِيدًا، فَقَالَ لَهُ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ: مَا هَذَا الْجَزَعُ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعْمَلُكَ وَيَذْنِيكَ؟ قَالَ: أَيُّ بَنِيٍّ، سَأَخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: كَانَ

يَفْعَلُ ذَلِكَ، فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَحَبًّا كَانَ ذَلِكَ، أَوْ تَأَلَّفًا كَانَ يَتَأَلَّفَنِي، وَلَكِنْ أَشْهَدُ عَلَى رَجُلَيْنِ فَارَقَ الدُّنْيَا وَهُوَ يُحِبُّهُمَا: ابْنُ أُمِّ عَبْدِ، وَابْنُ سَمِيَةَ.

١٠٦٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ مَوْلَى لِعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ أَرْسَلَهُ إِلَى عَلِيٍّ يَسْتَأْذِنُهُ عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، فَأَذِنَ لَهُ حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْ حَاجَتِهِ سَأَلَ الْمَوْلَى عَمْرًا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا، أَوْ نَهَى أَنْ نَدْخُلَ عَلَى النِّسَاءِ بغيرِ إِذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ.

٥٣- وَأَحَادِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

١٠٦٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ وَفِّ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى رَجُلٍ، فَإِذَا هُوَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ لِي: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ الْوَسَادِ وَالسَّوَاكِ؟ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ، ثُمَّ قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السِّرِّ الَّذِي لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ؟ يَعْنِي حُذَيْفَةَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّيْطَانِ؟ يَعْنِي عَمَّارًا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرِي كَيْفَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ؟ {وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى}؟ فَقُلْتُ: كَانَ يَقْرَأُهَا: {وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى} وَالذِّكْرِ وَالْأُنْثَى) فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَاللَّهِ مَا زَالَ هَوْلَاءِ بِي حَتَّى كَادُوا يُشَكِّكُونِي، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: هَكَذَا نَقَرُوهَا، وَهَكَذَا سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُهَا.

١٠٦٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، يُحَدِّثُ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَيْعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: اقْرَأُوا: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ}.

١٠٦٨- حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَخِي لِعَدِيِّ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ أَحْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الْأُمَّةُ الْمُضِلُّونَ.

١٠٦٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِهِ: {الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تَرَى لَهُ.

١٠٧٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ حُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ جَبْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى امْرَأَةً مَجْحَاً عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ، أَوْ قَالَ: خِبَاءٍ، فَقَالَ: لَعَلَّ صَاحِبَ هَذِهِ يَلِمُ بِهَا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنَةَ تَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرَهُ كَيْفَ يورِثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ؟ وَكَيْفَ يَسْتَرْقَهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ؟!

١٠٧١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَزَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَيْءٌ أَثْقَلُ مِنْ حَسَنِ خَلْقٍ.

١٠٧٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَلِيدِ الْعَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِجَنْبَتَيْهَا مَلَكَينِ يُنَادِيَانِ يُسْمِعَانِ الْخَلَائِقَ كُلَّهَا إِلَّا الثَّقَلَيْنِ: اللَّهُمَّ مَجِّلْ لِمُنْفِقٍ خَلَقًا وَأَعْطِ مُمَسَّكًا تَلْفًا، وَمَا أَبَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِجَنْبَتَيْهَا مَلَكَينِ يُنَادِيَانِ يُسْمِعَانِ الْخَلَائِقَ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ: مَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَالْهُي.

١٠٧٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ، أَوْ يَعْتِقُ عِنْدَ الْمَوْتِ مَثَلُ الَّذِي يَهْدِي بَعْدَ مَا يَشْبَعُ.

١٠٧٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَإِنْ شَتَّتَ حَافِظَ عَلَى الْبَابِ، أَوْ ضَيَّعَ.

١٠٧٥- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ذُكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ، يَقُولُ كَانَ الضَّيْفُ إِذَا نَزَلَ بِأَيِّ الدَّرْدَاءِ، قَالَ: أُمَّمِيمٌ فَرَعَى، أَوْ مِنْطَقٌ فَنَعَلَفُ؟ فَإِنْ قَالَ: مُنْطَلِقٌ، قَالَ: أَخْبِرْكَ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِالْدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ يُصَلُّونَ كَمَا نَصَلِّي وَيُجَاهِدُونَ كَمَا نُجَاهِدُ وَيَذْكُرُونَ كَمَا نَذْكُرُ وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نَتَصَدَّقُ، فَقَالَ لِي: أَلَا أَخْبِرْكَ بِشَيْءٍ إِذَا فَعَلْتَهُ لَمْ يُدْرِكْكَ مِنْ جَاءِ بَعْدَكَ وَلَحِقَتْ مِنْ سَبَقِكَ؛ تَكْبِيرُ اللَّهِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتَسْبِيحُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ لَحِقَتْ مِنْ سَبَقِكَ، وَلَمْ يَلْحَقْكَ مِنْ جَاءِ بَعْدَكَ إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قُلْتَ.

١٠٧٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي شِبْرِ مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا كُنْتَ فِي أَرْضٍ، فَسَمِعْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِي شِبْرِ أَرْضٍ فَخَرَجَ مِنْهَا، نَخْرَجَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَأَتَى الشَّامَ.

١٠٧٧- حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي حَلْبَسٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَّغَ إِلَى خَلْقِهِ مِنْ نَحْسَةٍ، مِنْ أَجْلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَأَثَرِهِ، وَمَضْجَعِهِ، وَرِزْقِهِ. ٥٤- وَثُوبَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

١٠٧٨- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ثُوبَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يَقْضَى قَضَاؤَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ.

١٠٧٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: قِيلَ لثُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حَدِّثْنَا، قَالَ: كَذَبْتُمْ عَلَيَّ وَقَلْتُمْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَقَالُوا: حَدِّثْنَا، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً.

١٠٨٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: وَذَكَرَ أَبَا أَسْمَاءَ الرَّحِيَّ وَذَكَرَ ثُوبَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَفْضَلُ الدَّنَانِيرِ دِينَارٌ أَنْفَقَهُ الرَّجُلُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقَهُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقَهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

١٠٨١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوبَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ.

١٠٨٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا قِلَابَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا أَسْمَاءَ حَدَّثَهُ، أَنَّ ثُوبَانَ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ.

١٠٨٣- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوبَانَ، قَالَ: جَاءَتْ بِنْتُ هُبَيْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي يَدَيْهَا فَتْحٌ مِنْ ذَهَبٍ، خَوَاتِيمُ ضَخَامٍ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْرِبُ يَدَهَا، فَاتَتْ فَاطِمَةَ تَشْكُو إِلَيْهَا، قَالَ ثُوبَانَ: فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَاطِمَةَ وَأَنَا مَعَهُ، وَقَدْ أَخَذَتْ مِنْ عُنُقِهَا سِلْسِلَةً مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَتْ: هَذَا أَهْدَاها لِي أَبُو حَسَنِ وَفِي

يَدَهَا السِّلْسَلَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا فَاطِمَةُ أَيْسُرُكَ أَنْ يَقُولَ النَّاسُ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهَا سِلْسَلَةٌ مِنْ نَارٍ؟ نَحْرَجُ وَلَمْ يَقْعُدْ، فَعَمَدَتْ فَاطِمَةُ إِلَى السِّلْسَلَةِ فَبَاعَتَهَا فَاشْتَرَتْ بِهَا نَسْمَةً فَأَعْتَقَتَهَا، فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّى فَاطِمَةَ بِنْتِ النَّارِ.

١٠٨٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ وَحَتَّى يَعْبُدُوا الْأَوْثَانَ وَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يَرْفَعْ عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٠٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ التَّمِيمِ الْعَبْسِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ الْأُمَمُ كَمَا تَدَاعَى الْقَوْمُ إِلَى قَصْعَتِهِمْ، قَالَ: قِيلَ: مِنْ قَلْبِهِ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنَّهُ غُنَاءٌ كَغُنَاءِ السَّيْلِ يُجْعَلُ الْوَهْنُ فِي قُلُوبِكُمْ، وَيَنْزِعُ الرَّعْبُ مِنْ قُلُوبِ عَدُوِّكُمْ لِحُبِّكُمْ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَتِكُمُ الْمَوْتِ.

قَالَ يُونُسُ (١): وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ فَضَالَةَ، عَنْ مَرْزُوقِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصبهاني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

١٠٨٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْجُودِيِّ، عَنْ أَبِي بَلَجٍ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ الْمُهْرِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاءً فَأَفْطَرَ.

١٠٨٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ يَتَكْفَلُ لِي بِوَاحِدَةٍ أَتَقَبَّلُ، أَوْ أَتَكْفَلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟ قَالَ ثَوْبَانُ: قُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: لَا تَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا، قَالَ: فَكَانَ ثَوْبَانُ رُبَّمَا وَقَعَ سَوْطُهُ فَيَنْزِلُ حَتَّى يَتَنَاوَلَهُ.

١٠٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو عْتَبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَالِرِ اللَّحْمِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، بَعَثَ إِلَى أَبِي سَلَامٍ الْخَبِيثِيِّ وَحَمِلَ عَلَى الْبَرِيدِ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي بَعَثْتُ إِلَيْكَ أَشَافِيكَ بِحَدِيثِ ثَوْبَانَ فِي الْحَوْضِ، فَقَالَ أَبُو سَلَامٍ: سَمِعْتُ ثَوْبَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: حَوْضِي مِنْ عَدْنِ أَبِيْنَ إِلَى عَمَّانَ الْبَلْقَاءِ، أَكْوَابُهُ مِثْلُ عَدَدِ نَجُومِ السَّمَاءِ مَاؤُهُ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، أَوْ قَالَ: أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا أَوْلُ مَنْ يَرُدُّهُ عَلَيَّ فَقَرَأْتُ أُمَّتِي، فَقَامَ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمُ الشُّعْتُ الرَّؤُوسِ الدُّنْسِ الثِّيَابِ الَّذِينَ لَا يَنْكِحُونَ الْمُتَنَعِمَاتِ وَلَا تَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السُّدَدِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَنَا وَاللَّهِ قَدْ أَنْكَحْتُ الْمُتَنَعِمَاتِ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ الْمَلِكِ وَفَتَحْتُ لِي أَبْوَابَ السُّدَدِ إِلَّا أَنْ يَرْحَمَنِي اللَّهُ لَا جَرَمَ وَاللَّهِ لَا أَذْهَنُ رَأْسِي حَتَّى يَشَعْتُ وَلَا أَغْسِلُ ثَوْبِي الَّذِي يَلِي جِلْدِي حَتَّى يَتَسَخَّ.

١٠٨٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِرِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اسْتَفِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ الصَّلَاةُ وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ.

وَيُرْوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٠٩٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ الْكَلَّاعِيِّ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ سَالِرٍ أَوْ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ

ثوبان، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: في كل سهو سجدتان بعد التسليم.
ويروى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن ثوبان.
٥٥- وعوف بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

١٠٩١- حدثنا همام، عن قتادة، عن أبي المليح، عن عوف بن مالك الأشجعي، قال: تكلم مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فعرسنا وأفترش كل رجل منا ذراع راحلته، ثم انتبته بعض الليل فإذا ليس بين يدي راحلة صلى الله عليه وسلم أحد، فانطلقت فإذا أنا بمعاذ بن جبل وعبد الله بن قيس قائلين، فقلت لهما: هل رأيتما رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالا: لا، وأنا أسمع صوتاً فإذا مثل هزيب الرحي، فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إنه أتاني آت من ربي عز وجل فخبرني بين أن يدخل نصف أمي الجنة وبين الشفاعة، فاخترت الشفاعة، فقلنا: نشدك الله والصحبة لما جعلتنا من أهل شفاعتك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنتم من أهل شفاعتي، وجعل الرجل يجيء فيقول: يا رسول الله، اجعلني من أهل شفاعتك فيقول: أنت من أهل شفاعتي، فلها أضبوأ عليه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم إني أشهدكم أن شفاعتي لمن مات من أمي لا يشرك بالله شيئاً.

١٠٩٢- حدثنا الفرج بن فضالة، عن أبي بكر بن أبي مرزيم، عن حبيب بن عبيد، عن عوف بن مالك، قال: شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة رجل من الأنصار فسمعتة يقول: اللهم صل عليه واغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واغسله بماء وثلج وبرد ونقه من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس وأبدله بداره داراً خيراً من داره وأهلاً خيراً من أهله، وقه فتنة القبر، وعذاب النار، قال عوف: فلقد رأيتني في ذلك الموطن وأنا أتمنى أن أكون مكان الأنصاري؛ لما سمعت من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم له.

ويروى هذا الحديث عن حبيب بن عبيد، عن جبير بن نفير، عن عوف.
ورأيت هذا الحديث في موضع آخر عن أبي داود، عن الفرج بن فضالة قال: حدثني عزيمة بن راشد عن حبيب بن عبيد، عن عوف.

٥٦- وعقبة بن عامر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

١٠٩٣- حدثنا ابن المبارك، عن موسى بن أيوب الغافقي، عن عمه إياس بن عامر، عن عقبة بن عامر، قال: لما أنزلت: {فسبح باسم ربك العظيم} قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اجعلوها في الركوع، فلما نزلت: {سبح اسم ربك الأعلى} قال النبي صلى الله عليه وسلم: اجعلوها في سجودكم.

١٠٩٤- حدثنا ابن المبارك، عن موسى بن علي، عن أبيه، عن عقبة بن عامر، قال: ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن نصلي فيهن، أو أن نقبر فيها موتانا: إذا طلعت الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تضيف للغروب حتى تغرب.

١٠٩٥- حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن بعة الجهني، قال: حدثنا عقبة بن عامر الجهني، قال: قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم الضحايا بين أصحابه فصارت لي جذعة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ضح بها.

١٠٩٦- حدثنا جرير الضبي، عن بيان، وإسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، عن عقبة بن عامر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

وَسَلَّمَ: أَنْزَلَ عَلَيَّ آيَاتٍ لَمْ يَرِ اعْظَمُ مِنْهَا بَعْضُ الْمَعْوَدَاتِينَ.

١٠٩٧- حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُمْ كَانُوا فِي سَفَرٍ فَأَرَدْنَاهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِنَا، فَأَبَى وَقَالَ: لِيَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنْكُمْ حَتَّى أُحَدِّثَكُمْ لِمَ لَا أُصَلِّي بِكُمْ؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَمَّ قَوْمًا فَأَتَمَّ بِهِمُ الصَّلَاةَ فَلَهُ وَلَهُمْ وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ كَانَ لَهُمُ التَّمَامُ وَلَهُ النُّقْصَانُ.

١٠٩٨- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، قَالَ: قِيلَ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: إِنَّ لَنَا جِيرَانًا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَفْعَلُونَ وَيَقْعَلُونَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ رَأَى عَوْرَةَ فَسَرَّهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْوُودَةَ مِنْ قَبْرِهَا.

١٠٩٩- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَزْرَقِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَدْخُلُ الثَّلَاثَةَ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ الْجَنَّةَ صَانِعُهُ يَحْتَسِبُ بِصَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالرَّامِي بِهِ وَالْمُدَّ بِهِ.

١١٠٠- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَزْرَقِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرْمُوا وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا وَكُلُّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ بَاطِلٌ إِلَّا رَمِيَ الرَّجُلُ بِقَوْسِهِ، أَوْ تَأْدِيهِ فَرَسَهُ، أَوْ مَلَاعِبَتَهُ أَمْرَاتِهِ فَإِنَّهُنَّ مِنَ الْحَقِّ، وَمَنْ تَرَكَ الرَّمِيَّ بَعْدَ مَا عَلَيْهِ فَقَدْ كَفَرَ الَّذِي عَلَيْهِ.

١١٠١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مَخْرَاقٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: تَوَضَّأْتُ فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى صَلَاةَ الْمَكْتُوبَةِ يُحْفَظُهَا وَيَعْقِلُهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا كَانَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

١١٠٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَيْسِ الْجَذَامِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً كَانَ فِدَاؤُهُ مِنَ النَّارِ مَكَانَ كُلِّ عَضْوٍ عَضْوًا.

١١٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَمَّنْ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، يَقُولُ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ} فَقَالَ: أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ.

٥٧- وَفَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١١٠٤- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدِ أَبِي ثُبَّانٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ فَضَالَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِقِلَادَةٍ فِيهَا خَرْزَةٌ مَعْلُوقَةٌ بِذَهَبٍ، فَاشْتَرَاهَا رَجُلٌ بِسَبْعَةِ، أَوْ تِسْعَةِ دَنَانِيرٍ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: لَا حَتَّى يَمِيزَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ.

٥٨- وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١١٠٥- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أُعْطِيَتْ مَكَانَ التَّوْرَةِ السَّبْعُ وَمَكَانَ الزَّبُورِ الْمِثْنَيْنِ وَمَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمِثْلَانِ وَفُضِّلَتْ بِالْمُفْصَلِ.

١١٠٦- حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعْدِ الشَّامِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ وَاثِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ، فَبَزَقَ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ عَرَكَهَا بِالْأَرْضِ، فَلَمَّا صَلَّى قُلْتُ: اتَّصَعُ هَذَا وَأَنْتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ.

٥٩- وَحَدِيثُ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١١٠٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيَّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي بَارِضٌ أَهْلُهُ أَهْلُ الْكَنْبِ يَأْكُلُونَ لَحْمَ الْخَنْزِيرِ وَيَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، فَكَيْفَ بِأَنْبِيَتِهِمْ وَقُدُورِهِمْ؟ فَقَالَ: دَعُوهَا مَا وَجَدْتُمْ مِنْهَا بَدَأَ، فَإِذَا لَمْ تَجِدُوا مِنْهَا بَدَأَ فَارْحَضُوهَا بِالْمَاءِ، أَوْ قَالَ: اغْسِلُوهَا، ثُمَّ اطْبِخُوا فِيهَا وَكُلُوا، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَاشْرَبُوا.

١١٠٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرْسِلُ كُلِّي فَيَأْخُذُ الصَّيْدَ؟ قَالَ: إِذَا أُرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمَعْلَمَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ، فَأَخَذَ فَكُلْ وَإِذَا أُرْسَلْتَ كَلْبَكَ الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ فَأَخَذَ فَإِنْ أَدْرَكَتْ ذَكَاتَهُ فَكُلْ وَإِنْ لَمْ تُدْرِكْ ذَكَاتَهُ فَلَا تَأْكُلْ.

١١٠٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَأَكَلَ الْخَمْرَ الْأَهْلِيَّةَ، أَوْ قَالَ: الْإِنْسِيَّةَ.

وَبِرُوي هُشَيْمٌ بَعْضَ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ.

٦٠- وَحَدِيثُ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١١١٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بِنَ وَائِلِ الْخَضْرَمِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْطَعَهُ أَرْضًا لَا أَعْلَهُ إِلَّا قَالَ: بِحُضْرَمَوَاتٍ.

١١١١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بِنَ وَائِلِ الْخَضْرَمِيِّ، يُحَدِّثُ أَنَّ سُويْدَ بْنَ طَارِقٍ، سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا أَعْنَابًا نَعْتَصِرُهَا، فَذَكَرَ الْخَمْرَ فَنَهَاها، فَقَالَ: إِنَّهَا دَوَاءٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَلْ هِيَ دَاءٌ.

قَالَ أَبُو بَشِيرٍ (١): لَيْسَ فِي كِتَابِي هَذَا عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: عَنْ أَبِيهِ.

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصهباني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

١١١٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بِنَ وَائِلِ، أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ يَزِيدٍ، قَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَيْنَا أَمْرٌ بَعْدَكَ يَسْأَلُونَا الْحَقَّ وَيَمْنَعُونَا؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ أَعَادَ الْمَسْأَلَةَ فَكَانَهُ غَضِبَ، وَسَكَتَ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أزال أسأله حتى تغرب الشمس، أَوْ يُجِيبُنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَلَيْهِمْ مَا حَمَلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ وَاسْمَعُوا لَهُمْ وَأَطِيعُوا.

رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ وَهَبٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ يَزِيدٍ.

١١١٣- حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ الْخَضْرَمِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَفَعْتُ يَدَيْهِ كَمَا رَفَعَهُمَا حِينَ افْتَتِحَ الصَّلَاةُ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ حِينَ رَكَعَ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ كَمَا رَفَعَهُمَا حِينَ افْتَتِحَ الصَّلَاةُ، ثُمَّ سَجَدَ فَاقْتَرَشَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى فَقَعَدَ عَلَيْهَا، قَالَ: ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى نَحْيِهِ الْيُمْنَى وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى نَحْيِهِ الْيُسْرَى وَجَعَلَ يَدْعُو هَكَذَا، يَعْنِي بِالسَّبَابَةِ يُشِيرُ بِهَا.

١١١٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْيَحْيَى، عَنْ وَائِلِ الْخَضْرِيِّ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ يُكَبِّرُ إِذَا خَفَضَ وَإِذَا رَفَعَ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ التَّكْبِيرِ وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، قَالَ شُعْبَةُ: فَقَالَ لِي أَبَانُ بْنُ تَغْلَبَ: إِنَّ فِي ذَا الْحَدِيثِ حَتَّى يَبْدُو وَضَحٌ وَجْهَهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرُو أَبِي الْحَدِيثِ حَتَّى يَبْدُو وَضَحٌ وَجْهَهُ؟ فَقَالَ عَمْرُو لِحُذَّكَ.

١١١٥- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِ بَيْتِي، عَنْ أَبِي، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ.

١١١٦- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلِ الطَّائِي، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: مَنْ الْقَاتِلُ الْكَلِمَاتِ؟ قَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أَرَدْتُ بِهِنَّ إِلَّا خَيْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ رَأَيْتُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ فَتَحَتْ فَمَا تَنَاهَى دُونَ الْعَرْشِ.

١١١٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جُرَّاءَ أَبَا الْعَنْبَسِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلِ، يُحَدِّثُ عَنْ وَائِلِ، وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ وَائِلِ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَرَأَ: {غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} قَالَ: آمِينَ خَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ وَوَضَعَ يَدَهُ اليمينية عَلَى يَدِهِ الْيسرى وَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ.

١١١٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ خَصْمَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي أَرْضٍ؛ أَحَدُهُمَا امْرُؤُ الْقَيْسِ بْنِ عَابِسِ الْكِنْدِيِّ وَالْآخَرُ رِبِيعَةُ بْنُ عَيْدَانَ، فَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا انْتَزَى عَلَى أَرْضِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَيْنَتِكَ، قَالَ: لَيْسَتْ لِي بَيْنَةٌ، قَالَ: إِذَا يَحْلِفُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا يَذْهَبُ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ لَكَ إِلَّا ذَلِكَ، فَلَمَّا قَامَ لِيَحْلِفَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَا إِنَّهُ إِنْ حَلَفَ ظَالِمًا لِيَذْهَبَ بِأَرْضِهِ لِيَلْقَيْنَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ.

٦١- وَأَحَادِيثُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ.

١١١٩- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: تَشَهَّدَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ، وَمَنْ يَعْصِمُهُمَا فَقَدْ غَوَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اسْكُتْ فَبِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ.

١١٢٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ الطَّائِي، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيَتْرِكْ.

١١٢١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ مِائَتِي دِرْهَمٍ، فَغَضِبَ مِنْ قَلَّتْهَا وَحَلَفَ أَنْ لَا يُعْطِيَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيَكْفُرْ بِمِينِهِ، مَا أَعْطَيْتَكَ شَيْئًا وَلَكِنْ هِيَ لَكَ فِي عَطَائِي.

١١٢٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، سُئِلَ حَلَفَ أَنْ لَا يُعْطِيَ ثُمَّ أَعْطِيَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيَكْفُرْ بِمِينِهِ.

١١٢٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمِعْرَاضِ، فَقَالَ: إِذَا أَصَابَ بِحِدِّهِ فَقَتَلَ، فَكُلْ وَإِذَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَقَتَلَ فَهُوَ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلْ، قُلْتُ: أُرْسِلُ كُلِّي، قَالَ: إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ عَلَى الصَّيْدِ وَسَمَّيْتَ فَأَخَذَ فَكُلْ وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، قُلْتُ: أُرْسِلُ كُلِّي فَأَجِدُ مَعَ كُلِّي كَلْبًا قَدْ أَخَذَ لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَهُ، قَالَ: فَلَا تَأْكُلْ؛ إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ.

١١٢٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُرْسِلُ كُلِّي عَلَى الصَّيْدِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١١٢٥- حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُرْمِي بِالْمِعْرَاضِ الصَّيْدَ، قَالَ: إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ الصَّيْدَ نَحَزَقَ فَكُلْ، وَإِنْ لَمْ يَنْحَزِقْ فَلَا تَأْكُلْ، أَوْ قَالَ: إِنْ أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَلَا تَأْكُلْ. شَكَ أَبُو دَاوُدَ.

١١٢٦- حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَنَا كَلَابًا مُكَلَّبَةً فَنُرْسِلُهَا عَلَى الصَّيْدِ فَيَمْسُكُنَّ عَلَيْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا كُنَّ مُكَلَّبَةً فَأَمْسُكَنَّ عَلَيْكَ وَقَتْلَنَّ فَكُلْ مَا لَمْ يَشْرَكْهَا كَلْبٌ مِنْ غَيْرِهَا.

١١٢٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُرِيَّ بْنَ قَطْرِيٍّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذْتُ الصَّيْدَ فَلَا أَجِدُ مَا أَذْبُجُهُ بِهِ إِلَّا الْمَرُوءَةَ وَالْعَصَا، فَقَالَ: أَمْرِرِ الدَّمَ بِمَا شِئْتَ وَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ.

١١٢٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُرِيَّ بْنَ قَطْرِيٍّ، يُحَدِّثُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، قَالَ: وَذَكَرَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ، فَقَالَ: إِنْ أَبَاكَ أَرَادَ أَمْرًا فَأَدْرَكْهُ.

١١٢٩- وَعَنْ عَدِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طَعَامًا لَا أَدَعُهُ إِلَّا تَحَرُّجًا، قَالَ: فَلَا تَدْعَنَّ طَعَامًا ضَارَعَتْ فِيهِ النَّصْرَانِيَّةَ.

١١٣٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرَّةٍ، سَمِعَ خَيْثَمَةَ، سَمِعَ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلْبَةِ طَيْبَةٍ.

١١٣١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، يَقُولُ: تَصَدَّقُوا فَإِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلْبَةِ طَيْبَةٍ.

١١٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، حَدَّثَهُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ قَطْعَ السَّبْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ إِلَّا لَيْسِيرٌ حَتَّى تَسِيرَ الظَّعِينَةَ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ بِخَطَايَاهَا، وَاللَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ إِلَّا قَلِيلٌ حَتَّى يَأْخُذَ الرَّجُلُ مِلءَ كَفِّهِ ذَهَبًا لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْكُمْ وَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيْلَقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ فَيَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَقِي وَجْهَهُ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ.

١١٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيْلَقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ وَأَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا شَيْئًا قَدَمَهُ، فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِالنَّارِ فَلْيَقِي أَحَدَكُمْ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ.

لَمْ يَرَفَعَهُ أَبُو دَاوُدَ وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رَفَعَهُ أَصْحَابُ الْأَعْمَشِ، الثَّوْرِيُّ، وَأَبُو أُسَامَةَ وَاطْنِ أَبَا مُعَاوِيَةَ أَيْضًا.

١١٣٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلِيفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنَّ لَمْ تَجِدُوا فِيكَاهَةَ طَيِّبَةً.

١١٣٥- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ نَافِثٍ، عَنْ سَمِائِكَ بْنِ حَرْبٍ، عَمَّنْ سَمِعَ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، يَقُولُ: لَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ كَانَ يَبْلُغُنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ يَدَهُ فِي يَدِي، قَالَ: فَانْطَلَقَ بِي إِلَى رَحْلِهِ وَأَلْقَتْ لَنَا الْجَارِيَةَ وَسَادَةً، أَوْ قَالَ: بِسَاطًا جَلَسْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَنَكَّرُ أَنْ يُقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَهَلْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِ اللَّهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَتَنَكَّرُ أَنْ يُقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ فَهَلْ مِنْ شَيْءٍ أَكْبَرُ مِنَ اللَّهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّ الْيَهُودَ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ وَالنَّصَارَى ضَالُونَ، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنِّي مُسْلِمٌ، قَالَ: فَارَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَبَشَرَ لَذَلِكَ أَوْ اسْتَنَارَ لَذَلِكَ.

١١٣٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهَشِيمٌ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَدِيَّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْمِي الصَّيْدَ فَأَجِدُهُ مِنَ الْغَدِّ فِيهِ سَهْمِي، قَالَ: إِذَا وَجَدْتَ فِيهِ سَهْمَكَ وَعَلِمْتَ أَنَّهُ قَتَلَهُ وَلَمْ تَرَ فِيهِ أَثَرَ سَبْعٍ فَكُلْ.

١١٣٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَدِيَّ بْنِ حَاتِمٍ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ نُحُوهُ.

٦٢- أَحَادِيثُ أَبِي جَحِيفَةَ - وَاسْمُهُ وَهَبٌ - السُّوَائِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١١٣٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَتْ لَهُ عَنزَةً فَصَلَّى إِلَيْهَا يَمْرُ مِنْ ورائِهَا الْحِمَارُ وَالْمَرَأَةُ.

١١٣٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيفَةَ، قَالَ: اشْتَرَيْتُ غُلَامًا حِجَامًا فَأَخَذَ أَبِي مَحَاجِمَهُ فَكَسَرَهَا، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَكْسِرُهَا؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِّ وَعَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَعَنْ كَسْبِ الْمُؤَمِّسَةِ وَعَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ.

١١٤٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَحِيفَةَ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ بِالْهَاجِرَةِ (١) إِلَى الْبَطْحَاءِ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنزَةٌ.

قَالَ: وَزَادَ فِيهِ عَوْنُ بْنُ أَبِي جَحِيفَةَ عَنْ أَبِيهِ: وَكَانَ يَمْرُ مِنْ ورائِهَا الْمَرَأَةُ وَالْحِمَارُ.

_____حاشية_____

(١) هكذا بالمطبوع، وقال المحقق: هكذا بالأصل.

١١٤١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الْمُصَوِّرَ.

١١٤٢- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَيْتُ هَذِهِ مِنْهُ بِيضَاءً، وَأَشَارَ إِلَى الْعَنْفَقَةِ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمَئِذٍ يَا أَبَا جَحِيفَةَ؟ قَالَ: أَبِي النَّبْلِ وَأَرِيشُهَا.

١١٤٣- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَبِ، عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا أَكُلُ مَتَكًّا.

٦٣- وَالْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١١٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكَ الْعَامِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَدِيٍّ الْكِنْدِيِّ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَشْكُرُ النَّاسَ لِلَّهِ أَشْكُرُهُمْ لِلنَّاسِ.

١١٤٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ طَلْحَةَ السُّلَمِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ هَيْصَمٍ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَزَعْنَا مِنْكُمْ، أَوْ أَنْكَرْنَا مِنْكُمْ، (شَكَأ أَبُو بَشِيرٍ (١))، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْنُ بَنُو النَّصْرِ بْنِ كِنَانَةَ لَا نَنْتَفِي مِنْ أَبِيْنَا

وَلَا تَقْفُوا أُمَّنَا، قَالَ: فَقَالَ الْأَشْعَثُ: لَا أَجِدُ أَحَدًا، أَوْ لَا أَوْتِي بِأَحَدٍ نَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِبَانَةِ إِلَّا جَلَدْتُهُ الْحَدَّ.

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصهباني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

١١٤٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةً، لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ أَخِيهِ لِقِيَّ اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ، فَآتَى عَلَيْنَا الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَأَخْبَرَنَا، فَقَالَ: صَدَقَ، فِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، خَاصَمْتُ رَجُلًا فِي بَيْتِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَيْنَتِكَ، أَوْ يَمِينُهُ، قُلْتُ: إِذَا يَحْلِفُ وَهُوَ أَيْمَنُ.

١١٤٧- حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ، لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِقِيَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ، قَالَ: نَخَّرَجَ عَلَيْنَا الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ الْكِنْدِيُّ، فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قُلْنَا: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: صَدَقَ، نَزَلَتْ فِي، خَاصَمْتُ رَجُلًا فِي بَيْتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَيْنَتِكَ، أَوْ يَمِينُهُ، قَالَ: قُلْتُ إِذَا يَحْلِفُ وَهُوَ أَيْمَنُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالًا لِقِيَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ، وَنَزَلَتْ: {إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.
٦٤- وَخَبَابُ بْنُ الْأَرْتِّ.

١١٤٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ خَبَابًا، قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شِدَّةَ الرَّمْضَاءِ فَلَمْ يُشْكَأ.

١١٤٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ مُضَرِّبٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خَبَابٍ وَقَدْ اِكْتَوَى، فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا لِقِيَّ مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَقَيْتُ، لَقَدْ مَكَثْتُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَجِدُ دِرْهَمًا وَإِنْ فِي نَاحِيَةِ بَيْتِي هَذَا أَرْبَعِينَ أَلْفًا، وَلَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا، أَوْ نَهَى أَنْ يَتَمَنَّى أَحَدٌ الْمَوْتَ لَتَمَنَيْتُهُ.

١١٥٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الضُّحَى، يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ خَبَابٍ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَرَاهِمُ فَأَتَيْتُهُ اتَّقَاضَاهُ، فَقَالَ: لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، فَقُلْتُ: لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ، ثُمَّ يَبْعَثُكَ، قَالَ: فَقَالَ: دَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ، ثُمَّ أَبْعَثْ فَيَصِيرُ لِي مَالٌ وَوَلَدٌ، فَأَقْضِيكَ، قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ:

{أَفْرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا}.

٦٥- وَعَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١١٥١- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيحٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَرَأَ: ب {إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ} فَلَمَّا أَتَى عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: {وَاللَّيْلُ إِذَا عَسَعَسَ وَالصُّبْحُ إِذَا تَنَفَّسَ} قُلْتُ فِي نَفْسِي مَا اللَّيْلُ إِذَا عَسَعَسَ وَالصُّبْحُ إِذَا تَنَفَّسَ؟

٦٦- وَعَمْرُو بْنُ الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ.

١١٥٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ، وَحَصِينِ، سَمِعَا الشَّعْبِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْخَيْرُ؟ قَالَ: الْأَجْرُ وَالْمَغْمَرُ.

١١٥٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعِزَّارَ بْنَ حَرْيْثٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: انْخَلِ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْخَيْرُ؟ قَالَ: الْأَجْرُ وَالْمَغْمُ.

١١٥٤- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدَةَ الطَّاعِنِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: انْخَلِ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ، فَقِيلَ: وَمَا الْخَيْرُ؟ قَالَ: الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ.

١١٥٥- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ خَرِيْتِ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَعِيمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ الْأَشْجَعِيُّ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ خَدَّ فَرَسٍ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ جَبْرِيلَ عَاتَبَنِي فِي الْفَرَسِ.

قَالَ أَبُو بَشِيرٍ (١): أَنبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَاتِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ خَرِيْتِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ.

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصبهاني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

٦٧- وَكَعْبُ بْنُ عَجْرَةَ.

١١٥٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، يُحَدِّثُ عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ، قَالَ: مَعَقَبَاتٌ لَا يَنْحِبُ قَائِلِهِنَّ، أَوْ قَالَ فَاعِلِهِنَّ أَنْ تُكَبِّرَ اللَّهُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ وَتَسْبِحَهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُحَمِّدُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ دَبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ، قَالَ الْحَكَمُ: فَمَا تَرَكَتَهُنَّ بَعْدَ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو عَامِرٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١١٥٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: لَقِيتُ كَعْبَ بْنَ عَجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أُهْدِي إِلَيْكَ هَدِيَّةً؟ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا: قَدْ عَرَفْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فَكَيْفَ نُصَلِّيْ عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

١١٥٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ، يَقُولُ: جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ} فَقَالَ: فِي نَزَلَتْ؛ حُمِلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى الْجَهْدَ يَبْلُغُ بِكَ مَا أَرَى، انْحَرِ شَاةً، فَقُلْتُ: لَا أَجِدُ، فَنَزَلَتْ: {فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ}

ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ نَصْفَ صَاعٍ، نَزَلَتْ فِي خَاصَّةٍ وَهِيَ لَكُمُ عَامَّةً.

١١٥٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ مَوْلَى لِبْنِي سَالِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ خَرَجَ لِلصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ فَلَا يَشِبْكُنْ أَحَدُكُمْ أَصَابِعَهُ بَعْدَ مَا يَتَوَضَّأُ، أَوْ بَعْدَ مَا يَدْخُلُ الصَّلَاةَ.

١١٦٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى الْهَلَالِيُّ (١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: مَنْ هَاهُنَا؟ هَلْ تَسْمَعُونَ؟ إِنَّهُ يَكُونُ بَعْدِي أُمَّرَاءُ يَعْمَلُونَ بِغَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ، فَمَنْ شَارَكَهُمْ فِي عَمَلِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَمَنْ لَمْ يَشْرِكْهُمْ فِي عَمَلِهِمْ وَلَمْ يَعْنِهِمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ.

حاشية

(١) قال المحقق: كذا في النسخ . والصواب كما في المصادر والترجمة: "أبو موسى".

قلنا: والحديث ؛ أخرجه ابن حجر، في "الأمامي المطلقة" ١/٢١٧، من طريق "المصنف" عينه، وقال: وموسى الهلالي، هو ابن مطير،

ضَعِيفٌ.

١١٦١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ وَقَدْ حَالَ الْمُشْرِكُونَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ، وَبِي وَفَرَةٌ لَجَعَلُ الْقَمَلُ يَنْتَابِرُ عَلَيَّ، أَوْ قَالَ: عَلَيَّ وَجْهِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يُؤْذِيكَ هَوَامُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَاحْلِقِ رَأْسَكَ وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوْ أَنْسُكَ نُسْكًَا.

١١٦٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ يَوْمَ عِيدِ فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا، فَلَمَّا صَلَّيْنَا رَأَى النَّاسَ عُنُقًا وَاحِدًا يَنْطَلِقُونَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قُلْتُ: يَنْطَلِقُونَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لِبِدْعَةٍ وَتَرَكَ لِلْسُّنَّةِ. ٦٨- وَحَدِيثُ بِنِ اسِيدِ الْغِفَارِيِّ.

١١٦٣- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ فَرَاتِ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حَدِيثِ بِنِ اسِيدِ الْغِفَارِيِّ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، قَالَ: أَطَّلَعَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَتَذَاكِرُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى يَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ: الدُّخَانُ، وَالذَّجَالُ، وَالِدَّابَّةُ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَثَلَاثَةُ خُسُوفٍ خَسَفَ بِالشَّرْقِ وَخَسَفَ بِالمَغْرِبِ وَخَسَفَ بِمَجْزِرَةِ الْعَرَبِ، وَنَزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَفَتْحُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَنَارُ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدْنٍ تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى المَحْشَرِ.

١١٦٤- حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حَدِيثِ بِنِ اسِيدِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ مَوْتُ النَّجَاشِيِّ، فَقَالَ: إِنَّ أَخَاكُمْ مَاتَ بِغَيْرِ أَرْضِكُمْ، فَقومُوا فَصلُّوا عَلَيْهِ، فَصَفَّهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ.

١١٦٥- عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو، وَجَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، فَأَمَّا طَلْحَةُ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ حَدَّثَهُ عَنْ حَدِيثِ بِنِ اسِيدِ الْغِفَارِيِّ أَبِي سَرِيحَةَ، وَأَمَّا جَرِيرٌ، فَقَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَحَدِيثُ طَلْحَةَ أَتَمَّهُمَا وَأَحْسَنُ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّابَّةَ، فَقَالَ: لَهَا ثَلَاثُ خُرُوجَاتٍ مِنَ الدَّهْرِ فَتَخْرُجُ فِي أَقْصَى البَادِيَةِ وَلَا يَدْخُلُ ذِكْرُهَا القَرْيَةَ، يَعْنِي مَكَّةَ ثُمَّ تَكْمُنُ زَمَانًا طَوِيلًا،

ثُمَّ تَخْرُجُ خُرُوجًا أُخْرَى دُونَ ذَلِكَ فَيَعْلُو ذِكْرُهَا فِي أَهْلِ البَادِيَةِ وَيَدْخُلُ ذِكْرُهَا القَرْيَةَ، يَعْنِي مَكَّةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثُمَّ يَنْمُو النَّاسُ فِي أَعْظَمِ المَسَاجِدِ عَلَى اللَّهِ حُرْمَةً خَيْرَهَا وَأَكْرَمَهَا المَسْجِدَ الحَرَامَ لَمْ يَرْعُهُمْ إِلَّا وَهِيَ تَرْغُو بَيْنَ الرُّكْنِ وَالمَقَامِ تَنْفُضُ عَنْ رَأْسِهَا التُّرَابَ، فَارْفُضَ النَّاسُ مَعَهَا شَيْئًا وَمَعًا، وَثَبَّتَ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَعَرَفُوا أَنَّهُمْ لَنْ يُعْجِزُوا اللَّهَ، فَبَدَأَتْ بِهِمْ فَجَلَّتْ وَجُوهُهُمْ حَتَّى تَجْعَلَهَا كَأَنَّهَا الكَوْكَبُ الدَّرِي وَوَلَّتْ فِي الأَرْضِ لَا يَدْرِكُهَا طَالِبٌ وَلَا يَنْجُو مِنْهَا هَارِبٌ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لِيَتَعَوَّذُ مِنْهَا بِالصَّلَاةِ فَتَأْتِيهِ مِنْ خَلْفِهِ فَتَقُولُ يَا فَلَانُ، الآنَ تُصَلِّيُ فَيُقْبَلُ عَلَيْهَا فَتَسْمُو فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ تَنْطَلِقُ وَتَشْتَرِكُ النَّاسُ فِي الأَمْوَالِ وَيَصْطَحِبُونَ فِي الأَمْصَارِ يُعْرِفُ الْمُؤْمِنُ مِنَ الكَافِرِ حَتَّى إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَقُولُ: يَا كَافِرُ اقْضِنِي حَقِّي، وَحَتَّى إِنَّ الكَافِرَ يَقُولُ: يَا مُؤْمِنُ اقْضِنِي حَقِّي.

٦٩- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الأَنْصَارِيِّ.

١١٦٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الأَنْصَارِيَّ، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ

النَّهْيِ وَالمِثْلَةِ.

٧٠- وَحَدِيثُ قُرَّةِ بْنِ إِيَاسٍ.

١١٦٧- حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرِنِي

الْحَاتِمَ، فَقَالَ: ادْخُلْ يَدَكَ، قَالَ: فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي جِرْبَانِهِ فَجَعَلْتُ الْمَسَّ أَنْظُرُ إِلَى الْحَاتِمِ فَإِذَا هُوَ عَلَى نُغْصِ كَتِفِهِ مِثْلَ الْبَيْضَةِ، فَأَمْنَعَهُ ذَلِكَ أَنْ جَعَلَ يَدْعُو لِي، وَإِنَّ يَدِي لَفِي جِرْبَانِهِ.

١١٦٨- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجَعْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفِيُّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ مُطْلِقُ الْأَزْرَارِ فَكُنْتُ لَا تَرَى مُعَاوِيَةَ وَابْنَهُ إِلَّا مُطْلِقِي الْأَزْرَارِ.

١١٦٩- حَدَّثَنَا هَارُونُ أَبُو مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَطْرُدُ طَرْدًا أَنْ نَقُومَ بَيْنَ السَّوَارِي فِي الصَّلَاةِ.

١١٧٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ صَوْمُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ.

١١٧١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ ابْنٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ: يَا فُلَانُ أَتُحِبُّهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَحَبَّكَ اللَّهُ كَمَا أَحَبَّهُ، فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَ ابْنُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَا يَرْضَى، أَوْ أَلَا تَرْضَى أَنْ لَا تَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَبَاكَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا جَاءَ يَسْعَى حَتَّى يَفْتَحَهُ لَكَ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَهُ وَحْدَهُ أَمْ لِكُنَّا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَلْ لِكُلِّكُمْ.

١١٧٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ، لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ خَذَلْتَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

١١٧٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: أَتَى أَبِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ حَلَبَ وَصَرَ.

١١٧٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ، ذَهَبَ يَأْتِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالسَّوَاكِ، فَجَعَلُوا يَنْظُرُونَ إِلَى دِقَّةِ سَاقِهِ، أَوْ يَعْجَبُونَ مِنْ دِقَّةِ سَاقِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِمَا أَثْقَلَ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أَحَدٍ.

هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ غَيْرُ أَبِي دَاوُدَ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ.

٧١- وَعِيَاضُ بْنُ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١١٧٥- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطْرِفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارِ الْمُجَاشِعِيِّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: أَلَا إِنَّ رَبِّي، أَوْ إِنَّ رَبِّي أَمْرِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهَلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا، كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُ عَبْدِي حَلَالًا، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلِّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَمُّ الشَّيَاطِينِ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ وَحَرَمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّتْ لَهُمْ فَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يَشْرُكُوا بِي مَا لَمْ

أُنزَلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَّتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِنَابِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَتْلِيكَ وَأَتْلِي بِكَ وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ،

تَقْرُؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرِي أَنْ أُحْرِقَ قَرِيْشًا، فَقُلْتُ: رَبِّ إِذَا يَثْلَغُوا رَأْسِي فَيَدْعُوهُ خَبِزَةً، فَقَالَ: اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا أَخْرَجْتُكَ، وَأَغْرَهُمْ يَغْرِبُكَ، وَأَنْفِقْ فَسَيَنْفِقُ عَلَيْكَ، وَأَبْعَثْ جَيْشًا نَبَعَتْ خَمْسَةٌ أَمْثَالَهُ، وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مِنْ عَصَاكَ، وَقَالَ: أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ ذُو سُلْطَانٍ مُقْتَصِدٌ مُتَّصِدٌ مَوْقِفٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ قُرْبَى مُسْلِمٍ، وَفَقِيرٌ عَفِيفٌ مُتَّصِدٌ، وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ،

الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَبْتَغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا، وَالخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ إِلَّا خَانَهُ، وَرَجُلٌ لَا يُصْبِحُ وَلَا يَمْسِي إِلَّا وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَذَكَرَ الْبُخْلُ أَوْ الْكُذْبُ وَالسَّنْظِيرُ الْفَحَّاشُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ قَتَادَةَ فَذَكَرْنَا هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ يُونُسُ الْهَدَادِيُّ وَمَا كَانَ فِينَا أَحَدٌ أَحْفَظَ مِنْهُ: إِنْ قَتَادَةَ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: فَعَبْنَا عَلَيْهِ ذَلِكَ، قَالَ: فَاسْأَلُوهُ فِيهِنَا، قَالَ: وَجَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقُلْنَا لِلْأَعْرَابِيِّ: سَلْ قَتَادَةَ عَنْ خُطْبَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ حَدِيثِ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ أَسْمَعْتَهُ مِنْ مُطَرِّفٍ؟ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: يَا أَبَا الْخَطَّابِ أَخْبِرْنِي عَنْ خُطْبَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَعْنِي حَدِيثَ عِيَاضٍ أَسْمَعْتَهُ مِنْ مُطَرِّفٍ؟ فَغَضِبَ، وَقَالَ: حَدَّثَنِي ثَلَاثَةٌ عَنْهُ، حَدَّثَنِيهِ يَزِيدُ أَخُوهُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، وَحَدَّثَنِيهِ الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ الْعَدَوِيُّ عَنْهُ، وَذَكَرْنَا ثَلَاثًا لَمْ يَحْفَظْهُ هَمَّامٌ.

١١٧٦- حَدَّثَنَا عُمَرَانُ الْقَطَّانُ، وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ هَمَّامٌ: عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، وَقَالَ عُمَرَانُ: عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ مِنْ قَوْمِي يَشْتُمُنِي وَهُوَ دُونِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْمُسْتَبَانَ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتِرَانِ وَيَتَكَاذِبَانِ، فَمَا قَالَ فَهُوَ عَلَى الْبَادِي حَتَّى يَعْتَدِيَ الْمَظْلُومَ.

١١٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا الْحَذَّاءَ، يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ التَّقَطَّ لِقَطَّةٍ فَلْيُشْهِدْ ذَوِي عَدْلٍ، أَوْ ذَا عَدْلٍ وَلَا يَكْتُمُ وَلَا يَغِيبُ فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ.

قَالَ أَبُو بَشِيرٍ (١): وَرَأَيْتُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عِيَاضٍ، وَلَيْسَ فِيهِ مُطَرِّفٌ.

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصبهاني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

١١٧٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، قَالَ: أَهْدَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً، أَوْ قَالَ: نَاقَةً، فَقَالَ لِي: أَسَلِمْتَ؟ فَقُلْتُ: لَا، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا، وَقَالَ: إِنَّا لَا نَقْبَلُ زَبْدَ الْمُشْرِكِينَ، قُلْتُ لِلْحَسَنِ: مَا زَبْدُ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: رَفْدُهُمْ.

١١٧٩- حَدَّثَنَا عُمَرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، قَالَ: أَهْدَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَةً، أَوْ قَالَ: هَدِيَّةً، فَقَالَ: أَسَلِمْتَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: إِنِّي نَهَيْتُ عَنْ زَبْدِ الْمُشْرِكِينَ.

٧٢- قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ التَّمِيمِيِّ.

١١٨٠- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضُّبِّيُّ، عَنْ مِعْبَرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ التَّوَّعَمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَلْفِ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: لَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ وَتَمَسَّكُوا بِحَلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ.

١١٨١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ قَيْسِ التَّمِيمِيِّ، أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَى بَنِيهِ عِنْدَ مَوْتِهِ، فَقَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ، فَلَا تُتَوَحُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُنْحَ عَلَيْهِ.

٧٣- وَالْهَلْبُ الطَّائِيُّ.

١١٨٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بْنَ هَلْبٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ، فَقَالَ: لَا يَجِئَنَّ أَحَدُكُمْ بِشَاةٍ لَهَا يُعَارُ.

١١٨٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ يَنْصَرِفُ عَنْ شِقِيهِ.
٧٤- وَأَحَادِيثُ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ.

١١٨٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ وَكَيْعَ بْنَ عَدُسٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ وَهِيَ عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مُعَلَّقَةٌ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا فَإِذَا حَدَّثَ بِهَا سَقَطَتْ، قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: وَلَا تُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا حَبِيْبًا، أَوْ لَيْبًا.

١١٨٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ وَكَيْعَ بْنَ عَدُسٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُحِبِّي اللَّهُ الْمَوْتَى؟ قَالَ: أَمَا مَرَرْتَ بِوَادٍ مُجَلِّ ثُمَّ مَرَرْتَ بِهِ خَضِرًا، قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَكَذَلِكَ النُّشُورُ، أَوْ قَالَ: كَذَلِكَ يُحِبِّي اللَّهُ الْمَوْتَى.

١١٨٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ وَكَيْعَ بْنَ عَدُسٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أُبِي كَانَتْ تَصِلُ الرَّحِمَ وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ وَمَاتَتْ مُشْرِكَةً فَأَيْنَ هِيَ؟ قَالَ: هِيَ فِي النَّارِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيْنَ أُمِّكَ؟ قَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ أُمُّكَ مَعَ أُمِّي.

١١٨٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي التُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحُجَّ وَلَا الْعُمْرَةَ وَلَا الظَّنَّ، قَالَ: حُجَّ عَنْ أَبِيكَ أَوْ اعْتَمِرْ.

١١٨٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ أَبِي رَزِينِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ضَحِكُ رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ وَقُرْبِ غَيْرِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَيَضْحَكُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَعَمْ، فَقَالَ: لَنْ نَعْدَمَ مِنْ رَبِّ يَضْحَكُ خَيْرًا.

١١٨٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ أَبِي رَزِينِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ أَنْ يُسَالَ، فَإِذَا سَأَلَهُ أَبُو رَزِينِ أَحَبَّهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ كَانَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ؟ قَالَ: كَانَ فِي عَمَاءٍ مَا فَوْقَهُ هَوَاءٌ، وَمَا تَحْتَهُ هَوَاءٌ، ثُمَّ خَلَقَ الْعَرْشَ عَلَى الْمَاءِ.

١١٩٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ أَبِي رَزِينِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نَرَى رَبَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَمَا آيَةُ ذَلِكَ فِي خَلْقِهِ؟ قَالَ: أَلَيْسَ كُلُّكُمْ يَرَى الْقَمَرَ مُخْلِياً بِهِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعْظَمُ.
٧٥- وَطَلَّقَ بْنَ عَلِيٍّ الْيَمَامِيَّ.

١١٩١- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا وَتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ.

١١٩٢- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَكُونُ أَحَدُنَا فِي الصَّلَاةِ فَيَمْسُ ذَكَرَهُ أَيْعِدُ الْوُضُوءَ؟ قَالَ: لَا، إِنَّمَا هُوَ مِنْكَ.

١١٩٣- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تَمْنَعَ زَوْجَهَا وَلَوْ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ.

١١٩٤- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّصَلِّي الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ؟ فَسَكَتَ حَتَّى حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ طَارِقَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ.

٧٦- وَعَبَدَ اللَّهُ بِنُ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْأَنْصَارِيِّ.

١١٩٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْبُ بْنُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَادَ بْنَ تَمِيمٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَدَلَكَ ذِرَاعِيهِ.

١١٩٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَسْقِي فُحُولَ النَّاسِ ظَهْرَهُ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَقَلَبَ رِدَاءَهُ وَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ بِالنَّاسِ وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ.

١١٩٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى.

١١٩٨- حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: أَلَا اتَّوَضَّأُ لَكُمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قُلْنَا: بَلَى، فَتَمَضَّمْضُ وَاسْتَنْشَقْ بِغُرْفَةٍ وَاحِدَةٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ فَأَقْبَلَ بِيَدِهِ وَأَدْبَرَ بِهَا وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١١٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْوَاقِفِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ رَأَى الْأَذَانَ فِي الْمَنَامِ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ قَالَ: فَأَذَّنَ بِلَالٌ، قَالَ: وَجَاءَ عَمِّي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَرَى الرُّؤْيَا وَيُؤَذِّنُ بِلَالٌ، قَالَ: فَأَقَمَ أَنْتَ، قَالَ: فَأَقَامَ عَمِّي.

٧٧- أَحَادِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ.

١٢٠٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الطَّيْرِ، فَقَالَ: هُوَ شَيْءٌ يُجَدُّونَهُ فِي صُدُورِكُمْ فَلَا يَصَدِّكُمْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ قَوْمًا يَأْتُونَ الْكُهَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَأْتُوهُمْ.

١٢٠١- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَطَسَ رَجُلٌ إِلَى جَنْبِي، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَائْتَلَّ أُمِّيَاهُ، مَا لِي أَرَاكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ وَأَنَا أَصْلِي، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَعْقَادِهِمْ يَصِمْتُونِي، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ فَبَإِي وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحَدًا أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، وَاللَّهِ مَا كَهَرْنِي وَلَا سَبَّنِي وَلَا ضَرَبَنِي، وَلَكِنَّهُ قَالَ لِي: إِنَّ صَلَاتَنَا هَذِهِ لَا يَصْلِحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ إِنَّمَا هُوَ الصَّلَاةُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ، أَوْ كَالَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ لِي غَنَمٌ تَرَعَى بَيْنَ أَحَدٍ وَالْجَوَانِيَةِ فِيهَا جَارِيَةٌ لِي،

فَاطَلَعَتْهَا ذَاتَ يَوْمٍ وَإِذَا الذَّبُّ قَدْ ذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ وَأَنَا مِنْ بَنِي آدَمَ آسَفٌ كَمَا يَأْسِفُونَ، فَرَفَعْتُ يَدِي فَصَكَّكْتُهَا صَكَّةً، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَعَظَّمْ ذَلِكَ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أَعْتَقْتُهَا؟ قَالَ: ادْعُهَا، فَادْعُهَا، قَالَ: فَقَالَ لَهَا: أَيْنَ اللَّهُ؟ قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: مَنْ أَنَا؟ قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَعْتَقْتُهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فِينَا قَوْمًا يَخْطُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ فَنَنْوَاقُ خَطَّهُ فَذَكَرْتُ: قُلْتُ: إِنْ فِينَا قَوْمًا يَطِيرُونَ، قَالَ: هُوَ شَيْءٌ يُجَدُّونَهُ فِي صُدُورِهِمْ وَلَكِنْ لَا يَصَدِّقُهُمْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فِينَا قَوْمًا يَأْتُونَ الْكُهَانَ، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَلَا تَأْتَوْهُمْ.

٧٨- وَسَفِينَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٢٠٢- حَدَّثَنَا الْحُشْرَجُ بْنُ نَبَاتَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ الدَّجَالَ أُمَّتَهُ، أَلَا وَإِنَّهُ أَعْرَضَ عَيْنَ الشِّمَالِ وَبِالْيَمِينِ ظَفْرَةَ غَلِيظَةً بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَأَفْرِ يَمِينِي مَكْتُوبٌ: ك ف ر، وَيُخْرَجُ مَعَهُ وَادِيَانِ أَحَدُهُمَا جَنَّةٌ وَأُخْرَى نَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ، يَقُولُ الدَّجَالُ لِلنَّاسِ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ أَحِبِّي وَأُمِّيْتُ؟ وَمَعَهُ نَبِيَّانِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِنِّي لَأَعْرِفُ اسْمَهُمَا وَاسْمَ آبَائِهِمَا لَوْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَهُمَا سَمِيَّتَهُمَا، أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِهِ، يَقُولُ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ أَحِبِّي وَأُمِّيْتُ؟ يَقُولُ أَحَدُهُمَا: كَذَبْتُ فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا صَاحِبَهُ، وَيَقُولُ الْآخَرُ: صَدَقْتُ وَيَسْمَعُهُ النَّاسُ وَذَلِكَ فِتْنَةٌ تَمَّ يَسِيرٌ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ، يَقُولُ: هَذِهِ قَرْيَةُ ذَاكَ الرَّجُلِ فَلَا يُؤْذَنُ لَهُ أَنْ يَدْخُلَهَا ثُمَّ يَسِيرُ حَتَّى يَأْتِيَ الشَّامَ فَيُهْلِكُهُ اللَّهُ عِنْدَ عَقْبَةِ أَيْقِي.

١٢٠٣- حَدَّثَنَا الْحُشْرَجُ بْنُ نَبَاتَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَفِينَةُ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: الْخِلَافَةُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ يَكُونُ مَلِكٌ، ثُمَّ قَالَ سَفِينَةُ: أَمْسَكَ، خِلَافَةُ أَبِي بَكْرٍ وَخِلَافَةُ عُمَرَ ثَلَاثًا وَعَشْرَةَ سَنَةً وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ وَخِلَافَةُ عُثْمَانَ ثَلَاثًا وَعَشْرَةَ سَنَةً، ثُمَّ خِلَافَةُ عَلِيٍّ تَكْمِلَةُ الثَّلَاثِينَ، قُلْتُ: فَمُعَاوِيَةُ؟ قَالَ: كَانَ أَوَّلَ الْمُلُوكِ.

٧٩- وَحَدِيثُ أَوْسِ بْنِ حُدَيْفَةَ الثَّقَفِيِّ.

١٢٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حُدَيْفَةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ جَدِّهِ أَوْسٍ قَالَ: قَدِمْنَا وَفَدَّ ثَقِيفٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزَلَّ الْأَحْلَافِيُّونَ عَلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ وَأَنْزَلَ الْمَالِكِيِّينَ قَبْتَهُ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينَا فَيُحَدِّثُنَا بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ حَتَّى يُرَاحَ بَيْنَ قَدَمَيْهِ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ فَكَانَ أَكْثَرُ مَا يُحَدِّثُنَا اشْتِكَاءَ قُرَيْشٍ يَقُولُ: كُنَّا بِمَكَّةَ مُسْتَدْلِينَ مُسْتَضْعَفِينَ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ انْتَصَفْنَا مِنَ الْقَوْمِ فَكَانَتْ سِجَالُ الْحَرْبِ عَلَيْنَا وَلَنَا، فَاحْتَسَسَ عَنَّا لَيْلَةً عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي كَانَ يَأْتِينَا فِيهِ، ثُمَّ أَتَانَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، احْتَسَسْتَ عَنَّا اللَّيْلَةَ عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي كُنْتَ تَأْتِينَا فِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ طَرَأَ عَلَيَّ حَزْبٌ مِنَ الْقُرْآنِ فَاحْبَبْتُ أَنْ لَا أَخْرَجَ حَتَّى أَقْرَأَهُ، أَوْ قَالَ: أَقْضِيهِ، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحْنَا سَأَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَحْزَابِ الْقُرْآنِ كَيْفَ تُحْزَبُونَهُ؟ فَقَالُوا: ثَلَاثٌ وَخَمْسٌ وَسَعٌ وَسَعٌ وَاحِدٌ عَشْرَةٌ وَثَلَاثٌ عَشْرَةٌ وَحِزْبُ الْمُفْصَلِ.

١٢٠٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ أَوْسٍ، وَكَانَ أَوْسٌ جَدُّهُ قَالَ: أَشَارَ إِلَيَّ جَدِّي أَنَّ أُنْوَلَهُ نَعْلِيهِ وَهُوَ يَصِلِي فَنَاوَلْتُهُ فَلَبِسَهُمَا وَهُوَ يَصِلِي فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصِلِي فِي نَعْلِيهِ.

١٢٠٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ أَوْسِ بْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ، وَكَانَ فِي الْوَفْدِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةٍ وَمَا مِنَ الْقَوْمِ أَحَدٌ إِلَّا نَأَمُّ غَيْرِي، فَجَاءَ رَجُلٌ فَسَارَهُ فَقَالَ: اذْهَبْ فَاقْتَلْهُ، ثُمَّ دَعَاهُ، فَقَالَ: أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا شَهِدُوا فَقَدْ مَنَعُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، أَوْ قَالَ: قَدْ مَنَعُوا، إِلَّا بِحَقِّهَا.

١٢٠٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ أَوْسٍ، عَنِ جَدِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَوَكَّفَ ثَلَاثًا، قُلْتُ: مَا اسْتَوَكَّفَ ثَلَاثًا؟ قَالَ: صَبَّ عَلَى يَدِهِ ثَلَاثًا.

١٢٠٨- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَفْدٍ ثَقِيفٍ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ نِصْفَ شَهْرٍ فَرَأَيْتُهُ يَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ.

١٢٠٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ.

١٢١٠- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسِ الثَّقَفِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ وَبَكَرَ وَابْتَكَرَ وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ صِيَامٌ سَنَةٍ وَقِيَامًا.

٨٠- وَبِلَالٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ.

١٢١١- حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، وَابْنُ نَافِعٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ الْكَعْبَةَ فَأَغَاقَ عَلَيْهِ الْبَابَ وَدَخَلَ مَعَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَعَثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، فَلَمَّا خَرَجُوا سَابَقَتْ النَّاسَ فَسَبَقَتْهُمْ، فَقُلْتُ لِبِلَالٍ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ حِيَالَ الْجَزْعَةِ.

١٢١٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَنْبَأَنَا الْحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، يُحَدِّثُ أَنَّ بِلَالَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسُحُ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْخِمَارِ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْأَعْمَشُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ، عَنْ بِلَالٍ.

١٢١٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسَلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ، يُحَدِّثُ عَنْ بِلَالٍ، مُؤَذِّنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا نُهِنَا إِلَّا عَنْ صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، أَوْ قَالَ: عَلَى قَرْنَيْ شَيْطَانٍ.

٨١- وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٢١٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجُلٍ يَحْتَجِمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ.

١٢١٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: خَصَلْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ لِيُجِدَّ شَفْرَتُهُ ثُمَّ لِيُرِخَ ذَيْحَتَهُ.

١٢١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى مُرَائِيًّا فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ صَامَ مُرَائِيًّا فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ مُرَائِيًّا فَقَدْ أَشْرَكَ، فَقَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: أَفَلَا يَعْبُدُ اللَّهُ إِلَى مَا كَانَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ فَيَقْبَلُهُ وَيَدْعُ مَا سِوَى ذَلِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ شَدَّادٌ: أَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا خَيْرُ شَرِيكٍ، أَوْ قَسِيمٍ، مَنْ أَشْرَكَ بِي فَعَمَلُهُ قَلِيلٌ وَكَثِيرُهُ لِشَرِيكِي وَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ.

قَالَ أَبُو بَشِيرٍ (١): وَوَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ لِأَبِي دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ عَنْ شَدَّادٍ، وَهُوَ الصَّحِيحُ وَالْحَدِيثُ مُخْتَصَرٌ.

_____ حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصبهاني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

١٢١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ غَنَمٍ، أَنَّ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُ: لِيَحْمِلَنَّ شَرَّارُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى مَنْ مَضَى مِنْ قَبْلِهِمْ حَذْوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ.

١٢١٨- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ.

٨٢- وَبَشِيرِ ابْنِ الْخِصَاصِيَّةِ.

١٢١٩- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ سَمِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ نَهَيْكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَشِيرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشِيرِ ابْنِ الْخِصَاصِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَاهُ بِشِيرًا وَكَانَ اسْمُهُ قَبْلَ ذَلِكَ: زَحْمٌ.

١٢٢٠- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سَمِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ نَهَيْكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَشِيرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشِيرِ ابْنِ الْخِصَاصِيَّةِ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَأُمَامِشِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذُ بِيَدِهِ، أَوْ قَالَ أَخَذُ بِيَدِي، إِذْ قَالَ لِي: يَا ابْنَ الْخِصَاصِيَّةِ، مَا أَصْبَحْتَ تَنْقِمُ عَلَى اللَّهِ؟ أَصْبَحْتَ تَمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: قُلْتُ: لَا أَنْقِمُ عَلَى اللَّهِ شَيْئًا بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، كُلُّ خَيْرٍ صَنَعَ اللَّهُ بِي، كُلُّ خَيْرٍ صَنَعَ بِي اللَّهُ، قَالَ: فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قُبُورِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا، سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا، ثُمَّ أَتَى عَلَى قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: أَدْرَكَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا، أَدْرَكَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا، ثُمَّ حَانَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَظْرَةٌ، فَإِذَا رَجُلٌ يَمْشِي بَيْنَ الْقُبُورِ فِي نَعْلَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا صَاحِبَ السَّبْتَيْنِ أَتَى سَبْتَيْتِكَ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَى بِهِمَا.

١٢٢١- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطِ السَّدُوسِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ لَيْلَى امْرَأَةِ بَشِيرِ ابْنِ الْخِصَاصِيَّةِ، قَالَتْ: أَرَدْتُ أَنْ أَصُومَ يَوْمَيْنِ مُوَاصِلًا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِبَشِيرٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ وَقَالَ: يَفْعَلُ ذَلِكَ الْيَهُودُ وَلَكِنْ صُومُوا فَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ فَأَفْطَرُوا.

٨٣- أَحَادِيثُ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ.

١٢٢٢- حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: كُنَّا قُوعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، أَوْ صَبِيَّانِ لَهَا حَامِلَتُهُمَا وَبَنِي آخَرُ، قَالَ: وَأَحْسَبُهَا حَامِلًا، قَالَ: وَأَحْسَبُهَا لَمْ تَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهَا، فَلَمَّا أَدْبَرْتُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حَامِلَاتُ وَالِدَاتُ رَحِيمَاتُ لَوْلَا مَا يَأْتِيَنَّ إِلَى أَرْوَاجِهِنَّ دَخَلَ الْمَصْلِبَاتُ مِنْهُنَّ الْجَنَّةَ.

١٢٢٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرْحِبِيلُ بْنُ مُسَلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ، سَمِعَ أَبَا أُمَامَةَ، يَقُولُ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ فَمَسَعَتْهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، الْوَالِدُ لِلْفِرَاشِ وَاللِّعَاقِبُ لِلْحَجْرِ حِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ، مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَهَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ التَّابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَلَا لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تُعْطِيَ مِنْ مَالِ زَوْجِهَا شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الطَّعَامُ؟ قَالَ: ذَاكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا.

١٢٢٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرْحِبِيلُ بْنُ مُسَلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ، سَمِعَ أَبَا أُمَامَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الدِّينُ مَقْضِيٌّ وَالْعَارِيَّةُ مُؤَدَّاةٌ، وَالْمِنْحَةُ مُرْدُودَةٌ، وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ.

١٢٢٥- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْوُضُوءُ يُكْفِرُ مَا قَبْلَهُ وَتَصْوِيرُ

الصَّلَاةُ نَافِلَةٌ، فَقِيلَ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ وَلَا ثَلَاثًا وَلَا أَرْبَعًا وَلَا خَمْسًا.

١٢٢٦- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْخَنْفِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ الْخَلْقَ وَقَضَى الْقَضِيَّةَ وَأَخَذَ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ وَعَرَّضَهُ عَلَى الْمَاءِ فَأَهْلُ الْجَنَّةِ أَهْلُهَا وَأَهْلُ النَّارِ أَهْلُهَا.

١٢٢٧- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌ وَلَا مَنَّانٌ وَلَا مُكْذِبٌ بِالْقَدَرِ.

١٢٢٨- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَنَ بِي وَطُوبَى سَبْعًا لِمَنْ لَمْ يَرِنِي وَأَمَنَ بِي.

١٢٢٩- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ مِنْ أَغْبَطِ النَّاسِ عِنْدِي عَبْدًا ذَا حَظٍّ مِنْ صَلَاةٍ أَطَاعَ رَبَّهُ وَأَكْثَرَ عِبَادَتَهُ فِي السِّرِّ، وَكَانَ لَا يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ وَكَانَ غَامِضًا فِي النَّاسِ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا عَجَلَتْ مِنْبَتُهُ وَقَلَّ تَرَاثُهُ وَقَلَّتْ بَوَاكِيهِ.

١٢٣٠- حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَنِي هُدًى وَرَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَأَمَرَنِي بِمَحَقِّ الْمَعَارِفِ، وَالْمَزَامِيرِ، وَالْأَوْثَانِ، وَالصُّلْبِ، وَأَمْرٍ الْجَاهِلِيَّةِ، وَحَلْفِ رَبِّي بِعِزَّتِهِ وَجَلَالِهِ، أَوْ يَمِينِهِ: لَا يَشْرَبُ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي جُرْعَةً مِنْ خَمْرٍ مُتَعَمِّدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَقَيْتُهُ مَكَانَهَا مِنَ الصَّدِيدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْفُورًا لَهُ، أَوْ مُعَذَّبًا، وَلَا يَسْقِيهِ صَبِيًّا ضَعِيفًا مُسْلِمًا إِلَّا سَقَيْتُهُ مَكَانَهَا مِنَ الصَّدِيدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْفُورًا لَهُ، أَوْ مُعَذَّبًا، وَلَا يَتْرُكُهَا مِنْ مَخَافَتِي إِلَّا سَقَيْتُهُ إِيَّاهَا فِي حَظِيرَةِ الْقُدْسِ، لَا يَجِلُّ بَيْعُهُمْ وَلَا شِرَاؤُهُمْ وَلَا التَّجَارَةُ فِيهِمْ وَتَمَنُّنٌ حَرَامٌ.

١٢٣١- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: إِذَا تَوَضَّأَ الْمُسْلِمُ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ فَإِنْ قَعَدَ قَعَدَ مَغْفُورًا لَهُ وَإِنْ صَلَّى كَانَتْ لَهُ فَضِيلَةٌ، فَقِيلَ لَهُ: أَوْ نَافِلَةٌ؟ قَالَ: إِذَا كَانَتْ النَّوَافِلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٢٣٢- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي أُمَامَةَ فَجِيءَ بِرُؤُوسٍ مِنْ رُؤُوسِ الْخَوَارِجِ فَنُصِبَتْ عَلَى دَرَجٍ دِمَشْقَ، فَقَالَ: كَلَابُ النَّارِ، قَالَهَا ثَلَاثًا، شَرُّ قَتْلَى قُتِلُوا تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ خَيْرَ قَتْلَى مِنْ قَتْلِهِمْ وَقَتْلُوهُ، قَالَهَا ثَلَاثًا، قُلْتُ: شَيْئًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ شَيْئًا تَقُولُهُ بِرَأْيِكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي إِذَا لَجَرِيءٌ، إِنِّي إِذَا لَجَرِيءٌ بَلْ شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٢٣٣- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ فَرْقَدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو الْبَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: بَيْتُ قَوْمٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى طَعْمٍ وَشَرْبٍ وَهُوَ وَلَعِبٍ فَيُصْبِحُونَ قَدْ مَسَّحُوا قَرْدَةً وَخَنَازِيرَ وَلِيُصِيبَهُمْ خَسْفٌ وَقَذْفٌ حَتَّى يُصْبِحَ النَّاسُ يَقُولُ خُسْفَ اللَّيْلَةِ بَيْنِي فَلَانَ وَخُسْفَ اللَّيْلَةِ بَدَارِ فَلَانَ خَوَاصَّ وَلِيُرْسِلَنَّ عَلَيْهِمْ حَاصِبًا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ كَمَا أُرْسِلَتْ عَلَى قَوْمِ لُوطٍ، عَلَى قِبَائِلٍ مِنْهَا وَعَلَى دُورٍ وَلِيُرْسِلَنَّ عَلَيْهِمُ الرِّيحُ الْعَقِيمُ الَّذِي أَهْلَكَتْ عَادًا عَلَى قِبَائِلٍ فِيهَا وَعَلَى دُورٍ بِشَرِبِهِمُ الْخَمْرَ وَلَبَسِهِمُ الْحَرِيرَ وَاتَّخَذِهِمُ الْقَيْنَاتِ وَأَكَلِهِمُ الرِّبَا وَقَطِيعَتِهِمُ الرَّحِمَ وَخُصَلَةَ نَسِيهَا جَعْفَرٌ.

١٢٣٤- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُوقِينَ فِي رِجْلِهِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ثَلَاثًا.

١٢٣٥- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ شَيْخٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْجُ نَحْجَ خَمْسٍ مَا

أَتَمَلَّهِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْوَالِدُ الصَّالِحُ يَمُوتُ فَيَحْتَسِبُهُ وَالِدُهُ.

١٢٣٦- حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ لُقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَ بَدْءُ أَمْرِكَ؟ قَالَ: دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ وَبِشْرَى عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا، وَرَأَتْ أُمِّي أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ مِنْهُ قُصُورُ الشَّامِ.

١٢٣٧- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْخَنْفِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: انْطَلِقْ بِرَجُلٍ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَرَفَعِ رَأْسَهُ فَإِذَا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبٌ الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا وَالْقَرْضُ الْوَاحِدُ بِثَمَانِيَةِ عَشْرٍ؛ لِأَنَّ صَاحِبَ الْقَرْضِ لَا يَأْتِيكَ إِلَّا وَهُوَ مُحْتَاجٌ وَإِنَّ الصَّدَقَةَ رُبَّمَا وُضِعَتْ فِي غَنِيِّ.

٨٤- وَحَدِيثُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ الْبَدْرِيِّ.

١٢٣٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْطَبُ وَهُوَ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَصِلِيَّ عَلَيَّ إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا دَامَ يَصِلِيَّ عَلَيَّ فَلْيَقِلَّ الْعَبْدُ، أَوْ لِيُكْثِرْ.

١٢٣٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ فِزَارَةَ جَاءَتْ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَزَوَّجَتْ رَجُلًا عَلَى نَعْلَيْنِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرْضَيْتِ مِنْ نَفْسِكَ وَمَالِكَ بِنَعْلَيْنِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَجَارَهُ.

١٢٤٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَا أَحْصِي، أَوْ قَالَ: مَا أَكْثَرَ، مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ.

١٢٤١- حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ سَعِيدِ أَبِي الرَّبِيعِ، وَعُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَظَلَمْتُ مَرَّةً وَنَحْنُ فِي سَفَرٍ فَاشْتَبَهَتْ عَلَيْنَا الْقِبْلَةُ، فَصَلَّى كُلُّ رَجُلٍ مِنْ حَيْالِهِ، فَلَمَّا انْجَلَتْ إِذْ بَعْضُنَا قَدْ صَلَّى لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ وَبَعْضُنَا قَدْ صَلَّى لِلْقِبْلَةِ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَضَتْ صَلَاتُكُمْ وَنَزَلَتْ: {فَإِنَّمَا تَوَلَّوْا فَمَّ وَجْهَ اللَّهِ}.

١٢٤٢- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّوَافِ فَانْقَطَعَتْ شِسْعُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَاوِلْنِي أَصْلِحْهُ، قَالَ: هَذَا أَثْرَةٌ وَلَا أَحِبُّ الْأَثْرَةَ.

٨٥- وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ.

١٢٤٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي صَوْمِ الدَّهْرِ: لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ.

١٢٤٤- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقْرَأُ: {الْهَآكِرُ التَّكَآثُرُ}، وَهُوَ يَقُولُ: وَيَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي، وَهَلْ لَكَ مِنْ مَالِكِ ابْنِ آدَمَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبَسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ.

٨٦- وَحَدِيثُ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبٍ.

١٢٤٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الْجُودِيِّ الشَّامِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُهَاجِرِ، يُحَدِّثُ عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبٍ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ رَجُلٍ ضَافَ قَوْمًا فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ مَحْرُومًا إِلَّا كَانَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ نَصْرُهُ حَتَّى يَأْخُذَ بِقَرَى لَيْلَتِهِ مِنْ زَرْعِهِ وَمَالِهِ.

١٢٤٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بَدِيلِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي عَامِرِ الْهُوزَنِيِّ، عَنِ الْمُقْدَامِ،

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَلِإِنْيَا، قَالَ: وَرَبَّمَا قَالَ، فَإِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنَا وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ أَعْقَلُ عَنْهُ وَارِثُهُ، وَالْحَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ يُعْقَلُ عَنْهُ وَيَرِثُهُ.

١٢٤٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي كَرِيمَةَ، سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَيْلَةُ الضَّيْفِ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مِنْ أَصْحَابِ الضَّيْفِ بِفَنَائِهِ فَهُوَ لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ، أَوْ قَالَ: دَيْنٌ، إِنْ شَاءَ اقْتَضَاهُ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهُ.

٨٧- وَحَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ السُّلَمِيِّ.

١٢٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَلِيلِ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ، أَوْ قَالَ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا لَمْ يَخْضِبْهَا، أَوْ يَنْتَفِهَا، قُلْتُ لِشَهْرِ: إِنَّهُمْ يَصْفِرُونَ وَيَخْضِبُونَ بِالْحَنَاءِ؟ قَالَ: أَجَلٌ، قَالَ: كَأَنَّهُ يَعْنِي السَّوَادَ.

١٢٤٩- حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ فَهَاءِ أَهْلِ الشَّامِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَأَنَا رُبْعُ الْإِسْلَامِ، أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ تَبَعِكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: حُرٌّ وَعَبْدٌ، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ وَبِلَالًا.

١٢٥٠- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، عَنْ أَبِي نَجِيحٍ السُّلَمِيِّ، قَالَ: حَاصِرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِصْنَ الطَّائِفِ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ عِدْلُ مُحَرَّرٍ فَبَلَغَتْ يَوْمَئِذٍ سِتَّةَ عَشْرَ سَهْمًا، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ لَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِذَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ جَاعِلٌ وَقَاءٌ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عَظَامِهِ مُحَرَّرَةً مِنَ النَّارِ، وَإِذَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ أَعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ وَقَاءٌ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عَظَامِهَا عَظْمًا مِنْ عَظَامِهَا مُحَرَّرَةً مِنَ النَّارِ.

١٢٥١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْفَيْضِ الشَّامِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ، يَقُولُ: كَانَ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ وَبَيْنَ الرُّومِ عَهْدٌ فَكَانَ يَسِيرُ فِي بِلَادِهِمْ حَتَّى إِذَا انْقَضَى الْعَهْدُ أَغَارَ عَلَيْهِمْ، وَإِذَا رَجُلٌ عَلَى دَابَّةٍ، أَوْ عَلَى فَرَسٍ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ وَقَاءٌ لَا غَدْرَ، مَرَّتَيْنِ، وَإِذَا هُوَ عَمْرٍو بْنُ عَبْسَةَ السُّلَمِيِّ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا تَقُولُ؟ فَقَالَ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلَا يَحِلُّنَّ عَقْدَةً وَلَا يَشُدُّهَا حَتَّى يَمْضِيَ أَمْدُهَا، أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سِوَاءِ فَرَجَعِ مُعَاوِيَةَ بِالنَّاسِ.

٨٨- وَأَحَادِيثُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ.

١٢٥٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَشْتَرِ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ عَمَّارٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ كَلَامٌ فَشَكَا عَمَّارٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا خَالِدُ، إِنَّهُ مَنْ يُعَادِي عَمَّارًا يُعَادِي اللَّهَ، وَمَنْ يُبَغِضُهُ يُبَغِضُهُ اللَّهُ، وَمَنْ يُسِبُّ عَمَّارًا يُسِبُّ اللَّهَ قَالَ سَلَمَةُ: هَذَا أَوْ نَحْوَهُ.

١٢٥٣- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَشَدَّهُمْ عَذَابًا لِلنَّاسِ فِي الدُّنْيَا.

٨٩- الْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٢٥٤- حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَافٍ قَوْمٌ يَتَنَوَّنَ عَلَى عُثْمَانَ وَيَمْدَحُونَهُ وَالْمَقْدَادُ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا سَمِعَهُمْ يَمْدَحُونَهُ قَامَ فَتَنَاوَلَ الْحَصَى فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجُوهِهِمْ، فَقَالَ عُثْمَانُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَاحِينَ فَاحْثُوا فِي وَجُوهِهِمْ، أَوْ قَالَ: فِي أَفْوَاهِهِمُ التُّرَابَ، أَوْ قَالَ: الْحَصَى.

١٢٥٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، قَالَ: جَعَلَ رَجُلٌ يَمْدَحُ غُلَامًا لِعُثْمَانَ، قَالَ: فَعَمِدَ الْمَقْدَادُ فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَاحِينَ فَاحْثُوا فِي وَجُوهِهِمُ التُّرَابَ.

١٢٥٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، قَالَ: جِئْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي قَدْ كَادَتْ تَذْهَبُ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الْجَهْدِ، فَجَعَلْنَا نَعْرُضُ أَنْفُسَنَا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَقْبَلُنَا أَحَدٌ، حَتَّى انْطَلَقَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رَحْلِهِ وَلَا لِمُحَمَّدٍ ثَلَاثَةٌ أَعَزَّ يَحْتَلِبُونَهَا، فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوَزِعُ اللَّبَنَ بَيْنَنَا، وَكَأَنَّ نَزْفَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصِيْبِهِ، فَيَجِيءُ فَيَسْلِمُ تَسْلِيمًا يُسْمَعُ الْيَقْظَانَ وَلَا يُوقِظُ النَّائِمَ، فَقَالَ لِي الشَّيْطَانُ: لَوْ شَرِبْتَ هَذِهِ الْجُرْعَةَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي الْأَنْصَارَ فَيُتَحَفُونَهُ، فَمَا زَالَ حَتَّى شَرِبْتُهَا، فَلَمَّا شَرِبْتُهَا نَدَمَنِي، وَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ يَجِيءُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَجِدُ شَرَابَهُ فَيَدْعُو عَلَيْكَ فَتَهْلِكُ، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَشَرِبَا شَرَابَهُمَا وَنَامَا، وَأَمَّا أَنَا فَلَمْ يَأْخُذْنِي النَّوْمُ وَعَلِيَّ شَمْلَةٌ لِي إِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى رَأْسِي بَدَتْ فِيهِ قَدَمَايَ وَإِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى قَدَمِي بَدَا رَأْسِي،

وَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يَجِيءُ فَصَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُصَلِّيَ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى شَرَابِهِ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا، فَرَفَعَ يَدَهُ، فَقُلْتُ: يَدْعُو عَلِيَّ الْآنَ فَأَهْلِكُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي وَاسْقِ مَنْ سَقَانِي، فَأَخَذْتُ الشُّفْرَةَ وَأَخَذْتُ الشَّمْلَةَ وَانْطَلَقْتُ إِلَى الْأَعَزِّ اجْسَمِنَ ابْنِ أَسْمَنِ كَيْ أَذْبَحَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا حُفِلَ كُلُّهُمْ، فَأَخَذْتُ إِنَاءً لَالَ مُحَمَّدٍ مَا كَانُوا يَطْمَعُونَ أَنْ يَحْلِبُوا فِيهِ، فَحَلَبْتُ حَتَّى عَلَتْهُ الرِّغْوَةُ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَنِي فَشَرِبْتُ، ثُمَّ نَاوَلْتَهُ فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَنِي فَشَرِبْتُ، ثُمَّ صَحَّكَتُ حَتَّى أَقْبَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَقَالَ لِي: إِحْدَى سَوَاتِكِ يَا مَقْدَادُ، فَأَنْشَأْتُ أَخْبِرُهُ بِمَا صَنَعْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا كَانَتْ إِلَّا رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ لَوْ كُنْتُ أَيْقُظْتُ صَاحِبِيكَ فَأَصَابَا مِنْهَا، فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَبَالِي إِذَا أَصَبْتَهَا أَنْتَ وَأَصَبْتُ فَضْلَكَ مِنْ أَخْطَأْتُ مِنَ النَّاسِ.

٩٠- وَأَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٢٥٧- حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَى يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ فَكَانَتْ أَبْطَأَ بِهِنَّ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى عِيسَى إِمَّا أَنْ يَبْلُغَهُنَّ، أَوْ تَبْلُغَهُنَّ، فَاتَاهُ عِيسَى فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ تَعْمَلُ بِهِنَّ وَتَأْمُرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فِيمَا أَنْ تُخْبِرَهُمْ وَإِمَّا أَنْ أُخْبِرَهُمْ، فَقَالَ: يَا رُوحَ اللَّهِ لَا تَفْعَلْ فَإِنِّي أَخَافُ إِنْ سَبَقْتَنِي بِهِنَّ أَنْ يُخَسَفَ بِي، أَوْ أُعَذَّبَ، قَالَ: فَجَمَعَ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ حَتَّى امْتَلَأَ الْمَسْجِدَ وَقَعَدُوا عَلَى الشُّرَفَاتِ، ثُمَّ خَطَبَهُمْ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَيَّ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ وَأَمَرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ أَوْ لَهِنَّ: أَنْ لَا يَشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا

فَإِنْ مَثَلَ مِنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصٍ مَالِهِ بِذَهَبٍ، أَوْ وَرِقٍ ثُمَّ أَسْكَنَهُ دَارًا، فَقَالَ: اعْمَلْ وَارْفَعْ إِلَيَّ لِجَعَلِ الْعَبْدُ يَرْفَعُ إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيْكُمُ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ؟ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ فَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَإِذَا قُتِمَ إِلَى

الصَّلَاةِ فَلَا تَلْتَفِتُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ بَوَجْهِهِ إِلَى وَجْهِ عَبْدِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، وَأَمَرَكُمْ بِالصِّيَامِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ كَثَلُ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ مِنْ مَسْكٍ فَكُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَجِدَ رِيحَهَا، وَخُلُوفٌ فِي الصَّامِ عِنْدَ اللَّهِ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ، وَأَمَرَكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ كَثَلُ رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوُّ فَأَوْثَقُوهُ إِلَى عُنُقِهِ، أَوْ قَرَّبُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ لَهُمْ: هَلْ لَكُمْ أَنْ أَفْدِيَ نَفْسِي مِنْكُمْ فَجَعَلَ يُعْطِي الْقَلِيلَ وَالْكَثِيرَ حَتَّى فَدَى نَفْسَهُ، وَأَمَرَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ كَثِيرًا وَمِثْلُ ذَلِكَ كَثَلُ رَجُلٍ طَلَبَهُ الْعَدُوُّ سِرَاعًا فِي أَثَرِهِ حَتَّى أَتَى حِصْنًا حَصِينًا فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ فِيهِ، وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ لَا يَجُوبُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ.

١٢٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَانٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنِ الْحَارِثِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَأَنَا أَمَرْتُكُمْ بِخَمْسٍ أَمَرَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِنَّ: الْجَمَاعَةُ وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ وَالْهَجْرَةُ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَمَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ أَوْ الْإِيمَانَ مِنْ عُنُقِهِ أَوْ الْإِيمَانَ مِنْ رَأْسِهِ إِلَّا أَنْ يُرَاجِعَ، وَمَنْ دَعَا دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ فَهُوَ مِنْ جُنَا جَهَنَّمَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى، قَالَ: وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى، تَدَاعَوْا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ بِهَا الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ.

٩١- وَالْعَرَبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ.

١٢٥٩- حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْعَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَغْفَرَ لِلصَّفِّ الْمَقْدَمِ ثَلَاثًا وَلِلثَانِي مَرَّةً.

٩٢- وَصَفْوَانَ بْنَ عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ.

١٢٦٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَمَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ، أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ، فَقَالَ: لَا يَسْمَعَنَّ هَذَا فَيَصِيرَ لَهُ أَرْبَعَةُ أَعْيُنٍ، فَأَتِيَاهُ فَسَأَلَاهُ عَنْ تِسْعِ آيَاتِ بَيِّنَاتٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَقْتُلُوا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْحَرُوا، وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا، وَلَا تَقْدِفُوا الْمُحَصَّنَةَ، وَلَا تَفْرُوا مِنَ الرَّحْفِ، وَلَا تَمْشُوا بِرِجْلَيْ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ لَتَقْتُلُوهُ، أَوْ لَتَهْلِكُوهُ، وَعَلَيْكُمْ خَاصَّةٌ يَهُودُ أَنْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ، فَتَقْبَلَا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، وَقَالَا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ، قَالَ: فَمَا يَمْنَعُكَمَنْ مِنْ اتِّبَاعِي؟ فَقَالَا: إِنَّ دَاوُدَ دَعَا أَنْ لَا يَزَالَ فِي ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ وَإِنَّا نَخْشَى أَنْ تَبْعَنَّا أَنْ يَقْتُلَنَا الْيَهُودُ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ مَرَّةً: وَلَا تَقْدِفُوا الْمُحَصَّنَةَ، أَوْ لَا تَفْرُوا مِنَ الرَّحْفِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: شَكَّ شُعْبَةُ.

١٢٦١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَهَمَّامٌ، وَشُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: غَدَوْتُ عَلَى صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ يَا زُرُّ؟ قُلْتُ: ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ، فَقَالَ: أَفَلَا أُبَشِّرُكَ؟

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ وَرَفَعَ الْحَدِيثَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ.

١٢٦٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَهَمَّامٌ، وَشُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: غَدَوْتُ عَلَى صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالِ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ حَكٌّ فِي نَفْسِي مِنَ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ شَيْءٌ، فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَفْرًا، أَوْ مُسَافِرِينَ، فَأَمَرْنَا أَنْ نَمْسَحَ عَلَيْهِمَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ.

١٢٦٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَهَمَّامٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: قُلْتُ لِصَفْوَانَ بْنِ عَسَّالِ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْهُوَى شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسِيرٍ، أَوْ غَزْوٍ فَتَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ

بصوت له جهوري، فقال: أيا محمد، أيا محمد، أيا محمد، فقيل له: ويحك اغضض من صوتك، فقد نهيت عن رفع الصوت، فما زال يناديه هكذا، فأجابه النبي صلى الله عليه وسلم على قدر ذلك، فقال: هاؤم، قال: أرايت المرء يحب القوم ولما يلحق بهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: المرء مع من أحب.

١٢٦٤- حدثنا شعبة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وهمام، عن عاصم، عن زير بن حبيش، قال: ما برح صفوان يحدثني حتى ذكر باب التوبة من قبل المغرب عرضه أربعين عاماً، أو مسيرة أربعين عاماً، لا يزال مفتوحاً حتى تطلع الشمس من قبله، وذلك قوله: {يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا}.
٩٣- وعباد بن شرحبيل.

١٢٦٥- حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن عباد بن شرحبيل، قال: قدمت المدينة وقد أصابني جوع شديد فدخلت حائطاً فأخذت سنبلاً فأكلت منه وجعلت في ثوبي، فجاء صاحب الحائط فضربني وأخذ ما في ثوبي، قال: فانطلقنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما علمته إذ كان جاهلاً، ولا أطعمته إذ كان ساعباً فأمر لي بنصف وسق من شعير.

٩٤- عمرو بن تغلب.

١٢٦٦- حدثنا ابن فضالة، عن الحسن، عن عمرو بن تغلب، قال: لقد قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة ما أحب أن لي بها حمر النعم، أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبي فأعطى قوماً ومنع قوماً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنا نعطي قوماً نخشى هلعهم وجزعهم ونكل قوماً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الإيمان منهم عمرو بن تغلب.

١٢٦٧- حدثنا ابن فضالة، عن الحسن، قال: وقال عمرو بن تغلب: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر، وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً كان وجوههم المجان المطرقة، وإن من أشراط الساعة أن يكثر التجار ويظهر القلم.

٩٥- حديث ربيعة بن كعب الأسلمي.

١٢٦٨- حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة قال: حدثني ربيعة بن كعب الأسلمي، قال: بت عند النبي صلى الله عليه وسلم فكننت أناوله الضوء من الليل فأسمعه الهوي من الليل يقول: سمع الله لمن حمده وأسمعه الهوي من الليل يقول: {الحمد لله رب العالمين}.

١٢٦٩- حدثنا المبارك بن فضالة، عن أبي عمران الجوني، عن ربيعة بن كعب، قال: كنت أخدم النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذات يوم: يا ربيعة ألا تتزوج؟ قال: قلت: يا رسول الله، والله ما عندي ما يقيم امرأة وما أحب أن يشغلني عن خدمتك شيء، ثم قال لي يوماً آخر: يا ربيعة ألا تتزوج؟ فقلت له مثل ذلك، قال: ثم قلت في نفسي: والله لرسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم بما يصلحني من أمر دنيائي وآخرتي مني، والله لئن قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الثالثة لأقولن نعم، فقال لي الثالثة: يا ربيعة ألا تتزوج؟ قلت: ليصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء، فقال: انطلق إلى آل فلان ناس من الأنصار، فقلت: رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلني يقرأ السلام ويأمركم أن تزوجوني فلانة، فأتيتهم، فقلت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن تزوجوني فلانة، فقالوا: مزجاً برسول الله وبرسول رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله لا يرجع رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وَسَلَّمَ الْيَوْمَ إِلَّا بِحَاجَتِهِ، قَالَ: فَرُجُونِي وَأَكْرَمُونِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَيْتُ كَثِيرًا حَزِينًا، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا رِبِيعَةَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْتُ قَوْمًا كَرَامًا فَأَكْرَمُونِي وَرُجُونِي وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أُسَوِّقُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا بَرِيدَةَ الْأَسْلَمِيَّ اجْمَعْ لِي فِي وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ جَمَعَ لِي فِيهَا، فَقَالَ: انْطَلِقْ بِهَذَا إِلَيْهِمْ، فَأَتَيْتُهُمْ فَقَبِلُوا ذَلِكَ مِنِّي وَفَرِحُوا، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَيْتُ كَثِيرًا، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا رِبِيعَةَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْتُ قَوْمًا كَرَامًا فَقَبِلُوا ذَلِكَ مِنِّي وَفَرِحُوا وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أُؤَلِّمُ، قَالَ: يَا بَرِيدَةَ اجْمَعِي لَهُ فِي ثَمَنِ كَبْشٍ جَمَعُوا لِي فِي ثَمَنِ كَبْشٍ عَظِيمٍ، ثُمَّ قَالَ: أَنْتِ عَائِشَةُ فَقُلْ لَهَا يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ: ادْفَعِي إِلَيْهِ ذَاكَ الطَّعَامَ، فَأَتَيْتُهَا فَقَالَتْ: دُونَكَ الْمَكَلَّ وَاللَّهُ مَا عِنْدَنَا غَيْرُهُ، قَالَ: فَأَخَذْتُهُ، وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: انْطَلِقْ بِهَذَا إِلَيْهِمْ فَيُصَلِّحُ هَذَا عِنْدَهُمْ خَبْرًا، وَلِيَنْصَحَ هَذَا عِنْدَهُمْ لِحْمًا، فَأَتَيْتُهُمْ بِهِ فَقَالُوا: أَمَا الْخُبْزُ فَنَحْنُ نَكْفِيكُمْوهُ، وَأَكْفُونَا أَنْتُمْ اللَّحْمَ، فَانْطَلَقْتُ بِالْكَبْشِ إِلَى أَنَسٍ مِنْ أَصْحَابِي فَتَعَاوَنَّا عَلَيْهِ، فَفَرَعْنَا مِنْهُ، وَانْطَلَقْتُ بِهِ فَأَوْلَمْتُ، فَدَعَوْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَجَابَنِي.

١٢٧٠- حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضًا، وَأَعْطَى أَبَا بَكْرٍ أَرْضًا، قَالَ: فَاخْتَلَفْنَا فِي عِدْقٍ، يَعْنِي نَخْلَةً، فَقُلْتُ أَنَا: هِيَ مِنْ أَرْضِي، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هِيَ مِنْ أَرْضِي، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَمَا تَرَى انْظُرْ أَمَا تَرَى؟ إِنَّهَا مِنْ أَرْضِي، فَأَبَى، وَقَالَ لِي كَلِمَةً نَدِمَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: يَا رِبِيعَةَ، قُلْ لِي مِثْلَ مَا قُلْتَ لَكَ حَتَّى تَكُونَ قِصَاصًا، قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَقَالَ: وَاللَّهِ إِذَا لَأَسْتَعِدَّيَنَّ عَلَيْكَ، قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ، نَعَمْ، فَانْطَلَقْتُ يَوْمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتَّبَعْتَهُ وَجَاءَ نَاسٌ مِنْ قَوْمِي، فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ هُوَ الَّذِي قَالَ لَكَ مَا قَالَ، وَيَسْتَعِدِّي عَلَيْكَ، فَانْطَلَقُوا مَعِي، فَقُلْتُ لَهُمْ: أَتَدْرُونَ مَنْ هَذَا؟ هَذَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ يَأْتِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ غَضَبَانُ، فَيَغْضَبُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُضْبِهِ، وَيَغْضَبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِعُضْبِ رَسُولِهِ فِيهِكَ رِبِيعَةَ، أَرْجِعُوا فَرَدَدْتُهُمْ وَانْطَلَقْتُ وَقَدْ سَبَقَنِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَصَّ عَلَيْهِ فَلَهَا جِئْتُ قَالَ لِي: يَا رِبِيعَةَ مَا لَكَ وَلِلصِّدِّيقِ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَالَ لِي شَيْئًا وَقَالَ لِي: قُلْ مِثْلَ مَا قُلْتَ لَكَ حَتَّى يَكُونَ قِصَاصًا، فَقُلْتُ: لَا أَقُولُ لَكَ مِثْلَ مَا قُلْتَ لِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَجَلٌ فَلَا تَقُلْ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لَكَ وَلَكِنْ قُلْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ أَبَا بَكْرٍ، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ أَبَا بَكْرٍ، فَوَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَبْكِي.

٩٦- وَحَمَزَةُ بْنُ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيُّ.

١٢٧١- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حَمَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَافْطِرْ.

٩٧- وَجَرَهُدُ الْأَسْلَمِيُّ.

١٢٧٢- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنِ ابْنِ جَرَهُدٍ، عَنِ جَرَهُدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهِ وَقَدْ كَشَفَ عَنْ نَحْوِهِ، فَقَالَ: يَا جَرَهُدُ خَمْرٌ نَحْنُ نَحْنُكَ فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ.

٩٨- وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

١٢٧٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَرِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ السَّلُولِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْخَوَرَاءِ السَّعْدِيَّ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: مَا تَذَكَّرُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: أَخَذْتُ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَالْقَيْتُهَا فِي فِيَّ، فَزَعَعَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلُعَابِهَا فَالْقَاهَا فِي

التَّمْرِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَمْرَةٌ مِنْ صَبِيٍّ، فَقَالَ: إِنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ.

١٢٧٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَرِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْخَوَرَاءِ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَا تَذَكَّرُ مِنَ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: كَانَ يَقُولُ: دَعُ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ وَإِنَّ الْكَذِبَ رِيْبَةٌ.

١٢٧٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَرِيدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْخَوَرَاءِ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: مَا تَذَكَّرُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

قَالَ: يُعَلِّمُنَا هَذَا الدُّعَاءَ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيْمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيْمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيْمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ.

٩٩- وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ سَرَجَسَ.

١٢٧٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَرَجَسَ، وَكَانَ قَدْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ وَكَأَبَةِ الْمُنْقَلَبِ وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكُورِ وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ.

١٠٠- وَمُحَمَّدُ بْنُ صَفْوَانَ.

١٢٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ، أَنَّهُ صَادَ أَرْنَبًا فَذَبَحَهَا بِمِرْوَةٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا.

١٠١- وَسَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ.

١٢٧٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَةَ بِنْتَ سِيرِينَ، تُحَدِّثُ عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا صَامَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى التَّمْرِ فَإِنَّ لَمْ يَجِدْ فَعَلَى الْمَاءِ فَإِنَّهُ طَهُورٌ.

١٠٢- وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ.

١٢٧٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ، قَالَ: سَأَلَ طَيْبٌ

النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ضَنْدِجٍ يَجْعَلُهَا فِي دَوَاءٍ فَهَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهَا.

١٠٣- وَمَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

١٢٨٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَضَلَةَ، قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ.

١٢٨١- حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْمَرٌ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: انظُرُوا قَرِيْشًا فَاسْمَعُوا قَوْلَهُمْ وَدَعُوا فِعْلَهُمْ.

١٠٤- وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ.

١٢٨٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ مُحَمَّدِ أَبِي سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ يُطَالِعُ امْرَأَةً مِنْ فَوْقِ إِجَارٍ،

يَنْظُرُ إِلَيْهَا فَقُلْتُ لَهُ: أَتَفْعَلُ هَذَا وَأَنْتَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا

أَتَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِ أَحَدٍ خِطْبَةَ امْرَأَةٍ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا.

١٠٥- وَمُعَيْتِيبُ بْنُ أَبِي فَاطِمَةَ.

١٢٨٣- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَيْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مَسْحِ الْخِصَاءِ فَقَالَ لِي: مَرَّةً، أَوْ دَعًا.

١٠٦- وَرُكَّانَةُ بْنُ عَبْدِ يَزِيدٍ.

١٢٨٤- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّبَيْرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَسَمِعْتُ شَيْخًا بِمَكَّةَ فَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَجْبَرٍ، عَنْ رُكَّانَةَ بْنِ عَبْدِ يَزِيدٍ، قَالَ: كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا: سُهَيْبَةُ فَطَلَقَهَا الْبَتَّةَ فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي طَلَقْتُ سُهَيْبَةَ الْبَتَّةَ وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ إِلَّا وَاحِدَةً، قَالَ: اللَّهُ مَا أَرَدْتُ إِلَّا وَاحِدَةً؟ قُلْتُ: اللَّهُ مَا أَرَدْتُ إِلَّا وَاحِدَةً، فَفَرَدَهَا عَلَيَّ عَلَى وَاحِدَةٍ.

١٠٧- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَبَابٍ.

١٢٨٥- حَدَّثَنَا سَكْنُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ فَرْقَدِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَضَّ عَلَى جَيْشِ الْعُسْرَةِ، فَقَامَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقَالَ: مِئَةَ بَعِيرٍ بِأَحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ حَضَّ الثَّانِيَةَ فَقَامَ عُثْمَانُ، فَقَالَ: مَا تَبِيَّ بَعِيرٍ بِأَحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ حَضَّ الثَّلَاثَةَ، فَقَامَ عُثْمَانُ، فَقَالَ: ثَلَاثُمِئَةَ بَعِيرٍ بِأَحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْزِلُ عَنِ الْمَنَبْرِ وَهُوَ يَقُولُ: مَا عَلَى عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ هَذَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا.

١٠٨- وَعَبِيدُ بْنُ خَالِدٍ.

١٢٨٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ عَمَّتِهِ، عَنْ عَمِّهَا، قَالَ: كُنْتُ أَمْسِي وَعَلِيٌّ بَرْدَةٌ لِي أَجْرَهَا، فَقَالَ رَجُلٌ: ارْفَعْ ثَوْبَكَ فَإِنَّهُ اتَّقَى وَابْقَى فَظَنَرْتُ فَإِذَا هُوَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هِيَ بَرْدَةٌ مَلْحَاءُ، فَقَالَ: أَمَا لَكَ فِي أَسْوَةٍ؟ فَظَنَرْتُ فَإِذَا إِزَارُهُ إِلَى نِصْفِ سَاقِهِ.

١٢٨٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ مَيْمُونٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبِيدَ بْنَ خَالِدٍ، يَقُولُ: أَخَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ فَقَتِلَ أَحَدُهُمَا وَبَقِيَ الْآخَرُ ثُمَّ مَاتَ فَصَلَّوْا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا قَلْتُمْ؟ قَالُوا: دَعَوْنَا اللَّهَ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ وَيَرْحَمَهُ وَيُلْحِقَهُ بِصَاحِبِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَأَيْنَ صَلَاتُهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ وَأَيْنَ عَمَلُهُ بَعْدَ عَمَلِهِ؟ وَأَطْنَهُ قَالَ: وَأَيْنَ صَوْمُهُ بَعْدَ صَوْمِهِ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِلَّذِي بَيْنَهُمَا أْبَعُدُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

قَالَ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ: فَأَعْجَبَنِي هَذَا الْحَدِيثُ لِأَنَّهُ أُسْنَدِي .

١٠٩- وَسُوَيْدُ بْنُ قَيْسٍ .

١٢٨٨- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: جَلَبْتُ أَنَا وَمُخْرَفَةُ بَرًّا مِنْ هَجْرٍ فَبِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرَاوِيلَ وَثُمَّ وَزَانَ يَزْنَ بِالْأَجْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: زَنْ وَأَرْجُحُ.

١١٠- وَمَالِكُ بْنُ عَمِيرٍ.

١٢٨٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَفْوَانَ مَالِكِ بْنَ عَمِيرٍ يَقُولُ: بَعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلَ سَرَاوِيلَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ فَوَزَنَ لِي فَأَرْجُحُ.

١١١- وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبٍ.

١٢٩٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ حَاطِبٍ، يَقُولُ: وَقَعَتْ عَلَى يَدَيِ الْقَدْرِ فَاحْتَرَقَتْ، فَانْطَلَقَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَجَعَلْ يَتْفُلُ عَلَيْهَا وَيَقُولُ: أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَأَشْفِ أَنْتَ الشَّافِ. ١١٢- وَثَعْلَبَةُ بْنُ الْحَكَمِ اللَّيْثِيُّ.

١٢٩١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ثَعْلَبَةَ بْنَ الْحَكَمِ اللَّيْثِيَّ، يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْتَهَبَتْ غَنَمَ فَمَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَأُكْفِتَتْ الْقُدُورُ. ١١٣- وَابْنُ لَبِيدٍ، رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ.

١٢٩٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، سَمِعَ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ لَبِيدٍ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَذَا أَوَانُ ذَهَابِ الْعِلْمِ، أَوْ هَذَا أَوَانُ انْقِطَاعِ الْعِلْمِ، فَقَالَ ابْنُ لَبِيدٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ وَفِينَا كِتَابُ اللَّهِ نَعْلَمُهُ أَبْنَاءَنَا وَيَعْلَمُهُ أَبْنَاؤُنَا أَبْنَاءَهُمْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثَكَلْتِكْ أُمَّكَ يَا ابْنَ لَبِيدٍ إِنْ كُنْتَ لِأَحْسَبِكَ أَعْقَلَ رَجُلٍ بِالْمَدِينَةِ، أَوْلَيْسَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَدْ أُوتُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ثُمَّ لَمْ يَنْتَفِعُوا مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ؟. ١١٤- ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ.

١٢٩٣- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَيْسَ عَلَى الْمُؤْمِنِ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَعَنَ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ. ١١٥- مُرَّةُ بْنُ كَعْبٍ.

١٢٩٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ شُرْحَبِيلَ بْنِ السَّمْطِ، قَالَ: قِيلَ لِكَعْبِ بْنِ مُرَّةَ، أَوْ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ الْبَهْرِيِّ: حَدَّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَلَّهِ أَبُوكَ وَاحْذَرُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا كَانَ فَكَأَكُهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزَى بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ كَانَتَا فَكَأَكُهُ مِنَ النَّارِ يُجْزَى بِكُلِّ عَظْمَيْنِ مِنْ عِظَامِهِمَا عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً كَانَتْ فَكَأَكُهَا مِنَ النَّارِ يُجْزَى بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهَا عَظْمًا مِنْ عِظَامِهَا.

١٢٩٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا، عَنْ شُرْحَبِيلَ بْنِ السَّمْطِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةَ، أَوْ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مُضَرَ، فَاتَيْتَهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَرَكَ وَأَعْطَاكَ وَاسْتَجَابَ لَكَ وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ، قَالَ: فَقَالَ: اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا، مَرِيئًا مَرِيئًا، طَبَقًا غَدَقًا عَاجِلًا غَيْرَ رَائِثٍ نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ، قَالَ: فَمَا كَانَتْ الْجُمُعَةُ الْأُخْرَى، أَوْ نَحْوَهَا حَتَّى مُطَرْنَا.

١٢٩٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ مُرَّةَ، قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُكَ مِنْ عِنْدِ قَوْمٍ مَا يَخْطُرُ لَهُمْ بَعِيرٌ وَلَا يَتَزَوَّدُ لَهُمْ رَاعٍ. ١١٦- وَابِصَةُ بْنُ مَعْبِدٍ.

١٢٩٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرِو بْنُ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ هَلَالَ بْنَ إِسَافٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ رَاشِدٍ، عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبِدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْصَرَ رَجُلًا يَصِلِي فِي الصَّفِّ وَحْدَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ.

١١٧- الأغرُّ رجلٌ من جهينة.

١٢٩٨- حدثنا شعبة، قال: أخبرني عمرو بن مرة، سمع أبا بردة، يحدث أنه سمع رجلاً من جهينة يقال له: الأغرُّ، يحدث ابن عمر، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: يا أيها الناس توبوا إلى ربكم فإني أتوب إليه في اليوم مئة مرة.

١١٨- سالم بن عبيد.

١٢٩٩- حدثنا ورقاء، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن خالد بن عرفة الأثجعي، قال: كانوا يسيرون مع سالم بن عبيد الأثجعي، فعطس رجل فقال: السلام عليكم، فقال سالم: وعليك وعلى أمك، ثم سار ساعة، ثم قال للرجل: لعلك كرهت ما قلت لك؟ قال: وددت أنك لم تكن ذكرت أمي بخير ولا شر، فقال: إنما أحدثك ما شهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، عطس رجل عنده، فقال: السلام عليكم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وعليك وعلى أمك إذا عطس أحدكم، فليقل: الحمد لله رب العالمين أو الحمد لله على كل حال، وليقل له أخوه: يرحمك الله، وليقل هو: يغفر الله لي ولكم.

١١٩- قيس بن أبي غرزة.

١٣٠٠- حدثنا شعبة، عن الأعمش، قال: سمعت أبا وإثل، يحدث عن قيس بن أبي غرزة، قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق ونحن نبيع الأوساق ونحن نسمى السماسرة فسمانا باسم أحسن مما سمينا به أنفسنا.

١٣٠١- حدثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي وإثل، عن قيس بن أبي غرزة، قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا معشر التجار إنه يحاط سوقكم هذه لغو وحلف فشوبوه بصدقة، أو بشيء من صدقة.

١٢٠- حرمة العنبري.

١٣٠٢- حدثنا قرة بن خالد، قال: حدثني ضرغامة بن علية بن حرمة العنبري، قال: حدثني أبي، عن أبيه، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركب الحمي فصلت بنا صلاة الصبح، فجعلت أنظر إلى الذي إلى جنبي فما أكاد أن أعرفه أي من الغلس.

١٣٠٣- حدثنا قرة، قال: حدثنا ضرغامة، قال: حدثني أبي، عن أبيه، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركب من الحمي، فلما أردت الرجوع، قلت: يا رسول الله، أوصني، قال: اتق الله، وإذا كنت في مجلس فقم منهم فسمعتهم يقولون ما يعجبك فأتته، وإذا سمعتهم يقولون ما تكره فلا تأته.

١٢١- جابر بن سليم الهجيمي.

١٣٠٤- حدثنا قرة بن خالد، قال: حدثنا قرة بن موسى، عن جابر بن سليم الهجيمي، قال: انتهيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محتب في بردة له كاني أنظر إلى هداها على قدميه، فقلت: يا رسول الله، أوصني، قال: اتق الله ولا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي وأن تلقى أخاك ووجهك إليه منبسط، وإياك وأسبال الإزار فإن أسبال الإزار من المخيلة ولا يحبها الله، وإن امرؤ شتمك وعيرك بأمر هو فيك فلا تعيره بأمر هو فيه، ودعه يكون وبالله عليه وأجره لك، ولا تسبن شيئاً، قال: فما سببت بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم دابة ولا إنساناً.

١٢٢- عسعس بن سلامة.

١٣٠٥- حدثنا شعبة، عن الأزرق بن قيس، عن عسعس بن سلامة، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر ففقد رجلاً من

أَصْحَابِهِ فَأَتَى بِهِ، فَقَالَ: إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَخْلُو بِعِبَادَةِ رَبِّي وَأَعْتَزَلَ النَّاسَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَلَا تَفْعَلْهُ وَلَا يَفْعَلْهُ أَحَدٌ مِنْكُمْ، قَالَهَا ثَلَاثًا، فَلَصَبْرُ سَاعَةٍ فِي بَعْضِ مَوَاطِنِ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا خَالِيًا.
١٢٣- عمرو بن حريث.

١٣٠٦- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّبْحَ فَقَرَأَ بِـ {إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ} فَلَهَا أَنَّى عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: {وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ وَالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ} قُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا اللَّيْلُ إِذَا عَسَسَ وَالصُّبْحُ إِذَا تَنَفَّسَ؟.

١٢٤- قَيْسُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

١٣٠٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَخْمَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَصُومُ عَاشُورَاءَ وَنُعْطِي زَكَاةَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْنَا صَوْمُ رَمَضَانَ وَالزَّكَاةَ، فَلَمَّا نَزَلَا لَمْ نُؤْمَرْ بِهِمَا وَلَمْ نَنْهَ عَنْهُمَا وَكُنَّا نَفْعَلُهُ.

١٣٠٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ، يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَمْرَ بِصَوْمِ عَاشُورَاءَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَبِي مُوسَى رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

١٢٥- أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ.

١٣٠٩- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ.

قَالَ: أَبُو دَاوُدَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ فَضَالَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ عَلَى عَمَلٍ، أَوْ قَالَ: عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا جَاءَ جَاءَ بِمَالَيْنِ، فَقَالَ: هَذَا مَالِكُمْ، وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ إِلَيَّ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ خَطِيبًا، ثُمَّ قَالَ: مَا بَالُ رِجَالٍ نَبَعْتُهُمْ عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّانَا اللَّهُ فَيَجِيءُ بِمَالَيْنِ فَيَقُولُ: هَذَا مَالِكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ إِلَيَّ،

أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ، أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ يَنْظُرُ أَيُّهُدَى إِلَيْهِ أَمْ لَا؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْئًا بَغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا جَاءَ لَهُ رِغَاءٌ، وَإِنْ كَانَتْ بَقْرَةً جَاءَ لَهُ خَوَارٌ، وَإِنْ كَانَتْ شَاةً جَاءَتْ تَبَعْرُ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ عُقْرَةَ إِبْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ اللّهُمَّ أَشْهَدُ.

قَالَ أَبُو حَمِيدٍ: بَصُرَ عَيْنَايَ وَسَمِعْتُ أُذُنِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالشَّاهِدُ عَلَى ذَلِكَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ نَحَّكَ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٢٦- وَأَبُو سَيَّارَةَ الْمُتَعِيِّ.

١٣١٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي سَيَّارَةَ الْمُتَعِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لِي نَحْلًا، قَالَ: أَدِّ الْعُشْرَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْمِ لِي جَبَلَهَا حَمَاهُ لِي.

١٢٧- عَمِيرُ مَوْلَى أَبِي الْحَكَمِ.

١٣١١- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُقْبَةَ الْخَضْرَمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ قُنْفُذٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِيرُ، مَوْلَى أَبِي الْحَكَمِ وَهُوَ بَطْنُ مَنْ مِنْ غَفَارٍ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ سَيِّدِي خَيْرٍ فَلَمَّا فُتِحَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْسِمَ لِي فَأَبَى أَنْ يَقْسِمَ لِي وَأَعْطَانِي مِنْ خُرْبِيِّ الْمَتَاعِ.

- ١٢٨- أبو أبي العشاء.
- ١٣١٢- حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي العشاء، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، أما تكون الذكاة إلا في اللبة أو الحلق؟ قال: لو طعنت في نحرها لأجزأ عنك.
- قال أبو داود: يعني في المتردية في البئر.
- ١٢٩- وعمرو بن خارجة.
- ١٣١٣- حدثنا هشام، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن خارجة، قال: إني لتحت جران ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما لتقصع بجرة وإن لعبها ليسيل بين كتفي، فسمعتة يقول: إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ولا تجوز لوarith وصية، الولد للفراش وللعاهر الحجر، ومن ادعى إلى غير أبيه أو اتقى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل.
- ١٣٠- خزيمه بن ثابت.
- ١٣١٤- حدثنا سلام، عن منصور، عن إبراهيم التيمي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمه بن ثابت الأنصاري، قال: جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسافر المسح ثلاثاً ولو استزدنا لزدنا.
- ١٣١٥- حدثنا شعبة، عن الحكم، وحماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمه بن ثابت الأنصاري، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في المسح على الخفين: للمقيم يوم ولية وللمسافر ثلاثة أيام وليالين.
- ١٣١- ثابت بن وديعة.
- ١٣١٦- حدثنا شعبة، عن الحكم، عن زيد بن وهب، عن البراء بن عازب، عن ثابت بن وديعة، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم بضب فقال: أمة مسخت والله أعلم.
- ١٣١٧- حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت عامر بن سعد البجلي، يقول: شهدت ثابت بن وديعة وقرظة بن كعب الأنصاري في عرس وإذا غناء، فقلت لهما في ذلك، فقالا: إنه رخص في العناء في العرس، والبكاء على الميت في غير نياحة.
- ١٣١٨- حدثنا شعبة، قال: أخبرني يزيد بن أبي زياد، قال: سمعت زيد بن وهب الجهني، يحدث عن ثابت بن وديعة، أن أعرابياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم بضب فوضعه بين يديه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمة مسخت وما أدري لعل هذا منه.
- ١٣٢- هشام بن عامر.
- ١٣١٩- حدثنا شعبة، عن يزيد الرشك، قال: سمعت معاذة، تحدث عن هشام بن عامر الأنصاري، من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يحل لمسلم أن يصرم أخاه فوق ثلاث فإنهما ناكبان عن الحق ما دام على صرامهما وإن أولهما فيئا يكون سبقه بالفنيء كفارة له، وإن سلم عليه فلم يقبل سلامه ورد عليه سلامه ردت عليه الملائكة ورد على الآخر شيطان، فإن ماتا على صرامهما لم يدخلوا الجنة، أو قال: لن يجتمعا في الجنة.
- ١٣٣- عرفة.
- ١٣٢٠- حدثنا شعبة، وأبو عوانة، عن زياد بن علاقة، سمع عرفة، سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: إنها ستكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهو جميع فاضربوا رأسه بالسيف كائناً من كان.

١٣٤- المنهال.

١٣٢١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ الْمُنْهَالِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِصِيَامِ الْبَيْضِ، وَيَقُولُ: هُنَّ صِيَامُ الدَّهْرِ.

١٣٥- معاذ ابن عفراء.

١٣٢٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ نَصْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُحَدِّثُ عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ طَافَ مَعَ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ بِالْبَيْتِ بَعْدَ الْعَصْرِ، أَوْ بَعْدَ الصُّبْحِ وَلَمْ يُصَلِّ، فَقُلْتُ: أَلَا تُصَلِّي؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

١٣٦- مجمع بن جارية.

١٣٢٣- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ عَمِّهِ مُجَمِّعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَالَ بَابِ لُدٍّ.

١٣٧- أبو طلحة.

١٣٢٤- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ.

١٣٨- الصعب بن جثامة.

١٣٢٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ اللَّيْثِيِّ، أَنَّهُ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمَ صَيْدٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَرَدَّهُ، فَرَأَى الْكِرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ بِنَا رَدُّكَ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حَرَمٌ.

١٣٢٦- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ.

١٣٩- سفيان بن عبد الله الثقفي.

١٣٢٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِأَمْرِ أَعْتَصِمُ بِهِ، قَالَ: قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْتُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَكْثَرُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ قَالَ: فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى لِسَانِ نَفْسِهِ.

١٤٠- أسامة بن شريك.

١٣٢٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَالْمَسْعُودِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ شَرِيكٍ، يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ، وَجَاءَتْهُمُ الْأَعْرَابُ مِنْ جَوَانِبِ فَسَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ لَا بَأْسَ بِهَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَيْنَا حَرَجٌ فِي كَذَا عَلَيْنَا حَرَجٌ فِي كَذَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عِبَادَ اللَّهِ وَضَعَ اللَّهُ الْحَرَجَ، أَوْ قَالَ: رَفَعَ اللَّهُ الْحَرَجَ، إِلَّا أَمْرًا اقْتَرَضَ أَمْرًا ظَلَمًا فَذَلِكَ يَجْرُجُ وَيَهْلِكُ، وَسَأَلُوهُ عَنِ الدَّوَاءِ، فَقَالَ: عِبَادَ اللَّهِ تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً إِلَّا دَاءً وَاحِدًا الْهَرَمَ، فَكَانَ أُسَامَةُ قَدْ كَبُرَ، فَقَالَ: فَهَلْ تَرَوْنَ لِي مِنْ دَوَاءٍ؟!.

١٣٢٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَالْمَسْعُودِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَيْرٌ مَا أُعْطِيَ

النَّاسُ؟ قَالَ: خَلَقَ حَسَنًا.

١٤١- سهل بن أبي حثمة الأنصاري.

١٣٣- حدثنا شعبة، عن خبيب بن عبد الرحمن، قال: سمعت عبد الرحمن بن مسعود بن نيار، قال: أتانا سهل بن أبي حثمة إلى مجلسنا يحدث، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا خرصتم فدعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع.

١٤٢- جعدة.

١٣٣١- حدثنا شعبة، قال: أخبرني أبو إسرائيل الجشمي، قال: سمعت جعدة، يقول: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجل يقص عليه رؤيا فرأى رجلاً سميناً فجعل يطعن بطنه بشيء في يده ويقول: لو كان بعض هذا في غير هذا كان خيراً لك.

١٣٣٢- حدثنا شعبة، عن أبي إسرائيل، عن جعدة، قال: شهدت النبي صلى الله عليه وسلم وأتي برجل، فقيل: يا رسول الله، هذا أراد أن يقتلك، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم ترع لم ترع لو أردت ذلك لم يسلمك الله على قتلي.

١٤٣- نوفل بن معاوية.

١٣٣٣- حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن نوفل بن معاوية، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من ترك الصلاة فكأنما وتر أهله وماله.

١٤٤- حارثة بن وهب.

١٣٣٤- حدثنا شعبة، عن معبد بن خالد، عن حارثة بن وهب، سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ألا أدلكم على أهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف، لو أقسم على الله لأبره، وقال: أهل النار كل جواظ عتل مستكبر.

١٣٣٥- حدثنا شعبة، عن معبد بن خالد، سمع حارثة بن وهب، سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: تصدقوا فيوشك الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي يأتيه بها: لو جئتنا بالأمس قبلتها فأما الآن فلا حاجة لي فيها فلا يجد من يقبلها.

١٣٣٦- حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت حارثة بن وهب الخزاعي، يقول: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن أكثر ما كنا وأمنه بمني ركعتين.

١٤٥- عتيان بن مالك السالمي.

١٣٣٧- حدثنا إبراهيم بن سعد، قال: سمعت الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عتيان بن مالك السالمي، قال: كنت أوم قومي بني سائر وكان إذا جاءت السيول شق علي أن أجتاز وادياً بيني وبين المسجد، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله إنه يشق علي أن أجتازه، فإن رأيت أن تأتيني وتصلني في بيتي مكاناً أخذته مصلي، قال: أفعل، فجاءني الغد فاحتبسته على خزيرة، فلما دخل لم يجلس حتى قال: أين تحب أن أصلي من بيتك؟ فأشرت إلى الموضع الذي أصلي فيه فصلت ركعتين، فسمع به رجال الأنصار، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي، فجعلوا يجيئون حتى كثروا، فقال رجل من أهل البيت: ما فعل مالك بن الدخشم؟ فقال رجل من أهل البيت: ذاك منافق لا يحب الله ورسوله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أما يقول لا إله إلا الله؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، أما نحن فلا نرى وده ولا حديثه إلا إلى المنافقين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله عز وجل حرم النار على من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله.

قال محمود: حدثت هذا الحديث في مجلس فيه أبو أيوب الأنصاري بأرض الروم في غزوة يزيد بن معاوية فأنكر علي ذلك أبو أيوب،

فَقَالَ: مَا أَرَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا قَطُّ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَالَيْتُ إِنْ اللَّهُ رَدَّنِي صَالِحًا أَنْ أَسْأَلَ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ إِنْ كَانَ حَيًّا، فَأَهْلَيْتُ مِنْ إِبِلِيَاءِ بُعْمَرَةَ ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَوَجَدْتُ عِتْبَانَ شَيْخًا كَبِيرًا أَعْمَى يَوْمَ قَوْمِهِ فَانْتَسَبْتُ لَهُ فَعَرَفَنِي، أَوْ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: لِحَدِيثِي كَمَا حَدَّثَنِي أَوَّلَ مَرَّةٍ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَنَحْنُ نَرَى أَنَّ ذَاكَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ مُوجِبَاتُ الْأُمُورِ، فَإِنَّهُ قَدْ نَزَلَ أَمْرٌ أَدْرَكْنَا الْعُلَمَاءَ وَهُمْ يَرُونَ ذَاكَ فَنَنْتَظِرُ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَغْتَرَّ فَلَا يَغْتَرُّ، نَحْشَى أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ قَدْ صَارَ إِلَيْهَا، إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ أُمُورًا نَحْشَى أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ قَدْ صَارَ إِلَيْهَا.

١٤٦- مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٣٣٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، أَنَّهُ عَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَارِهِمْ.

١٤٧- سَلَمَةُ بْنُ الْمُحَبِّقِ الْهُذَلِيُّ.

١٣٣٩- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَوْنِ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ الْهُذَلِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: دَبَاغُ الْأَدِيمِ ذَكَاتُهُ.

١٤٨- أَبُو سَعْدٍ الزُّرِّيُّ.

١٣٤٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْفَيْضِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَرْثَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعْدِ الزُّرِّيِّ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَشْجَعٍ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَزْلِ، قَالَ: مَا يَقْدَرُ فِي الرَّحِمِ يَكُنْ.

١٤٩- عُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ الْبَارِقِيُّ.

١٣٤١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حَرِيثٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْخَلِيلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٥٠- صَخْرُ الْغَامِدِيِّ.

١٣٤٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلى بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ حَدِيدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ صَخْرِ الْغَامِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً بَعَثَهَا مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ. وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا كَانَ يُرْسِلُ غِلْمَانَهُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ فَكَثُرَ مَالُهُ حَتَّى كَانَ لَا يَدْرِي أَيْنَ يَضَعُهُ.

١٥١- يَزِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ السُّوَائِيِّ.

١٣٤٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ السُّوَائِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ بِمِنَى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ إِذَا رَجُلَانِ فِي مَوْجِرِ الْمَسْجِدِ لَمْ يُصَلِّيا مَعَ النَّاسِ فَأُتِيَ بِهِمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَعَدُ فَرَأَيْتُهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيا مَعَنَا؟ قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَلَا تَفْعَلَا إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا ثُمَّ اتَّيْتُمَا الْإِمَامَ وَهُوَ يُصَلِّي فَصَلِّيا مَعَهُ فَإِنَّهَا لَكُمْ نَافِلَةٌ، أَوْ تَطَوُّعٌ.

١٣٤٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ فَتَنَاوَلَتْ يَدُهُ فَإِذَا هِيَ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ وَأَبْرَدُ مِنَ التَّلْجِ.
١٥٢- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَوَالَةَ الْأَزْدِيُّ.

١٣٤٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْعَقِيلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي ظِلِّ دُومَةٍ وَكَاتَبْتُ يَمِينِي عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ حَوَالَةَ أَلَا أَكْتُبُكَ؟ قُلْتُ: مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ لِمَعْلَى يَمِينِي وَيَمِينِي، قَالَ: وَنَظَرْتُ فَإِذَا اسْمُ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَعَرَفْتُ أَنَّهُمَا لَا يَكْتُبَانِ إِلَّا فِي خَيْرٍ، قَالَ لِي: يَا ابْنَ حَوَالَةَ: أَلَا أَكْتُبُكَ؟

قُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ حَوَالَةَ كَيْفَ أَنْتَ إِذَا نَشَأْتَ فِتْنَةَ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِيِ وَالْمَاشِيِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِيِ؟ قُلْتُ: مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ حَوَالَةَ كَيْفَ أَنْتَ إِذَا نَشَأْتَ أُخْرَى الَّتِي قَبْلَهَا كَنَفَحَةِ أَرْبَابٍ كَانَتْهَا صِيَاصِي بَقْرٍ؟ قُلْتُ: مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ، قَالَ: وَمَرَّ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ، فَقَالَ: هَذَا وَأَصْحَابُهُ يَوْمئِذٍ عَلَى الْحَقِّ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخَذْتُ بِمَنْكِبِهِ، وَأَقْبَلْتُ بِوَجْهِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَذَا فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ.
١٣٤٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ: تَهْجُمُونَ عَلَى رَجُلٍ مُعْتَجِرٍ بِرِدَّةٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَبِيعُ النَّاسَ، قَالَ: فَهَجَمْنَا عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُعْتَجِرٍ بِرِدَّةٍ يَبِيعُ النَّاسَ.

١٥٣- نِقَادَةُ الْأَسَدِيِّ.

١٣٤٧- حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ بُرْزَيْنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ الرِّيَّاحِيُّ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، عَنِ الْبَرَاءِ السَّلْبِيِّ مِنْ بَنِي عَبَسٍ، عَنْ نِقَادَةَ الْأَسَدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ إِلَى رَجُلٍ يَسْتَحْمِلُهُ فِي نَاقَةٍ لَهُ فَأَبَى، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَبَعَثَهُ إِلَى رَجُلٍ آخَرَ يَسْتَحْمِلُهُ: فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِنَاقَةٍ، فَجَاءَ بِهَا نِقَادَةُ يَقُودُهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا وَفِيمَنْ بَعَثَ بِهَا، قَالَ نِقَادَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِيمَنْ جَاءَ بِهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَفِيمَنْ جَاءَ بِهَا، قَالَ: فَقَدِمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَلَبْتُ فَدَرَّتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَ فُلَانٍ وَوَلَدَهُ الْمَانِعَ الْأَوَّلَ، وَقَالَ لِصَاحِبِ النَّاقَةِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ فُلَانٍ يَوْمًا بِيَوْمٍ.

١٥٤- الْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو.

١٣٤٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَاجِبٍ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ مِنْ فَضْلِ وَضُوءِ الْمَرَأَةِ.

هَكَذَا حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي حَاجِبٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو.

١٥٥- مَالِكُ بْنُ الْحَوِيرِثِ.

١٣٤٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيرِثِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.

١٥٦- عَمْرُو بْنُ أُمِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٣٥٠- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَى الْخَفَيْنِ.

١٣٥١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَزُّ مِنْ كَتْفِ شَاةٍ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٥٧- قُتْبَةُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٣٥٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَالْمَسْعُودِيُّ، قَالَا: أَبَانَا زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ قُتْبَةَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّبْحَ فَقَرَأَ: بِقَافٍ، قَرَأَ: {وَالنَّخْلَ بِاسِقَاتٍ} قَالَ الْمَسْعُودِيُّ فِي حَدِيثِهِ: فَلَمَّا قَرَأَ: {وَالنَّخْلَ بِاسِقَاتٍ} قُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا بَسُوقُهَا؟

١٥٨- ثَعْلَبَةُ بْنُ زَهْدَمٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٣٥٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ هَلَالٍ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعٍ، أَنَّ أَنَسًا مِنْهُمْ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانُوا بَنُو ثَعْلَبَةَ أَصَابُوا رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَؤُلَاءِ بَنُو ثَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعٍ، قَتَلْتُمْ فَلَانًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تُجَنِّي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى، وَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّدَقَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَدُ الْمُعْطِيِّ الْعُلْيَا، أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأُخْتُكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ.

هَكَذَا قَالَ شُعْبَةُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ، وَقَالَ الثَّوْرِيُّ: عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ.

١٥٩- عَزْرَجَةُ بْنُ أَسَدٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٣٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ جَدِّهِ عَزْرَجَةَ بْنِ أَسَدٍ، أَنَّهُ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكَلَابِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرَقٍ، فَأَتَنَ عَلَيْهِ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ.

١٦٠- جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٣٥٥- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عِمِّيَّةٍ يَنْصُرُ الْعَصْبَةَ وَيَغْضِبُ لِلْعَصْبَةِ فَقَتِيلٌ جَاهِلِيَّةٌ.

١٦١- قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ.

١٣٥٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُطْرِفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَى، فَقَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ، فَلَا تَتَوَحَّوْا عَلَيَّ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْحِ عَلَيْهِ.

١٦٢- سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ.

١٣٥٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَةَ بِنْتَ سِيرِينَ، تُحَدِّثُ عَنِ الرَّيَّابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا صَامَ أَحَدُكُمْ فَلْيَفْطِرْ عَلَى التَّمْرِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَعَلَى الْمَاءِ فَإِنَّهُ طَهُورٌ.

١٦٣- مُعَاوِيَةُ اللَّيْثِيُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٣٥٨- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَصْبِحُ النَّاسُ مُجْدِبِينَ فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ بَرِزِقٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُونَ مُشْرِكِينَ، فَيَقُولُونَ: مُطْرِنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا.

١٦٤- سُؤَيْدُ بْنُ مَقْرِنٍ.

١٣٥٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ: مَا اسْمُكَ؟ قُلْتُ: شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو شُعْبَةَ، وَكَانَ لَطِيفًا، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ مُقْرِنٍ، قَالَ: لَطَمَ رَجُلٌ غُلَامًا لَهُ، أَوْ إِنْسَانًا، فَقَالَ سُؤَيْدٌ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصُّورَةَ مُحْرَمَةٌ؟ لَقَدْ رَأَيْتَنِي سَابِعَ سَبْعَةِ إِخْوَةٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَنَا إِلَّا خَادِمٌ، فَلَطَمَهُ أَحَدُنَا، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعْتَقَهُ.

١٦٥- هَلَالُ الْمَازِنِيِّ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ مُقْرِنٍ.

١٣٦٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، سَمِعْتُ هَلَالَ الْمَازِنِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ مُقْرِنٍ، يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجِرَّةٍ أَنْتَبِدُ فِيهَا، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَهَانِي فَكَسَرْتُ الْجِرَةَ.

١٦٦- حَنْظَلَةُ بْنُ الرَّاهِبِ.

١٣٦١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يردَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَمَسَّحَ، وَقَالَ: لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي لَمْ أَكُنْ مُتَوَضِّئًا، أَوْ قَالَ: لَمْ يردَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَمَسَّحَ فَرَدَّ عَلَيْهِ.

١٦٧- أَبُو سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى.

١٣٦٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا أَصَلِّي، قَالَ: فَدَعَانِي، قَالَ: فَصَلَّيْتُ ثُمَّ جِئْتُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُجِيبَنِي حِينَ دَعَوْتُكَ؟ أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ}؟ لِأَعْلَمَنَّكَ أَنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَشِئْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كِدْنَا أَنْ نَبْلُغَ بَابَ الْمَسْجِدِ، فَقُلْتُ: نَبِيٌّ فَذَكَرْتَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ لِي كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ السَّبْعِ الْمَثْنِيِّ وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ الَّذِي أَوْتَيْتَهُ.

١٦٨- عَتَبَةُ بْنُ عَبْدِ السَّلْبِيِّ.

١٣٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو السَّكْسَكِيُّ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى الْمَلِيكِيِّ، عَنْ عَتَبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْبِيِّ، وَكَانَتْ لَهُ صَحْبَةٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْقَتْلُ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ فَقَاتَلَ حَتَّى يُقْتَلَ فَذَلِكَ الْمَمْتَحَنُ فِي خِيَمَةِ اللَّهِ تَحْتَ عَرْشِهِ لَا يَفْضُلُهُ النَّبِيُّونَ إِلَّا بِدَرَجَةِ النَّبُوَّةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ قَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا لَقِيَ الْعَدُوَّ فَقَاتَلَ حَتَّى يُقْتَلَ فَذَلِكَ مَصْمُومَةٌ حَتَّى ذُنُوبُهُ وَخَطَايَاهُ، إِنَّ السَّيْفَ مَحْمَأٌ لِلْخَطَايَا، وَقِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شِئْتُ فَإِنَّهَا ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ، وَلِجَهْمٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ بَعْضُهَا أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ، وَرَجُلٌ مَنَافِقٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَقَاتَلَ حَتَّى يُقْتَلَ فَذَلِكَ فِي النَّارِ إِنْ السَّيْفَ لَا يَمْحُو النَّفَاقَ.

١٦٩- سَفْيَانُ بْنُ الْحَكَمِ أَوْ الْحَكَمُ بْنُ سَفْيَانَ.

١٣٦٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ، أَوْ أَبِي الْحَكَمِ، رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ وَنَضَحَ فَرَجَهُ.

١٧٠- عِمَارَةُ بْنُ رُوَيْبَةَ.

١٣٦٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَزَائِدَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، قَالَ: رَأَى عِمَارَةَ بْنَ رُوَيْبَةَ وَكَانَتْ لَهُ صَحْبَةٌ، بَشَرَ بِنَ مَرْوَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ، يَعْنِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَالَ شُعْبَةُ: فَشْتَمَهُ، أَوْ نَالَ مِنْهُ، وَقَالَ زَائِدَةُ: قَبِحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ، مَا زَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هَكَذَا، وَأَشَارَ

أبو داود بالسبابة.

١٧١- الشريد بن سويد الثقفي.

١٣٦٦- حدثنا شريك، عن يعلى بن عطاء، عن عمرو بن الشريد الثقفي، عن أبيه، أن مجذوماً أتى النبي صلى الله عليه وسلم لبياعه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قل له فليرجع فإني قد بايعته.

١٣٦٧- حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي، قال: وحدثني عمرو بن الشريد، عن أبيه، قال: استنشدني رسول الله صلى الله عليه وسلم مئة قافية من شعر أمية بن أبي الصلت كلها أشدته قافية، قال: هيه، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن كاد ليسلم في شعره.

١٣٦٨- حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: المرء أولى بسقبه، قال: فقلت لعمرو: ما سقبه؟ قال شففته.

١٧٢- الجراح وأبو سنان الأشجعيان.

١٣٦٩- حدثنا هشام، عن قتادة، عن خلاس، عن عبد الله بن عتبة، قال: أتى ابن مسعود في امرأة توفي عنها زوجها ولم يدخل بها ولم يفرض لها، فأبى أن يقول فيها شيئاً فأتي فيها بعد شهر، فقال: أقول فيه: اللهم إن كان صواباً فنك وإن كان خطأً فني، لها صدقة إحدى نساءها ولها الميراث وعليها العدة، فقام رجل من أشجع، فقال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا بذلك في بروع بنت واشق، فقال: هلم شاهدني على هذا فشهد أبو سنان والجراح رجلان من أشجع.

١٧٣- سلمة بن قيس.

١٣٧٠- حدثنا شعبة، عن منصور، قال: كتب إلي وقراته عليه وقال لي: إذا كتبت إليك فقد حدثك، فقال: سمعت هلال بن يساف، عن سلمة بن قيس الأشجعي قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا توضأت فأنثر، وإذا استجمرت فأوتر.

١٧٤- طارق بن عبد الله المحاربي.

١٣٧١- حدثنا شعبة، وورقاء، وسلام، وقيس، كلهم عن منصور، عن ربي بن حراش، عن طارق، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا كنت في صلاة فلا تبرق تجاه وجهك ولا عن يمينك، ولكن أبرق تجاه يسارك إذا كان فارغاً وإلا فتحت قدمك، وقال

قيس: اليسرى.

١٧٥- عتبة بن غزوان.

١٣٧٢- حدثنا سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، عن خالد بن عمير، قال: خطبنا عتبة بن غزوان، فقال في خطبته: ألا وقد رأيتني لسابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام قريباً من شهر إلا ورق الشجر حتى قرحت أشفاقنا منه.

١٧٦- جابر بن سمرة السوائي.

١٣٧٣- حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت جابر بن سمرة السوائي، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول: إن بين يدي الساعة كذابين، فقال كلمة لم أفهمها، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: فأحذروهم.

١٣٧٤- حدثنا حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت جابر بن سمرة، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول: ألا إن الإسلام لا يزال عزيزاً إلى اثني عشر خليفة، ثم قال كلمة لم أفهمها، فقلت لأبي: ما قال؟ فقال: كلهم من قريش.

١٧٧- عبد الله بن بسر السلي.

١٣٧٥- حدثنا شعبة، عن يزيد بن حمير، قال: سمعت عبد الله بن بسر السلي، قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فألقته له أُمِّي قَطِيفَةً جَلَسَ عَلَيْهَا، فَأَنَّهُ بَمَرٍ فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيَقُولُ بِالنَّوَى هَكَذَا - وَلَوْى أَبُو دَاوُدَ إِصْبَعِيهِ، السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى، كَمَا يَرْمِي بِالنَّوَاةِ فَوْقَ إِصْبَعِهِ - ثُمَّ دَعَا بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ، ثُمَّ سَقَى الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ، وَاعْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمِهِمْ.

١٧٨- طارق بن شهاب الأحمسي.

١٣٧٦- حدثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وغرقت في خلافة أبي بكر في السرايا وغيرها.

١٣٧٧- حدثنا شعبة، عن مخارق، قال: سمعت طارق بن شهاب، يقول: قدم وفد بجيلة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ابدؤوا بالأحسيين ودعوا لنا.

١٧٩- عروة بن مضر.

١٣٧٨- حدثنا شعبة، عن ابن أبي السفر، قال: سمعت الشعبي، يحدث عن عروة بن مضر بن أوس بن لام، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بجمع، فقلت: هل لي من حج؟ فقال: من صلى معنا هذه الصلاة ووقف معنا هذا الموقف حتى يفيض، أفاض قبل ذلك من عرفات ليلاً، أو نهاراً تم حجه وقضى تفثه.

١٨٠- ابن أبي الجذعاء.

١٣٧٩- حدثنا وهيب بن خالد، عن خالد الخذاء، عن عبد الله بن شقيق، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، يقال له: ابن أبي الجذعاء (١)، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ليدخلن الجنة بشفاعتي رجل من أمتي أكثر من بني تميم.

حاشية

(١) قال ابن حجر: عبد الله بن أبي الجذعاء، بفتح الجيم، وسكون المعجمة . "تقريب التهذيب" ١/٢٩٨.

١٨١- عطية القرظي.

١٣٨٠- حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن عطية القرظي، قال: كنت في سبي قريظة، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن أنبت أن يقتل فكننت فيمن لم ينبت فتركت.

١٨٢- عمرو بن الحمق.

١٣٨١- حدثنا محمد بن أبان، عن السدي، عن رفاع بن شداد، قال: حدثني عمرو بن الحمق، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا أمن الرجل الرجل على نفسه ثم قتله فأنا بريء من القاتل وإن كان المقتول كافراً.

١٣٨٢- حدثنا قرة بن خالد، عن عبد الملك بن عمير، عن رفاع بن شداد، قال: كنت أبطن شيء بالمختار يعني الكذاب، قال: فدخلت عليه ذات يوم، فقال: دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي، قال: فأهويت إلى قائم سيفي، فقلت: ما أنتظر أن أمشي بين رأس هذا وجسده حتى ذكرت حديثاً حدثني عمرو بن الحمق، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا أمن الرجل الرجل على دمه ثم قتله رفع له لواء الغدر يوم القيامة فكففت عنه.

١٨٣- عبد الرحمن بن أبزي.

١٣٨٣- حدثنا شعبة، عن الحسن بن عمران، عن ابن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، قال: صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فكان لا يتم التكبير.

١٨٤- سليمان بن صرد وخالد بن عرفة.

١٣٨٤- حدثنا شعبة، قال: أخبرني جامع بن شداد، عن عبد الله بن يسار، قال: كنت جالسا عند سليمان بن صرد وخالد بن عرفة، فذكرنا رجلا مات في بطنه وأحبا أن يحضرا جنازته، فقال أحدهما للآخر: ألم يقل، أو ألم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الذي يقتله بطنه لن يعذب في قبره؟ فقال الآخر: بلى.

١٣٨٥- حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت سليمان بن صرد، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الأحزاب: الآن نغزوهم ولا يغزوننا.

١٨٥- كرز بن علقمة الخزاعي.

١٣٨٦- حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن كرز بن علقمة، قال: قال رجل: يا رسول الله، هل للإسلام من مدة، أو منتهى ينتهي إليه؟ قال: نعم وأيم الله ما من أهل بيت من العرب والعجم أراد الله بهم خيرا إلا أدخل عليهم الإسلام، قال: ثم مه؟ قال: ثم تقع الفتنة كأنها الظلم، فقال الرجل: كلاً إن شاء الله، فقال: بلى والذي نفسي بيده تعودون أساود صبا يضرب بعضكم رقاب بعض.

١٨٦- رفاع بن عرابة الجهني.

١٣٨٧- حدثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن رفاع بن عرابة الجهني، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كنا بالكديد، أو قال: بقديد جعل رجال منا يستأذنون إلى أهلهم فيأذن لهم، فحمد الله وقال خيرا، ثم قال: ما بال شق الشجرة التي تلي رسول الله صلى الله عليه وسلم أبغض إليكم من الشق الآخر، فلم تر عند ذلك من القوم إلا باكيا، فقال رجل: يا رسول الله، إن الذي يستأذنيك بعد هذا لسفيه، قال: فحمد الله، وقال خيرا، وقال: أشهد عند الله لا يموت عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، صدقا من قلبه ثم يسدد إلا سلك في الجنة، وقال: وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفا لا حساب عليهم ولا عذاب، وإني لأرجو أن لا يدخلوها حتى تبوؤوا انتم، ومن صلح من أزواجكم وذرائعكم مساكن في الجنة.

١٣٨٨- حدثنا هشام، عن يحيى، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن رفاع بن عرابة الجهني، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا مضى ثلث الليل، أو قال: ثلث الليل، ينزل الله عز وجل إلى سماء الدنيا، وقال: لا أسأل عن عبادي أحدا غيري من ذا الذي يستغفري أعف له؟ من ذا الذي يدعوني أستجيب له؟ من ذا الذي يسألني أعطه؟ حتى يطلع الفجر.

١٨٧- عبد الله بن عكيم.

١٣٨٩- حدثنا شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن عكيم، قال: قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بأرض جهينة: أن لا تستمتعوا من الميتة بشيء إهاب ولا عصب.

١٨٨- الجارود بن المعل.

١٣٩٠- حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْجَذَمِيِّ، عَنِ الْجَارُودِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ.

١٨٩- مَحْجَنٌ.

١٣٩١- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجَاءٍ، عَنْ مَحْجَنٍ، قَالَ: أَخَذَ مَحْجَنٌ بِيَدِي حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ فَإِذَا بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ قَاعِدٌ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ وَفِي الْمَسْجِدِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: سَكْبَةٌ يُطِيلُ الصَّلَاةَ، قَالَ: وَكَانَ فِي بُرَيْدَةَ مُرَاحَةً، قَالَ بُرَيْدَةُ: يَا مَحْجَنُ أَلَا تَصَلِّي كَمَا يُصَلِّي سَكْبَةٌ، فَلَمْ يردَّ عَلَيْهِ مَحْجَنٌ شَيْئًا، وَقَالَ لِي مَحْجَنٌ: أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى صَعَدْنَا أَحَدًا فَأَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ، وَقَالَ: وَيْلٌ لَأُمَّهَا مِنْ قَرْيَةٍ يَدْعُهَا أَهْلُهَا أَعْمَرَ مَا كَانَتْ، يَجِيءُ الدَّجَالُ فَيَجِدُ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْهَا مَلَكًا مُصَلِّيًا فَلَا يَدْخُلُهَا.

١٣٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجَاءٍ، عَنْ مَحْجَنٍ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى سُدَّةِ الْمَسْجِدِ فَإِذَا رَجُلٌ يَرُكَعُ وَيَسْجُدُ وَيَرْكَعُ وَيَسْجُدُ، فَقَالَ لِي: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: هَذَا فُلَانٌ جَعَلْتُ أُطْرِيهِ وَأَقُولُ: هَذَا هَذَا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَسْمَعُهُ فَتَهْلِكُ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ يَدَهُ مِنْ يَدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ قَالَهَا ثَلَاثًا.

١٩٠- عَائِدُ بْنُ عَمْرٍو الْمَزْنِيُّ.

١٣٩٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ثَمْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِدَ بْنَ عَمْرٍو الْمَزْنِيَّ، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَزْفَتِ، قَالَ: قُلْتُ: أَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٩١- أَبُو حَازِمٍ.

١٣٩٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَرَأَى أَبِي فِي الشَّمْسِ فَأَمَرَهُ، أَوْ أَوْمَأَ إِلَيْهِ، أَنْ اذْنُ إِلَى الظِّلِّ.

١٩٢- بَشِيرُ بْنُ سَخِيمٍ.

١٣٩٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ سَخِيمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ بِمَنْى أَنْ لَا يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مَسْلُومَةٌ وَأَنْ هَذِهِ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ.

١٩٣- أَبُو حَدَرْدِ الْأَسْلَمِيُّ.

١٣٩٦- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيِّ، أَنَّ أَبَا حَدَرْدِ اسْتَعَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نِكَاحٍ، فَقَالَ: كَمْ أَصْدَقْتَ؟ قَالَ: مَائَتِي دَرَاهِمٍ، قَالَ: لَوْ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ مِنْ بَطْحَانَ مَا زِدْتُمْ.

١٩٤- الْحَجَّاجُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْأَسْلَمِيُّ.

١٣٩٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَمَّنْ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَذْهَبُ عَنِّي مَذْمَةُ الرَّضَاعِ؟ قَالَ: غُرَّةُ عَبْدٍ، أَوْ أُمَّةٍ.

١٩٥- أَبُو السَّائِبِ.

١٣٩٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ صَاحِبِهِ لِأَعْبَاءِ جَدًّا وَإِذَا أَخَذَ أَحَدُكُمْ عَصَا صَاحِبِهِ فَلْيُرِدْهَا عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو بَشِيرٍ (١): هَكَذَا هُوَ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي دَاوُدَ، وَالنَّاسُ يَقُولُونَ: عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصهباني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

١٩٦- مَالِكُ بْنُ نَضْلَةَ، أَبُو أَبِي الْأَحْوَصِ.

١٣٩٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ، يَقُولُ: أَتَى أَبِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَبَّمَا قَالَ: عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَأَاهُ قَشْفَ الْهَيْئَةِ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: مَنْ أَبِي الْمَالِ؟ قُلْتُ: مِنْ كُلِّ الْمَالِ مِنَ الْإِبِلِ وَالرَّقِيقِ وَالنَّخِيلِ وَالنَّعْمِ، قَالَ: فَإِذَا آتَاكَ اللَّهُ مَالًا فَلْيُرِ عَلَيْكَ أَثْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَنْتَجِ إِبِلَ أَهْلِكَ صِحَاحًا أَذَانَهَا فَتَعْمَدَ إِلَى مُوسَى فَتَقَطَعَ أَذَانَهَا فَتَقُولَ: هَذِهِ بَحْرٌ، وَتَشْقِيهَا، أَوْ تَشْقِ جُلُودَهَا فَتَقُولَ: هَذِهِ صُرْمٌ وَتَحْرِمَهَا عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِكَ؟ فَكُلْ مَالِ آتَاكَ اللَّهُ لَكَ حِلٌّ. قَالَ شُعْبَةُ: هَذَا يَقُولُهَا أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا لَا يَقُولُهَا: وَمُوسَى اللَّهُ أَحَدٌ مِنْ مُوسَاك، وَسَاعِدُ اللَّهُ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدَيْكَ، وَرَبَّمَا قَالَ: وَمُوسَى اللَّهُ أَحَدٌ وَسَاعِدُ اللَّهِ أَشَدُّ.

١٤٠٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ نَزَلَتْ بِهِ فَلَمْ يَكْرَمْنِي وَلَمْ يَضْفِنِي وَلَمْ يَقْرِنِي ثُمَّ نَزَلَ بِي الْأَجْرِيهِ أَمْ أَقْرِيهِ؟ قَالَ: بَلِ أَقْرِهِ.

١٩٧- غَالِبُ بْنُ الْأَجْرِيِّ.

١٤٠١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ بْنِ الْحَسَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرِ، عَنْ نَاسٍ مِنْ مَرْيَةَ الظَّاهِرَةِ، أَنَّ أَبَجْرًا أَوْ ابْنَ أَبَجْرٍ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يَبْقَ مِنْ مَالِي إِلَّا حَمْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَطْعِمْ أَهْلَكَ مِنْ سَمِينِ مَالِكَ فَإِنَّمَا كَرِهْتُ لَهُمْ جَوَالَ الْقَرْيَةِ.

١٩٨- سَلْمَةُ بْنُ يَزِيدَ.

١٤٠٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسَلِّمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَكَانَتْ تَقْرِي الضَّيْفَ وَتَطْعِمُ الْجَارَ وَالْيَتِيمَ وَكَانَتْ وَأَدَّتْ وَأَدَّتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَلِي سَعَةٌ مِنْ مَالٍ، أَفَيَنْفَعُنِي أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَنْفَعُ الْإِسْلَامُ إِلَّا مَنْ أَدْرَكَهُ إِنَّهَا وَمَا وَأَدَّتْ فِي النَّارِ، قَالَ: فَرَأَى ذَلِكَ قَدْ شَقَّ عَلَيَّ، فَقَالَ: وَأَمُّ مُحَمَّدٍ مَعَهَا مَا فِيهَا مِنْ خَيْرٍ.

١٤٠٣- حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا عُرُبًا أَتْرَابًا} قَالَ: مِنَ الثَّيِّبِ وَغَيْرِ الثَّيِّبِ.

١٤٠٤- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ نَحَّازِ بْنِ جَدِي الْجُعْفِيِّ، عَنْ سَنَانَ بْنِ سَلْمَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِقُدُورٍ فَأُكْفِفَتْ وَكَانَ فِيهَا لَحُومٌ حَمْرٍ الْأَهْلِيَّةِ.

١٩٩- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْمَرَ.

١٤٠٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ يَعْمَرَ، يَقُولُ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْحَجُّ عَرَفَةٌ، الْحَجُّ عَرَفَاتٌ مِنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ، أَوْ تَمَّ حُجَّهُ.

١٤٠٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ يَعْمَرَ، يَقُولُ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَيَّامٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ.

٢٠٠- بِشْرِ بْنِ حَزْنٍ.

١٤٠٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَزْنِ النَّصْرِيِّ، قَالَ: افْتَخَرَ أَصْحَابُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَعَثَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ رَاعِي غَنَمٍ، وَبَعَثَ مُوسَى وَهُوَ رَاعِي غَنَمٍ، وَبَعَثْتُ أَنَا وَأَنَا أَرْعَى غَنَمًا لِأَهْلِ بَيْبَادٍ.

٢٠١- يَزِيدُ أَبُو حَكِيمٍ.

١٤٠٨- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعَا النَّاسَ يَصِيبُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ فَإِذَا اسْتَشَارَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْهُ.

٢٠٢- أَبُو عَقْرِبٍ.

١٤٠٩- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي نَوْفَلِ بْنِ أَبِي عَقْرِبٍ، قَالَ: سَأَلَ أَبِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صُمْ يَوْمًا مِنَ الشَّهْرِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي زِدْنِي، قَالَ: صُمْ يَوْمًا مِنَ الشَّهْرِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي زِدْنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صُمْ يَوْمًا مِنَ الشَّهْرِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي زِدْنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صُمْ يَوْمًا مِنَ الشَّهْرِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي زِدْنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ.

٢٠٣- وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ.

١٤١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ إِسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْخَيْارِ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مِنَ الرُّومِ فَلَمَّا قَرَبْنَا مِنْ حِمَصَ، قُلْنَا: لَوْ مَرَرْنَا بِوَحْشِيِّ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ قَتْلِ حَمْرَةَ فَلَقِينَا رَجُلًا فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: هُوَ رَجُلٌ قَدْ غَلَبَتْ عَلَيْهِ الْخَمْرُ، فَإِنْ أَدْرَكْتُمَاهُ وَهُوَ صَاحٍ لَمْ تَسْأَلَاهُ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرَكُمْ، وَإِنْ أَدْرَكْتُمَاهُ شَارِبًا فَلَا تَسْأَلَاهُ، فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَيْهِ قَدْ أُلْقِيَ لَهُ شَيْءٌ عَلَى بَابِهِ وَهُوَ جَالِسٌ صَاحٍ، فَقَالَ: ابْنَ الْخَيْارِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: مَا رَأَيْتُكَ مِنْذُ حَمَلْتِكِ إِلَيَّ أَمْكَ بِذِي طُوًى إِذْ وَضَعْتِكَ فَرَأَيْتُ قَدَمَيْكَ فَعَرَفْتُهُمَا، قَالَ: قُلْتُ: جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ قَتْلِ حَمْرَةَ،

فَقَالَ: سَأَحْدِثُكُمْ كَمَا حَدَّثْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ سَأَلَنِي، كُنْتُ عَبْدًا لِأَلِ مُطْعِمٍ، فَقَالَ لِي ابْنُ أَخِي مُطْعِمٍ: إِنَّ أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْرَةَ بِعَمِّي فَأَنْتَ حُرٌّ، فَاَنْطَلَقْتُ يَوْمَ أُحُدٍ مَعِيَ حَرْبِي وَأَنَا رَجُلٌ مِنَ الْحَبَشَةِ الْعَبُّ بِهَا لَعِبُهُمْ، فَخَرَجْتُ يَوْمَئِذٍ مَا أُرِيدُ أَنْ أَقْتُلَ أَحَدًا وَلَا أَقَاتِلَهُ إِلَّا حَمْرَةَ، فَخَرَجْتُ إِذَا أَنَا بِحَمْرَةَ كَأَنَّهُ بَعِيرٌ أَوْقُرٌ، مَا يَرْفَعُ لَهُ أَحَدٌ إِلَّا قَمْعَهُ بِالسِّيفِ، فَهَبْتُهُ وَبَادَرْتُ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ سِبَاعٍ، فَسَمِعْتُ حَمْرَةَ يَقُولُ: إِلَيَّ يَا ابْنَ مَقْطَعَةِ الظُّورِ، فَشَدَّ عَلَيْهِ فَقَتَلَهُ، وَجَعَلَتْ الْوَذْمُ مِنْهُ، فَلذْتُ بِشَجْرَةٍ وَمَعِيَ حَرْبِي، حَتَّى إِذَا اسْتَمَكْتُ مِنْهُ هَزَزْتُ الْحَرْبَةَ، حَتَّى رَضِيتُ مِنْهَا، ثُمَّ أَرْسَلْتُهَا فَوَقَعَتْ بَيْنَ ثُدُوتَيْهِ وَذَهَبَ لِيَقُومَ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَقَتَلْتَهُ، ثُمَّ أَخَذْتُ حَرْبِي مَا

قَتَلْتُ أَحَدًا وَلَا قَاتَلْتُهُ فَلَمَّا جِئْتُهُ عَتَمْتُ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَدْتُ الْهَرَبَ مِنْهُ أُرِيدُ الشَّامَ، فَاتَانِي رَجُلٌ، فَقَالَ: وَيْحَكَ يَا وَحِشِيُّ وَاللَّهِ مَا يَأْتِي مُحَمَّدًا أَحَدٌ فَيَشْهَدُ بِشَهَادَتِهِ إِلَّا خَلَى عَنْهُ، فَانْطَلَقْتُ فَمَا شَعَرِي إِلَّا وَأَنَا قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ أَشْهَدُ بِشَهَادَةِ الْحَقِّ، فَقَالَ: أَوْحِشِيُّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَحِشِيُّ، قَالَ: وَيْحَكَ حَدَّثَنِي عَنْ قَتْلِ حَمْرَةَ، فَأَنْشَأْتُ أَحَدَهُ كَمَا حَدَّثْتَكُمَا، فَقَالَ: وَيْحَكَ يَا وَحِشِيُّ غَيْبَ عَنِّي وَجْهَكَ فَلَا أَرَاكَ، فَكُنْتُ أَتَقِي أَنْ يَرَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَبَضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِ مُسَيْلِمَةَ مَا كَانَ وَانْبَعَثَ إِلَيْهِ الْبَعْثُ انْبَعَثَ مَعَهُ وَأَخَذْتُ حَرْبِي، فَالْتَقَيْنَا فَبَادَرْتُهُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَرُبُّكَ أَعْلَمُ إِنَّا قَتَلَهُ، فَإِنْ كُنْتُ قَتَلْتُهُ فَقَدْ قَتَلْتُ خَيْرَ النَّاسِ وَشَرَّ النَّاسِ.

فَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ إِسَارٍ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ: كُنْتُ فِي الْجَيْشِ يَوْمَئِذٍ فَسَمِعْتُ قَاتِلًا يَقُولُ فِي مُسَيْلِمَةَ: قَتَلَهُ الْعَبْدُ الْأَسْوَدُ.

٢٠٤- صهيب.

١٤١١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ، قَالَ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الْآيَةَ: {لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ} قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ نَادَى مُنَادٌ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَوْعِدًا، فَيَقُولُونَ: وَمَا هُوَ؟ أَلَيْسَ قَدْ بَيَّضَ وَجُوهَنَا وَثَقَلَ مَوَازِينُنَا وَأَدْخَلْنَا الْجَنَّةَ؟ فَيُقَالُ لَهُمْ ذَلِكَ ثَلَاثًا، قَالَ: فَيَتَجَلَّى لَهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَيَكُونُ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ أَعْظَمَ مِمَّا أُعْطُوا.

٢٠٥- حَكِيمُ بْنُ حِرَامٍ.

١٤١٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ صَالِحًا أَبَا الْخَلِيلِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيْنَا بُورُكٌ لهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا وَكُنَمَا مُحْتَبَرَيْنِ بَرَكَةٌ بَيْنَهُمَا.

١٤١٣- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِثْلَ هَذَا.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَالَ هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ هَذَا.

١٤١٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَتُ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَقَالَ: مَا أَنْكَرَ مَسْأَلَتِكَ يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلُوٌ خَضِرٌ أَوْسَاخُ أَيِّدِي النَّاسِ وَإِنَّ يَدَ اللَّهِ الْعُلْيَا وَيَدَ الْمُعْطَى فَوْقَ الْمُعْطَى وَأَسْفَلَ الْأَيْدِي يَدُ الْمُعْطَى.

١٤١٥- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَشْتَرِي بِيوعًا مَا يَحِلُّ لِي مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيَّ؟ فَقَالَ لِي: إِذَا بَعْتَ بَيْعًا فَلَا تَبِعْهُ حَتَّى تَقْبِضَهُ.

٢٠٦- وَالِدُ أَبِي الْمَلِيحِ، وَاسْمُهُ أُسَامَةُ بْنُ عَمِيرٍ.

١٤١٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمَلِيحِ الْهُذَلِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ بَغَيْرِ طَهْوَرٍ وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ.

١٤١٧- حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهُذَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ.

٢٠٧- أَبِي بْنُ مَالِكٍ.

١٤١٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ زُرَّارَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بِنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ، أَوْ أَحَدَهُمَا ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ.

١٤١٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهُ: مَالِكٌ، أَوْ أَبُو مَالِكٍ أَوْ ابْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا بَيْنَ مُسْلِمِينَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّى يَسْتَغْنِيَ عَنْهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةَ، وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ، أَوْ أَحَدَهُمَا ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، وَإِنَّمَا مُسْلِمٌ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً كَانَتْ لَهُ فِكَائًا مِنَ النَّارِ.

٢٠٨- يَعْلَى بْنُ مَنِئَةَ.

١٤٢٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَنِئَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا عَلَيْهِ جَبَّةٌ عَلَيْهَا أَثَرُ خَلْقٍ، أَوْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: اخْلَعْهَا عَنْكَ وَاجْعَلْ فِي عَمْرَتِكَ مَا تَجْعَلُ فِي حَجِّكَ.

قَالَ قَتَادَةُ: وَقُلْتُ لِعَطَاءٍ: كَمَا نَسَمِعُ أَنْ قَالَ: شُقَّهَا، قَالَ: هَذَا فَسَادٌ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ.

١٤٢١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَنِئَةَ أَوْ ابْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: قَاتَلَ رَجُلَانِ فَعَضَّ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَاَنْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ فَقَلَعَ ثَنِيَّتَهُ، فَنَخَّصَمَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَعْضُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعْضُ الْبَكْرُ فَاَطْلَاهَا، قَالَ الْحَكَمُ: أَتَدْرِي مَا أَطْلَاهَا؟ قُلْتُ: أَبْطَلَاهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢٠٩- أَبُو عَزَّةَ الْهُذَلِيُّ.

١٤٢٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهُذَلِيِّ، عَنْ أَبِي عَزَّةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ بِهَا حَاجَةً.

٢١٠- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ.

١٤٢٣- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، أَوْ قَيْسِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ قَاضِي الْمَصْرِيِّنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَدْعُو صَاحِبَ الدِّينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ فِيمَ أَضَعْتَ حُقُوقَ النَّاسِ؟ فِيمَ أَذْهَبْتَ أَمْوَالَهُمْ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَمْ أَفْسِدْهُ وَلَكِنْ أَصَبْتُ إِمَّا غَرَقًا وَإِمَّا حَرَقًا، فَيَقُولُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَحَقُّ مَنْ قَضَى عَنْكَ الْيَوْمَ فَرَحَ حَسَنَاتِهِ عَلَى سَيِّئَاتِهِ فَيَوْمُرُ بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ.

٢١١- قَبِيصَةُ بْنُ مَخَارِقِ الْهَلَالِيِّ.

١٤٢٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ رِثَابِ الْأُسَيْدِيِّ، عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نَعِيمِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مَخَارِقِ الْهَلَالِيِّ، قَالَ: تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً فَقَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ فِيهَا، فَقَالَ: أَقِمِ يَا قَبِيصَةُ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحُلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثًا: رَجُلٌ تَحْمَلُ حَمَالَةً فَسَأَلَ فِيهَا حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يَمْسُكُ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَا حَتَّى مَالَهُ فَسَأَلَ حَتَّى يُصِيبَ سَدَادًا مِنْ عَيْشٍ، أَوْ قَالَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ، ثُمَّ يَمْسُكُ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ فَقَامَ ثَلَاثَةَ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ، فَقَالُوا: قَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَّةً، أَوْ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ فَسَأَلَ حَتَّى يُصِيبَ سَدَادًا مِنْ عَيْشٍ، أَوْ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ، ثُمَّ يَمْسُكُ، وَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسَائِلِ سِحْتًا يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سِحْتًا، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا.

٢١٢- أَبُو أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ.

١٤٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: يَا أَبَهَ الْيَسَّ قَدْ صَلَّيْتَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، وَخَلْفَ عُمَرَ؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: أَفَكَانُوا يَقْتُونَ فِي الْفَجْرِ؟ قَالَ: يَا بُنَيَّ مُحَدَّثَةٌ.

٢١٣- أَبُو رَهْمٍ الْغَفَارِيُّ، وَاسْمُهُ كَلْثُومُ بْنُ الْحَصِينِ الْغَفَارِيُّ.

١٤٢٦- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْغَفَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلَايَ أَبُو رَهْمٍ، قَالَ: حَضَرْتُ حِينًا أَنَا وَأَخِي، وَمَعَنَا فَرَسَانِ، فَاسْتَهَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنَا أَرْبَعَةَ أَسْهُمٍ وَلِي وَأَخِي سَهْمَيْنِ فَبَعْنَا سَهْمَيْنِ مِنْ حَيْنِ بَيْكْرَيْنِ.

٢١٤- زَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ.

١٤٢٧- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ فَقَدْ غَزَا.

١٤٢٨- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَلَمْ يَسْهُوَ فِيهِمَا غُفِرَ لَهُ.

١٤٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِيمَنْ زَنَى وَلَمْ يُحْصِنْ جِلْدَ مِئَةٍ وَتَغْرِيْبَ عَامٍ.

١٤٣٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، وَزَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَا: اخْتَصَمَ رَجُلَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَشْذُكَ اللَّهُ لَمَا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، يَعْنِي أَجِيرًا، وَإِنَّهُ زَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ، فَلَهَا سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ أَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جِلْدَ مِئَةٍ وَتَغْرِيْبَ عَامٍ وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قُضِيَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الْمِئَةُ الشَّاةِ وَالْخَادِمُ فَهُمَا رَدُّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جِلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ، وَاعْدُ يَا أُتَيْسُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمَهَا فَعَدَا عَلَيْهَا فَسَأَلَهَا فَاعْتَرَفَتْ فَرَجَمَهَا.

١٤٣١- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا زَنَتْ أُمَّةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فِي الرَّابِعَةِ فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ.

١٤٣٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَمَةِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ، قَالَ: كُنَّا نَصِلِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ ثُمَّ نَأْتِي السُّوقَ فَلَوْ رَمِينَا بِالنَّبْلِ رَأَيْنَا مَوَاقِعَهَا.

٢١٥- عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُلْقَمَةَ الثَّقَفِيُّ.

١٤٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنَاطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ هَانِيٍّ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ قَعَّاصٍ، عَنْ أَبِي حَدِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُلْقَمَةَ أَبِي عُلْقَمَةَ الثَّقَفِيِّ، أَنَّ وَفَدَ ثَقِيفٍ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْدَوْا إِلَيْهِ هَدِيَّةً، فَقَالَ: أَصَدَقَةٌ أَمْ هَدِيَّةٌ؟ فَإِنَّ الصَّدَقَةَ يَبْتَغَى بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، وَإِنَّ الْهَدِيَّةَ يَبْتَغَى بِهَا وَجْهَ الرَّسُولِ وَقَضَاءُ الْحَاجَةِ فَسَأَلُوهُ فَمَا زَالُوا يَسْأَلُونَهُ حَتَّى مَا صَلَّوْا الظُّهْرَ إِلَّا مَعَ الْعَصْرِ.

٢١٦- عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ.

١٤٣٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: تَزَوَّجْتُ بِنْتَ أَبِي إِهَابٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَتْ أُمَّةٌ سَوْدَاءُ فَذَكَرْتُ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعْتَنَا جَمِيعًا، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا كَاذِبَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ عَاوَدْتُهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَاوَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: دَعَهَا عَنْكَ.

٢١٧- قَدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارِ الْكَلَابِيِّ.

١٤٣٥- حَدَّثَنَا أَيْمُنُ بْنُ نَابِلِ الْمَكِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ قَدَامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرِي الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى نَاقَةٍ صَهْبَاءَ لَا ضَرْبَ وَلَا طَرْدَ وَلَا إِلَيْكَ إِلَّا إِلَيْكَ.

٢١٨- طِخْفَةُ الْغِفَارِيُّ.

١٤٣٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طِخْفَةَ الْغِفَارِيُّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو سَلَمَةَ: حَدَّثْنَا حَدِيثَ أَبِيكَ، فَقَالَ: نَعَمْ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ الضَّيْفَانَ كَثُرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ بِبِدِّ ضَيْفِهِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ بِبِدِّ ضَيْفِهِ، فَانْطَلَقَ بِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رَحْلِهِ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ أَعْنَدُكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ حَيْسَةٌ صَنَعْتَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَهَاتِيهَا، قَالَ: فَأَتَيْتُ بِهَا فَأَكَلْنَا حَتَّى مَا نَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ أَعْنَدُكَ شَرَابٌ تَسْتَقِينَا؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَبَنٌ يَسِيرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَيْنَاهُ بِهِ فَشَرِبْنَا حَتَّى مَا نَنْظُرُ إِلَيْهِ، ثُمَّ مِمَّا فَلَمَّا كَانَ الصُّبْحُ، أَوْ لَمَّا أَصْبَحْنَا جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوقِظُنَا وَكَذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ، قَالَ: فَأَتَى عَلِيٌّ وَأَنَا نَائِمٌ عَلَى وَجْهِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ هَذِهِ ضِجَّةٌ يَكْرَهُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

@

٢١٩- أَبُو شُرَيْحٍ.

١٤٣٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهِ، لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهِ، لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهِ، مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأْتَمِّهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بِوَأْتَمِّهِ؟ قَالَ: شُرُهُ.

٢٢٠- لَقِيطُ بْنُ صَبْرَةَ.

١٤٣٨- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ كَثِيرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَافِدٌ قَوْمِي فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْوُضُوءِ، فَقَالَ: إِذَا تَوَضَّأْتَ نَحَلَّ الْأَصَابِعَ وَبَالَغَ فِي الْإِسْتِنْشَاقِ مَا لَمْ تَكُنْ صَائِمًا وَلَا تَضْرِبُ ظَعِينَتَكَ كَمَا تَضْرِبُ أُمَّتَكَ.

٢٢١- سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ.

١٤٣٩- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَدْنُ مِنْ قِبَلْتِهِ لَا يَقْطَعِ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ.

٢٢٢- كَعْبُ بْنُ عَاصِمٍ.

١٤٤٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ.

٢٢٣- ابْنُ بَجِينَةَ.

١٤٤١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ بَجِينَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْصَرَ رَجُلًا يُصَلِّي رُكْعَتِي الْفَجْرِ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الصُّبْحُ أَرْبَعًا؟! الصُّبْحُ أَرْبَعًا!.

٢٢٤- حَنْظَلَةُ الْأُسَيْدِيُّ.

١٤٤٢- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأُسَيْدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ كُنْتُمْ تَكُونُونَ كَمَا تَكُونُونَ عِنْدِي لَأَظَلَّتْكُمْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا.

٢٢٥- أَبُو وَقْدٍ اللَّيْثِيُّ.

١٤٤٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانَ الدُّؤَلِيِّ، عَنْ أَبِي وَقْدٍ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَنِينٍ وَنَحْنُ حَدِيثُو عَهْدٍ بِكُفْرٍ، فَمَرَرْنَا عَلَى شَجَرَةٍ يَضَعُ الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، قُلْتُمْ كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: {اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ} ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكُمْ سَتَرْكَبُونَ سِنَّنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ.

٢٢٦- أَبُو عِيَّاشٍ الزُّرِّيُّ.

١٤٤٤- حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ الزُّرِّيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُسْفَانَ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ صَلَاةَ الظُّهْرِ وَعَلَى خَيْلِ الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ الظُّهْرَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ لَهُمْ صَلَاةً بَعْدَ هَذِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، يَعْنُونَ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَزَلَّ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فَأَخْبَرَهُ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقِمْ لَهُمُ الصَّلَاةَ} الْآيَةَ إِلَى آخِرِهَا، فَحَضَرَتِ الْعَصْرُ فَصَفَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ صَفَيْنِ وَعَلَيْهِمُ السِّلَاحُ فَكَبَّرَ

وَالْعَدُوُّ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَرُوا جَمِيعًا وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَالْآخَرُونَ قِيَامًا يَحْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ إِلَى الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ وَسَجَدَ الْآخَرُونَ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هَوْلَاءُ إِلَى مَصَافِّ هَوْلَاءُ، وَتَأَخَّرَ هَوْلَاءُ إِلَى مَصَافِّ هَوْلَاءُ، فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً أُخْرَى فَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَالْآخَرُونَ قِيَامًا يَحْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا فَرَغُوا سَجَدَ هَوْلَاءُ ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ أَبُو عِيَّاشٍ: فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الصَّلَاةَ مَرَّتَيْنِ مَرَّةً بِعُسْفَانَ وَمَرَّةً فِي أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ.

٢٢٧- أَبُو بَصْرَةَ الْغَفَارِيُّ.

١٤٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْمَخْزُومِيِّ، أَنَّ أَبَا بَصْرَةَ لَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَهُوَ جَاءٌ فَقَالَ: مَنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ قَالَ: أَقْبَلْتُ مِنَ الطُّورِ صَلَّيْتُ فِيهِ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَوْ أَدْرَكْتُكَ لَمْ تَذْهَبْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا تَشُدُّ الرِّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِي هَذَا وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى.

٢٢٨- أَبُو سَلَمَةَ.

١٤٤٦- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُونََ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ يَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي فَأَجْرُنِي فِيهَا وَأَعْقِبْنِي

مِنْهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ ذَلِكَ، قَالَتْ: فَلَمَّا تَوَقَّيْتُ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: اللَّهُمَّ أَجْرِي فِي مُصِيبَتِي وَارِدَتْ أَنْ أَقُولَ: وَأَعْقَبْتَنِي خَيْرًا مِنْهَا، قُلْتُ: مَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ ثُمَّ قَلَّتْهَا فَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ أَجْرَنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَعْقَبْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٢٩- عبد الرحمن بن سمرة.

١٤٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو حُرَّةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنَعِمَتْ وَمِنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ.

١٤٤٨- حَدَّثَنَا جَبْرِ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ثُمَّ لِيَكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ.

٢٣٠- يسار الأنصاري.

١٤٤٩- حَدَّثَنَا جَسْرُ بْنُ فَرْقَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيطُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: بَاعَ جَدِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٣١- عبادة بن قُوط.

١٤٥٠- حَدَّثَنَا قُورَةُ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ قُورِصٍ، وَقَالَ سُلَيْمَانُ: ابْنُ قُوطٍ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ كَمَا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُوَبَّاتِ.

٢٣٢- أبو مخذورة سمرة بن معير.

١٤٥١- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَخْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَذَانَ تِسْعَةَ عَشَرَ حَرْفًا.

قَالَ أَبُو بَشِيرٍ (١): وَذَكَرُوا أَنَّهُ عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَخْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

حاشية-----

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصهباني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

٢٣٣- أبو أسيد الساعدي.

١٤٥٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَبَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ، قَالَ: فَقِيلَ: فَضِلَّ عَلَيْنَا؟ قَالَ: فَقِيلَ: قَدْ فَضَلَكُمُ عَلَى كَثِيرٍ.

٢٣٤- عتاب بن أسيد.

١٤٥٣- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَقْرَبٍ، عَنْ عَتَابِ بْنِ أُسَيْدٍ، قَالَ: مَا أَصَبْتُ فِي عَمَلِي الَّذِي اسْتَعْمَلَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بَرْدِينَ مُعَقَّدِينَ كَسَوْتَهُمَا مَوْلَايَ كَيْسَانَ.

٢٣٥- واثلة بن الأسقع.

١٤٥٤- حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعْدِ الشَّامِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ فَبَزَقَ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيَسْرَى ثُمَّ عَرَكَهَا بِالْأَرْضِ فَلَمَّا صَلَّى، قُلْتُ: أَتَصْنَعُ هَذَا وَأَنْتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ.

٢٣٦- عمر بن أبي سلمة.

١٤٥٥- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي وَجْزَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَمَّ اللَّهُ، يَعْنِي عَلَى الطَّعَامِ، وَكُلَّ بِمِائِنِكَ وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ.

٢٣٧- حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ.

١٤٥٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَوْسُفَ بْنَ مَاهَكَ، يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يَطْلُبُ مِنِّي الْبَيْعَ وَلَيْسَ عِنْدِي أَفْبَتَاعُهُ لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ.

١٤٥٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَوْسُفَ بْنَ مَاهَكَ، يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا أُخْرَجَ إِلَّا وَأَنَا قَائِمٌ.

٢٣٨- كَدِيرُ الضَّبِّيُّ.

١٤٥٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَدِيرًا الضَّبِّيَّ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَسَمِعْتُهُ مِنْهُ مِنْ خَمْسِينَ سَنَةً، قَالَ شُعْبَةُ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ، مِنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، أَوْ أَكْثَرَ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ شُعْبَةَ مِنْ خَمْسٍ، أَوْ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً، قَالَ أَبُو بَشِيرٍ (١):

وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ أَبِي دَاوُدَ مِنْذُ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِينَ سَنَةً، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَسَمِعْتُهُ مِنْ يُونُسَ مِنْذُ سَبْعِينَ سَنَةً، قَالَ الشَّيْخُ أَبُو نَعِيمٍ: سَمِعْتُهُ مِنْذُ سِتِّ وَسَبْعِينَ سَنَةً، قَالَ: أَيُّ رَجُلٍ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: قُلِ الْعَدْلَ وَأَعْطِ

الْفَضْلَ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أُطَقْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَأَطْعِمِ الطَّعَامَ وَافْشِ السَّلَامَ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أُطَقْ ذَلِكَ، أَوْ لَمْ أُسْتَطِعْ؟ قَالَ: فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَانظُرْ بَعِيرًا مِنْ إِبِلِكَ وَسِقَاءً وَاَنْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ لَا يَشْرَبُونَ الْمَاءَ إِلَّا غَبًّا فَاسْقِهِمْ فَإِنَّكَ لَعَلَّكَ أَنْ لَا يَنْفَقَ

بَعِيرُكَ، وَلَا يَخْرُقَ سِقَاؤُكَ حَتَّى تَجِبَ لَكَ الْجَنَّةُ.

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصهباني، الماصري، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

@

٢٣٩- عُمُ خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ.

١٤٥٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُمْ جَاءُوا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَوْا بِحْيًى مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَقَالُوا: جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِ هَذَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَفِيكُمْ رَاقٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ،

قَالَ: فَأْتِي بِرَجُلٍ مُقَيَّدٍ فَقَرَأَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أُمَّ الْقُرْآنِ ثَلَاثًا بِالْغَدَاةِ وَالْعِشِيِّ فَأَمَرُوا لَهُمْ بِشَيْءٍ، فَقَالُوا: لَا حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَ الرَّجُلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلْ فَعَمْرِي لِمَنْ أَكَلَ بِرِقِيَّةٍ بَاطِلٍ لَقَدْ أَكَلَتْ بِرِقِيَّةٍ حَقٍّ.

٢٤٠- عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ الْجَرْمِيُّ.

١٤٦٠- حَدَّثَنَا مِسْعَرُ بْنُ حَبِيبِ الْجَرْمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ الْجَرْمِيُّ، أَنَّ أَبَاهُ، وَنَفَرًا مِنْ قَوْمِهِ أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ يُصَلِّي لَنَا، أَوْ مَنْ يُصَلِّي بِنَا؟ فَقَالَ: يُصَلِّي لَكُمْ، أَوْ يُصَلِّي بِكُمْ، أَكْثَرُكُمْ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ، أَوْ أَكْثَرُكُمْ جَمْعًا لِلْقُرْآنِ،

قَالَ: فَقَدِمُوا فَمَا وَجَدُوا أَحَدًا مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا مَعِيَ فَقَدِمُونِي فَصَلَّيْتُ بِهِمْ وَأَنَا غُلَامٌ عَلِيٌّ شَمْلَةٌ لِي، قَالَ مِسْعَرُ: فَأَنَا أَدْرَكْتُهُ يُصَلِّي بِهِمْ

وَيُصَلِّي عَلَى جَنَائِزِهِمْ لَا يَنَازِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى مَضَى.

٢٤١- عمرو بن أمية الضمري.

١٤٦١- حدثنا محمد بن أبي حميد، قال: حدثني عبد الله بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه، قال: أتى عمر بن الخطاب على عمرو بن أمية الضمري وهو يسوم بمِرطٍ في السوق، فقال: ما تصنع يا عمرو؟ قال: اشتري هذا فاتصدق به، فقال له: فأنت إذا، قال: ثم مضى ثم رجع، فقال: يا عمرو ما صنع المِرط؟ قال: اشتريته فتصدقت به، قال: على من؟ قال: على الرقيقة؟ قال: ومن رقيقة؟ قال: امرأتي، قال: وتصدقت به على امرأتك؟

قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما أعطتموهن من شيء فهو لكم صدقة، فقال: يا عمرو لا تكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: والله لا أفارقك حتى تأتي عائشة فتسألها، قال: فانطلقا حتى دخلا على عائشة، فقال لها عمرو: يا أمته هذا عمر يقول لي: لا تكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، نشدتك بالله أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما أعطتموهن من شيء فهو لكم صدقة؟ قالت: اللهم نعم، اللهم نعم.

٢٤٢- عثمان بن طلحة.

١٤٦٢- حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عثمان بن طلحة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة.

٢٤٣- المطلب.

١٤٦٣- حدثنا شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن أنس بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع بن العمياء، عن عبد الله بن الحارث، عن المطلب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الصلاة مثنى مثنى، وتشهد في كل ركعتين، وتبأس، وتمسكن، وأقع يدك وقل: اللهم اللهم فمن لم يفعل ذلك فهي خداج فهي خداج.

٢٤٤- عبد الله بن الزبير.

١٤٦٤- حدثنا الربيع بن صبيح، قال: سمعت عطاء بن أبي رباح، يقول: بينما ابن الزبير يخطبنا إذ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل بمئة. قال عطاء: فكانه مئة ألف، قال: قلت: يا أبا محمد، هذا الفضل الذي تذكر في المسجد الحرام وحده، أو في الحرم؟ قال: لا بل في الحرم، فإن الحرم كله مسجد.

٢٤٥- أبو جحيفة.

١٤٦٥- حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه منه بيضاء وأشار إلى العنقفة، قال: فقيل له: مثل من أنت يومئذ يا أبا جحيفة؟ قال: أبري النبل وأريشها.

٢٤٦- أبو بردة.

١٤٦٦- حدثنا سلام، عن سمك بن حرب، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بردة، وليس بابن أبي موسى، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: اشربوا ولا تسكروا.

٢٤٧- أذينة.

١٤٦٧- حدثنا سلام، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن أذينة، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من حلف على

يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلِيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيَكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ.
٢٤٨- أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَهْرِيُّ.

١٤٦٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ وَيُكْنَى أَبَا هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَهْرِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُنَيْنٍ فَسَرْنَا فِي يَوْمٍ قَانِظٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَزَلْنَا تَحْتَ ظِلَالِ الشَّجَرِ، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ لَبَسْتُ لِأُمَّتِي وَرَكِبْتُ فَرَسِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي فُسْطَاطِهِ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، قَدْ حَانَ الرِّوَا حُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: أَجَلٌ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا بِلَالُ فَتَارَ مِنْ تَحْتِ سَمْرَةٍ كَأَنَّ ظِلَّهُ ظِلُّ طَيْرٍ، فَقَالَ: لَبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَأَنَا فِدَاؤُكَ، قَالَ: أَسْرَجَ لِي فَرَسِي فَأَتَاهُ بِدَقَّتَيْنِ مِنْ لَيْفٍ لَيْسَ فِيهِمَا أَشْرٌ وَلَا بَطْرٌ

قَالَ: فَرَكِبَ فَرَسَهُ ثُمَّ سَرْنَا يَوْمَنَا فَلَاقَيْنَا الْعَدُوَّ وَنَشَامَتِ الْخَيْلَانِ، فَقَاتَلْنَاهُمْ فَوَلَّى الْمُسْلِمُونَ مَدِيرَيْنِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَا عَبَادَ اللَّهِ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِلَيَّ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَاقْتَحَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ فَرَسِهِ وَحَدَّثَنِي مَنْ كَانَ أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنِّي أَنَّهُ أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ تَرَابٍ فَحَثَّ بِهَا فِي وَجْهِ الْقَوْمِ، وَقَالَ: شَاهَتِ الْوُجُوهُ، قَالَ يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ: فَأَخْبَرْنَا أَبْنَاءَهُمْ عَنْ آبَائِهِمْ أَنَّهُمْ قَالُوا: مَا بَقِيَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا امْتَلَأَتْ عَيْنَاهُ وَفَهَّ مِنَ التَّرَابِ وَسَمِعْنَا صَلَافَةً مِنَ السَّمَاءِ كَرَّرَ الْحَدِيدَ عَلَى الطَّسْتِ الْجَدِيدِ فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ.

٢٤٩- رِفَاعَةُ الْبَدْرِيِّ.

١٤٦٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلَادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رِفَاعَةَ الْبَدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ رِفَاعَةُ: وَنَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ كَالْبَدَوِيِّ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فَأَخَفَّ صَلَاتَهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَعَلَيْكَ، أَعَدَّ صَلَاتَكَ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ، فَكَبَّرَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ أَنَّهُ مَنْ أَخَفَّ صَلَاتَهُ لَمْ يُصَلِّ، فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ،

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرِنِي وَعَلَيْتِي فَإِنِّي بَشَرٌ أُصِيبُ وَأُخْطِئُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَتَوَضَّأْ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ، ثُمَّ كَبَّرْ فَإِنْ كَانَ مَعَكَ قُرْآنٌ فَاقْرَأْهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَكَ قُرْآنٌ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَهَلِّلْهُ وَكَبِّرْهُ، فَإِذَا رَكَعْتَ فَارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَاعْتَدِلْ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَاعْتَدِلْ سَاجِدًا ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَاعْتَدِلْ قَاعِدًا حَتَّى تَقْضِيَ صَلَاتَكَ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، وَإِنْ انْتَقَصَتْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَإِنَّمَا انْتَقَصَتْ مِنْ صَلَاتِكَ، فَكَانَتْ هَذِهِ أَهْوَنُ عَلَى النَّاسِ أَنَّهُ مَنْ انْتَقَصَ انْتَقَصَ مِنْ صَلَاتِهِ وَلَمْ تَذْهَبْ كُلُّهَا.

٣ المجلد الثالث

المجلد الثالث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

أَحَادِيثُ النِّسَاءِ.

٢٥٠- فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ أَبِيهَا.

١٤٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، مَا يَغَادِرُ مِنَّا وَاحِدَةً، إِذْ جَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي مَا تَخْطِي مَشِيئَتَهَا مِنْ مَشِيئَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا، فَلَمَّا رَأَاهَا، قَالَ: مَرْحَبًا بِابْنَتِي فَأَقْعَدَهَا عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ سَارَهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ، فَقُلْتُ لَهَا أَنَا مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ: خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِنَا بِالسِّرَارِ وَأَنْتِ تَبْكِينَ؟
 ثُمَّ سَارَهَا بِشَيْءٍ فَضَحِكْتُ، قَالَ (١): فَقُلْتُ لَهَا: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ بِحَقِّي، أَوْ بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ، لِمَا أَخْبَرْتَنِي، قَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُنْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِرَّهُ، قَالَتْ: فَلَمَّا تَوَفَّى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: أَمَّا الْآنَ فَنَعَمْ، أَمَّا بَكَاؤِي، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي: إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَعْرِضُ عَلَيَّ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَعَرَضَهُ عَلَيَّ الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أُرَى أَجْلِي إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ، فَبَكَتُ، فَقَالَ لِي: اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي؛ فَإِنِّي أَنَا لَكَ نِعَمَ السَّلْفِ، ثُمَّ قَالَ: يَا فَاطِمَةُ، أَمَا تَرْضِينَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَضَحِكْتُ.

حاشية

(١) قال المحقق: في "د": "قالت" وانظر شرح ابن عقيل على الألفية ١/٤٧٩، ٤٨٠، باب الفاعل.

١٤٧١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَتْ لِي فَاطِمَةُ: يَا أَنَسُ، طَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التُّرَابَ؟

قَالَ ثَابِتٌ: وَقَالَتْ فَاطِمَةُ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَوْتِ، أَوْ قَالَتْ وَهُوَ ثَقِيلٌ: يَا أَبَتَاهُ، إِلَى جِبْرِيلَ يَنْعَاهُ، يَا أَبَتَاهُ، مِنْ رَبِّهِ مَا أَدْنَاهُ، يَا أَبَتَاهُ، جَنَّانُ الْفِرْدَوْسِ مَاوَاهُ، يَا أَبَتَاهُ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ.

٢٥١- مُسْنَدُ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

- مَا رَوَى الْأَسْوَدُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

١٤٧٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَنْ تَلْبَسَ ثَوْبًا ثُمَّ يَبَاشِرُهَا.

١٤٧٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمَزَفِّ.

١٤٧٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَفْتَلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَنَمًا ثُمَّ لَا يَحْرَمُ مِنْهُ شَيْءٌ.

١٤٧٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ، يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرَقِ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ.

١٤٧٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَقُومَ أَسَلَّتْ أَسْلَالًا.

١٤٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ، وَالْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ، يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَسَقَطَ فُسْطَاطٌ عَلَى إِنْسَانٍ فَضَحِكُوا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَا تَسْخَرْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ.

١٤٧٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتَقِ فَأَرَادَ مَوْلَاهَا أَنْ يَشْتَرِطُوا وَلَاءَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَخَيْرُهَا مِنْ زَوْجِهَا، وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا، وَأَتَى

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَمِّهِ، فَقِيلَ: هَذَا مِمَّا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ.

١٤٧٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ، قَالَ لَهُ: أَخْبِرْنِي بِمَا كَانَتْ تُفْضِي إِلَيْكَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ الْأَسْوَدُ: أَخْبَرْتَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا: لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ وَجَعَلْتُ لَهَا بَابِينَ، فَلَمَّا مَلَكَ ابْنُ الزُّبَيْرِ هَدَمَهَا وَجَعَلَ لَهَا بَابِينَ.

١٤٨٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ فَصَلَّى.

١٤٨١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ جُنْبًا فَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ، أَوْ يَأْكُلَ تَوَضَّأَ.

١٤٨٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَأَنِّي انْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ.

١٤٨٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ، يَقُولُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ إِذَا كَانَ السَّحَرُ أَوْ تَرْتُمُ يَأْتِي فِرَاشَهُ، فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ أَلَمَّ بِهِمْ ثُمَّ يَنَامُ، فَإِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ وَرُبَّمَا قَالَتْ: الْأَذَانَ وَثَبَّ، وَمَا قَالَتْ: قَامَ، فَإِنْ كَانَ جُنْبًا أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ، وَمَا قَالَتْ: اغْتَسَلَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جُنْبًا تَوَضَّأَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.

١٤٨٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ، وَمَسْرُوقًا، يَشْهَدَانِ عَلَى عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

١٤٨٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَادٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَبْرَأَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَعْقِلَ.

١٤٨٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَادٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ، فَيُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ فَأَغْسِلُهُ بِأَخْطَمِي وَأَنَا حَائِضٌ.

١٤٨٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَادٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَبًّا فَلَمْ يَأْكُلْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَطْعَمُهُ الْمَسَاكِينَ؟ فَقَالَ: لَا تَطْعَمُوهُمْ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ.

١٤٨٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمَادٌ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَوْعِيَةِ؟ قَالَتْ: نَهَانِي عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمَزْفَةِ.

١٤٨٩- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَمْ يَكُنْ جُنْبًا تَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ يَعْنِي رَكَعَتِي الْفَجْرِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.

١٤٩٠- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ آدِهَنْ بِأَطْيَبِ طَيِّبٍ يَجِدُهُ حَتَّى أَرَى وَيَبِصُهُ فِي لِحْيَتِهِ وَرَأْسِهِ.

١٤٩١- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَقْدُ هَدْيَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُخْرِجُ الْهَدْيَ مُقَدِّدًا، وَيَقِيمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَالًا مَا يَمْتَنِعُ مِنْ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ.

١٤٩٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ، يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ.

١٤٩٣- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، وَرُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الْغُسْلِ.

١٤٩٤- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْتَنِعُ مِنْ وَجْهِي، وَهُوَ صَائِمٌ. يَعْنِي: يَقْبِلُهَا.

١٤٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُوصِ.

١٤٩٦- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَدْرِ، تَعْنِي: الْحَجْرَ، أَمِنْ الْبَيْتِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: فَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا الْبَيْتَ؟ قَالَ: عَجَزَ قَوْمُكَ عَنِ النَّفَقَةِ، قَالَتْ: قُلْتُ: فَلِمَ جَعَلُوا بَابَهُ مُرْتَفَعًا؟ قَالَ: فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكَ لِيَدْخُلُوا مِنْ شَأْوَا وَيَمْنَعُوا مِنْ شَأْوَا، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمَا أَخَافُ أَنْ تُبَكِّرَهُ قُلُوبُهُمْ لِأَدْخَلْتُ مَا تَرَكَوْا وَالزَّقْتُ بَابَهُ بِالْأَرْضِ.

١٤٩٧- حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانِي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ.

١٤٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مِعْبِرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي رُقِيَةِ الْحَيَّةِ وَالْعُقْرَبِ.

١٤٩٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ، يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ لِتُجِيرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ.

١٥٠٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جَنْبٌ وَلَا يَمْسُ مَاءً. - علقمة بن قيس عن عائشة.

١٥٠١- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ مُعَاذِ الضُّبِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْضِلُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، أَوْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً، وَأَيْكُمُ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ.

١٥٠٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عَلْقَمَةَ، وَشَرِيحَ بْنَ أَرْطَاةَ، كَانَا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: سَلَهَا عَنِ الْقِبْلَةِ لِلصَّائِمِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: مَا كُنْتُ لَأَرْفُثَ عِنْدَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ وَكَانَ أَمْلَكُكُمْ لِإِرْبِهِ.

١٥٠٣- حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رَسْتَمٍ أَبُو عَامِرٍ الْخَزَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْتَ الَّذِي تُحَدِّثُ أَنَّ امْرَأَةً عَذِبَتْ فِي هَرَّةٍ لَهَا رَبَطَتَا لَمْ تَطْعَمَهَا وَلَمْ تَسْقَهَا، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتَهُ مِنْهُ، يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَتَدْرِي مَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: إِنَّ الْمَرْأَةَ مَعَ مَا فَعَلْتَ كَانَتْ كَافِرَةً، إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعَذَّبَ فِي هَرَّةٍ، فَإِذَا حَدَّثْتَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْظُرِي كَيْفَ تُحَدِّثُ. - همام بن الحارث، عن عائشة.

١٥٠٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ هَمَّامَ بْنَ الْحَارِثِ كَانَ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ فَاحْتَلَمَ، فَأَبْصَرَتْهُ جَارِيَةٌ لِعَائِشَةَ يَغْسِلُ أَثَرَ الْجَنَابَةِ مِنْ ثَوْبِهِ، فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ عَائِشَةُ: لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَمَا أَزِيدُ أَنْ أَفْرَكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. - مسروق، عن عائشة.

١٥٠٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الضُّحَى، يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَاتُ الْأَوَاخِرُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَرَأَهَا عَلَى النَّاسِ وَحَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي النَّجْمِ.

١٥٠٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الضُّحَى، يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاخْتَرْنَاهُ، أَفَكَانَ طَلَاقًا؟.

١٥٠٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الضُّحَى، يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا مَسَحَ وَجْهَهُ وَصَدْرَهُ، أَوْ قَالَ: مَسَحَ عَلَى صَدْرِهِ، وَقَالَ: أَذْهَبِ الْبَاسُ رَبِّ النَّاسِ، وَأَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يَغَادِرُ سَقَمًا، قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ مَرَضُهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، جَعَلَتْ أَخْذُ يَدِهِ لِأَجْعَلَهَا عَلَى صَدْرِهِ وَأَقُولُ هَذِهِ الْمَقَالَةَ، فَاتَّزَعَّ يَدَهُ مِنْ يَدِي، وَقَالَ: اللَّهُمَّ ادْخُلْنِي الرَّفِيقَ الْأَعْلَى.

١٥٠٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَجَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدِي ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَفَقَدْتُهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ أَتَى بَعْضَ جَوَارِيهِ، فَالْتَمَسْتُهُ فِي ظِلْمَةِ اللَّيْلِ، قَالَ جَرِيرٌ: وَلَمْ يَقُلْهُ شُعْبَةُ، قَالَتْ: فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ.

١٥٠٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَوْ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: بِئْسَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو الْعَشِيرَةِ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، كَانَ لَهُ عِنْدَهُ مَنْزِلَةٌ.

١٥١٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ عَمَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ الدَّائِمُ قُلْتُ: فَأَيُّ حِينٍ كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ قَامَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي الدَّيْكَ.

١٥١١- حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، وَبَزِيدُ بْنُ زَرِيْعٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {وَلَقَدْ رَأَى بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ}، {وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ أُخْرَى} فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: هُوَ جَبْرِيلُ رَأَيْتَهُ مَرَّتَيْنِ رَأَيْتَهُ بِالْأَفْقِ الْأَعْلَى وَرَأَيْتَهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ.

١٥١٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنَّا نَأْكُلُ لَحْمَ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ عَاشِرَةِ.

١٥١٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَشْعَثِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ، وَقَالَتْ مَرَّةً: فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ فِي طُهورِهِ إِذَا تَوَضَّأَ وَفِي انْتِعَالِهِ إِذَا انْتَعَلَ وَفِي تَرَجُّلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ.

١٥١٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَشْعَثِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: جَاءَتْ يَهُودِيَةٌ إِلَى عَائِشَةَ تَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ لِعَائِشَةَ: أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، بَجَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَا سَمِعْتُهُ بَعْدُ يُصَلِّي صَلَاةً إِلَّا تَعَوَّذَ فِيهَا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

١٥١٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَشْعَثِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ، وَعِنْدَهَا رَجُلٌ كَانَهُ كَرَهُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: انظُرْنَ مَا إِخْوَانُكُمْ، فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ. - الْقَاسِمُ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٥١٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا هُوَ إِلَّا الْحَجُّ، فَلَمَّا كُنْتُ بِسِرْفِ حِضْتِ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ لِي: مَا يُبْكِيكَ قُلْتُ: حِضْتُ، وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ حَجَّجْتُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، أَنْسَكِي الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ، قَالَتْ: فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ جَعَلَهَا عُمْرَةً، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، وَذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ الْبَقْرَ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ النَّفْرِ طَهَّرْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَرْجِعُ صَوَاحِبِي بِحَجِّ وَعُمْرَةٍ، وَارْجِعْ بِحَجِّ، فَبَعَثَ مَعِيَ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ فَاعْتَمَرْتُ مِنَ التَّنْعِيمِ.

١٥١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى الطَّائِفِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا نَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الْعَتَمَةِ وَلَا سَمَرَ بَعْدَهَا.

١٥١٨- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ.

١٥١٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ شُعْبَةُ: يَعْنِي، لِأَنَّهُ قَالَ: مِنَ الْجَنَابَةِ.

١٥٢٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَتُعْتَقَهَا، وَأَرَادَ مَوَالِيهَا أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، قَالَتْ: وَأَتَى بِلِحْمٍ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا أَهْدَتْهُ إِلَيْنَا بَرِيرَةَ، تُصَدِّقُ بِهِ عَلَيْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ، قَالَ: وَخَيْرْتُ وَكَانَ زَوْجَهَا حَرًّا.

قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدُ، فَقَالَ: مَا أَدْرِي أَهْوَ حَرٌّ أَمْ عَبْدٌ؟

قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِسِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ: إِنِّي أَتَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَسَلُهُ أَنْتَ، قَالَ: وَكَانَ فِي خُلُقِهِ، فَقَالَ لَهُ سِمَاكُ بَعْدَ مَا حَدَّثَ: أَحَدْتِكَ هَذَا أَبُوكَ عَنْ عَائِشَةَ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: نَعَمْ، فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَ لِي سِمَاكُ: يَا شُعْبَةُ اسْتَوْثِقْتُ لَكَ مِنْهُ.

١٥٢١- حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ إِحْلَالِهِ وَعِنْدَ إِحْرَامِهِ.

١٥٢٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اسْتَحِيضَتِ امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرْتُ، قُلْتُ: مَنْ أَمَرَهَا، النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لَسْتُ أُحَدِّثُكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا، قَالَتْ: فَأَمَرْتُ أَنْ تُوَخَّرَ الظُّهْرَ، وَتُعَجَّلَ العَصْرَ، وَتَغْتَسِلَ لِمَا غُسِلَ وَاحِدًا، وَتُوَخَّرَ المَغْرِبَ، وَتُعَجَّلَ العِشَاءَ، وَتَغْتَسِلَ لِمَا غُسِلَ وَاحِدًا، وَتَغْتَسِلَ لِلصُّبْحِ غُسْلًا.

١٥٢٣- حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْرُكُ الْجَنَابَةَ عَنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَغْسِلُ مَكَانَهُ.

١٥٢٤- حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَغْتَسِلُ مِنَ الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ.

١٥٢٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ فَعَلَ فِي أَمْرِنَا مَا لَا يَجُوزُ فَهُوَ رَدٌّ.

١٥٢٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي إِلَى ثَوْبٍ مَدْدُودٍ إِلَى سَهْوَةٍ لَنَا فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَقَالَ: أَخْرِي هَذَا عَنِّي، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَعَلَنَاهُ وَسَائِدًا.

١٥٢٧- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ عَثْمَانَ بْنِ مِطْعُونٍ، وَهُوَ مَيِّتٌ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ أَشْعَثُ بْنُ سَعِيدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَفِي هَذَا الْإِسْنَادِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ بَكَى حَتَّى رَأَيْتُ الدَّمْعَ تَجْرِي عَلَى خَدَيْهِ.

١٥٢٨- حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: اشْتَرَيْتُ نَمْرَقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ وَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفْتُ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَرَّتَيْنِ مَاذَا أَتَيْتُ؟ قَالَ: مَا هَذِهِ النَّمْرَقَةُ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْتَرَيْتَهَا لِتَجْلِسَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ يَعْدُبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيَاوَا مَا خَلَقْتُمْ، وَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ مِثْلُ هَذِهِ الصُّورِ، أَوْ الصُّورَةِ، لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ.

١٥٢٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ سُمَيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدَّثَنَا أَيْضًا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي أَبِي: أَيُّ بَنِيَّةِ أَبِي يَوْمٍ هَذَا؟ قُلْتُ: هَذَا يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ، قَالَ: فَأَيَّ يَوْمٍ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قُلْتُ: يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ.

١٥٣٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ تَلِيدَانَ مِنْ آلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَعْظَمُ النِّكَاحِ بَرَكَةٌ أَيْسَرُهَا مَوُونَةٌ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: أَعَالِشَةُ أَخْبَرَتْكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثْتُ وَهَكَذَا حَفِظْتُ.

١٥٣١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ تَلِيدَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: الطَّعِينُ وَالْمَجْنُوبُ وَالنَّفْسَاءُ وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: عَائِشَةُ حَدَّثَتْكَ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثْتَنِي وَهَكَذَا حَفِظْتُ.

١٥٣٢- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ أَتَى بَعْضَ نِسَائِهِ، فَتَبِعْتُهُ فَاتَهَى إِلَى الْبَقِيعِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا بِكُمْ لَاحِقُونَ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُمْ، ثُمَّ التَفْتُ فَرَأَيْتُ، فَقَالَ: وَيْحَهَا لَوْ تَسْتَطِيعُ أَنْ لَا تَفْعَلَ مَا فَعَلْتَ.

١٥٣٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا: نَاوِلِيْنِي الْخَمْرَةَ، فَقَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ فَقَالَ: إِنَّ حَيْضَتِكَ لَيْسَ (١) فِي يَدِكَ فَنَاوَلْتَهَا إِيَّاهُ.

حاشية

(١) قوله: "ليس" . هكذا في النسخ، وصححها في "د"، وكذا مسند أبي عوانة من طريق المصنف، وفي "السنن" للبيهقي من طريق المصنف: "ليست"، وكذا مصادر التخریج.

١٥٣٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَلِّهِ وَلِحَرَمِهِ.

١٥٣٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الْآيَةَ: {آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ} الْآيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ سَمَّاهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكُمْ، فَإِذَا رَأَيْتَهُمْ فَاحْذَرُوهُمْ، قَالَهَا ثَلَاثًا.

١٥٣٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: {فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ} الْآيَةَ، فَقَالَ: قَدْ سَمَّاهُمْ اللَّهُ لَكُمْ فَإِذَا رَأَيْتَهُمْ فَاحْذَرُوهُمْ.

١٥٣٧- حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا قُعَيْسٍ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ، قَالَتْ: فَكْرِهْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: ائْذِنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمَّكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ وَإِنَّمَا أَرْضَعْتِي الْمَرَأَةَ وَلَمْ يَرْضِعْنِي الرَّجُلَ، قَالَ: فَأْذِنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمَّكَ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو قُعَيْسٍ أَخَا أَفْلَحَ زَوْجِ ظُفْرِ عَائِشَةَ.

- عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٥٣٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِطَبِيبَةٍ حَزَزَ فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ.

١٥٣٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الضُّحَى وَأَنَا أُسَبِّحُهَا.

١٥٤٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ زَوْجِي مَا عِنْدَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَمَا تُرِيدِينَ؟ أَمْ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ، لَا حَتَّى تَذُوقِينَ مِنْ عُسَيْلَتِهِ.

١٥٤١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ذَلِكَ الْقَدْحُ يَوْمَئِذٍ يَدْعَى الْفَرْقُ.

١٥٤٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، اسْتَحْيَضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُصَلِّيَ، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.

١٥٤٣- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ وَالْبِلَادُ بِلَادُ اللَّهِ، فَمَنْ أَحْيَا مِنْ مَوَاتِ الْأَرْضِ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ.

١٥٤٤- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَفْتُلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا.

١٥٤٥- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ الْحَبْشَةُ يَدْخُلُونَ الْمَسْجِدَ، فَجَعَلُوا يَلْعَبُونَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَرْنِي، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَجَاءَ عَمْرُ فَنَاهَنَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعِهِنَّ يَا عَمْرُ، ثُمَّ قَالَ: هُنَّ بَنَاتُ أَرْفَدَةَ.

١٥٤٦- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أُرْجِلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَى عَتَبَةِ بَابِ الْحَجْرَةِ فَأَرْجِلُهُ.

١٥٤٧- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ عْتَبَةَ بِنَ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ لِأَخِيهِ سَعْدٍ: إِذَا قَدِمْتَ مَكَّةَ فَأَقْبِضِ ابْنَ أُمِّ زَمْعَةَ فَإِنَّهُ مِنِّي، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ جَاءَ سَعْدٌ إِلَيْهِ، فَبَاءَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ سَعْدٌ: ابْنُ أَخِي، عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنِي، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي مِنْ جَارِيَةِ أَبِي وَوَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: فَاخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَخِي عَهْدَ إِلَيَّ إِذَا قَدِمْتُ مَكَّةَ أَنْ أَقْبِضَ ابْنَ أُمِّ زَمْعَةَ فَإِنَّهُ ابْنِي، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: ابْنُ أُمِّ زَمْعَةَ مِنْ جَارِيَةِ أَبِي وَوَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجْرُ، وَاحْتَجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ، لِمَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَبْهِهِ بَعْتَبَةَ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ.

١٥٤٨- حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَابْدُؤُوا بِالْعِشَاءِ.

١٥٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا مَاتَ الْمَيْتُ فَدَعُوهُ.

١٥٥٠- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ وَقَّاصِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمِّي، أَنَهَا دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَأَخْبَرَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَيَّ سَائِلَةً وَمَعَهَا ابْنَانِ لَهَا، فَأَمَرْتُ لَهَا بِثَلَاثِ تَمْرَاتٍ، فَاطْعَمْتُ صَبِيهَا تَمْرَةً وَوَأَدَخَلْتُ تَمْرَةً فِي فِيهَا، فَأَكَلَ الصَّبِيَّانِ تَمْرَتَيْهِمَا، ثُمَّ لَحَظَا إِلَى أُمَّهُمَا، فَأَخْرَجَتِ التَّمْرَةَ مِنْ فِيهَا، فَشَقَّتْهُمَا بَيْنَهُمَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ الْيَوْمَ عَجَبًا، قَالَ: وَمَا ذَلِكَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: وَمَا تَعَجِبِينَ مِنْ امْرَأَةٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا بِرَحْمَتِهَا وَلَدَهَا.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَالَ بَحْرُ السَّقَاءِ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرْنَا نَحْوًا مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: مَا يَبْكِيكَ يَا عَائِشَةُ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْوَالِدَةَ وَرَحْمَتَهَا وَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ ابْتَلَى بِشَيْءٍ مِنْهُنَّ فَأَحْسَنَ صَحْبَتَهُنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ.

١٥٥١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِامْرَأَةٍ قَدْ سَرَقَتْ، فَقَالُوا مَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا حَبَهُ أَسَامَةَ، فَاتَاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أَسَامَةُ أَتَدْرِي كَيْفَ هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ، إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ مِنْهُمْ لَمْ يَقْطَعْ، فَقَطَعَهَا، قَالَ: وَكَانَتْ امْرَأَةً مَخْزُومِيَّةً.

١٥٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسٍ، وَقَالَ: نَحْنُ أَهْلُ بَيْتِ نُوتِرُ بِخَمْسٍ.

١٥٥٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْمُؤَمَّلِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَضْطَجِعُ بَعْدَ رُكْعَتَيْ الْفَجْرِ.

١٥٥٤- حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُخِذَ لَهُ.

١٥٥٥- حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ دَغْفَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي، وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ.

١٥٥٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَزَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي

ثَلَاثَةَ أَتْوَابٍ، لَيْسَ فِيهَا قَيْصٌ وَلَا عِمَامَةٌ.

١٥٥٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا بِنْتُ سِتٍّ، أَوْ سَبْعٍ بِمَكَّةَ، وَبَنَى بِي بِالْمَدِينَةِ وَأَنَا بِنْتُ تِسْعٍ، فَأَتَيْتَنِي نِسْوَةً، وَأَنَا جَارِيَةٌ مَجْمُومَةٌ، أَلْعَبُ عَلَى أَرْجُوحةٍ فَيَهَيِّئَنِي وَأَهْدِينِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٥٥٨- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: بِنْتُ أَخِي الْعَشِيرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلَ الْأَنْ لَهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ أَتَيْتَ لَهَا، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِي يَتَّقِيهِ النَّاسُ، أَوْ يَتَرَكُهُ النَّاسُ، خَشِيَةَ حُشِّهِ، أَوْ شَرِّهِ.

١٥٥٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمُوتُ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ مَرَضُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَرَضَتْ لَهُ لُحَّةٌ، فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: {مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ} الْآيَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَلِمْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُخَيَّرُ.

١٥٦٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ مُعْتَرِضَةٌ، قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ سَعْدٌ: وَأَحْسَبُهُ، قَالَتْ: وَأَنَا حَائِضٌ.

١٥٦١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا تَقُولُونَ مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: فَقَالُوا: الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرَاةُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ الْمَرَاةَ إِذَا دَابَتْ سُوءًا، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتِرَاضَ الْجِنَّازَةِ وَهُوَ يُصَلِّي.

١٥٦٢- حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنَّ نِسَاءٌ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ يُصَلِّينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَلَفِعَاتٍ بِمَرْوِطِهِنَّ مَا يَعْرِفَنَّ مِنَ الْغَلَسِ.

١٥٦٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَمَتَّعْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَعْنِي بِالْعُمْرَةِ، وَلَمْ أُسَقِ الْهَدْيَ.

١٥٦٤- حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ قَائِفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَزَيْدٌ عَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ قَدْ غَطِيَا رُؤُوسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا، فَقَالَ الْقَائِفُ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، فَسَرَّ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَرَ بِذَلِكَ عَائِشَةَ.

١٥٦٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى السِّبَاقِ فَسَابَقَنِي فَسَبَقْتُهُ.

١٥٦٦- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جَرِيحٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ، وَإِمَا امْرَأَةٍ نِكَحَتْ بِغَيْرِ وِلْيٍّ فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ بَاطِلٌ بَاطِلٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وِلْيٌّ فَالسلطانُ وِلْيٌّ مِنْ لَا وِلْيٍّ لَهُ.

١٥٦٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خُفَّافِ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: حَاصَمْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي عَبْدِ دُلَيْسَ لَنَا، فَأَصَبْنَا مِنْ غَلَّتِهِ،

- وَعِنْدَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَهُ عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى أَنْ اخْرَاجَ بِالضَّمَانِ.
- ١٥٦٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ مَوْلَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوْفِيَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ قَرِيْبَتِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِيرَاثَهُ.
- ١٥٦٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ.
- ١٥٧٠- حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَجَعَ مِنْ غَارِ حِرَاءٍ، انْتَهَى إِلَى خَدِيْجَةَ، فَقَالَ: زَمَلُونِي زَمَلُونِي، فَزَمِلَ، ثُمَّ قَالَ: يَا خَدِيْجَةُ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَشْفَقْتُ عَلَى نَفْسِي، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيْجَةُ: ابْنُ بَشَرٍ فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتَعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَانْطَلِقْ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى وَرْقَةَ، وَكَانَ شَيْخًا أَعْمَى، يَقْرَأُ الْإِنْجِيلَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، فَقَالَتْ: أَيُّ ابْنِ عَمٍّ اسْمَعِ مَا يَقُولُ ابْنُ أَخِيكَ، فَقَالَ لَهُ وَرْقَةُ: مَاذَا تَقُولُ يَا ابْنَ أَخِي؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: هُوَ وَاللَّهِ النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى، فَلَيْتَنِي حَيًّا يَوْمَ يُخْرَجُكَ قَوْمُكَ فَأَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا، قَالَ: وَمُخْرَجِي قَوْمِي؟ قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا جِئْتُ بِهِ إِلَّا عُودِي وَأُوذِي، فَلَيْتَنِي فِيهَا جَدَعًا.
- ١٥٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ بُرْدِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أُسْتَفْتَحُ الْبَابَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي، فَيَجِيءُ يُسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةَ، فَيَفْتَحُ لِي، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى صَلَاتِهِ.
- ١٥٧٢- حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ أَوَّلَ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةَ، لَا يَرَى فِي مَنْامِهِ رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، وَحَبِبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، فَكَانَ يَمُكُّهُ الْأَيَّامَ فِي غَارِ حِرَاءٍ يَتَعَبَّدُ، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ يَوْمًا وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ.
- ١٥٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ سَوْدَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ بِمَكَانِهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- ١٥٧٤- حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ قُرَيْشٌ تَقُولُ: نَحْنُ قُطَّانُ الْبَيْتِ لَا نَفِيْضُ إِلَّا مِنْ مَنِيٍّ، وَكَانَ النَّاسُ يُفِيضُونَ مِنْ عَرَفَاتٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ}.
- ١٥٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَمِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ يَأْتِي عَلَيْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مَا يُوقَدُ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارٌ مِصْبَاحٍ وَلَا غَيْرِهِ، قَالَ: قُلْتُ: فِيمَ كُنْتُمْ تَعِيْشُونَ؟ قَالَتْ: الْأَسْوَدِيْنَ؛ التَّمْرَ وَالْمَاءَ.
- ١٥٧٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، وَزَمَعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، فَأَبَتْ طَلَاقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَتْ أَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَأْتِيَهَا، وَأَهْوَتْ إِلَى هُدْبَةٍ مِنْ جَلْبَابِهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا عِنْدَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَاحِكًا، ثُمَّ قَالَ: فَإِنَّكَ لَا تَحْلِينَ لَهُ حَتَّى يَذُوقَ مِنْ عَسِيْلَتِكَ.
- أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ.
- ١٥٧٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، بَدَأَ فغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَمِينِهِ، فَصَبَّ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ حَتَّى يَنْقِيَهُ ثُمَّ مَضَمَّ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ

ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذَرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ وَجَسَدِهِ الْمَاءَ، فَإِذَا فَرَّغَ غَسَلَ قَدَمَيْهِ.
 ١٥٧٨- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَصُومُ مِنَ السَّنَةِ شَهْرًا إِلَّا شَعْبَانَ فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ.

١٥٧٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ.
 ١٥٨٠- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، يَنْزِلُ عَلَيْهِ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ.

١٥٨١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُّ شَرَابٍ أَسْكُرَ فَهُوَ حَرَامٌ.

١٥٨٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُحَدِّثُ قَالَ: سئِلْتُ عَائِشَةَ: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَتْ: أَدْوَمُهُ.

١٥٨٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَوْ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَيْسَ الشُّكُّ مِنْ أَبِي دَاوُدَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اكْفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ.

١٥٨٤- حَدَّثَنِي حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْخَلِيطَيْنِ.

١٥٨٥- حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا أَلْفَاهُ السَّحَرُ إِلَّا نَائِمًا، تُرِيدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٥٨٦- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، يُصَلِّي ثَمَانًا، ثُمَّ يوترُ كَأَنَّهُ يوترُ بِتِسْعٍ، ثُمَّ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يركَعَ قَامَ فَرَكَعَ، ثُمَّ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، يَعْنِي مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ.

١٥٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةٌ بَيْنٍ.

١٥٨٨- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنَامُ وَهُوَ جَنَبٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ وَيَتَوَضَّأُ وَضوءَهُ لِلصَّلَاةِ.

١٥٨٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِي الْحَارِثُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْقَمَرِ، فَقَالَ: اسْتَعِيدِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ فَإِنَّهُ الْغَاسِقُ إِذَا وَقَبَ.

١٥٩٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ فَلَا يَغْمَسُ يَدَهُ فِي طُهورِهِ حَتَّى يَفْرِغَ عَلَى يَدِهِ ثَلَاثَ غَرَفَاتٍ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَيْقَظَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حَتَّى يَفْرِغَ عَلَى يَدِهِ ثَلَاثًا.

١٥٩١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى عَائِشَةَ: مَتَى تَقْضِي الْحَامِلُ عَدَّتَهَا؟ فَقَالَتْ: تُوفِّي زَوْجَ سَبِيعَةَ ابْنَةِ الْحَارِثِ، وَهِيَ حَامِلٌ، فَوَضَعَتْ بَعْدَ وَفَاتِهِ ثَلَاثًا، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهَا أَنْ تَزُوجَ.

- عُقْبَةُ بْنُ صُهَيْبَانَ الْهِنَائِيُّ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٥٩٢- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ دِينَارٍ أَبُو شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ صُهَيْبَانَ الْهِنَائِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا} الْآيَةَ، فَقَالَتْ لِي: يَا بَنِي كُلِّ هَوْلَاءٍ فِي الْجَنَّةِ، فَأَمَّا السَّابِقُ إِلَى الْخَيْرَاتِ فَمَنْ مَضَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَيَاةِ وَالرِّزْقِ، وَأَمَّا الْمُقْتَصِدُ فَمَنْ تَبِعَ أَثَرَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى لَحِقَ بِهِ، وَأَمَّا الظَّالِمُ لِنَفْسِهِ فَمَثَلِي وَمَثَلِكُمْ. قَالَ: فَجَعَلْتُ نَفْسَهَا مَعْنًا.

- أَبُو نَوْفَلٍ بْنُ أَبِي عَقْرِبٍ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٥٩٣- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَوْفَلٍ بْنُ أَبِي عَقْرِبٍ، قَالَ: قِيلَ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ يَتَسَامَعُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّعْرُ؟ قَالَتْ: كَانَ أَبْغَضَ الْحَدِيثِ إِلَيْهِ.

١٥٩٤- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي نَوْفَلٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ وَيَدْعُ مَا بَيْنَ ذَلِكَ.

- عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٥٩٥- حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ صَامًا وَأَفْطَرًا.

١٥٩٦- حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ مَا رَمَى الْجَمْرَةَ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ.

١٥٩٧- حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ عِنْدَ عَائِشَةَ فَلَعَنَتْهُ، أَوْ سَبَّتَهُ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَقَالَتْ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، فَقِيلَ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ لَعْنَتِهِ ثُمَّ اسْتَغْفِرْتَ لَهُ، فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَذْكُرُوا مَوْتَكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ.

١٥٩٨- حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا: يَا عَائِشَةُ إِنَّ الْفُحْشَ لَوْ كَانَ رَجُلًا كَانَ رَجُلٌ سَوْءٌ.

١٥٩٩- حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَضْجَعِهِ لَيْلَةً، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ قَدْ أَتَى بَعْضَ نِسَائِهِ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سُبْحَانَ قُدُّوسًا رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ، سَبَقَتْ رَحْمَةً رَبَّنَا غَضَبَهُ.

- أَحَادِيثُ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٠٠- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا كَامِلًا إِلَّا رَمَضَانَ وَلَا قَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ وَلَا قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ.

١٦٠١- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي رَكْعَتِي الْفَجْرِ: لُهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ.

١٦٠٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، قَالَ هِشَامٌ: وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ، قَالَ شُعْبَةُ: وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، فَلَهُ أَجْرَانِ.

١٦٠٣- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا

أَخَذَ خَلْقًا أَحَبَّ أَنْ يَدَاوِمَ عَلَيْهِ، فَإِذَا غَلَبَهُ مَرَضٌ أَوْ نَوْمٌ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

١٦٠٤ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ اسْمُهُ شَهَابٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ هِشَامٌ.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٠٥ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَنِّبُ، ثُمَّ يَصْبِحُ، فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ، فَيُخْرِجُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَسْمَعُ قِرَاءَتَهُ.

١٦٠٦ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْبِحُ جَنَابًا، ثُمَّ يَغْتَسِلُ، ثُمَّ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرَأْسُهُ يَقَطُرُ، ثُمَّ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ.
- مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ عَنِ ثَوْبِهِ فَيُخْرِجُ وَهُوَ يَقَعُ بِقَعٍ.
- ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

١٦٠٨ - حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجَمْحِيُّ، وَرَبَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ، سَمِعَا مِنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَذَكَرْتُ لَهَا مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ، أَنَّ الْمَنِيَّ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتُخْبِرُنِي عَنْ غَيْرِ كَاذِبٍ وَلَا مَتَمِّمْ، وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ، مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا أَنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْكَافِرَ يَزِدَادُ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّ فِي الْقُرْآنِ مَا يَكْفِيكُمْ: {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى}.

١٦٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: طَيَّبَتْهُ، يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ أَرَادَ أَنْ يَهْلَ بِأَطْيَبٍ مَا قَدَرْتُ عَلَيْهِ مِنْ طَيِّبٍ.

١٦١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا حَاضَتْ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَقْضِي الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ.

١٦١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: ادْعِي لِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، أَكْتُبُ لَأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا لَا يُخْتَلَفُ عَلَيْهِ بَعْدِي، ثُمَّ قَالَ: دَعِيهِ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يُخْتَلَفَ الْمُؤْمِنُونَ فِي أَبِي بَكْرٍ.
- عَبْدُ اللَّهِ الْبَهِيُّ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَقْضِي مَا عَلَيَّ مِنْ رَمَضَانَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ، حَتَّى تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٦١٣ - حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا: أَعْطِينِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ، فَقَالَ: إِنَّ حَيْضَكَ لَيْسَتْ بِدِيكَ.
- مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦١٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الفَجْرِ.
- أَبُو عَطِيَّةٍ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦١٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عَطِيَّةِ الوَادِعِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ، أَوْ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْنَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ فِينَا رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَيُعَجِّلُ الإفْطَارَ وَيؤَخِّرُ السُّحُورَ، وَأَمَّا الآخَرُ فَيؤَخِّرُ الإفْطَارَ وَيُعَجِّلُ السُّحُورَ، فَقَالَتْ: مِنَ الَّذِي يُعَجِّلُ الإفْطَارَ وَيؤَخِّرُ السُّحُورَ، قُلْنَا: ابْنُ مَسْعُودٍ، قَالَتْ: كَذَا كَانَ يَفْعَلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٦١٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عَطِيَّةِ الوَادِعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَتْ تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ سَمِعْتُا تَلِي: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ.
- شُرَيْحٌ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦١٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ المُقَدَّامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَشْرَبُ مِنَ الإِنَاءِ فَيَأْخُذُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ فِيهِ حَيْثُ كَانَ فِي، وَأَتَعَرَّقُ العَظْمَ فَيَأْخُذُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ فِيهِ حَيْثُ كَانَ فِي.

١٦١٨- حَدَّثَنَا شُرَيْحٌ، عَنِ المُقَدَّامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَالَ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَبِلْ إِلَّا وَهُوَ قَاعِدٌ.

١٦١٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ المُقَدَّامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ عَلَى جَمَلٍ جَعَلَتْ تَصْرِفُهُ بِضَرْبِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكَ بِالرِّقِّ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَمْ يَنْزِعْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ.
- يَزِيدُ بْنُ بَابُوسَ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٢٠- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي عَمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ بَابُوسَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ، وَمَعَنَا رَجُلٌ، فَسَأَلَهَا، فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا تَقُولِينَ فِي العِرَاكِ، فَقَالَتْ: الحِيضُ، فَقَالَتْ: يَا أَهْلَ العِرَاقِ، أَلَا تَقُولُونَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَشَّحُنِي وَيَنَالُ مِنْ رَأْسِي وَأَنَا حَائِضٌ وَعَلِيَّ الإِزَارُ.
- أَبُو مَلِيحٍ الهُدَلِيُّ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٢١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ منصورٍ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنِ أَبِي مَلِيحٍ الهُدَلِيِّ، أَنَّ نِسَاءً مِنْ أَهْلِ حِمصَ، أَوْ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ دَخَلْنَ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: أَنْتِنَ اللَّائِي يَدْخُلْنَ نِسَاؤُكِنَّ الحَمَامَاتِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا هَتَكَتِ السِّتْرَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ.
- الأَفْرَادُ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٢٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ نُخَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُوسَى النَّصْرِيِّ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: لَا تَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَدْعُهُ، وَكَانَ إِذَا مَرَضَ، أَوْ قَالَ: كَسَلَ، صَلَّى قَاعِدًا.

١٦٢٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الجُدَلِيَّ، يَقُولُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا، وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَلَا سَخَابًا فِي الأَسْوَاقِ، لَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ، أَوْ قَالَ: يَعْفُو وَيَغْفِرُ، شَكَ أَبُو دَاوُدَ.

١٦٢٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسِرَةَ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ إِحْدَانَا وَهِيَ حَائِضٌ أَنْ تَتَزَّرَ، ثُمَّ تَدْخُلُ مَعَهُ فِي لِحَافِهِ.

١٦٢٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: نَحَسُّ فَوَاسِقُ يُقْتَنَنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْفَارَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ الْأَبْعُ.

١٦٢٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ.

١٦٢٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَهْوَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَقْبِلَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي صَائِمَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَأَنَا صَائِمٌ فَقَبِلَهَا.

١٦٢٨- حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَدَّانُ، فَقِيلَ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا لَكَ وَالِدَيْنِ؟ فَقَالَتْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ نَوَى قَضَاءَ الدِّينِ كَانَ مَعَهُ عَوْنٌ مِنَ اللَّهِ وَإِنَّا التَّمَسُّ ذَلِكَ الْعَوْنُ.

١٦٢٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قَدِمَ تَاجِرٌ بِمِثَاقٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَلْقَيْتَ هَذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ الْغَلِيظَيْنِ عَنكَ وَأَرْسَلْتَ إِلَى فُلَانِ التَّاجِرِ فَبَاعَكَ ثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسِرَةِ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ: أَرْسِلْ إِلَيَّ بِثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسِرَةِ، فَقَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِمَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمُوا أَنِّي آدَاهُمْ لِلْأَمَانَةِ وَأَخْشَاهُمْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ نَحْوَ هَذَا.

١٦٣٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحِذَاءِ، سَمِعَ أَبَا قِلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ رَجُلٍ تَصَلَّى عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ يَشْفَعُ لَهُ، إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ.

١٦٣١- حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ صَلَاةٌ فَلْيَغْبِلْهَا نَوْمًا، أَوْ نَامَ عَنْهَا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ أَجْرَ صَلَاتِهِ، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً مِنَ اللَّهِ تَصَدَّقَ بِهَا عَلَيْهِ.

١٦٣٢- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ: آتَيْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّمَ لَحْمَ الْأَضْحَاجِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ؟ قَالَتْ: لَا، كَانَ مَنْ يَضْحِي مِنْهُمْ قَلِيلٌ، فَأَمَرَ أَنْ يُطْعَمَ مَنْ ضَحَّى مِنْ لَمْ يَضْحِي، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نَحْبُ الْكِرَاعَ مِنَ الْأَضْحَاجِ فَنَأْكُلُهُ بَعْدَ عَاشِرَةٍ.

١٦٣٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ فإِلَى أَيِّهِمَا أَهْدِي، قَالَ: إِلَى أَقْرَبِيهِمَا مِنْكَ بَابًا.

١٦٣٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا كَانَتْ وَفَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَرَادُوا غَسْلَهُ، وَقَعَ عَلَيْهِمُ النَّوْمُ حَتَّى أَنْ يَدَّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عِنْدَ ذَقْنِهِ، فَنُودُوا مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ أَنْ اغْسِلُوهُ فَوْقَ ثِيَابِهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا غَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا نِسَاؤُهُ.

١٦٣٥- حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ، قَالَ: لَقِيتُ عَائِشَةَ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّيِّدِ، فَقَالَتْ: نَبِيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمَرْفَتِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ، وَدَعَتْ جَارِيَةً حَبَشِيَّةً، فَقَالَتْ: سَلْ هَذِهِ فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْتَبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: كُنْتُ أَتَبَدَّلُ لَهُ فِي سِقَاءِ فَأَوْكِيهِ وَأُعَلِّقُهُ فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَهُ.

١٦٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَمِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَ لَهَا: لَشَدَّتْكَ

اللَّهُ أَسَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَا أَعْطَيْتُمُوهُنَّ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَكُمْ صَدَقَةٌ، قَالَتْ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، اللَّهُمَّ نَعَمْ. ١٦٣٧ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا وَإِذَا أَسَاؤُوا اسْتَغْفَرُوا.

١٦٣٨ - حَدَّثَنَا قَيْسٌ، وَسَلَامٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ، وَقَالَ قَيْسٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ.

١٦٣٩ - حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ يَزِيدِ الْأَمَّاطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ هَرَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصِلِي بِمَكَّةَ رَكْعَتَيْنِ، يَعْنِي الْفَرَايِضَ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَفَرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ أَرْبَعًا وَثَلَاثًا صَلَّى وَتَرَكَ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ يُصَلِّيهِمَا بِمَكَّةَ تَمَامًا لِلْمَسَافِرِ.

١٦٤٠ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ الْوَجَعُ أَيْبَنَ عَلَيْهِ مِنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٦٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، قِيلَ لِعَائِشَةَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةِ: فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَمْ يَحْفَظْ أَبُو هُرَيْرَةَ، لِأَنَّهُ دَخَلَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، يَقُولُونَ إِنَّ الشُّؤْمَ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ، فَسَمِعَ آخِرَ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَسْمَعْ أَوَّلَهُ.

١٦٤٢ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَرْفُطَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَزْفَتِ.

١٦٤٣ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو الْجَوْنِيُّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَكَفَ هُوَ وَخَدِيجَةُ شَهْرًا، فَوَافَقَ ذَلِكَ رَمَضَانَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَمِعَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ حُجَاةُ الْجَنِّ، فَقَالَ: أَبَشِّرْ، فَإِنَّ السَّلَامَ خَيْرٌ، ثُمَّ رَأَى يَوْمًا آخَرَ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الشَّمْسِ جَنَاحَ لَهُ بِالشَّرْقِ وَجَنَاحَ لَهُ بِالمَغْرِبِ، فَهَبْتُ مِنْهُ، قَالَتْ: فَانْطَلَقَ يُرِيدُ أَهْلَهُ، فَإِذَا هُوَ بِجَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَابِ، قَالَ: فَكَلَّمَنِي حَتَّى أَنْتَبْتُ بِهِ، ثُمَّ وَعَدَنِي مَوْعِدًا، قَالَ: فَجِئْتُ لِمَوْعِدِهِ، وَاحْتَبَسَ عَلَيَّ جَبْرِيلُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ إِذَا هُوَ بِهِ وَبِمِكَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَهَبَطَ جَبْرِيلُ إِلَى الْأَرْضِ وَبَقِيَ مِكَائِيلُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ،

قَالَ: فَأَخَذَنِي جَبْرِيلُ فَصَلَّقَنِي لِحَلَاوَةِ القَفَا، وَشَقَّ عَن بَطْنِي، فَأَخْرَجَ مِنْهُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهِ، ثُمَّ كَفَّأَنِي كَمَا يُكْفَأُ الْإِنَاءُ، ثُمَّ خَتَمَ فِي ظَهْرِي حَتَّى وَجَدْتُ مَسَّ الخَاتَمِ، ثُمَّ قَالَ لِي: {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ}، وَلَمْ أَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ، فَأَخَذَ بِحَلْقِي حَتَّى أَجْهَشْتُ بِالبُكَاءِ، ثُمَّ قَالَ لِي: {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ} إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: {مَا لَمْ يَعْلَمْ}، قَالَ: فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدُ، قَالَ: ثُمَّ وَزَنِي بِرَجُلٍ فَوَزَنْتُهُ، ثُمَّ وَزَنِي بِآخَرَ فَوَزَنْتُهُ، ثُمَّ وَزَنِي بِمِثَّةٍ، فَقَالَ مِكَائِيلُ: تَبِعْتَهُ أُمَّتَهُ وَرَبَّ الكَعْبَةِ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ إِلَى مَنْزِلِي فَمَا يَلْقَانِي حَجْرٌ وَلَا شَجَرٌ، إِلَّا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، فَقَالَتْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

١٦٤٤ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَرْبَعِ مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، أَوْ نَحْمَسٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهُوَ غَضَبَانُ، فَقُلْتُ: مَنْ أَغْضَبَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ، قَالَ: أَمَا شَعَرْتُ أَنِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ، فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ، قَالَ الْحَكَمُ: كَانَهُمْ خُشِبٌ، وَلَوْ إِنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سَقَتْ الْهُدْيَ حَتَّى

أَشْتَرِيهِ ثُمَّ أَحَلَّ كَمَا حَلُّوا.

١٦٤٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، عَنْ عِرَاكِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَلَغَهُ أَمْرٌ بِمَقْعَدَةٍ فَاسْتَقْبَلَ بِهَا الْقِبْلَةَ.

١٦٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، يَعْنِي أَبَاهُ، عَنِ السَّائِبِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ جَنَّاتِ الْبُيُوتِ، يَعْنِي مِنَ الْحَيَاتِ إِلَّا الْأَبْتَرُ وَذُو الطُّفَيْتَيْنِ، فَإِنَّمَا يَخْطَفَانِ الْأَبْصَارَ وَيَقْتُلَانِ الْحَبْلَ فِي بَطُونِ النِّسَاءِ، فَمَنْ لَمْ يَقْتُلْهَا فَلَيْسَ مِنَّا.

١٦٤٧- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ غَالِبٍ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لِعِمَارٍ: أَمَا أَنْتَ يَا عِمَارُ فَقَدْ عَلِمْتَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ، رَجُلٍ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ فِئْتَلًا.

١٦٤٨- حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنِ الْأَزْرَقِيِّ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ.

١٦٤٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ بَابُوسَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرْنَا وَفَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَعَلَ يُرَاحُ بَيْنَ خَدَيْهِ قَبْلًا، وَهُوَ يَقُولُ: يَا نَبِيَّاهُ يَا صَفِيَّاهُ.

١٦٥٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْعَلَاءِ الْيَشْكُرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ سَرِجٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ: وَذَكَرَ عِنْدَهَا الْقَضَاءُ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يُؤْتَى بِالْقَاضِيِ الْعَدْلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَلْقَى مِنْ شِدَّةِ الْحِسَابِ مَا يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي تَمْرَةٍ قَطُّ.

١٦٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَدِيلٍ الْعُقَيْلِيُّ، بِصُرِّي ثَمَّةٌ صَدُوقٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ بِ { الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } فَإِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُخْفِضْهُ وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا، فَإِذَا سَجَدَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا، وَكَانَ يَفْرُسُ قَدَمَهُ الْيَسْرَى وَيَنْصَبُ قَدَمَهُ الْيُمْنَى، وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ التَّحِيَّاتِ، وَكَانَ يَنْبَى عَنْ عَقَبِ الشَّيْطَانِ وَعَنِ اقْتِرَاشِ كَافِرِاشِ السَّبْعِ وَالْكَلْبِ، وَكَانَ يَخْتَمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ.

١٦٥٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَبْلَ الْفَجْرِ رَكَعَتَيْنِ، يَقُولُ فِيهِمَا قَدْرَ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ.

١٦٥٣- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلِيُّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدِمْتُ إِلَيْهِ لِحَمًا، أَوْ عَظْمًا، فَقُلْتُ: هَذَا مِمَّا آتَيْنَاهُ بِهِ بِرَبْرَةٍ، فَقَالَ: هُوَ عَلَيَا صَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ.

١٦٥٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ، مِنْ وَلَدِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ تِسْعَ وَعِشْرِينَ يَوْمًا، فَتَعَجَّبَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَمَا يُعْجِبُكُمْ مِنْ ذَلِكَ، فَمَا صُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ أَكْثَرَ مِمَّا صُمْتُ ثَلَاثِينَ.

١٦٥٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلِيُّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: أَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: إِذَا أَصُومَ وَدَخَلَ عَلَيَّ يَوْمًا آخَرَ، فَقَالَ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: إِذَا أَفْطَرْتُ وَإِنْ كُنْتُ فَرَضْتُ الصَّوْمَ.

١٦٥٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ سَالِمِ سَبْلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ لِأَخِيهَا: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٦٥٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنِيٍّ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ.

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الصَّلْتِيُّ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: لَا، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ.

١٦٥٩- حَدَّثَنَا الصَّلْتِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ؟ قَالَتْ: لَا، إِلَّا مِنَ الْمَفْصَلِ.

١٦٦٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَقِيقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ الْأَيَّامَ الْمَعْلُومَةَ مِنَ الشَّهْرِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ.

١٦٦١- حَدَّثَنَا هَارُونُ الْأَعْمُورِيُّ، عَنْ بُدَيْلِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَرَأَ: (فُرُوحٌ وَرِيحَانٌ).

- الْأَفْرَادُ.

١٦٦٢- حَدَّثَنَا ثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْتَظِرُ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ.

١٦٦٣- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: صَنَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرْدَةً سَوْدَاءَ مِنْ صُوفٍ فَلَبِسَهَا، فَأَعْجَبْتَهُ، فَلَمَّا عَرِقَ فِيهَا فُوجِدَ رِيحُ النَّرَّةِ قَدْ فَهِمَ.

- وَمَا رَوَى عَنْهَا النَّسَاءُ.

١٦٦٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمَّتِهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَذُوقَ مِنْ عَسِيلَتِهِ.

- صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٦٥- حَدَّثَنَا قُورَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَبْرِ الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ، قَالَتْ: حَدَّثَنَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَرْجِعُ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ وَأَرْجِعُ بِنُسُكٍ وَاحِدٍ، فَأَمَرَ أَخِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ وَأَرْدَفَنِي خَلْفَهُ

عَلَى الْبَعِيرِ فِي لَيْلَةِ حَارَّةٍ، فَجَعَلْتُ أَحْسِرُ عَنْ نَحَارِي، فَتَنَاوَلَنِي بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ: هَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ؟ فَأَعْتَمَرْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي مَكَانِهِ لَمْ يَبْرَحْ.

١٦٦٦- حَدَّثَنَا قُورَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ مِنْ آلِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتُ شَيْبَةَ، قَالَتْ: حَدَّثَنَا عَائِشَةُ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُصَلِّي فِي الْكَعْبَةِ؟ فَقَالَ: صَلِّي فِي الْمِحْرَفَانَهُ مِنَ الْكَعْبَةِ، أَوْ قَالَ: مِنَ الْبَيْتِ.

١٦٦٧- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتُ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَتَتْ فُلَانَةَ بِنْتُ فُلَانٍ الْأَنْصَارِيَّةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ قَالَ: تَبْدَأُ إِحْدَاكُنَّ فِتْوَضًا فِتْبَدًا بِشِقِّ رَأْسِهَا الْأَيْمَنِ ثُمَّ الْأَيْسَرِ حَتَّى تَتَّقِيَ

شُئِنَ رَأْسِهَا، ثُمَّ قَالَ: تَدْرُونَ مَا شُئِنَ الرَّأْسِ؟ قَالَتْ: الْبَشْرَةُ، قَالَ: صَدَقْتَ، ثُمَّ تَفَيْضُ عَلَى بَقِيَّةِ جَسَدِهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ الْغُسْلُ مِنَ الْمَحِيضِ؟ قَالَ تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ سِدْرَتَهَا وَمَاءَهَا فَتَطْهَرُ بِهَا فَتُحَسِّنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ تَبْدَأُ بِشِقِّ رَأْسِهَا الْأَيْمَنِ ثُمَّ الْأَيْسَرِ حَتَّى تَنْقِي شُئِنَ الرَّأْسِ، ثُمَّ تَفَيْضُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَطْهَرُ بِهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَتَطْهَرُ بِهَا؟ فَقُلْتُ لَهَا أَنَا: يَا سُبْحَانَ اللَّهِ تَتَّبِعِينَ آثَارَ الدَّمِ.

١٦٦٨- حَدَّثَنَا، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ بِالْبَصَاعِ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ (١).

حاشية

(١) قال المحقق: هذا الحديث زيادة من "د"، ومكان النقط مطموس.

١٦٦٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ، يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ تَمْرَطُ شَعْرَهَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوا فِيهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَعَنَ الْوَأَصِلَةَ وَالْمُؤَاصِلَةَ.

١٦٧٠- حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَيْشٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ مِيرَاثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيرًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً.

- أُمَّ كُثُومٍ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٧١- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ بُدَيْلِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهَا: أُمَّ كُثُومٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةِ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلِقْمَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ كَفَاكُمْ، إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَانْسِي أَنْ يَذْكَرَ اسْمَ اللَّهِ، فليقل: بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ.

١٦٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَمٍ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي كَرِيمَةُ بِنْتُ هَمَامِ الطَّائِيَّةِ، قَالَتْ: كُنَّا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَعَائِشَةُ فِيهِ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهَا، فَقَالَتْ لَهَا امْرَأَةٌ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا تَقُولِينَ فِي الْحِنَاءِ فِي الْخِضَابِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ خَلِيلِي لَا يَجِبُ رِيحُهُ.

١٦٧٣- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ، أَوْ قَالَ: طَهَّرَتْ.

١٦٧٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبْرِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أُمِّ كُثُومٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تُصَلِّي، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَلَيْكَ مِنَ الدُّعَاءِ بِالْكَوَامِلِ الْجَوَامِعِ، فَلَمَّا انصرفت سألته عن ذلك، فقال: قولي: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا، أَوْ قَرَّبَ مِنْهَا، مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، اللَّهُمَّ وَأَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا قَضَيْتَ لِي مِنْ قَضَاءٍ، أَوْ قَالَ: مِنْ أَمْرٍ، فَاجْعَلْ عَاقِبَتَهُ لِي رَشَدًا.

- مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٧٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ أَبِي الْأَزْهَرِ الضُّبَعِيِّ الْقَسَامِ الرَّشِكِيِّ، عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ، قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ؟ قَالَتْ: أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ كُنَّا نَحِيضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْكَأَ نَقْضِي؟.

١٦٧٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَةَ، تَقُولُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ.

١٦٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدٍ، سَمِعْتُ مُعَاذَةَ، قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ ثَلَاثًا مِنَ الشَّهْرِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قُلْتُ: مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ؟ قَالَتْ: كَانَ لَا يُبَالِي مِنْ أَبِيهِ صَامَ.

١٦٧٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ حَتَّى يَقُولَ: أَبْقِي لِي أَبْقِي لِي.
- عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٧٩- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِصَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طُوبَى لَهُ، عَصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، لَمْ يَعْمَلْ سُوءًا قَطُّ، وَلَمْ يَدْرِبْهُ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ أَوْلَا تَدْرِينَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ الْجَنَّةَ، وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا خَلَقَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ النَّارَ، وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا، خَلَقَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ!.

- أُمُّ جَعْفَرٍ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٨٠- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ قَابُوسِ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أُمِّ جَعْفَرٍ، قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ يُطِيلُ فِيهِ الْقِيَامَ وَيُحْسِنُ فِيهِ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَأَمَّا مَا لَمْ يَكُنْ يَدْعُ صَاحِبًا وَلَا سَقِيمًا شَاهِدًا وَلَا غَائِبًا فَالرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ.
- بَهِيَّةُ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٨١- حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، عَنْ بَهِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: هُمْ فِي النَّارِ يَا عَائِشَةُ، قُلْتُ: فَمَا تَقُولُ فِي أَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: هُمْ فِي الْجَنَّةِ يَا عَائِشَةَ، قُلْتُ: وَكَيْفَ؟! لَمْ (١) يَدْرِكُوا الْأَعْمَالَ وَلَمْ تَجْرِ عَلَيْهِمُ الْأَقْلَامُ؟ قَالَ: رَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ.

حاشية

(١) قال المحقق: في "خ، د، ص، م": "ولم".

- أُمُّ سَالِمٍ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٨٢- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بَرِيدٍ أَوْ ابْنُ بَرْدٍ، عَنْ أُمِّ سَالِمٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ: كَمْ فِي بَيْتِكَ مِنْ بَرَكَةٍ؟ يَعْنِي شَاةً، أَوْ شَاتَيْنِ.

- سَارِيَّةُ، وَقَرِيْبَةُ، وَأُمُّ عِمْرَةَ بِنْتُ عَمِيرٍ عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٨٣- حَدَّثَنَا سَكْنُ بْنُ الْمَغِيرَةِ، قَالَ: أَخْبَرْتَنَا سَارِيَّةُ، قَالَتْ: حَدَّثَنَا عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ.

١٦٨٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمٌ مَوْلَى قَرِيْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ قَرِيْبَةَ تُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّكَ تَوَاصَلُ، قَالَ: إِنِّي أَبَيْتُ يُطْعِمَنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي.

١٦٨٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عِمْرَةَ بِنْتُ عَمِيرٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَلَدُ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ،

مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِهِ، فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ.

- عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٦٨٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ عَمْرَةَ، تُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ

صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، قَالَ شُعْبَةُ: أَكْبَرُ عَلَيَّ أَنَّهُ قَالَ: يُخَفِّفُهُمَا، شَكَ شُعْبَةُ فِي تَخْفِيفِهِمَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقُولُ يقرأ فِيهِمَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ.
١٦٨٧- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تَقَطُّعُ يَدِ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا.

١٦٨٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ، اسْتَحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتَصَلِّيَ فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.
- أُمِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ.

١٦٨٩- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِيَّةِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ، أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ}، وَسَأَلْتُهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ}، فَقَالَتْ: لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ مِنْذُ سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: هَذِهِ مُتَابَعَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلْعَبْدِ مِمَّا يُصِيبُهُ مِنَ الْحَمَى وَالْحَزَنِ وَالنَّكْبَةِ حَتَّى الْبِضَاعَةِ يَضَعُهَا فِي كُمِّهِ فَيَفْقِدُهَا، فَيَفْرَعُ لَهَا فَيَجِدُهَا فِي ضَبْنِهِ حَتَّى إِنْ الْعَبْدُ لِيَخْرُجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَمَا يَخْرُجُ التَّبَرُّ الْأَحْمَرُ مِنَ الْكَبْرِ.
- أُمُّ الْمُغِيرَةِ.

١٦٩٠- حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ الْمُغِيرَةِ مَوْلَاةٌ لِلْأَنْصَارِ، قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْحَرِيرِ تَلْبَسُهُ النِّسَاءُ، فَقَالَتْ: قَدْ كَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَكْسَى ثِيَابًا، يُقَالُ لَهَا: السِّيرَاءُ، فِيهَا حَرِيرٌ.
٢٥٢- وَمَا رَوَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عَمْرِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٦٩١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الضُّحَى، يُحَدِّثُ عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ، عَنْ حَفْصَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ.

١٦٩٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ حَفْصَةَ، أَوْ عَنْ عَائِشَةَ، أَوْ كِلْتَاهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ.

١٦٩٣- حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَرَوْنَ الرُّؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقْصُونَهَا عَلَيْهِ، فَيَقُولُ فِيهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، فَقُلْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ لِنَفْسِي: لَوْ كَانَ فِيكَ خَيْرٌ لَرَأَيْتَ رُؤْيَا كَمَا يَرَى النَّاسُ، ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ فِيَّ خَيْرًا فَأَرِنِي، فَلَمَّا نِمْتُ رَأَيْتُ فِي مَنَامِي كَأَنَّ مَلَكَينِ أْتِيَانِي فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَانْطَلَقَا بِي حَتَّى وَقَفَا بِي عَلَى جَهَنَّمَ وَهُمَا يَعْتَلَانِي، فَإِذَا جَهَنَّمَ مَطْوِيَةٌ، فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ جَهَنَّمَ، حَتَّى جَاءَ مَلَكٌ، فَقَالَ: لِمَ تَرَعُ، نَعَمِ الْمَرْءُ أَنْتَ لَوْ كُنْتَ تُكْثِرُ الصَّلَاةَ، قَالَ ابْنُ عَمْرٍ: فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهَا، فَقَصَصَتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ، قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ.
٢٥٣- مَا رَوَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٦٩٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ مَاتَ حَمِيمٌ لَهَا تَوَفَّى فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ فَجَعَلَتْ تَمْسَحُ بِهَا وَتَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا.

رواه مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، قالت: دخلت على زينب بنت جحش.

٢٥٤- ما روت أم حبيبة بنت أبي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم.

١٦٩٥- حدثنا شعبة، قال: أخبرني حميد بن نافع، قال: سمعت زينب بنت أم سلمة، تحدث عن أم حبيبة بنت أبي سفيان، أن

حَمِيمًا لَهَا تُوْفِي، فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ فَجَعَلَتْ تَمْسَحُ بِهَا وَتَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ

الْآخِرِ أَنْ تُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا.

١٦٩٦- حدثنا شعبة، عن النعمان بن سالم، سمع عمرو بن أوس، سمع عنبسة بن أبي سفيان، يحدث عن أم حبيبة، أن رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ سِوَى الْمَكْتُوبَةِ بَنِي لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ، قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

مَا تَرَكْتَنِ بَعْدُ، قَالَ عَنبَسَةُ: مَا تَرَكْتَنِ بَعْدُ، قَالَ عَمْرُو: مَا تَرَكْتَنِ بَعْدُ، قَالَ النُّعْمَانُ: وَأَنَا مَا أَكَادُ أَدْعُهُنَّ بَعْدُ.

١٦٩٧- حدثنا زمعة، عن الزهري، عن أبي سلمة، أن رجلاً دخل على أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فدعت له بسويق، أو

بِطَعَامٍ، ثُمَّ قَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ أَخٍ تَوْضَأُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْوُضُوءُ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، أَوْ قَالَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ.

٢٥٥- ما روت أم سلمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

١٦٩٨- حدثنا شعبة، عن عبد ربه، قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن، قال: سمعت أبا هريرة، وابن عباس اختلفا في المرأة إذا

تُوْفِي عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرُ الْأَجَلَيْنِ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا وَضَعْتَ مَا فِي بَطْنِهَا فَقَدْ حَلَّتْ، فَبَعَثَانِي إِلَى أُمِّ

سَلْمَةَ، فَأَتَيْتَهَا، فَسَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: نَفْسَتْ سَبْعَةَ بَنَاتِ الْحَارِثِ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِخَمْسِ عَشْرَةَ، فَخَطَبَهَا رَجُلَانِ فَهَوِيَتْ أَحَدَهُمَا، فَخَشُوا أَنْ

تَفْتَاتَ بِنَفْسِهَا، فَقَالُوا: لَمْ يَحِلَّ لِكَ الْأَزْوَاجِ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: بَلَى، قَدْ حَلَّتْ لِكَ الْأَزْوَاجِ

فَأَنْكِحِي مَنْ شِئْتَ.

١٦٩٩- حدثنا محمد بن ثابت البناني، عن أبيه، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قرأ: عمل غير

صالح.

١٧٠٠- حدثنا همام، عن قتادة، عن الحسن، عن ضبة بن محصن، عن أم سلمة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: سيكون

أَمْرَاءٌ، فَتَعْرِفُونَ وَتَتَكْرَهُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِيءٌ، وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَقْتُلُ فِجْرَتَهُمْ؟

فَقَالَ لَا، مَا صَلَّوْا.

١٧٠١- حدثنا شعبة، قال: حدثنا حميد بن نافع المدني، قال: سمعت زينب بنت أم سلمة، تحدث عن أم سلمة، أن امرأة توفى

عَنْهَا زَوْجُهَا، فَاشْتَكَّتْ عَيْنَاهَا، فَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَكْتَلِحُ؟ فَقَالَ: لَا، قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنْ تَمْكُثُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا حَوْلًا،

أَوْ قَالَ: فِي أَحْلَاسِ بَيْتِهَا حَوْلًا، فَإِذَا مَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعْرَةٍ ثُمَّ خَرَجَتْ، لَا، حَتَّى تَمْضِيَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا.

١٧٠٢- حدثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أم سلمة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في بيتها

بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ، فَسَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي بَعْدَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ، فَجَاءَ وَفَدَّ فَشَغَلُونِي.

١٧٠٣- حدثنا شعبة، قال: أخبرني أيوب، وخالد الخدائي، عن الحسن، قال: أخبرتنا أمنا، عن أم سلمة، زوج النبي صلى الله عليه

وَسَلَّمَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي عَمَارٍ: تَمَتُّكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ.

١٧٠٤- حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْحُجُّ جِهَادٌ كُلُّ ضَعِيفٍ.

١٧٠٥- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ تَاجِرًا إِلَى بَصْرَى فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٠٦- حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَ: وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ خَالَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءٍ مِنْ فَضَّةٍ فَإِنَّمَا يَجْرُ نَارَ جَهَنَّمَ، أَوْ قَالَ: كَأَنَّمَا يَجْرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ.

١٧٠٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَفِينَةُ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَ: اعْتَقَتْنِي أُمُّ سَلَمَةَ، وَاشْتَرَطَتْ عَلَيَّ أَنْ أَخْدُمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا عَاشَ.

١٧٠٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَصُومُ شَهْرَيْنِ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ.

١٧٠٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ الْقُرَشِيَّةِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ لَمْ يَلْبَثْ فِي مَقْعَدِهِ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى يَقُومَ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَزَرَى ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ النِّسَاءِ حَتَّى يَمْضِينَ.

١٧١٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ مَوْلَى لَأَمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَلَيْهَا نَافِعًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا.

١٧١١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصْبِحُ جَنَابًا، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ، قَالَ سَعِيدٌ: فَرَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ فِتْيَاهُ.

١٧١٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَرْلَّ، أَوْ أَضِلَّ، أَوْ أَظْلَمَ، أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ.

١٧١٣- حَدَّثَنَا أَبُو كَعْبٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: أَخْبِرْنِي بِأَكْثَرِ مَا كَانَ يَدْعُو بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: كَانَ أَكْثَرَ دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُكْثِرُ أَنْ تَدْعُو بِهَذَا؟ فَقَالَ إِنَّ قَلْبَ ابْنِ آدَمَ بَيْنَ إصْبَعَيْ الرَّحْمَنِ عَرٌّ وَجَلَّ مَا شَاءَ أَقَامَ، وَمَا شَاءَ أَرَاغَ.

١٧١٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ، تَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَكَانَ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَيْهِ مَا دُوِمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ.

١٧١٥- حَدَّثَنَا كَامِلُ أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَوَرَّ وَيَلِي عَانَتَهُ بِيَدِهِ.

١٧١٦- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ أَبِي يُونُسَ الْقَشِيرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَبْطِيَّةِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَقْبَلُ قَوْمٌ يُؤْمِنُونَ الْبَيْتَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خَسَفَ بِهِمْ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فِيهِمُ الْمَكْرَهَ، قَالَ: يَبْعَثُونَ عَلَيَّ

١٧١٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ وَهْبِ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَخْتَمِرُ، فَقَالَ: لِيَّةٌ، لَا لَيْتَانَ.

١٧١٨- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ الصَّرْحَةَ عَلَى عَائِشَةَ، فَأَرْسَلَتْ جَارِيَتَهَا: انْظُرِي مَا صَنَعْتُ، جَاءَتْ، فَقَالَتْ: قَدْ فَضَّتْ، فَقَالَتْ: يَرْحَمُهَا اللَّهُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ كُلِّهِمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَبُوهَا.

١٧١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ ابْنَتَانِ، أَوْ أُخْتَانِ، أَوْ ذَوَاتَا قَرَابَةٍ، فَأَنْفَقَ عَلَيْهِمَا حَتَّى يَكْفِيَهُمَا، أَوْ يُغْنِيَهُمَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ كَانَتْ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ. ٢٥٦- مَا رَوَتْ أُمُّ هَانِئِ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٢٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئِ، عَنْ فَاحِشَةَ، وَهِيَ أُمُّ هَانِئِ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ بَيْتِي، فَاعْتَسَلَ، فَصَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُلْتَحِفًا بِهِ.

١٧٢١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ أُمِّ هَانِئِ، عَنْ أُمِّ هَانِئِ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا لِي بِشَرَابٍ، فَشَرِبْتُ، أَوْ قَالَ: دَعَا بِشَرَابٍ، فَشَرِبْتُ، ثُمَّ نَاولَنِي فَشَرِبْتُ، وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً، وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَرُدَّ سُورَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ كَانَ قِضَاءً مِنْ رَمَضَانَ فَصُومِي يَوْمًا مَكَانَهُ، وَإِنْ كَانَ تَطَوُّعًا فَإِنْ شِئْتَ فَاقْضِي، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَقْضِي.

١٧٢٢- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِئِ، عَنْ أُمِّ هَانِئِ، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُنْكَرُ} قَالَ: كَانُوا يُخْذِفُونَ مِنْ مَرِّ بِهِمْ، وَيَسْخَرُونَ مِنْهُ، فَذَلِكَ الْمُنْكَرُ الَّذِي كَانُوا يَأْتُونَ.

١٧٢٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْدَةُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ ابْنُ أُمِّ هَانِئِ، وَكَانَ سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ يُحَدِّثُهُ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أُمِّ هَانِئِ، قَالَ شُعْبَةُ: فَلَقِيتُ أَنَا أَفْضَلَهُمَا جَعْدَةَ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أُمِّ هَانِئِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَنَاولَتْهُ شَرَابًا فَشَرِبْتُ، ثُمَّ نَاولَهَا فَشَرِبْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ صَائِمَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الصَّائِمُ الْمُتَطَوِّعُ آمِنٌ نَفْسِهِ، أَوْ أَمِيرٌ نَفْسِهِ إِنْ شَاءَ صَامٌ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لَجَعْدَةَ: أَسَمِعْتَهُ أَنْتَ مِنْ أُمِّ هَانِئِ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَهْلُنَا وَأَبُو صَالِحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِئِ، عَنْ أُمِّ هَانِئِ.

١٧٢٤- حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئِ، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ بَطْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ إِلَّا ذَكَرْتُ الْقَرَاتِيسَ الْمَثْنِيَةَ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ.

١٧٢٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، يَقُولُ: مَا أَخْبَرَنِي أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الصُّحَى غَيْرَ أُمِّ هَانِئِ، فَإِنَّهَا حَدَّثَتْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَاعْتَسَلَ وَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَخْفَ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ.

٢٥٧- مَا رَوَتْ أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٢٦- حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ الْيَشْكُرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ فِيمَنْ بَايَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ لَا نَسْرِقَ، الْآيَةَ كُلَّهَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايَعَنَا، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَصَاحُ النِّسَاءَ، وَقَوْلِي لِأَمْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ كَقَوْلِي لِمِئَةِ امْرَأَةٍ.

٢٥٨- وَأَخْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٢٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِيِّ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ عَنْ أُخْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: وَجِبَ الْخُرُوجُ عَلَى كُلِّ ذَاتِ نِطَاقٍ، يَعْنِي فِي الْعِيدَيْنِ.

٢٥٩- وَمَا رَوَتْ جُوَيْرِيَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٢٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ جُمُعَةٍ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: صُمْتَ أَمْسٍ؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: تَصُومِينَ غَدًا؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: فَأَفْطِرِي.

٢٦٠- وَمَا رَوَتْ الرَّبِيعُ بِنْتُ مَعُوذٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٢٩- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، قَالَ: أَرْسَلَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ إِلَى الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُوذٍ؛ أَسَأَلَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ كَثِيرًا مَا يَتَوَضَّأُ عِنْدَهُمْ، فَاتَيْتُهَا، فَسَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ فَأَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا.

٢٦١- وَمَا رَوَتْ مَيْمُونَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٣٠- حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ سَمَّكَ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْتَسَلَ، أَوْ قَالَتْ: تَوَضَّأَ، بِفَضْلِ غُسْلِهَا مِنَ الْجَنَابَةِ.

١٧٣١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخَمْرَةِ.

١٧٣٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: قُلْتُ لِمَقْسَمٍ: إِنِّي أُوتِرُ بِثَلَاثٍ، ثُمَّ أُخْرَجُ إِلَى الصَّلَاةِ مَخَافَةَ أَنْ تَفُوتَنِي، فَقَالَ: لَا يَصْلِحُ الْوُتْرُ إِلَّا بِخَمْسٍ، أَوْ سَبْعٍ، فَأَخْبَرْتُ بِهِ مُجَاهِدًا، وَيَحْيَى بْنَ الْجَزَارِ، فَقَالَا لِي: سَلُهُ عَمَّنْ؟ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: عَنِ الثَّقَةِ عَنِ الثَّقَةِ، عَنْ مَيْمُونَةَ، وَعَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْتَسَلَ عِنْدَهَا فَأَنَّهُ بِمَنْدِيلٍ فَرَمَى بِهِ.

قَالَ الْأَعْمَشُ: فَذَكَرْتُهُ لِابْرَاهِيمَ، فَقَالَ: الْحَدِيثُ هَكَذَا وَلَا بَأْسَ بِالْمَنْدِيلِ، إِنَّمَا هُوَ عَادَةٌ.

١٧٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ تَخَّى مِنَ الْمُغْتَسَلِ فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ.

١٧٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْهَدَلِيُّ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا

خَرَجَ مِنْ بَيْتِي رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَرَلَّ، أَوْ أَضِلَّ، أَوْ أَظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ.
٢٦٢- مَا رَوَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٣٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيَّةِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ: إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ.

١٧٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَخَارِجَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ شَهْرِ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمٍ أَخِيهِ بِالْمَغِيْبَةِ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْتَقَهُ مِنَ النَّارِ.

١٧٣٨- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: إِنَّ قَبْلَ خُرُوجِهِ عَامًا تُمْسِكُ السَّمَاءُ ثَلَاثَ قَطْرِهَا، وَالْأَرْضُ ثَلَاثَ نَبَاتِهَا، وَالْعَامَ الثَّانِي تُمْسِكُ السَّمَاءُ ثَلَاثَ قَطْرِهَا، وَالْأَرْضُ ثَلَاثَ نَبَاتِهَا، وَالْعَامَ الثَّلَاثَ تُمْسِكُ السَّمَاءُ قَطْرَهَا وَالْأَرْضُ نَبَاتَهَا حَتَّى لَا يَبْقَى ذَاتُ ضِرْسٍ، وَلَا ذَاتُ ظِلْفٍ، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ فِتْنَتِهِ أَنْ يَقُولَ لِلرَّجُلِ: إِنَّ أُحْيَيْتُ لَكَ أُمَّكَ وَأَبَاكَ، أَتَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟ فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيَاطِينُ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، فَجَاءَ وَأَهْلُ الْبَيْتِ يَبْكُونَ، فَأَخَذَ بَعْضَادَتِي الْبَابَ، ثُمَّ قَالَ: مَهْمٌ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَالَ، فَوَاللَّهِ إِنْ أَحَدَنَا لَيَعْجُنُ عَجِينَهُ فَمَا يَخْتَبِرُ حَتَّى يَخْشَى أَنْ يَفْتَنَ، وَأَنْتَ تَقُولُ: الْأَطْعَمَةُ تَرُوي إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ يَكْفِي الْمُؤْمِنَ يَوْمَئِذٍ مَا يَكْفِي الْمَلَائِكَةَ، قَالُوا: فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَأْكُلُ وَلَا تَشْرَبُ وَلَكِنَّهَا تَقْدَسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: طَعَامُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ التَّسْبِيحُ، فَإِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَاجِجُهُ، وَإِنْ يَخْرُجُ بَعْدِي، فَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ.

٢٦٣- مَا رَوَتْ أُمُّ كُرْزِ الْكَعْبِيَّةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٣٩- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدِ الْمَكِّيِّ، عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزِ الْكَعْبِيَّةِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَقْرُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَاتِبِهَا، قَالَ: يَعْنِي الطَّيْرَةَ.

٢٦٤- مَا رَوَتْ أُمُّ قَيْسِ بِنْتُ مُحْصِنِ الْأَنْصَارِيَّةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الْمَدِينِيُّ، مَوْلَى نَافِعِ مَوْلَى أُمِّ قَيْسِ بِنْتُ مُحْصِنِ الْأَسَدِيِّ عَنِ نَافِعِ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ قَيْسِ بِنْتُ مُحْصِنٍ قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخِذٌ بِيَدِي فِي بَعْضِ سِكَكِ الْمَدِينَةِ، وَمَا فِيهَا بَيْتٌ حَتَّى أَنْتَهِنَا إِلَى بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَقَالَ يَا أُمَّ قَيْسِ، قُتِلَتْ: لَبِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدِيكَ، قَالَ: تَرِينَ هَذِهِ الْمَقْبَرَةَ؟ قَالَتْ (١): نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: يَبْعَثُ مِنْهَا سَبْعُونَ أَلْفًا، وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا؟ قَالَ: وَأَنْتَ فَقَامَ آخَرٌ، فَقَالَ: وَأَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: سَبَقَتْ بِهَا عَكَاشَةٌ.

حاشية

(١) في الأصول: "قال" وقال المحقق: كذا بالنسخ، وضرب عليها في الأصل.

١٧٤١- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ صَبِيًّا بَالَ فِي حِجْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ غَسْلًا.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَضَبَّتِ السَّنَةُ أَنْ يَنْضَحَ بَوْلٌ مِنْ لَمْ يَأْكُلْ مِنَ الطَّعَامِ مِنَ الصَّبِيَّانِ، وَمَضَّتِ السَّنَةُ أَنْ يَغْسَلَ بَوْلٌ مِنْ أَكَلِ الطَّعَامِ مِنَ الصَّبِيَّانِ.

٢٦٥- ما روت أسماء بنت أبي بكر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

١٧٤٢- حدثنا شعبة، عن مسلم القرظي، قال: دخلنا على أسماء بنت أبي بكر، فسألناها عن متعة النساء، فقالت: فعلناها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم.

١٧٤٣- حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر، أن امرأة سألت، يعني النبي صلى الله عليه وسلم، عن دم الحيض يصب الثوب، فقال: تقرصيه بالماء وأنضحني ما حوله.

١٧٤٤- حدثنا ابن المبارك، عن مضعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، أن أبا بكر طلق امرأته قبيلة في الجاهلية، وهي أم أسماء بنت أبي بكر، فقدمت عليهم في المدة التي كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش، فأهدت إلى أسماء بنت أبي بكر قرطاً وأشياء، فكرهت أن تقبل منها، حتى أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له، فأنزل الله عز وجل: {لَا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين}.

١٧٤٥- حدثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، قال: أخبرني أبو سلمة، أن عروة بن الزبير أخبره، أن أسماء بنت أبي بكر أخبرته، أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر: ليس شيء أغير من الله عز وجل.

١٧٤٦- حدثنا الأسود بن شيبان، عن أبي نوفل بن أبي عقرب، عن أسماء بنت أبي بكر، أنها قالت للحجاج: أما إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أن في ثقيف كذاباً ومبيراً، فأما الكذاب فقد رأيناه، وأم المبير فلا أخالك إلا إياه.

١٧٤٧- حدثنا طلحة، عن عبد الله، مولى أسماء بنت أبي بكر، أن أسماء كانت تقول لأهلها ليلة المزدلفة: أغاب القمر؟ أغاب القمر؟ فإذا قالوا: نعم، قالت: قوموا، هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعثنا.

١٧٤٨- حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن أسماء بنت أبي بكر، قالت: يا رسول الله، إن أمي أتتني في عهد قريش، وهي راغبة مشركة، أفأصلها؟ قال: نعم، صلي أمك.

٢٦٦- ما روت بنت حارثة بن النعمان، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

١٧٤٩- حدثنا شعبة، عن خبيب، عن ابن معن، عن بنت حارثة بن النعمان الأنصاري، قالت: لقد رأيتنا وتورنا وتور رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد، وما أخذت قاف، يعني سورة ق إلا من في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطف.

٢٦٧- ما روت فاطمة بنت قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم.

١٧٥٠- حدثنا شعبة، قال: أخبرني أبو بكر بن أبي الجهم، قال: دخلت أنا وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف على فاطمة بنت قيس في ملك آل الزبير، فسألناها عن المطلقة ثلاثاً، هل لها نفقة؟ فقالت: طلقني زوجي ثلاثاً، لم يجعل لي سكني، ولا نفقة، فأتيت رسول

الله صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك له، فقلت: إنه لم يجعل لي سكني، ولا نفقة، قال: صدق، ثم قال: اعتدي في بيت أم شريك، ثم قال: إن المهاجرين يأتونها ولكن اعتدي في بيت ابن أم مكتوم، فإنه رجل ضير البصر، وعسى أن تلقين عنك ثيابك، أو بعض

ثيابك، قالت: ففعلت، فلما انقضت عدتي خطبني أبو الجهم رجل من قريش، ومعاوية بن أبي سفيان، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أما أبو الجهم فهو رجل شديد على النساء، وأما معاوية فرجل لا

مال له، قالت: ثم خطبني أسامة بن زيد، فتزوجته، فبارك الله لي في أسامة.

@

١٧٥١- حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتَحَفَّتْنَا بِرَطْبٍ، يُقَالُ لَهُ: ابْنُ طَابٍ، وَسَقَتْنَا سَوِيْقَ سُلْتٍ، فَسَأَلْنَاهَا عَنِ الْمُطَلَّقةِ ثَلَاثًا: أَيْنَ تَعْتَدُ؟ فَقَالَتْ: أَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَعْتَدَ فِي أَهْلِي، أَيُّ: أَتَحَوَّلَ، وَيَوْمَئِذٍ نُودِي فِي النَّاسِ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَخَرَجْتُ فِيمَنْ خَرَجَ مِنَ النِّسَاءِ وَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمَقْدَمِ، مِمَّا يَلِي الصَّفَّ الْمُوَخَّرَ مِنَ الرِّجَالِ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ بَنِي عِمِّ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَكِبُوا الْبَحْرَ، وَإِنَّ سَفِينَتَهُمْ قَدَفْتَهُمْ إِلَى سَاحِلِ مِنْ سَوَاحِلِ الْبَحْرِ، وَهُنَاكَ دَابَّةٌ يُورِيهَا شَعْرُهَا، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهَا، قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ،

ثُمَّ قَالَتْ: إِنَّ فِي ذَلِكَ الدَّيْرِ مَنْ هُوَ إِلَى رُؤْيَيْكُمْ بِالأَشْوَاقِ، فَدَخَلْنَا، فَإِذَا رَجُلٌ مُكَبَّلٌ فِي الْحَدِيدِ بِضُرُورَةٍ، فَقَالَ: أَخْرَجَ صَاحِبُكُمْ؟ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: فَاتَّبِعُوهُ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ، أَيَطْعِمُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبْرِيَّةِ أَكْثِيرَةُ الْمَاءِ هِيَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: فَأَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرٍ أَكْثِيرَةُ الْمَاءِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَوْ قَدَّ خَرَجْتُ لَوَطِئْتُ الْبِلَادَ كُلَّهَا غَيْرَ مَكَّةَ وَطَبِيبَةَ، قَالَتْ فَاطِمَةُ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِخْصَرَتِهِ: أَلَا وَهَذِهِ طَبِيبَةٌ يُومِئُ إِلَى أَرْضِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ مَكَّةَ.

٢٦٨- مَا رَوَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٥٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَزْوَاجِهِ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ: إِنَّمَا هِيَ هَذِهِ ثُمَّ ظَهَرَ الْحُصْرُ، قَالَ: فَكُنَّ كَلْهَنَ يُسَافِرْنَ إِلَّا زَيْنَبَ وَسَوْدَةَ، فَإِنَّهُمَا قَالَتَا: لَا تَحْرِكَا دَابَّةً بَعْدَ مَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٦٩- وَمَا رَوَتْ ضُبَاعَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ وَأُمُّ الْفَضْلِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٥٣- حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ بَزِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرَمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ أَنْ تَشْتَرِطَ فِي الْحَجِّ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٥٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُمَيْرِ، مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ، قَالَ: تَمَارَى النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ بِعَرَفَاتٍ، فَقَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ: أَنَا أَعْلَمُ لَكُمْ ذَلِكَ، فَبَعَثَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرِبَ. ٢٧٠- مَا رَوَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٥٥- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ ابْنِ بَنِي أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ سُلَيْمٍ، قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ مِنْ فِي قَرَبَةٍ فَقَطَعْتُهَا، وَقُلْتُ: لَا يَشْرَبُ مِنْهَا أَحَدٌ بَعْدَهُ.

١٧٥٦- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: اخْتَلَفَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي الْمَرْأَةِ إِذَا حَاضَتْ، وَقَدْ طَافَتْ بِالْبَيْتِ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ زَيْدٌ: يَكُونُ آخِرَ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَنْفِرُ إِذَا شَاءَتْ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَنْ تَتَابَعَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، وَأَنْتَ تُخَالِفُ زَيْدًا، فَقَالَ: سَأَلُوا صَاحِبَكُمْ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ: حِضْتُ بَعْدَ مَا طُفْتُ بِالْبَيْتِ، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَنْفِرَ، وَحَاضَتْ صَفِيَّةٌ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: حَبْسْتَيْنَا، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَنْفِرَ.

٢٧١- مَا رَوَتْ زَيْنَبُ الثَّقَفِيَّةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٥٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْبَجِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي

زَيْنَبُ الثَّقَفِيَّةُ، امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهَا أَنْ لَا تَمَسَّ الطَّيْبَ إِذَا خَرَجَتْ إِلَى صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ.

١٧٥٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبِ الثَّقَفِيَّةِ، امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلنِّسَاءِ: تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيْكُمْ، فَقَالَتْ زَيْنَبُ لِعَبْدِ اللَّهِ: أَيُجْزِي عَنِّي أَنْ أَضَعَ صَدَقَتِي فِيكَ وَفِي بَنِي أَخِي، أَوْ أُخْتِي أَيَّتَامٍ؟ وَكَانَ عَبْدِ اللَّهِ خَفِيفَ ذَاتِ الْيَدِ، فَقَالَ: سَلِي عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ زَيْنَبُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا: زَيْنَبُ، جَاءَتْ تَسْأَلُ عَمَّا جِئْتُ أَسْأَلُ عَنْهُ، فَفَرَجَ إِلَيْنَا بِلَالٌ، فَقُلْنَا لَهُ: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تُخْبِرْهُ مِنْ نَحْنُ: أَيُجْزِي عَنِّي أَنْ أَضَعَ صَدَقَتِي فِي بَنِي أَخِي أَيَّتَامٍ، أَوْ بَنِي أُخْتِي أَيَّتَامٍ فِي جُرْحِي؟ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: أَيُّ الزَّيْنَبِ هِيَ؟ فَقَالَ: زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَزَيْنَبُ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَخْبِرْهُمَا أَنَّ لُهُمَا أَجْرَيْنِ أَجْرَ الْقَرَابَةِ وَأَجْرَ الصَّدَقَةِ.

٢٧٢- أُمُّ حُصَيْنِ الْأَحْمَسِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٥٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنِ الْأَحْمَسِيِّ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي جَدَّتِي أُمُّ حُصَيْنِ الْأَحْمَسِيَّةِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدًا حَبَشِيًّا مَا قَادَكُمْ بِكُتَابِ اللَّهِ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا.

١٧٦٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنِ، عَنْ جَدَّتِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً.

٢٧٣- وَأُمُّ كُثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٦١- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كُثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَيْسَ الْكَاذِبُ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَقَالَ خَيْرًا، أَوْ نَمَى خَيْرًا.

٢٧٤- وَبِسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٦٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَوْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ مَرْوَانَ، أَرْسَلَ إِلَى بَسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ يَسْأَلُهَا، فَحَدَّثَتْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ.

٢٧٥- وَقَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَّانَ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثْتَنِي جَدَّتَايَ، دُحَيْبَةُ وَصَفِيَّةُ بِنْتَا عَلِيَّةَ، عَنْ رَبِيبَتَيْهِمَا وَجَدَةَ أَبِيهِمَا قَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ حِينَ انْتَشَقَّ الْفَجْرُ، وَالنُّجُومُ شَابِكَةٌ فِي السَّمَاءِ، مَا تَكَادُ تَعَارَفُ مَعَ ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَالرِّجَالُ مَا تَكَادُ تَعَارَفُ.

٢٧٦- وَأُمُّ بَجِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٦٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَجِيدٍ، عَنْ جَدَّتِهِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَجِيءُ السَّائِلُ فَيَقُومُ عَلَيَّ بَابِي، وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أَدْفَعُ إِلَيْهِ، قَالَ: أَعْطِيهِ وَلَوْ ظِلْفًا مَحْرَقَةً.

٢٧٧- وَأُمُّ جُنْدَبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٦٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ جَدَّتِي، أَوْ أُمِّي تُحَدِّثُ، أَنَّهَا

سَمِعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ وَقَدْ أزدَحَمَ النَّاسُ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَرْمُوا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ.
٢٧٨- وَأَيْسَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٦٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي أَيْسَةُ، قَالَتْ: كَانَ بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤذِنَانِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ بِلَالَ يُؤذِنُ بِلِيلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤذِنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكُنَّا نَحْبَسُ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ عَنِ الْأَذَانِ فَقُولُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى تَنْسَحَرَ، كَمَا أَنْتَ حَتَّى تَنْسَحَرَ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَصْعَدَ هَذَا.
٢٧٩- وَأُمُّ مَعْقِلٍ الْأَشْجَعِيَّةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٦٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ هِشَامِ الْقُرَشِيَّ، يَقُولُ: أَرْسَلَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ إِلَى أُمِّ مَعْقِلٍ امْرَأَةٍ مِنْ أَشْجَعٍ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: كَانَتْ عَلَيَّ عُمْرَةٌ، وَإِنَّ زَوْجِي جَعَلَ بَكَرًا لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَطَلَبْتُ إِلَيْهِ أَنْ يُعْطِيَنِيهِ أَعْتَمِرُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي جَعَلْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَمْرُهُ أَنْ يُعْطِيَهَا تَعْتَمِرُ عَلَيْهِ.

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ حَكَّةٌ، أَوْ قَالَ تُجْزَى بِحَكَّةٍ .

قَالَ شُعْبَةُ: فَحَدَّثَنِي أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: إِذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَتِلْكَ الْمَرْأَةِ خَاصَّةً.

٢٨٠- وَابْنَةُ خَبَّابٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٦٨- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنَةِ خَبَّابٍ، أَنَّهَا آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ، فَأَعْتَقَهَا، فَحَلَبَهَا، وَقَالَ: اثْنَيْنِ بِأَعْظَمِ إِنَاءٍ لَكُمْ فَاتَيْنَاهُ بِجَفْنَةِ الْعَجِينِ، فَحَلَبَ فِيهَا حَتَّى مَلَأَهَا، ثُمَّ قَالَ: اشْرَبُوا أَنْتُمْ وَجِيرَانُكُمْ.

٢٨١- وَفُرَيْعَةُ أُخْتُ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٦٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ فُرَيْعَةَ، أُخْتِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ زَوْجَهَا تَبِعَ أَعْلَاجًا فَفَتَلُوهُ، وَهِيَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْمَدِينَةِ، فَآتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، وَاسْتَأْذَنْتْ أَنْ تَأْتِيَ أَخَوَاتَهَا فَتَعْتَدُ عِنْدَهُمْ، فَأَذِنَ لَهَا، ثُمَّ دَعَاها، أَوْ دُعِيَتْ لَهُ، فَقَالَ: امْكُثِي فِي الْبَيْتِ الَّذِي آتَاكَ فِيهِ نَعِي زَوْجِكَ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجْلَهُ.

٢٨٢- وَأُمُّ رُومَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ رُومَانَ أُمُّ عَائِشَةَ، قَالَتْ بَيْنَا أَنَا قَاعِدَةٌ إِذْ دَخَلَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَقُلْتُ: وَمَا لَهُ؟ قَالَتْ: إِنَّهُ أَفْشَى الْحَدِيثِ، يَعْنِي ذَكَرَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعَ بِهَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَسَمِعَ بِهَذَا أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخَذَهَا شَيْءٌ، مَا قَامَتْ إِلَّا بِحُمَى، فَالْقَيْتُ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: أَخَذَتْهَا حُمَى بِنَافِضٍ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَالْعَلُّهُ مِنْ أَجْلِ حَدِيثٍ حَدَّثْتُ بِهِ، فَتَعَدَّتْ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَا تَصَدِّقُونِي، وَلَئِنْ قُلْتُ لَا تَقْبَلُوا مِنِّي، وَمَا مِثْلِي وَمِثْلُكُمْ إِلَّا كَمِثْلِ يَعْقُوبَ وَبَنِيهِ، {وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ}، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عُدْرَهَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِكَ وَلَا بِحَمْدِ أَحَدٍ.

@

٢٨٣- وَأُمُّ عُمَارَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٧١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مَوْلَاةً لَنَا يُقَالُ لَهَا لَيْلَى، تُحَدِّثُ عَنْ جَدَّتِهَا أُمِّ عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَا مِنْ صَائِمٍ يُؤْكَلُ عِنْدَهُ إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يَشْبَعُوا، وَقَالَ مَرَّةً: حَتَّى يَفْرَعُوا.

آخِرُ أَحَادِيثِ النَّسَاءِ.

٢٨٤- مَا أَسْنَدَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ.

- مَا رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ.

١٧٧٢- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ صَائِمًا حَتَّى أَتَى كُرَاعَ الْغَمِيمِ، وَالنَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُشَاءَةً وَرُكْبَانًا، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ نَاسًا قَدْ أَشْتَدَّ عَلَيْهِمُ الصَّوْمُ، وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ كَيْفَ فَعَلْتَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَرَفَعَهُ وَشَرِبَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ، فَصَامَ بَعْضُ النَّاسِ وَأَفْطَرَ بَعْضٌ، فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ بَعْضَهُمْ صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أُولَئِكَ الْعَصَاةُ.

١٧٧٣- حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ تِسْعًا لَمْ يَحِجَّ، ثُمَّ أَذِنَ لِلنَّاسِ فِي الْحَجِّ، وَفِيهَا نَاسٌ كَثِيرٌ يُرِيدُونَ الْخُرُوجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْأَلُهُ، فَقَالَ: اغْتَسِلِي وَاسْتَنْفِرِي، ثُمَّ أَهْلِي، فَفَعَلْتُ، قَالَ: فَلَمَّا اطْمَأَنَّ صَدْرُ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ، أَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلَلْنَا لَا نَبْوِي إِلَّا الْحَجَّ،

قَالَ جَابِرٌ: فَظَفَرْتُ مَدَّ بَصْرِي وَمِنْ وَرَائِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي مِنَ النَّاسِ مُشَاءَةً وَرُكْبَانًا، فَخَرَجْنَا لَا نَعْرِفُ إِلَّا الْحَجَّ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ، فَانْطَلَقْنَا لَا نَعْرِفُ إِلَّا الْحَجَّ، لَهُ خَرَجْنَا، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَنَا، وَالتَّوْرَانُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ، وَإِنَّمَا يَعْمَلُ بِمَا أُمِرَ بِهِ، حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ، فَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجْرِ، فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ طَافَ سَبْعًا، رَمَلَ فِي ذَلِكَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: {وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى}، قَالَ: صَلَّى رُكْعَتَيْنِ، قَالَ أَبِي: وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَقْرَأَ فِيهِمَا بِالتَّوْحِيدِ: {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ}، وَ{قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ جَابِرٍ، قَالَ: ثُمَّ أَتَى الرُّكْنَ فَاسْتَلَمَهُ،

قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا، قَالَ: نَبَدًا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ، وَقَالَ: {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ}، قَالَ: فَرَفَعْتُ عَلَى الصَّفَا حَتَّى بَدَأَ لَهُ الْبَيْتُ، وَكَبَّرَ ثَلَاثًا وَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، ثُمَّ يَدْعُو بَيْنَ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ فَمَشَى حَتَّى أَتَى بَطْنَ الْمَسِيلِ سَعَى حَتَّى أَصْعَدَ قَدَمِيهِ فِي الْمَسِيلِ، ثُمَّ مَشَى حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ، فَصَعِدَ حَتَّى بَدَأَ لَهُ الْبَيْتُ، فَكَبَّرَ ثَلَاثًا وَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، هَكَذَا كَمَا فَعَلَ يَعْنِي عَلَى الصَّفَا، ثُمَّ نَزَلَ، فَقَالَ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهُدْيُ فَلْيَحِلَّ وَيَجْعَلْهَا عُمْرَةً، فَلَوْ أَيْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَجْعَلْتُهَا عُمْرَةً، فَأَحْلُوا وَقَدِمَ عَلَيَّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْيَمَنِ، فَرَأَى النَّاسُ قَدْ حَلُّوا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَهَلَّتْ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ أَهْلُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُكَ، قَالَ: فَإِنَّ مَعِيَ الْهُدْيَ فَلَا تَحِلَّ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيَّ عَلَى فَاطِمَةَ وَقَدْ اكَتَحَلَّتْ وَلَبِسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ،

فَقَالَ: مَنْ أَمْرِكُ بِهَذَا؟ فَقَالَتْ: أَمْرِنِي بِهِ أَبِي، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: فَكَانَ عَلِيٌّ يُحَدِّثُ بِالْعِرَاقِ، قَالَ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْرَشًا عَلَى فَاطِمَةَ فِي الَّذِي ذَكَرْتُ، فَقَالَ: صَدَقْتُ، أَنَا أَمَرْتُهَا قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ بَدَنَةً، وَنَحَرَ عَلِيٌّ مَا غَبَرَ، وَكَانَتْ مِئَةَ بَدَنَةٍ، فَأَخَذَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ قِطْعَةً، فَطَبَخَ فَأَكَلَ هُوَ وَعَلِيٌّ، وَشَرَبَا مِنَ الْمُرَقَّةِ، وَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلْأَبَدِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ لِلْأَبَدِ، دَخَلَتْ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ، وَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ.

١٧٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي، قَالَ: فَقَالَ لِي جَابِرٌ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ فَمَا لَهُ وَلِلشَّفَاعَةِ.
- مَا رَوَى عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ.

١٧٧٥- حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَشَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً، وَأَتَيْنَا بِالطَّعَامِ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قُنْنَا إِلَى الظُّهْرِ، لَمْ يَتَوَضَّأْ أَحَدٌ مِنَّا، ثُمَّ أَتَيْنَا بِبَقِيَّةِ الشَّاةِ، فَتَعَشَيْنَا مِنْهَا، وَحَضَرَتِ الْعَصْرُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُنْنَا فَصَلَّيْنَا لَمْ يَمَسَّ أَحَدٌ مِنَّا مَاءً.

١٧٧٦- حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ: أَيَّ حِينٍ تُوتِرُ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَ: أَوَّلَ اللَّيْلِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ، وَقَالَ لِعُمَرَ: أَيَّ حِينٍ تُوتِرُ؟ قَالَ: آخِرَ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ: أَخَذْتَ بِالْوُثْقَى، وَقَالَ لِعُمَرَ أَخَذْتَ بِالْقَوَّةِ.

١٧٧٧- حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمْرَةَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، قَالَ جَابِرٌ: ذَلِكَ الثَّوْبُ ثَمْرَةٌ.

١٧٧٨- حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: تَوَفِّيَ رَجُلٌ فغَسَلْنَاهُ وَحَنَطْنَاهُ وَكَفَّنَاهُ، ثُمَّ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، نَحَطَّ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ عَلَيْهِ دِينَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، دِينَارَانِ، قَالَ: صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دِينُهُ عَلِيٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هُمَا عَلَيْكَ حَقَّ الْغَرِيمِ، وَبَرِيءُ الْمَيْتِ، قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ لَقِيَهُ مِنَ الْعَدِ، وَقَالَ: مَا فَعَلَ الدِّينَارَانِ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا مَاتَ أَمْسٍ، ثُمَّ لَقِيَهُ مِنَ الْعَدِ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ الدِّينَارَانِ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ قَضَيْتَهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْآنَ، بَرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدُهُ.

١٧٧٩- حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: مَشَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَذَبَحَتْ لَهُمْ شَاةً، فَأَتَيْنَا بِذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِيَدْخُلَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: لِيَدْخُلَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِيَدْخُلَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَهُ عَلِيًّا، فَدَخَلَ عَلِيٌّ.

١٧٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّمَا مَمْلُوكٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ سَيِّدِهِ، فَهُوَ عَاهِرٌ.
- عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرٍ.

١٧٨١- حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَ رَابِعَةٍ

مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ كُلَّنَا، فَأَمَرْنَا فُطْفَنًا بِالْبَيْتِ، وَصَلَيْنَا رَكَعَتَيْنِ، وَسَعَيْنَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَحَلُّوْا، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: حَلُّ مَا يَحِلُّ لِلْحَلَالِ مِنَ النَّسَاءِ وَالطَّيِّبِ، فَعُشِيَتِ النَّسَاءُ وَسَطَعَتِ الْمَجَامِرُ، قَالَ: وَبَلَّغَهُ أَنْ بَعْضُهُمْ يَقُولُ: أَيْنَطِقُ أَحَدُنَا إِلَى مَنِيٍّ، وَذَكَرَهُ يَقَطُرُ مَنِيًّا؟ نَخَطُّهُمْ، فَحَمَدَ اللَّهُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سَقَّتْ الْهُدْيَ، وَلَوْ لَمْ أَسُقِ الْهُدْيَ لَأَحَلَّتْ أُنَا، نَخَذُوا مَنَاسِكُكُمْ، قَالَ جَابِرٌ: فَأَقَامَ الْقَوْمُ بِحِلْمِهِمْ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ التَّوْبَةِ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ، فَكَانَ الْهُدْيُ عَلَى مَنْ وَجَدَ، وَالصَّيَامُ عَلَى مَنْ لَمْ يَجِدْ، وَأَشْرَكَ بَيْنَهُمْ فِي هَدْيِهِمْ، الْجُزُورَ عَنْ سَبْعَةِ وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَكَانَ طَوَافُهُمْ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ طَوَافًا وَاحِدًا، وَسَعِيًا وَاحِدًا، لِحَجِّهِمْ، وَعَمَرَتِهِمْ.

@

١٧٨٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْجَارُ أَحَقُّ بِشَفْعَةِ جَارِهِ يَنْتَظِرُ بِهَا، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا، إِذَا كَانَ طَرِيقَهُمَا وَاحِدًا.

١٧٨٣- حَدَّثَنَا رَبَاحُ بْنُ أَبِي مَرْوَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.

١٧٨٤- حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُوَطَّأَ النَّسَاءُ الْحَبَالَى مِنَ السَّيِّئِ.

١٧٨٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ عَطَاءً، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْعُمَرَى جَائِزَةٌ.

١٧٨٦- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قُلْتُ لِحَبَابٍ: هَلْ صَفَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّجَاشِيِّ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي.

١٧٨٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مِنْ سَمِعَ عَطَاءً، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا طَلَّاقَ لِمَنْ لَمْ يَنْكَحْ، وَلَا عَتَاقَ لِمَنْ لَمْ يَمْلِكْ.

١٧٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى النَّخْلِ وَمَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَانْتَهَى إِلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَوَضَعَ الصَّيِّ فِي جَبْرِه، فَبَكَى، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهَانَا عَنْ الْبُكَاءِ؟ قَالَ: لَمْ أَنَّهُ عَنِ الْبُكَاءِ، إِنَّمَا نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ فَاجِرَيْنِ، صَوْتِ مَرْمَارٍ عِنْدَ نَعْمَةٍ، مَرْمَارِ شَيْطَانٍ وَلَعِبٍ، وَصَوْتِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ، شِقِّ الْجُبُوبِ، وَرَنَةِ شَيْطَانٍ، وَإِنَّمَا هَذِهِ رَحْمَةٌ.

١٧٨٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: أَرْمِ وَلَا حَرَجَ.

١٧٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ، فَقَالَ: مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيَجْعَلْهَا عُمَرَةً، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهُدْيُ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمَرَةً.

١٧٩١- حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَفَنَ رَجُلًا لَيْلًا.

- أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرٍ.

١٧٩٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْعُمَرَى لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ.

١٧٩٣- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ أَوَّلُ؟ قَالَ: {يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ}، قُلْتُ: إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنْ أَوَّلَ مَا أَنْزَلَ {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ} فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: أَيُّ الْقُرْآنِ

أَنْزَلَ أَوَّلُ؟ فَقَالَ لِي: { يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ } قُلْتُ: إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّ أَوَّلَ مَا أَنْزَلَ: { اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ }، فَقَالَ جَابِرٌ: لَا أَخْبِرُكَ إِلَّا بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: جَاوَزْتُ فِي حِرَاءٍ، فَلَمَّا فَضَيْتُ جَوَارِيَّ انْطَلَقْتُ، فَلَمَّا هَبَطْتُ الْوَادِيَّ نُودِيْتُ، فَظَنَرْتُ أَمَامِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي وَمِنْ خَلْفِي فَلَمْ أَرِ شَيْئًا، فَفَرَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا هُوَ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، جُثْتُ مِنْهُ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي فَصَرَعْتُ مِنْهُ، قَالَ، فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ، أَوْ قَالَ: أَتَيْتُ أَهْلِي، فَقُلْتُ: دَثْرُونِي دَثْرُونِي فَدَثَرْتُ وَصَبَّ عَلَيَّ مَاءٌ بَارِدٌ، فَأَتَيْتُ فَقِيلَ: { يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ }.

١٧٩٤- حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثُمَّ قَتَرَ الْوَحْيُ.

١٧٩٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَعْمَرَ عَمْرِي فَهِيَ لَهُ وَلِعَقْبِهِ مِنْ بَعْدِهِ.

١٧٩٦- حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَدَّ مَا عَزَا أَرْبَعًا.

١٧٩٧- حَدَّثَنَا صَالِحٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ مَا لَمْ يُقَسَمْ وَتَوَقَّتْ حُدُودُهُ.

١٧٩٨- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدَّ رَعَى.

١٧٩٩- حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثُمَّ قَتَرَ الْوَحْيُ عَنِّي فَتَرَةً، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذَا أَنَا بِالْمَلِكِ الَّذِي أَتَانِي فِي غَارِ حِرَاءٍ عَلَى سَرِيرٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَرُعِبْتُ مِنْهُ، فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ، فَقُلْتُ: دَثْرُونِي دَثْرُونِي، فَدَثَرْتُ، فَجَاءَ جَبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ بِرَجْلِهِ: { يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ وَالرُّجْزَ فَهَجِّرْ }، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَالرُّجْزُ: الْأَوْثَانُ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

- عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ.

١٨٠٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّيَ بِقَوْمِهِ.

١٨٠١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ يَخْطُبُ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيَصِلْ رُكْعَتَيْنِ.

١٨٠٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ جَابِرًا، يَقُولُ: بَاعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَدِيرًا.

١٨٠٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ جَابِرٍ؟ قَالَ: لَا.

١٨٠٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو، سَمِعَ جَابِرًا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْحَرْبُ خُدْعَةٌ.

١٨٠٥- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْبُرُ إِذَا خَفَضَ وَإِذَا رَفَعَ.

١٨٠٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لُحُومِ الْحِمْرِ وَأَطَعَمَنَا لَحْمَ الْفَرَسِ.

١٨٠٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟ فَاشْتَرَاهُ

نعم بِمِائِمَةٍ . قَالَ جَابِرٌ: غُلَامٌ قَبِطِيٌّ مَاتَ عَامَ أَوَّلِ .

١٨٠٨- حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مَيْمُونِ الْمَكِّيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسٍ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ.

١٨٠٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ: أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ؟ قَالَ عَمْرٍو: نَعَمْ.

١٨١٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ، ثُمَّ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ.

١٨١١- حَدَّثَنَا بَكَارُ اللَّيْثِيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ، وَبَيْنَ الزَّرْبِيبِ وَالتَّمْرِ لِلنَّبِيدِ.

١٨١٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَيِّبًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَهَلَّا بَكَرًا تَلَاعِبَهَا وَتَلَاعَبِكَ وَتَضَاحَكُهَا وَتَضَاحُكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُتِلَ أَبِي وَتَرَكَ عَلِيَّ أَخَوَاتٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ جَارِيَةً، وَلَكِنْ أَتَزَوَّجُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيَّ، قَالَ: بَارِكَ اللَّهُ لَكَ.

١٨١٣- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِيَّيْكَ كَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ جَارِيَةً خَرَقَاءَ مِثْلَهُنَّ، وَلَكِنْ امْرَأَةٌ تَمْسُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيَّ، قَالَ: أَصَبْتُ.

١٨١٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا الْأَنْصَارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا بَالَ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ كَسَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعُوهَا، فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ.

- مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ.

١٨١٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا، يَقُولُ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَرِيضٌ، فَنَفَخَ فِي وَجْهِ، فَأَفَقْتُ، وَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرِيضَةِ: {يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ}.

١٨١٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: اسْتَفْتَحْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ قُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: أَنَا، وَأَنَا، وَكَرِهَ ذَلِكَ.

١٨١٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا، يَقُولُ: لَمَّا جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ وَجَاءَتْ عَمَّتِي تَبْكِي عَلَيْهِ، قَالَ: جَعَلْتُ أَبْيَ وَجَعَلَ الْقَوْمُ يَهْوِنُونِي، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْهَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبْكُوهُ، أَوْ لَا تَبْكُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَنْظُرُهُ بِأَجْنَحَتِهَا حَتَّى دَفَنَتْهُ.

١٨١٨- حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مَيِّتٌ فَقَبِلَ جَبْهَتَهُ.

١٨١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا وَقَى بِهِ الْمُؤْمِنُ عِرْضَهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ.

١٨٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَبَايَعَ النَّبِيَّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَعَكَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَقْلِنِي أَقْلِنِي، مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ، فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَدْ خَرَجَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْمَدِينَةَ تَنْفِي خَبْنَهَا، وَيَنْصَعُ طَيْبَهَا.

١٨٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدَّرِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ قَصْرًا، فَأَعْجَبَنِي، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: لِعَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ، فَبَكَى عَمْرُؤُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ: وَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

١٨٢٢- حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ، أَوْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، أَوْ كِلَاهُمَا شَكَ وَرْقَاءُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَمُتُّ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ.

١٨٢٣- حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ صَارِخًا يَصْرُخُ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ أَتَخَلَّفَ عَلَى رِجَالٍ يَخْلَفُونَ عَنِ الصَّلَاةِ فَأَحْرِقَ عَلَيْهِمْ بَيْوتَهُمْ.

١٨٢٤- حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ، عَنْ جَابِرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْنَا: مَا بَرُّ الْحَجِّ؟ قَالَ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَطَيْبُ الْكَلَامِ.

١٨٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ، عَنْ جَابِرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ امْرَأَةً أَبِي طَلْحَةَ، وَسَمِعْتُ خَشْفَةَ أَمَامِي، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: بِإِلَاءٍ.

١٨٢٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ، فَقَالَ: لَا.

- مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

١٨٢٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى رَجُلًا يُظَلُّ عَلَيْهِ، فَسَأَلَ، فَقَالُوا: صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ.

١٨٢٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ حَسَنِ، يَقُولُ: لَمَّا قَدِمَ الْحَجَّاجُ بْنُ يَوْسُفَ كَانَ يُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ، فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْحَجِيرِ، أَوْ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، وَيُصَلِّي المَغْرِبَ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي العِشَاءَ، يُؤَخِّرُ أَحْيَانًا، وَيَعْجَلُ أَحْيَانًا، إِذَا اجْتَمَعَ النَّاسُ عَجَلًا، وَإِذَا تَأَخَّرُوا آخَرَ، وَكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ بِغَلَسٍ، أَوْ قَالَ: كَانُوا يُصَلُّونَهَا بِغَلَسٍ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَكَذَا قَالَ شُعْبَةُ.

- سُلَيْمَانُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ جَابِرِ.

١٨٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي طَيْبَةَ فَحَجَّمَهُ، وَقَالَ: كَمْ خَرَجْتُكَ؟ قَالَ: ثَلَاثَةٌ أَصْعَ، فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا.

- مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ.

١٨٣٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ طُرُوقًا.

١٨٣١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا، يَقُولُ: بَعْتُ بَعِيرًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَزَنَ، فَأَرْحَحَ،

فَمَا زَالَ بَعْضُ تِلْكَ الدَّرَاهِمِ مَعِيَ حَتَّى أُصِيبَتْ يَوْمَ الْحَرَّةِ.

١٨٣٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، وَأَنَا عَلَى بَعِيرٍ، فَقَالَ لِي: يَا جَابِرُ، تَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: بَكَرًا أَمْ ثِيَابًا؟ قُلْتُ: ثِيَابًا، قَالَ: فَمَا لَكَ وَالْعَدَارَى وَلِعَبْنٍ.

١٨٣٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا، يَقُولُ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَهَا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي: أَمْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ.

١٨٣٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا، يَقُولُ: انْتَهَى رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ نَاضِحَانِ لَهُ إِلَى مُعَاذٍ، وَهُوَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ، فَاسْتَفْتَحَ مُعَاذٌ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ أَوْ النَّسَاءِ، قَالَ شُعْبَةُ: شَكََّ مُحَارِبٌ، فَلَهَا رَأَى ذَلِكَ الرَّجُلُ صَلَّى، ثُمَّ انْطَلَقَ فَبَلَغَ الرَّجُلُ أَنَّ مُعَاذًا يَقُولُ: هُوَ مُنَاقِقٌ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: يَا مُعَاذُ، أَفْتَانٌ، أَفْتَانٌ، أَفْتَانٌ، أَوْ قَالَ، فَاتِنٌ أَوْ لَا قَرَأْتَ: {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى}، {وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى} أَوْ {وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا}، قَالَ شُعْبَةُ: شَكََّ مُحَارِبٌ، يُصَلِّي وَرَاءَكَ ذُو الْحَاجَةِ وَالصَّغِيرُ، أَوْ قَالَ: وَالضَّعِيفُ. شَكََّ مُحَارِبٌ.

- سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرٍ.

١٨٣٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ. قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: قُلْتُ لِحَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَ الشَّجَرَةِ؟ قَالَ: كُنَّا أَلْفًا وَخَمْسَمِئَةً، وَذَكَرَ عَطَشًا أَصَابَهُمْ، قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَاءٍ فِي تَوْرٍ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِيهِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَنَّهُ الْعَيُونُ، قَالَ: فَشَرَبْنَا وَوَسِعْنَا وَكَفَانَا، قَالَ: قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِئَةَ أَلْفٍ كَفَانَا كُنَّا أَلْفًا وَخَمْسَمِئَةً.

١٨٣٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ، فَأَرَادُوا أَنْ يُسَمُّوهُ الْقَاسِمَ، فَأَبَتْ الْأَنْصَارُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَحْسَنْتِ الْأَنْصَارُ، تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُؤُوا بِكُنْيَتِي.

١٨٣٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُؤُوا بِكُنْيَتِي.

١٨٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ بِالْمَدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ.

- مَا رَوَى أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

١٨٣٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

١٨٤٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: اسْتَغْفَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْبَعِيرِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً.

١٨٤١- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ.

١٨٤٢- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ، فَقَالَ: مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُصَلِّ فِي رَحْلِهِ.

١٨٤٣- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ:

أَخْبَرَنَا عَنْ دِينَنَا، كَأَنَّا خُلِقْنَا لَهُ الْآنَ، نَعْمَلُ فِيمَا جَرَتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَمَضَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ أَمْ نَسْتَقْبِلُ؟ قَالَ: مَا جَرَتْ بِهِ الْأَقْلَامُ، قَالَ زُهَيْرٌ: فَتَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِكَلِمَةٍ لَمْ أَفْهَمْهَا، فَقُلْتُ لِيَاسِينَ الزِّيَّاتِ: مَا قَالَ؟ قَالَ: اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسِرٍ.

١٨٤٤- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ الظُّهْرَ بِنَخْلٍ، فَهَمَّ بِهِمُ الْمُشْرِكُونَ، ثُمَّ قَالُوا: دَعُوهُمْ فَإِنَّ لَهُمْ صَلَاةً بَعْدَ هَذِهِ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ الْعَصْرَ، فَصَفَّهِمْ صَفَيْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَالْعَدُوِّ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَبَرُوا جَمِيعًا وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ الَّذِينَ يَلُونَهُ وَالْآخَرُونَ قِيَامًا، فَلَمَّا رَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ سَجَدَ الْآخَرُونَ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلَاءِ وَتَأَخَّرَ هَؤُلَاءِ، فَكَبَرُوا جَمِيعًا وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ الَّذِينَ يَلُونَهُمُ، وَالْآخَرُونَ قِيَامًا، فَلَمَّا رَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ سَجَدَ الْآخَرُونَ.

١٨٤٥- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمَزْفَتِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ.

١٨٤٦- حَدَّثَنَا حَرْبٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ أَكْلِ لَحْمِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ خَطَبَنَا، فَقَالَ: كُلُوا وَاطْعَمُوا وَادْخَرُوا، قَالَ: فَصَنَعْنَا مِنْهُ وَشَيْقَةَ فَحَمَلْنَاهُ إِلَى الْمَدِينَةِ.

١٨٤٧- حَدَّثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْعَنُ التَّشْهُدَ: بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ.

١٨٤٨- حَدَّثَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَرِيضٌ، فَقَالَ لِي: يَا جَابِرُ، إِنِّي لَأَرَاكَ مَيِّتًا مِنْ مَرَضِكَ هَذَا، فَبَيْنَ الَّذِي لِأَخَوَاتِكَ، فَأَوْصِي لَهِنَّ بِالثَّلَثَيْنِ، قَالَ: فَكَانَ جَابِرٌ يَقُولُ هَذِهِ الْآيَةَ فِي نَزَلَتْ: {فَإِنْ كَانَتْ إِثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثَّلَاثَانُ} الْآيَةَ.

١٨٤٩- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ لَا تَعْمُرُوهَا، فَإِنَّهُ مِنْ أُعْمِرَ شَيْئًا حَيَاتِهِ، فَهُوَ لَهُ حَيَاتُهُ وَبَعْدَ مَوْتِهِ.

١٨٥٠- حَدَّثَنَا قُورَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَمَّنْ سَمِعَ جَابِرًا .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَنَحْنُ ثَلَاثُمِئَةٌ وَبِضْعَةٌ عَشْرَ، فَرُودْنَا جَرَابًا مِنْ تَمْرٍ، فَكَانَ يُعْطِينَا مِنْهُ قَبْضَةً قَبْضَةً، فَلَمَّا أَجْزَاهُ أَعْطَانَا تَمْرَةً تَمْرَةً، فَكَأَنَّهَا كَمَا يَمِصُّ الصَّبِيُّ، وَنَشْرَبُ عَلَيْهَا الْمَاءَ، فَلَمَّا فَقَدْنَاهَا، وَجَدْنَا فَقْدَهَا، فَكُنَّا نَخْطُ نَخْطًا نَحْطُ بِقِسِينَا فَنَسْفُهُ، وَنَشْرَبُ عَلَيْهِ الْمَاءَ حَتَّى سَمِينَا جَيْشَ انْخَبَطَ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ إِذَا نَحْنُ بِدَابِيَةِ مِثْلِ الْكَثِيبِ، يُقَالُ لَهَا: الْعَنْبَرُ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَيْتَةٌ، فَلَا تَأْكُلُوهُ، ثُمَّ قَالَ: جَيْشُ رَسُولِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَنَحْنُ مُضْطَرُونَ، قَالَ: فَأَكَلْنَا مِنْهَا عِشْرِينَ لَيْلَةً، أَوْ قَالَ: خَمْسَةَ عَشْرَ لَيْلَةً وَصَنَعْنَا مِنْهُ وَشَيْقَةَ، وَلَقَدْ قَعَدْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا عَلَى مَوْضِعِ عَيْنِهِ، وَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ، فَرَحَلَ بِهِ أَجْسَمَ بَعِيرٍ فِي أَبَاعِرِ الْقَوْمِ، فَأَجَازَ تَحْتَهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَا حَبَسَكُمْ؟ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَبِعْنَا عِيرَاتِ قُرَيْشٍ، فَذَكَرْنَا لَهُ شَأْنَ الدَّابَّةِ، فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ رِزْقُ رِزْقِكُمْ اللَّهُ، أَمَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟ فَقُلْنَا: نَعَمْ.

١٨٥١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَوَى سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ مِنْ رَمِيَّتِهِ.

١٨٥٢- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَوَى سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ مِنْ رَمِيَّتِهِ حَسْمَهُ بِمَشْقَصٍ فَتَوَرَّمَتْ ثُمَّ حَسَمَهُ الثَّانِيَةَ.

١٨٥٣- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ مِنْ وَثٍ كَانَ بَوْرِكَهٖ، أَوْ قَالَ: بَظْهَرِهِ.

١٨٥٤- حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ مَمْلُوكًا لَهُ عَنْ دَبْرٍ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَلَكْ شَيْءٌ غَيْرُهُ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ يَشْتَرِهِ مِنِّي؟ فَاشْتَرَاهُ نَعِيمٌ بِمِائَتَةِ دِرْهَمٍ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ الثَّمَنَ، وَقَالَ: أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِكَ فَإِنْ فَضَلَ فَضْلُ فَعَلَى قَرَابَتِكَ، فَإِنْ فَضَلَ فَضْلُ فَهَاهُنَا وَهَاهُنَا وَهَاهُنَا، وَأَشَارَ أَبُو دَاوُدَ بِيَدِهِ أَمَامَهُ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ.

١٨٥٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سُودَاءُ.

١٨٥٦- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلَا يَكْتَنِي بِكُنْيَتِي، وَمَنْ اِكْتَنَى بِكُنْيَتِي فَلَا يَتَسَمَّى بِاسْمِي.

١٨٥٧- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ النَّقِيرِ، وَالْمَرْفَتِ، وَالذَّبَّاءِ.

١٨٥٨- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْتَبِذُ لَهُ فِي سِقَاءِهِ.

١٨٥٩- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، دَعَا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ.

١٨٦٠- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَحَدَّثَكَ جَابِرٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي حُقَافَةَ: غَيْرُوا، وَجَنِّبُوا السَّوَادَ، فَقَالَ: لَا.

١٨٦١- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَجْرُونَ، قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَجَعَلَ يَتَقَدَّمُ وَيَتَأَخَّرُ يَتَأَخَّرُ فِي صَلَاتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: إِنَّهُ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ،

فَقُرِبَتْ مِنِّي الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا، قَصَرَتْ يَدِي عَنْهُ، أَوْ قَالَ: نَلْتُهُ، شَكَ هِشَامٌ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ فَجَعَلْتُ أَتَأَخَّرُ رَهْبَةً أَنْ تَغْشَاكُمْ، وَرَأَيْتُ امْرَأَةً حَمِيرِيَّةً سُودَاءَ طَوِيلَةَ تَعَذَّبَ فِي هَرَّةٍ لَهَا رَبَطَتَهَا فَلَمْ تَطْعَمَهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَبَا ثَمَامَةَ عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ يَجْرُ قَصْبَهُ فِي النَّارِ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ إِلَّا لِلْمَوْتِ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، يُرِيكُمُوهَا فَإِذَا انْكَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ.

١٨٦٢- وَذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ جَبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا مُحَمَّدُ عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، وَأَحِبَّ مَنْ أَحْبَبْتَ فَإِنَّكَ مَفَارِقُهُ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ لِأَقِيهِ.

١٨٦٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، وَصَلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَّا قَامُوا عَنْ أُنْتَنِ جَيْفَةٍ.

١٨٦٤- حَدَّثَنَا بَكَارُ اللَّيْثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُخْلَطَ الزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ لِلنَّبِيدِ وَأَنَّ

يُخَلِّطُ البَسْرُ وَالتَّمْرُ.

١٨٦٥- حَدَّثَنَا بَكَّارٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، قَالَ بَكَّارٌ: وَأَحْسَبُهُ قَدْ ذَكَرَ عُثْمَانَ أَكَلُوا لَحْمًا فَصَلُّوا وَلَمْ يَتَوَضَّؤْا.

١٨٦٦- حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولًا.

- وَمَا رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرٍ.

١٨٦٧- حَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَهْلٍ، صَبَّحَ حَمْرَةً، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، يَقُولُ:

خَرَجَ جَابِرُ يَوْمَ الْحَرَّةِ فَكَبَّتْ رِجْلُهُ بِحَجْرٍ، قَالَ: تَعَسَّ مِنْ أَخَافَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ: وَمَنْ أَخَافَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَخَافَ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ، يَعْنِي جَنِيهَ.

١٨٦٨- قَالَ طَالِبٌ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: جُلُّ مَنْ يَمُوتُ مِنْ أُمَّتِي بَعْدَ

قَضَاءِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ وَقَدْرِهِ بِالْأَنْفُسِ، يَعْنِي بِالْعَيْنِ.

١٨٦٩- قَالَ طَالِبٌ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَرَدْنَا بُوَ سَلَمَةَ أَنْ نَحْوَلَ مِنْ مَنَارِلِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

اِثْبُتُوا، فَإِنَّكُمْ أَوْتَادُهَا، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَخْطُو خُطْوَةً إِلَى الصَّلَاةِ إِلَّا كَتَبَ لَهُ بِهَا أَجْرًا.

- الْأَفْرَادُ عَنْ جَابِرٍ.

١٨٧٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الْحَدِيثَ وَهُوَ يَلْتَفِتُ فِيهِ أَمَانَةً.

١٨٧١- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ بَعْضِ أَهْلِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْكُلُ الْخُرْبِزَ

بِالرُّطْبِ، وَيَقُولُ: هُمَا الْأَطْيَابَانِ.

١٨٧٢- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مَطْرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا أُعَافِي أَحَدًا قَتَلَ بَعْدَ

أَخْذِهِ الدِّيَةَ.

١٨٧٣- حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا وَصَالَ فِي الصَّوْمِ.

١٨٧٤- حَدَّثَنَا إِيْمَانُ أَبُو حُدَيْفَةَ، عَنْ أَبِي عَبْسٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا وَصَالَ فِي الصَّوْمِ.

١٨٧٥- حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ حَسَّانَ الْقَيْسِيُّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي يَشْكُرَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: غَفَارُ

غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَرُ سَأَلَهَا اللَّهُ.

١٨٧٦- حَدَّثَنَا إِيْمَانُ أَبُو حُدَيْفَةَ، وَخَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، فَأَمَّا خَارِجَةُ فَحَدَّثَنَا عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ جَابِرٍ، وَأَمَّا

إِيْمَانُ، فَحَدَّثَنَا عَنْ أَبِي عَبْسٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا رِضَاعَ بَعْدَ فَضَالٍ، وَلَا يَتِمُّ بَعْدَ احْتِلَامٍ، وَلَا عِتْقَ

إِلَّا بَعْدَ مَلِكٍ، وَلَا طَلَاقَ إِلَّا بَعْدَ التَّكَاحِ، وَلَا يَمِينَ فِي قَطِيعَةٍ، وَلَا تَعْرُبَ بَعْدَ هِجْرَةٍ، وَلَا هِجْرَةَ بَعْدَ التَّمَتُّحِ، وَلَا يَمِينَ لَوْلَدٍ مَعَ وَالِدٍ، وَلَا

يَمِينَ لِامْرَأَةٍ مَعَ زَوْجٍ، وَلَا يَمِينَ لِعَبْدٍ مَعَ سَيِّدِهِ، وَلَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَوْ أَنَّ أَعْرَابِيًّا حَجَّ عَشْرَ حَجَجٍ ثُمَّ هَاجَرَ كَانَتْ عَلَيْهِ حِجَّةٌ إِنْ

اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَلَوْ أَنَّ صَبِيًّا حَجَّ عَشْرَ حَجَجٍ ثُمَّ احْتَلَمَ كَانَتْ عَلَيْهِ حِجَّةٌ إِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَلَوْ أَنَّ عَبْدًا حَجَّ عَشْرَ حَجَجٍ ثُمَّ عَتَقَ كَانَتْ عَلَيْهِ حِجَّةٌ إِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا.

١٨٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحِ الْعَنْزِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا غَابَ الرَّجُلُ فَلَا يَأْتِي أَهْلَهُ طُرُوقًا.

١٨٧٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَصَابَهُ الْكَرْبُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ، أَلْتَمَى رِذَاءَهُ، وَقَامَ مُتَجَرِّدًا، وَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا، وَدَعَا وَلَمْ يَصِلْ قَالَ: ثُمَّ أَتَانَا، فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ وَصَلَّى.

١٨٧٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قَزَعَةَ الْبَاهِلِيُّ، وَاسْمُهُ سُوَيْدُ بْنُ حَجِيرٍ، عَنْ مَهْجَرِ الْمَكِّيِّ، قَالَ: قُلْتُ لَجَابِرِ: الرَّجُلُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا نَظَرَ إِلَى الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: مَا كُنْتُ

أَرَى أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا إِلَّا الْيَهُودَ، خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَفْكَأَ نَفْعَلُهُ؟.

١٨٨٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيِّ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ نَأْتِي بَنِي سَلَمَةَ، فَلَوْ رَمِينَا رَأَيْنَا مَوَاقِعَ نَبَلِنَا.

١٨٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَتَبَةُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي الْمُصَبِّحِ الْجَنْصِيِّ، قَالَ: كُنَّا نَسِيرُ فِي صَائِفَةٍ، وَعَلَى النَّاسِ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَثْعَمِيُّ، فَأَتَى عَلِيَّ جَابِرٌ وَهُوَ يَمْشِي يَقُودُ بَغْلًا لَهُ، فَقَالَ لَهُ: أَلَا تَرَكَبُ وَقَدْ حَمَلَكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ جَابِرٌ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ وَأُصْلِحَ لِي دَابَّتِي وَأَسْتَعْنِي عَنْ قَوْمِي، فَوَثَبَ النَّاسُ عَنْ دَوَابِّهِمْ، فَمَا رَأَيْتُ نَازِلًا أَكْثَرَ مِنْ يَوْمَيْئِدٍ.

- وَمَا رَوَى أَبُو سُفْيَانَ طَلْحَةَ بْنُ نَافِعٍ عَنْ جَابِرٍ.

١٨٨٢- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ وَلَا مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ يَرْضُ مَرَضًا إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ خَطَايَاهُ.

١٨٨٣- حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ ائْتَى الْخَلْلَ نَعَمَ الْأُدْمُ هُوَ.

١٨٨٤- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أُمَّ مَبِشَّرٍ وَهِيَ فِي نَحْلِ لَهَا، فَقَالَ: مَنْ غَرَسَ هَذَا، أَكْفَرُ أَمْ مُؤْمِنٌ؟ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلْ مُؤْمِنٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ

يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَتَأْكُلُ مِنْهُ بَيْهَمَةٌ، أَوْ سَبْعٌ، أَوْ طَيْرٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ.

١٨٨٥- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا، وَيَشْرَبُونَ، لَا يَتَفَلُّونَ، وَلَا يَمْتَحِطُونَ، وَلَا يَبُولُونَ، وَلَا يَتَغَوِّطُونَ، إِنَّمَا حَاجَةٌ أَحَدِهِمْ جُشَاءً، رِيحٌ كَرِيحِ الْمِسْكِ.

١٨٨٦- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ، أَوْ قَالَ مِنْ سَلْمِ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الشُّهَدَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ يُعْقَرَ جَوَادُكَ

وَيَهْرَاقَ دَمَكَ، قَالَ: فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: طُولُ التَّوْبَةِ.

١٨٨٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ أَهْلَ الطَّائِفِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ، فَمَا

يُجِزُّنَا مِنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَا أَنَا فَافْرِغْ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا.

١٨٨٨- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

- وَمَا رَوَى نَبِيحُ الْعَنْزِيُّ، عَنْ جَابِرِ.

١٨٨٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيحًا الْعَنْزِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ قَتْلَ أَحَدٍ حَمَلُوا حِينَ قَتَلُوا مِنْ مَضَاجِعِهِمْ، فَادَّى مُنَادِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ رُدُّوا الْقَتْلَى إِلَى مَضَاجِعِهَا، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ مَرَّةً: إِلَى مَضَارِعِهَا. قَالَ: فَلَمَّا وَفَّيْتُ الرَّجُلَ التَّمْرَ الَّذِي كَانَ لَهُ عَلَى أَبِي جَثُّتُ أَسْعَى كَأَنِّي شَرَارَةٌ.

- وَمَا رَوَى سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ.

١٨٩٠- حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُشْقَحَ، قِيلَ: وَمَا تُشْقَحُ؟ قَالَ: تَحْمَرُ وَتَصْفُرُ.

١٨٩١- حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ الْهَدَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ الْمَكِّيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ.

١٨٩٢- حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبَّرَ عَلَى النَّجَاشِيِّ أَرْبَعًا.

١٨٩٣- حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا، لَجَأَتِ الْجُنَادُ وَالْفَرَّاشُ يَقَعْنَ فِيهَا، وَهُوَ يَذْهَبُ عَنْهَا، وَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرَتِكُمْ أَنْ تَهَافُتُوا فِي النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَقْلَتُونَ مِنْ يَدِي.

١٨٩٤- حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَكَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ، فَكَانَ مِنْ دَخَلِهَا وَنَظَرَ إِلَيْهَا، قَالَ: مَا أَحْسَنَهَا إِلَّا مَوْضِعَ هَذِهِ اللَّبْنَةِ، فَأَنَا مَوْضِعُ اللَّبْنَةِ، خُتِمَ بِي الْأَنْبِيَاءُ.

- وَمَا رَوَى عَامِرُ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ.

١٨٩٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ، سَمِعَ الشَّعْبِيَّ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا حَتَّى تَمْتَشِطَ الشَّعْثَةَ وَتَسْتَحِدَّ الْمَغِيْبَةَ.

١٨٩٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الشَّعْبِيِّ كِتَابًا عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُتَكَّحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَعَلَى خَالَتِهَا، قَالَ الشَّعْبِيُّ: سَمِعْتُ هَذَا مِنْ جَابِرِ.

١٨٩٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمُغْبِرَةِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا، فَأَفْقَرَنِي ظَهْرُهُ سَفَرِي إِلَى الْمَدِينَةِ.

- وَمَا رَوَى يَزِيدُ بْنُ صَهْبِيبٍ الْفَقِيرُ عَنْ جَابِرِ.

١٨٩٨- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ صَهْبِيبٍ الْفَقِيرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ أَقْصَرُهُمَا؟ قَالَ جَابِرٌ: إِنَّ الرَّكْعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ لَيْسَتَا بِقَصْرٍ، إِنَّمَا الْقَصْرُ رُكْعَةٌ عِنْدَ الْقِتَالِ، قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ

الْقِتَالِ إِذْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَفَّ طَائِفَةً خَلْفَهُ، وَقَامَتْ طَائِفَةٌ وَجُوهًا قَبْلَ وَجْهِهِ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً وَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ إِنَّ الَّذِينَ صَلَّوْا خَلْفَهُ انْطَلَقُوا فَقَامُوا مَقَامَ أَوْلِيكَ، فَجَاءَ أَوْلِيكَ فَصَفُّوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً وَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ، فَسَلَّمَ وَسَلَّمِ الَّذِينَ خَلْفَهُ، وَسَلَّمُوا أَوْلِيكَ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُكْعَتَيْنِ وَلِلْقَوْمِ رُكْعَةً رُكْعَةً، ثُمَّ قَرَأَ يَزِيدُ: {وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ}.

- وَمَا رَوَى مُجَاهِدٌ، عَنْ جَابِرٍ.

١٨٩٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ الضُّبِّيُّ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْقَتَّاتِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ، وَمِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلَاةُ.

- الْأَفْرَادُ عَنْ جَابِرٍ.

١٩٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو عْتَبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ صَهْبٍ، قَالَ: رَأَيْتُ وَهَبَ بْنَ كَيْسَانَ يَسْجُدُ عَلَى قُصَاصِ الشَّعْرِ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ.

١٩٠١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يَقُولُ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنِ الْمُتَعَةِ، وَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِهَا، قَالَ جَابِرٌ: عَلَى يَدَيَّ دَارَ الْحَدِيثِ، تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ خَطَبَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ يُحِلُّ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ، وَإِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ مَنَازِلَهُ، فَافْصَلُوا حُجْمَكُمْ مِنْ عُمَرَتِكُمْ، وَأَبْتُوا نِكَاحَ هَذِهِ النِّسَاءِ، فَلَا أُوتَى بِرَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً إِلَى أَجْلِ إِلَّا رَجَمْتُهُ.

١٩٠٢- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: مَرَّ طَلْحَةُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: شَهِدْتُ يَمِشِي عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ.

١٩٠٣- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ أَعْمَلَكُمْ تُعْرَضُ عَلَى عَشَائِرِكُمْ وَأَقْرَبَاتِكُمْ فِي قُبُورِهِمْ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا اسْتَبَشَرُوا بِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ قَالُوا: اللَّهُمَّ اللَّهُمَّهُمْ أَنْ يَعْمَلُوا بِطَاعَتِكَ.

١٩٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْبَشْكِرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ سَبْعِينَ بَقْرَةً، أَوْ سَبْعِينَ بَدَنَةَ الْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ.

١٩٠٥- حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُجِصَّصَ الْقَبْرُ، أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ.

١٩٠٦- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي كَرْبٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلْعَرَاقِبِ مِنَ النَّارِ.

١٩٠٧- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ تَطَوُّعًا، فَإِذَا أَرَادَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.

١٩٠٨- حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ عِنْدَهُمْ رُطْبًا وَشَرِبَ مَاءً، وَقَالَ: هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ.

١٩٠٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي فِي غَرُوبَةِ

قَبْلَ الْمَشْرِقِ عَلَى رَاحِلَتِهِ.

١٩١٠- حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْخَنْفِيَّةِ: إِنَّ شِعْرِي كَثِيرٌ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ شَعْرًا مِنْكَ وَأَطْيَبَ.

٢٨٥- وَمَا أَسْنَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- مَا رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

١٩١١- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: بَيْنَمَا عُبَيْدُ بْنُ عَمِيرٍ يُحَدِّثُ وَابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَمِيرٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَثَلُ الْمَنَافِقِ كَشَاةٍ بَيْنَ رَبَّضَيْنِ، إِذَا أَتَتْ هَوْلَاءَ نَطَحَتْهَا، وَإِنْ أَتَتْ هَوْلَاءَ نَطَحَتْهَا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَيْسَ كَذَلِكَ، إِثْمًا قَالَ: بَيْنَ غَنَمَيْنِ فَاخْتَلَفَا فِي غَنَمَيْنِ وَرَبَّضَيْنِ، فَاخْتَلَطَ ابْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَقُلْ.

- مَا رَوَى سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ.

١٩١٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ نَوْفَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَالِمٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ...

١٩١٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا مَرَّتْ بِأَحَدِكُمْ جَنَازَةٌ فَلْيَقُمْ حَتَّى تُخْلِفَهُ.

١٩١٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرِتَ فَلَمْ يَشْتَرِ الثَّمَرَ فَلَا شَيْءَ لَهُ، وَمَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَلَمْ يَشْتَرِ مَالَهُ فَلَا شَيْءَ لَهُ.

١٩١٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ قَالَ: لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ وَلَا زَعْفَرَانٌ، وَلَا يَلْبَسُ الْخَفَيْنِ إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ نَعْلَيْنِ فَيَقْطَعُهُمَا إِلَى أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ.

١٩١٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَبْتَاعُوا التَّمَارَ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُهَا.

١٩١٧- حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةَ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ.

١٩١٨- حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أُتِيَ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَفَاتِيحَ الْغَيْبِ إِلَّا الْخَمْسَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ} إِلَى آخِرِهَا (١).

حَاشِيَةٌ

(١) قَالَ ابْنُ جَرْرٍ: أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِلَفْظٍ: "أُوتِيَ نَبِيُّكُمْ مَفَاتِيحَ الْغَيْبِ إِلَّا الْخَمْسَ، ثُمَّ تَلَا الْآيَةَ.

وَأُظْهِرَ دَخَلَ لَهُ مَتْنٌ فِي مَتْنٍ، فَإِنَّ هَذَا اللَّفْظَ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، نَحْوَهُ. "فتح الباري" ٨/٥١٤.

١٩١٩- حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صُومُوا لِرُؤُوتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوتِهِ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ.

١٩٢٠- حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، يَعْنِي حَيْثُ أُسْرِيَ بِهِ، فَرَأَيْتُ مُوسَى رَجُلًا ضَرْبًا آدَمَ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلًا أَحْمَرَ كَأَنَّمَا أُخْرِجَ مِنْ دِيمَاسٍ، وَأَنَا أَشْبَهُ بَنِي إِبْرَاهِيمَ بِهِ، وَأُتَيْتُ بِإِنَاءٍ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ لَبَنٍ فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُدَيْتَ لِلْفِطْرَةِ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَكَانَ سَعِيدٌ يَحْدِثُنَا هَذَا، وَقَدْ أَخْبَرَنَا سَالِمٌ، أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: وَاللَّهِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعِيسَى: أَحْمَرُ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْمَنَامِ كَأَنِّي أَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، كَانَ رَأْسُهُ يَنْطَفُ مَاءً، أَوْ يَهْرَاقُ مَاءً، فَالْتَفَتُ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرٌ جَعَدُ الرَّأْسِ، أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَانَ عَيْنُهُ عِنَبَةً طَافِيَةً، فَقِيلَ: هَذَا الدَّجَالُ أَقْرَبُ النَّاسِ شَبَهًا بِابْنِ قَطَنِ الْخَزَاعِيِّ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَتَوَفِّيَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

١٩٢١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقَبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أُسَامَةُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَلَمْ يَسْتَنْ فَاطِمَةَ وَلَا غَيْرَهَا.

١٩٢٢- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يُلْدَغُ مُؤْمِنٌ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَا يِعَاقِبُ عَلَى ذَنْبِهِ فِي الدُّنْيَا فَيُعَاقِبَهُ فِي الْآخِرَةِ.

١٩٢٣- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمُ أَنْ تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، فَقَالَ عُمَرُ: فَمَا حَلَفْتُ بِهَا مِنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا ذَاكِرًا وَلَا نَاسِيًا.

١٩٢٤- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي صَلَاةَ السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهُ عُمَرُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهُ عِثْمَانُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ إِنَّ عِثْمَانَ أَتَمَّ بَعْدَهُ.

١٩٢٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ سَالِمٍ، شَكََّ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَأْمُرُنَا بِالتَّخْفِيفِ فِي الصَّلَاةِ، وَإِنْ كَانَ لِيُؤْمِنَا فِي الصُّبْحِ بِالصَّافَاتِ.

١٩٢٦- حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ.

١٩٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ.

١٩٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ بَلَآ لَ يُؤْذَنُ بِبَلِيلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤْذَنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ قَالَ: وَكَانَ ضَرِيرًا فَكَانَ يُقَالُ لَهُ: أَذِنَ فَقَدْ أَصْبَحَتْ.

١٩٢٩- حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَحَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّمَا مَثَلُكُمْ، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَنْ مَضَى مِنَ الْأُمَّمِ قَبْلَكُمْ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ

العصر إلى غروب الشمس، أوتي أهل التوراة التوراة فعملوا إلى نصف النهار، فأعطوا قيراطاً قيراطاً، وأتي النصارى الإنجيل فعملوا إلى العصر، فأعطوا قيراطاً قيراطاً، وأوتينا القرآن فعملنا من صلاة العصر إلى غروب الشمس، فأعطينا قيراطين قيراطين، فقال أهل الكباين: يا ربنا، أعطينا قيراطاً قيراطاً وعملنا أكثر من عملهم وأعطيتهم قيراطين قيراطين؟ فقال: هل ظلمتكم من أجركم شيئاً؟ فقالوا: لا، قال: فإنه فضلي أوتيته من أشياء.

١٩٣٠- حدثنا عبد الله بن بديل، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الشوم في ثلاثة، في الدار والمرأة والفرس.

- وحمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

١٩٣١- حدثنا ابن أبي ذئب، عن الحارث، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: كانت لي امرأة كنت أحبها، وكان أبي يكرهها، فقال لي: طلقها، فأبيت، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له، فقال: طلقها فطلقتها.

١٩٣٢- حدثنا ابن المبارك، عن معمر، أو يونس، عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ما أصاب الله، عز وجل، أهل قرية، أو قوم بعداب إلا عمهم، ثم يبعثون يوم القيامة على نياتهم، أو على أعمالهم. - وعبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

١٩٣٣- حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: كانت تبيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك، وزاد ابن عمر: لبيك لبيك، لبيك وسعديك، والخير في يديك، لبيك، والرغائب إليك والعمل.

- وما روى نافع، عن ابن عمر.

١٩٣٤- حدثنا طلحة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة.

١٩٣٥- حدثنا العمري، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يصلي على راحلته وهو مسافر حيث توجهت راحلته، ويخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك.

١٩٣٦- حدثنا العمري، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: صلاة في مسجد أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام.

١٩٣٧- حدثنا العمري، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من حمل علينا السلاح فليس منا.

١٩٣٨- حدثنا عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بنى المسجد جعل باباً للنساء، وقال: لا يلجن من هذا الباب من الرجال أحد، قال نافع: فما رأيت ابن عمر داخلاً من ذلك الباب ولا خارجاً منه.

١٩٣٩- حدثنا جويرية بن أسماء، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا كان نفر ثلاثة، فلا يتناجى اثنان دون الثالث.

١٩٤٠- حدثنا جويرية، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها، نهى عن ذلك البائع والمشتري.

١٩٤١- حدثنا جويرية، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أحدكم إذا مات عريضاً عليه مقعده

مِنَ الْجَنَّةِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ بِالْغَدَاةِ وَبِالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ.
 ١٩٤٢- حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَ، وَهُوَ الَّذِي قَالَ فِيهِ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ:

وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ ... حَرِيقٌ بِالْبُورَةِ مُسْتَطِيرٌ

١٩٤٣- حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِيَ وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أُمَّعَاءٍ.

١٩٤٤- حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اسْتَغْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَحَلِّقِينَ ثَلَاثًا، أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَقِيلَ لَهُ: وَالْمَقْصِرِينَ؟ فَقَالَ: وَالْمَقْصِرِينَ.

١٩٤٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَصِلِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَلَا الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ إِلَّا فِي أَهْلِهِ.

١٩٤٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهَلَ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاِحَلَتُهُ.

١٩٤٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ تَلْبِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمَلِكُ، لَا شَرِيكَ لَكَ.

١٩٤٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ قَالَ: لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْخُفَيْنِ إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ يَقْطَعُهُمَا إِلَى أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا يَلْبَسُ ثَوْبًا مَسَّهُ وِرْسٌ وَلَا زَعْفَرَانٌ.

١٩٤٩- حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، وَيُذَكِّرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

١٩٥٠- حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا حَقَّ امْرِئٌ مُسْلِمٍ لَهُ مَالٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ فَوْقَ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ.

١٩٥١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِخَوْفِهِ.

١٩٥٢- حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ الَّذِي قِيلَ لَهُ كَافِرٌ فَهُوَ كَافِرٌ وَإِلَّا رَجَعَ إِلَى مَنْ قَالَ.

١٩٥٣- حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَحَكَّهَا وَهُوَ قَائِمٌ، فَلَمَّا صَلَّى تَغَيَّظَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَبَلَ وَجْهَهُ فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ.

١٩٥٤- حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، فَقِيلَ لِابْنِ عَوْنٍ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: أَمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ فَلَا شَكَّ فِيهِ، قَالَ: انْخَلِ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٩٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَفَعَهُ مِثْلَهُ.

١٩٥٦- حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنْتُمْ نَظَرْتُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ بِأَعْيُنِكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَكَلَّمْتُمُوهُ بِاللِّسَانِ هَذِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَبَايَعْتُمُوهُ بِأَيْمَانِكُمْ هَذِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: طُوبَى لَكُمْ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَفَلَا أَخْبَرْتُكَ عَنْ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَنَ بِي، وَطُوبَى لِمَنْ لَمْ يَرِنِي وَأَمَنَ بِي ثَلَاثًا.

١٩٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ خَاتَمًا، فَجَعَلَ فَصَّ الْخَاتَمِ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ.

١٩٥٨- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَالْعَمْرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ فِي مَجْنٍ قَوْمٍ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ.

١٩٥٩- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ.

١٩٦٠- حَدَّثَنَا الْعَمْرِيُّ، وَابْنُ نَافِعٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ الْكَعْبَةَ، فَأَغْلَقَ عَلَيْهِ الْبَابَ، وَدَخَلَ مَعَهُ الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، فَلَمَّا خَرَجُوا سَابَقَتْ النَّاسَ فَسَبَقْتَهُمْ، فَقُلْتُ لِبِلَالٍ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ حِيَالَ الْجَزْعَةِ.

١٩٦١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ.

١٩٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَاجَةِ لَابِنِ عُمَرَ، فَحَدَّثَ يَوْمَئِذٍ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ، فَانْطَلَقَ، فَلَمَّا كَادَ أَنْ يَغِيبَ تَنَاوَلَ الْخَائِطَ، فَقَالَ بِيَدِهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ عَادَ الثَّانِيَةَ، فَمَسَحَ إِلَى ذِرَاعِيهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَى الرَّجُلِ، ثُمَّ قَالَ: مَا مَنَعَنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ غَيْرَ طَاهِرٍ.

١٩٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ يَعْطِي مَالَهُ وَنَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نِعَمَ الرَّجُلِ هَذَا، وَلَيْسَ بِهِ، وَلَكِنْ أَفْضَلُ النَّاسِ رَجُلٌ يَعْطِي جِهْدَهُ.

١٩٦٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، وَعَبِيدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: لِيُرَاجِعَهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ تَحِيضُ، ثُمَّ تَطْهَرَ، فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِهَا.

١٩٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: غِفَارُ غَفَرِ اللَّهِ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالِمِهَا اللَّهُ، وَعَصِيَّةُ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

١٩٦٦- حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ.

١٩٦٧- حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى يَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةً قَدْ زَنِيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا تَجِدُونَ فِي كِتَابِكُمْ؟ قَالُوا: لَا نَجِدُ الرَّجْمَ، فَقَالَ ابْنُ سَلَامٍ: كَذَبُوا، الرَّجْمُ فِي كِتَابِهِمْ، قَالَ: فَدَعَا ابْنَ صُورِيَا، فَجَعَلَ يَقْرَأُ حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى مَوْضِعِ الرَّجْمِ، وَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَوْضِعِ الرَّجْمِ، فَقَالَ ابْنُ سَلَامٍ: ارْفَعْ يَدَكَ، فَرَفَعَهَا، فَإِذَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، الرَّجْمُ فِي كِتَابِنَا، فَرَجَمَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَلَاطِ، قَالَ: فَجَعَلَ الْيَهُودِيُّ يَقِيهَا بِنَفْسِهِ.

١٩٦٨- حَدَّثَنَا جَوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهُ فِي الآخِرَةِ، إِلَّا أَنْ يُتُوبَ.

١٩٦٩- حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، يَفْصِلُ فِيهِمَا بِالْجُلُوسِ.

١٩٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو مَعَشَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: عَرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَمْ أَقْبَلْ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَعَرِضْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ فَلَمْ أَقْبَلْ، وَعَرِضْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخُنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ، فَقَبِلْتُ.

١٩٧١- حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كُلُّ بَيْعٍ فَلَاحٍ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا بَيْعٌ خِيَارًا.

- وَمَا رَوَى بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ النَّدْبِيُّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

١٩٧٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ النَّدْبِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّرْفِ الدَّرْهَمِ بِالْدَّرْهَمَيْنِ، فَقَالَ: عَيْنُ الرَّبِّ، عَيْنُ الرَّبِّ، فَلَا تَقْرَبُهُ، هَلْ سَمِعْتَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَذُوا الْمِثْلَ بِالْمِثْلِ.

١٩٧٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ تَحِيضْ، ثُمَّ تَطْهَرَ، فَإِنْ شِئْتَ فَطَلِّقْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَمْسِكْ، قَالَ: ابْنُ عُمَرَ، فَطَلَّقْتُهَا، وَلَوْ شِئْتُ لَأَمْسَكْتُهَا.

١٩٧٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَذْكُرُ نَحْوَهُ.

١٩٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْأَزْدِيُّ أَوْ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ النَّدْبِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: أَوْ تَأْخُذْ عَنِّي إِنْ حَدَّثْتُكَ؟ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الْمَدِينَةِ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا.

- الزبير بن العريبي، عن ابن عمر.

١٩٧٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَرَبِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُرَاخَمَةِ عَلَى الْحَجْرِ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُ وَيَقْبَلُهُ، فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أُغْلِبَ، أَوْ أُزْحِمَ؟ قَالَ: اجْعَلْ (أَرَأَيْتَ) مَعَ ذَلِكَ الْكُوكِبِ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُهُ وَيَسْتَلِمُهُ.

- وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ مُرَّةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

١٩٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، إِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ.

- وَالْمَغْبِرَةُ بْنُ سَلْمَانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

١٩٧٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ الْمَغْبِرَةِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: عَشْرَ رَكَعَاتٍ حَفِظْتَنَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ.

- وَسِمَاكُ الْخَنْفِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

١٩٧٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ الْخَنْفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَعْبَةِ وَسَيَّئِي مَنْ

يَنَاهَكَ عَنْ ذَلِكَ، فَلَا تَطْعُهُ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ.

- وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

١٩٨٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ أُبَيْعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ، فَأُبَيْعُ بِالذَّنَانِيرِ وَأَخَذُ الدَّرَاهِمَ وَأُبَيْعُ بِالذَّنَانِيرِ وَأَخَذُ الدَّنَانِيرَ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُبَيْعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ فَأُبَيْعُ بِالذَّنَانِيرِ وَأَخَذُ الدَّرَاهِمَ وَأُبَيْعُ بِالذَّنَانِيرِ وَأَخَذُ الدَّنَانِيرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا بَأْسَ أَنْ تَأْخُذَهَا بِسَعْرِ يَوْمِهَا، مَا لَمْ تُتَفَرَّقَا وَبَيْنَكُمَا شَيْءٌ.

١٩٨١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، أَنَّهُ شَهِدَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ بِجَمْعٍ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا ثُمَّ سَلَّمَ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: صَنَعَ بِنَا ابْنِ عُمَرَ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِثْلَ هَذَا، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: صَنَعَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِثْلَ هَذَا.

١٩٨٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ، قَالَ: شَهِدْتُ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ بِجَمْعٍ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا، ثُمَّ سَلَّمَ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، وَقَالَ: صَلَّى بِنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي هَذَا الْمَكَانِ فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا، ثُمَّ حَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا فِي هَذَا الْمَكَانِ.

١٩٨٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَردَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ حَتَّى طَلَّقْتُهَا وَهِيَ طَاهِرَةٌ.

١٩٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، وَهُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فَأَذَا طَيْرٌ، أَوْ دَجَاجَةٌ يَرْمُونَهَا فَلَهَا رَأْوَا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا.

- وَسَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

١٩٨٥- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ.

- وَمُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

١٩٨٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: دَخَلُوا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ لَجَعُوا يَثُونُ عَلَيْهِ وَابْنُ عُمَرَ سَاكِتٌ، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي لَسْتُ بِأَغْنِيهِمْ لَكَ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنْ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَقْبَلُ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلَا صَلَاةً بِغَيْرِ طَهْوَرٍ.

- وَمَا رَوَى يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

١٩٨٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ وَثَّابٍ، يَقُولُ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَمَرْنَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٩٨٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ وَثَّابٍ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرَاهُ ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُسْلِمُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ خَيْرٌ، أَوْ أَفْضَلُ مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ.

- وَمَا رَوَى عَبْدِ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

١٩٨٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الضَّبِّ، فَقَالَ: لَسْتُ بِأَكْلِهِ

وَلَا مَحْرَمَهُ.

١٩٩٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَنْبِ يَنَامُ، فَقَالَ: اغْسِلْ ذَكَرَكَ، وَتَوَضَّأْ، ثُمَّ ارْقُدْ.

١٩٩١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوَرَسِ وَالزَّعْفَرَانِ، قُلْتُ: لِلْمَحْرَمِ؟ قَالَ: لِلْمَحْرَمِ.

١٩٩٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، يَلْقَانَا: فِيمَا اسْتَطَعْتَ.

١٩٩٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ رَجُلٌ يُخَدِّعُ عِنْدَ الْبَيْعِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ.

١٩٩٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كُلُّ بَيْعٍ فَلَاحٍ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ.

١٩٩٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ، قُلْتُ: لِلْمَحْرَمِ؟ قَالَ: لِلْمَحْرَمِ.

١٩٩٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ فِي السَّفَرِ، وَيُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ.

١٩٩٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ الْوَلَاءِ، وَعَنْ هَيْبَتِهِ، قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَأَلَهُ ابْنَهُ عَنْهُ.

١٩٩٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحَهُ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَصَلَاحُهُ أَنْ يُؤْكَلَ مِنْهُ.

١٩٩٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ صَاحِبُهُ. ٢٠٠٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَيْلَةَ الْقَدْرِ تَحَرَّوْهَا، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَحَرِّبًا فَلْيَتَحَرَّهَا لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ قَالَ: فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ.

٢٠٠١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: نَحْمُسُ يَقْتُلُهُنَّ الْمُحْرِمُ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ، الْكَلْبُ الْعُقُورُ، وَالْفَارَةُ، وَالْغَرَابُ، وَالْعُقْرُبُ، وَالْحُدَيَا.

٢٠٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

- وَمَا رَوَى مُجَاهِدٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ. ٢٠٠٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اشْهَدُوا.

٢٠٠٤- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اتُّدْنُوا لِلنِّسَاءِ أَنْ

يُصَلِّينَ بِاللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ.

٢٠٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ سَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً يقرأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَالرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ: {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ}، {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ}.

٢٠٠٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ الْمَسَاجِدَ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ ابْنُهُ بَلَى، وَاللَّهِ لَمَنْعَهُنَّ، يَتَّخِذُهُنَّ دَعْلًا، فَرَفَعَ يَدَهُ فَلَطَمَهُ، فَقَالَ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُولُ هَذَا.

٢٠٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ اسْتَعَاذَ كُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ كُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَا كُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ آتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَتْوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِتُونَهُ، فَأَثْنُوا عَلَيْهِ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنَّ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ.

- وسعد بن عبيدة عن ابن عمر.

٢٠٠٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَأَنَا لِحَدِيثِ الْأَعْمَشِ أَحْفَظُ، وَالْإِسْنَادُ وَاحِدٌ سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ، يَحْلِفُ بِالْكَعْبَةِ، فَقَالَ: لَا تَحْلِفْ بِالْكَعْبَةِ، وَلَكِنْ احْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَإِنَّ عَمْرًا كَانَ يَحْلِفُ بِأَيِّهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ.

- وعبد الله بن مالك عن ابن عمر.

٢٠٠٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ يَجْمَعُ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمْعَ بَيْنَهُمَا بِإِقَامَةٍ، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي هَذَا الْمَكَانِ.

- وتميم بن عياض عن ابن عمر.

٢٠١٠- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ الْأَعْمَى، عَنْ تَمِيمِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ عُلْقَمَةُ بْنُ عَلَانَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَجَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رُوَيْدًا يَا بِلَالُ، يَتَسَحَّرُ عُلْقَمَةُ، قَالَ: وَهُوَ يَتَسَحَّرُ بِرَأْسِ.

- وعبيد بن عمير عن ابن عمر.

٢٠١١- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَرَأَيْكَ تَرَاهِمُ عَلَى مَسْحِ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ، فَقَالَ: إِنْ أَفْعَلْتُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنْ مَسَحْتُمَا يَحْطَانِ اخْطَايَا.

٢٠١٢- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا يُحْصِيهِ، كُتِبَتْ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَسَنَةٌ، وَمُحِيتَ عَنْهُ سَيِّئَةٌ، وَرُفِعَتْ لَهُ دَرَجَةٌ، وَكَانَ لَهُ عِدْلٌ رَقَبَةٍ.

٢٠١٣- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ تَقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ لَمْ تَقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ لَمْ تَقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَإِنْ عَادَ لَمْ تَقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: صَدِيدُ

أَهْلِ النَّارِ.

- وما روى عمرو بن دينار عن ابن عمر.

٢٠١٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رُكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَالَ (١): {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ}.

حاشية

(١) القائل ؛ هو عبد الله بن عمر.

٢٠١٥- حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ أَنْ يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ، فَقَالَ ابْنُهُ: وَاللَّهِ لَنَمْنَعَنَّ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُولُ هَذَا.

- وَيَزِيدُ بْنُ عَطَّارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠١٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَطَّارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَشْرَبُ قِيَامًا وَنَأْكُلُ وَنَحْنُ نَسْعَى.

- وَمَا رَوَى جَبَلَةُ بْنُ سَحِيمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠١٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَبَلَةُ بْنُ سَحِيمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ ثَلَاثًا، وَخَسَّ الإِبْهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ.

٢٠١٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ، قَالَ: أَصَابَتْنَا مَحْمَصَةٌ فَرَزَقْنَا ابْنَ الزُّبَيْرِ تَمْرًا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا تَقْرَنُوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ إِلَّا أَنْ يُشَاوِرَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ.

٢٠١٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَنْتَمَةِ، قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: مَا الْحَنْتَمَةُ؟ قَالَ: الْجُرَّةُ.

- الْأَفْرَادُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

- عَائِدُ بْنُ نَصِيبٍ، وَحَيَّانُ الْبَارِقِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٢٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَائِدِ بْنِ نَصِيبٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَعْبَةِ.

٢٠٢١- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، أَوْ قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّا قَوْمٌ نَكْرِي إِبْلًا لَنَا، وَإِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: لَا حَجَّ لَكُمْ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَسَكَتَ عَنْهُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {فَإِذَا أَفْضَيْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ}، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَنْتُمْ حُجَّاجٌ.

٢٠٢٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَيَّانِ الْبَارِقِيِّ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ، أَوْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنِّي أَصَلِّي خَلْفَ فُلَانٍ وَإِنَّهُ يُطِيلُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ: إِنْ رُكِعْتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَحْفَ مِنْ رُكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ فُلَانٍ، أَوْ كَانَ مِثْلَ صَلَاةِ فُلَانٍ، أَوْ مِثْلَ رُكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ فُلَانٍ.

- عَقْبَةُ بْنُ حَرِيثٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٢٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ حَرِيثٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجُرِّ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفِّ.

٢٠٢٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ حَرِيثٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: تَحَرَّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ،

فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ، أَوْ عَجَزَ، فَلَا يَغْلِبُنْ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي.

- زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٢٥- حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إِمَامٍ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةٍ، وَمَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حِجَّةَ لَهُ.

٢٠٢٦- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَثَلُ النَّاسِ كِبَابِلٍ مِثَّةٍ لَا يُوجَدُ فِيهَا رَاحِلَةٌ.

- أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٢٧- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: غَفَارُ غَفَرِ اللَّهِ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَعَصِيَّةُ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

٢٠٢٨- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.

- أَبُو الزُّبَيْرِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٢٩- حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَجَابِرِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ التَّقْيِيرِ وَالْمُزْفَتِ وَالِدُبَاءِ.

- أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٣٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، وَحَدِيثُ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ أَيْضًا، قَالَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَخْبِرْنِي عَنْ رُكْعَتِي الْفَجْرِ، أُطِيلُ فِيهَا الْقِرَاءَةَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مِثْنِي مِثْنِي، وَيُوتِرُ بِرُكْعَةٍ، قُلْتُ: إِنِّي لَسْتُ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ، قَالَ: إِنَّكَ لَضَخْمٌ، أُرِيدُ أَنْ أَسْتَقْرِئَ لَكَ الْحَدِيثَ وَلَا تَدْعُنِي، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مِثْنِي مِثْنِي، وَيُوتِرُ بِرُكْعَةٍ، وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ، كَأَنَّ الْأَذَانَ بَيْنَ أُذُنَيْهِ.

- سَلِيطُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٣١- حَدَّثَنَا جِسْرٌ، عَنْ سَلِيطِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْحَمَى مِنَ لَفْحٍ، أَوْ مِنْ فَيْحٍ جَهَنَّمَ، فَاطْفُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ.

- زِيَادُ بْنُ جَبْرِ وَصَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٣٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: رَأَى ابْنَ عُمَرَ رَجُلًا يَخْرُجُ بَدَنَتَهُ، فَقَالَ: انْحَرْهَا، فَإِنَّهَا سَنَةٌ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٠٣٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ، وَلَأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلَأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَا، وَلَأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمُّ.

٢٠٣٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ نَدَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَمَرْنَا بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَيْنَا عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ.

- أَبُو الْمُثَنَّى مُسْلِمُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٣٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، وَلَيْسَ بِالْفَرَاءِ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً، غَيْرَ أَنْ الْمُؤَذِّنَ كَانَ إِذَا قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَالَ مَرَّتَيْنِ. - معاوية بن قرة عن ابن عمر.

٢٠٣٦- حَدَّثَنَا سَلَامُ الطَّوِيلُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَقَالَ: هَذَا وَظِلْفَةُ الْوُضُوءِ الَّذِي لَا تَحُلُّ الصَّلَاةُ إِلَّا بِهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَقَالَ: هَذَا وَضُوءٌ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَاعَفَ لَهُ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَقَالَ: هَذَا وَضُوءِي وَوَضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي. - عبد الله بن عَصَمَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٣٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي عَلْوَانَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَصَمَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ، أَوْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ فِي تَقْيِيفِ كَذَابًا وَمَبِيرًا. - أبو مجلز عن ابن عمر.

٢٠٣٨- حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي جِلْزِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْوَتْرِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. -

٢٠٣٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَسُئِلَ عَنِ الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ الذُّبَابَ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ تَسْأَلُونِي عَنِ الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ الذُّبَابَ، وَقَدْ قَتَلْتُمُ ابْنَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا. - عبيد بن جريح عن ابن عمر.

٢٠٤٠- حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جَرِيحٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَرَأَيْكَ تَصْنَعُ أَشْيَاءَ لَمْ أَرَّ أَحَدًا يَصْنَعُهَا، قَالَ: هَاتِ، فَإِنَّكَ ذُو أَعْجَابٍ، قَالَ: رَأَيْتُكَ تَصْفِرُ لِحْيَتَكَ، قَالَ: وَمَاذَا؟ قَالَ: وَرَأَيْتُكَ لَا تَسْتَلِمُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْأَسْوَدَ وَالْيَمَانِيَّ، وَرَأَيْتُكَ لَا تَهْلُ حَتَّى تَسْتَوِيَ بِكَ رَاِحِلَتُكَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الصُّفْرَةِ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَسُّ لِحْيَتَهُ بِشَيْءٍ مِنْ صُفْرَةٍ، وَأَمَّا الرُّكْنَيْنِ فَإِنِّي طُفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ أَرَهُ يَسْتَلِمُ غَيْرَهُمَا وَأَمَّا الْإِهْلَالُ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَهْلُ حَتَّى تَسْتَوِيَ بِهِ رَاِحِلَتُهُ. - مُسْلِمٌ الْخَيْطُ (١) عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٤١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْخَنْطِ (١)، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَيَرْتَفِعَ النَّهَارُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. -

حاشية (١) هو مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ، وَمُسْلِمٌ هَذَا يُقَالُ فِيهِ: الْخَيْطُ، وَالْخَبَّاطُ، وَالْخَنْطُ.

- قال أبو الحسن الدارقطني: مُسْلِمُ الْخَبَّاطُ، شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، يَرُوي عن ابن عمر، روى عنه ابن أبي ذئب، وقال يحيى بن معين: كان مُسْلِمٌ هَذَا يَبِيعُ الْخَبَّاطَ، وَالْخَنْطَةَ، وَكَانَ خَيْطًا، فَقَدْ اجْتَمَعَ فِيهِ الثَّلَاثَةُ. "المؤتلف والمختلف" ٢/٩٣٩ و ٩٤٠.

٢٠٤٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْخَنْطِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَلْقُوا الرُّجَانَ وَلَا

يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ، أَوْ يَدَعَ.
- عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٤٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ كَبَرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: {سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرْنَا هَذَا} الْآيَتَيْنِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي سَفَرِي هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، اللَّهُمَّ اطْوِلْنَا بَعْدَ الْأَرْضِ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ، اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا فِي سَفَرِنَا، وَاخْلُفْنَا فِي أَهَالِينَا، وَإِذَا رَجَعَ قَالَ: آيُونَ تَأْتُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ.

٢٠٤٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ يَرَاهُ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِثْنِي مِثْنِي.
- وَمُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، قَالَ: قَالَ لِي مُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ: مَا كَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ يَقُولُ فِي الْكُوْثَرِ؟ قُلْتُ: كَانَ سَعِيدٌ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: هُوَ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ، قَالَ مُحَارِبٌ: أَيْنَ يَقَعُ رَأْيُ ابْنِ عَبَّاسٍ؟
قَالَ مُحَارِبٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَتْ: {إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوْثَرَ} قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هُوَ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ، حَاقَّتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ يَجْرِي عَلَى الدَّرِّ وَالْيَاقُوتِ، تُرْبَتُهُ أَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ، وَطَعْمُهُ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَمَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ التَّلْحِجِ.

٢٠٤٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَزْفَتِ وَالْجَرِّ.

٢٠٤٧- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دَثَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: التَّمَسُّوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ.
- وَمِنَ الْأَفْرَادِ.

٢٠٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ (١)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا.

حاشية

(١) كذا في الأصل، ولعله خطأ قديم وقع من أحد النساخ، وأبو إبراهيم، وهو محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران بن المثنى القرشي، وقد نُسب هنا إلى جده الأعلى، والحديث؛ أخرجه أحمد ٢/١١٧. وأبو داود (١٢٧١)، والترمذي (٤٣٠). وابن خزيمة (١١٩٣). وابن حبان (٢٤٥٣) من طريق الطيالسي، قال: حدثنا محمد بن مسلم بن مهران، قال: حدثني جدي أبو المثنى، به، على الصواب. وأخرجه البيهقي ٢/٤٧٣ من طريق المؤلف كما هو على الخطأ، وقال: وقول القائل في الإسناد الأول: "عن أبيه" أراه خطأ، والله أعلم، رواه جماعة، عن أبي داود دون ذكر أبيه، منهم سلمة بن شبيب، وغيره.

- بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَبِشْرُ بْنُ عَائِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٤٩- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَبِشْرِ بْنِ عَائِدِ الْهُذَلِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ.

- ابْنُ الْفَضْلِ، أَوْ أَبُو الْفَضْلِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٥٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْفَضْلِ أَوْ ابْنَ الْفَضْلِ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، فَتُبَّ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ فَلَوْ أَنَّ إِنْسَانًا عَدَّ لَعَدَّ مِثْلَهُ فِي يَدِهِ. زَادَانُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٥١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْة، قَالَ: سَمِعْتُ زَادَانَ، يَقُولُ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَخْبَرْنَا مَا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَوْعِيَةِ، أَخْبَرْنَا بِلُغَتِكُمْ وَفِسْرَهُ لَنَا بِلُغَتِنَا، قَالَ: نَهَى عَنِ الْحَنَمِ وَهِيَ الْجِرَّةُ، وَنَهَى عَنِ الْمَزْفَةِ وَهِيَ الْمُقِيرُ، وَنَهَى عَنِ الدَّبَاءِ وَهُوَ الْقَرْعُ، وَنَهَى عَنِ النَّقِيرِ وَهِيَ أَصْلُ النَّخْلَةِ، تُتَقَرَّنُ نَقْرًا، وَتُنْسَحُ نَسْحًا، وَأَمْرٌ أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الْأَسْقِيَةِ. النَّجْرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٥٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ يَقُولُ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ، عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ وَعَنِ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ، فَقَالَ: أَمَّا السَّلْمُ فِي النَّخْلِ فَإِنَّ رَجُلًا أَسْلَمَ فِي نَخْلٍ لِرَجُلٍ، فَلَمْ يَحْمِلْ ذَلِكَ الْعَامَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: بِمِ يَأْكُلُ مَالَهُ؟ وَأَمْرَهُ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ نَهَى عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحَهُ، وَأَمَّا الزَّيْبُ وَالتَّمْرُ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِرَجُلٍ سَكَرَانَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَشْرَبْ نَحْرًا، إِنَّمَا شَرِبْتُ زَيْبًا وَتَمْرًا، فَأَمَرَ بِهِ فَضُرِبَ الْحَدَّ، وَنَهَى عَنْهُمَا أَنْ يُخْلَطَا. سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٥٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْخَالِقِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فِي السَّقَاءِ. يُونُسُ بْنُ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٥٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَهَشَامُ، وَشُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: تَعْرِفُ ابْنَ عُمَرَ، فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: لِيُرَاجِعْهَا، قَالَ حَمَادُ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: فَحَسِبْتَ عَلَيْكَ بِتَطْلِيقِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ ابْنُ عُمَرَ وَاسْتَحَمَّقَ لَا يَعُدُّ طَلَاقًا. كَثِيرُ بْنُ جُهْمَانَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٥٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ جُهْمَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشِي فِي الْمَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنْ أَمْشَى، فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي، وَإِنْ أَسْعَى، فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْعَى. الشَّعْبِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٥٦- حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ جَابِرِ، قَالَ: سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: تَعْتَدُ بِالتَّطْلِيقِ وَلَا تَعْتَدُ بِالحَيْضَةِ، أَقُولُهُ عَنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٠٥٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ: أَرَأَيْتَ الْحَسَنَ حِينَ يُحَدِّثُ (١) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَاللَّهِ لَقَدْ جَالَسْتُ ابْنَ عُمَرَ بِالْمَدِينَةِ كَذَا وَكَذَا، مَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا، فَإِنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَأَتَوْا بِلَحْمٍ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْ أَزْوَاجِهِ: أَمْسِكُوا فَإِنَّهُ ضَبُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُوهُ فَإِنَّهُ حَلَالٌ، أَوْ قَالَ: كُلُوا فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ.

(١) في المطبوع: "قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ: الْحَسَنُ حَيْثُ يُحَدِّثُ"، وأثبتناه عن "مسند أبي عوانة" ٧٦٩٩، إذ أخرجه من طريق يونس بن حبيب، راوي "مسند الطيالسي" عن أبي داود الطيالسي.

وهذا استنكار من عامر الشَّعْبِيِّ لكثرة روايات الحسن البصري، المرسلة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو ليس بصحابي، ولا من كبار التابعين، وهذا ابن عمر، رضي الله عنهما، وهو من خيرة أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكلهم كذلك، جالسه الشَّعْبِيُّ قريباً من سنتين، فلم يسمعه يُحَدِّثُ غير حديث واحد، وهو الذي رأى وسمع، أما الحسن البصري، وغيره من المدلسين، الذين لم يروا، ولم يسمعوا، فواحداهم لا يتورع من رواية العشرات من الأحاديث، وعن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فليحذر، من أراد الآخرة، رواية المدلسين.

- مَوْرِقُ الْعِجْلِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٥٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مَوْرِقًا الْعِجْلِيَّ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ: أَخْبِرْنِي عَنْ صَلَاةِ الضُّحَى أَتَصَلِّيَهَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَصَلَّاها عُمَرُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَصَلَّاها أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَصَلَّاها النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لَا إِخَالَ.

- حَفْصُ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٥٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، أَوْ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ، وَعُمَرُ رَكَعَتَيْنِ، وَعُثْمَانُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ أَتَمَّ.

- مُسْلِمُ بْنُ يَنَاقَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٦٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ يَنَاقَ الْمَكِّيُّ، قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ وَرَأَى رَجُلًا بِمَكَّةَ يَجْرُ إِزَارَهُ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَانْتَسَبَ لَهُ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ، فَعَرَفَهُ ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُذُنِي هَاتَيْنِ يَقُولُ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْمَخِيلَةَ فَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

- سَوَّارُ بْنُ شَيْبٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ شَيْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ.

- أَبُو الْخَصِيبِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٦٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْخَصِيبِ، يَقُولُ: كُنْتُ قَاعِدًا، لَجَّاءُ ابْنِ عُمَرَ فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَقْعَدِهِ، فَأَبَى ابْنُ عُمَرَ يَقْعُدَ فِيهِ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَقُولُ: مَا عَلَيْكَ أَنْ تَقْعُدَ؟ مَا عَلَيْكَ أَنْ تَقْعُدَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا كُنْتُ لِأَقْعُدَ فِي مَجْلِسِكَ وَلَا مَجْلِسَ غَيْرِكَ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَأَرَادَ أَنْ يَقْعُدَ فِيهِ، فَهَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ.

- عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٦٣- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْهُ، فَقَالَتْ: مَا حَقَّ الزَّوْجَ عَلَى امْرَأَتِهِ؟ فَقَالَ: لَا تَمْنَعُهُ نَفْسَهَا وَإِنْ كَانَتْ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ، وَلَا تَعْطِي مِنْ بَيْتِهِ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ ذَلِكَ كَانَ لَهُ الْأَجْرُ وَعَلَيْهَا الْوِزْرُ، وَلَا تَصُومُ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ أَثَمْتَ، وَلَمْ تُؤَجَّرْ، وَأَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَإِنْ فَعَلَتْ لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ مَلَائِكَةُ الْغَضَبِ وَمَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ حَتَّى تُتُوبَ، أَوْ تَرُاجَعَ، قِيلَ: وَإِنْ كَانَ ظَالِمًا؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ ظَالِمًا.

- الْحَكَمُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٦٤- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَبَا سَلَامٍ، حَدَّثَنَا أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ مِينَاءَ، حَدَّثَنَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَعَبَدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَا، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ، عَلَى أَعْوَادٍ مِنْبَرِهِ: لِيُنْتَهَيْنَ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجَمْعَاتِ، أَوْ لِيُخْتَمَنَّ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لِيُكْتَبَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ.

- سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٦٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ مِنْ وَدِدِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي سَعِيدٌ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَاتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ، فَقَالَ: أَلَا أَبْشُرُكَ يَا أَخَا أَسْلَمَ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهُ.

- ابْنُ لَابِنِ عُمَرَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٢٠٦٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ الْمُنْذِرِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ لَابِنِ عُمَرَ فِي الْبُسْتَانِ، وَثُمَّ جَلَدَ بَعِيرٌ فِي الْمَاءِ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، فَقُلْتُ: أَتَفْعَلُ هَذَا، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَدْرَ قَلْتَيْنِ، لَمْ يَجْسَسْهُ شَيْءٌ.

- أَفْرَادٌ.

٢٠٦٧- حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لَابِنِ عُمَرَ: إِنَّا لَنَدْخُلُ عَلَى سَلَاطِينِنَا فَتَكَلَّمُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ بِشَيْءٍ، إِذَا خَرَجْنَا قَلْنَا غَيْرَ ذَلِكَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ، كُنَّا نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا، قَالَ الْعُمَرِيُّ: حَدَّثَنِي أَخِي، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٠٦٨- حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ فِي النَّاسِ رَجُلَانِ.

٢٠٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَمِيدٍ، عَنْ أَبِي تَوْبَةَ الْمَصْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَزَلَتْ فِي الْخَمْرِ ثَلَاثُ آيَاتٍ، فَأَوَّلُ شَيْءٍ نَزَلَ: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ} الْآيَةَ، فَقِيلَ: حَرَّمَ الْخَمْرَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنَا نَنْتَفِعَ بِهَا كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَسَكَتَ عَنْهُمْ، ثُمَّ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى}، فَقِيلَ حَرَّمَ، فَقَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَا نَشْرِبُهَا قُرْبَ الصَّلَاةِ، فَسَكَتَ عَنْهُمْ، ثُمَّ نَزَلَتْ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ} الْآيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حَرَّمَ الْخَمْرَ، قَالَ: وَقَدِمْتُ لِرَجُلٍ رَاوِيَةً مِنَ الشَّامِ، أَوْ رَوَايَا، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَلَا أَعْلَمُ عُثْمَانَ إِلَّا مَعَهُمْ، فَاتَّبَعُوا إِلَى الرَّجُلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَلِّ عَنَّا نَشْفِئُهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَبِيعُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْخَمْرَ، وَلَعَنَ غَارِسَهَا، وَلَعَنَ شَارِبَهَا، وَلَعَنَ عَاصِرَهَا، وَلَعَنَ مُؤْوِيَهَا، وَلَعَنَ مُدِيرَهَا، وَلَعَنَ سَاقِيَهَا، وَلَعَنَ حَامِلَهَا، وَلَعَنَ آكِلَ ثَمَنَهَا، وَلَعَنَ بَاعِعَهَا.

@

٢٠٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، وَشَيْبَانُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ: أَمَا قَوْلُكَ الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ: أَشْهَدُ

عُثْمَانُ بَدْرًا؟ فَإِنَّهُ شُغِلَ بِابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَضْرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَهْمِهِ، وَأَمَّا بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا أَوْثَقَ فِي نَفْسِهِ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ، وَكَانَتْ الْبَيْعَةُ وَعُثْمَانُ غَائِبٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَدِي هَذِهِ لِعُثْمَانَ، فَضْرَبَ بِأَحَدِي يَدِي عَلَى الْأُخْرَى، وَأَمَّا تَوَلِيهِ يَوْمَ التَّقِي الْجَمْعَانَ، فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ عَفَا عَنْهُ، أَذْهَبَ بِهَذَا مَعَكَ.

٢٨٦- وَمَا أَسْنَدَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ.

- مَا رَوَى عَنْهُ قَتَادَةُ.

٢٠٧١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، مَنْ يَكُنُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُقْذَفَ الرَّجُلُ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، وَأَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ الْعَبْدَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، أَوْ قَالَ: فِي اللَّهِ، أَحَدُهُمَا، شَكَ أَبُو دَاوُدَ.

٢٠٧٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَنْشَقَ الْقَمْرَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٠٧٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهَشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، قَالَ شُعْبَةُ: أَبَانَا قَتَادَةُ، وَقَالَ هَشَامٌ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَيَعْجَبُنِي الْفَأَلُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ.

٢٠٧٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَبَانَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِلَحْمٍ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا شَيْءٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، قَالَ: هُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ وَعَلَيْهَا صَدَقَةٌ.

٢٠٧٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرْتُ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكُذَّابَ، أَلَا وَإِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَأُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ.

٢٠٧٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا إِلَّا الشَّهِيدُ، فَإِنَّهُ وَدَّ لَوْ أَنَّهُ رَجَعَ، فَقُتِلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ.

٢٠٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمُعَاذٍ: اعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ.

٢٠٧٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهَشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بَرَةً، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً، وَقَالَ شُعْبَةُ ذَرَّةً.

٢٠٧٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي عَبْدِي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا.

٢٠٨٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهَشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَفْرَنَيْنِ، وَيُسَمَّى وَيَكْبُرُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَأَضَعَا صِفَاحَهُمَا عَلَى قَدَمَيْهِ.

٢٠٨١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَعْمَلْتُ فُلَانًا وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي، فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ.

٢٠٨٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: جَدُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالْتِعَالِ، وَجَدَّ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، فَلَمَّا كَانَ عَمْرُودَنَا النَّاسُ مِنَ الرِّيفِ وَالْقُرَى، قَالَ: مَا تَرَوْنَ فِي حَدِّ الْخَمْرِ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَرَى أَنْ تَجْعَلَهُ كَأَخْفِ الْحُدُودِ، فَجَدَّ عُمَرُ ثَمَانِينَ.

٢٠٨٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَهْلَ الْكِتَابِ يَسْلِمُونَ عَلَيْنَا، فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ.

٢٠٨٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: رُخِّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ فِي الْقَمِيصِ الْحَرِيرِ.

٢٠٨٥- حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَالزُّبَيْرَ، شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَمَلَ، فَرُخِّصَ لَهُمَا فِي قَمِيصِ الْحَرِيرِ.

قَالَ أَنَسٌ: فَكَلَاهُمَا قَدْ رَأَيْتُ عَلَيْهِ قَمِيصَ حَرِيرٍ.

٢٠٨٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا كَانَ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنَّهُ يَنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يَبْرُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، وَتَحْتَ قَدَمِهِ.

٢٠٨٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، نَحْنُ سَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، وَخَلْفَ عُمَرَ، وَخَلْفَ عُثْمَانَ، فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِ {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ}.

٢٠٨٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحِبُّ الدُّبَاءَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَعَلْتُ أَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ.

٢٠٨٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطَنَّ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ.

٢٠٩٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَجَازَ ذَلِكَ.

٢٠٩١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ، قَالَ: كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ: مَدْدُوبٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ كَانَ مِنْ فَرَعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لِبَحْرًا.

٢٠٩٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، وَأَبِي التَّيَّاحِ، سَمِعَ أُنْسًا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ، وَزَادَ قَتَادَةُ: فَمَا فَضَّلُ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى.

٢٠٩٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ أُنْسًا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى رَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: وَيْلَكَ، أَوْ وَيْحَكَ ارْكَبْهَا.

٢٠٩٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سُوُوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ.

٢٠٩٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُنْسًا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَاوَدِيًّا مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغِي إِلَيْهِ ثَانِيًا، وَلَوْ كَانَ لَهُ ثَانِيًا لَا يَبْتَغِي إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَا أَدْرِي شَيْءٌ أُنْزِلَ عَلَيْهِ، أَوْ كَانَ يَقُولُهُ.

٢٠٩٦- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُحَدِّثُكُمْوهُ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدِي، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيُظْهِرَ الْجَهْلُ، وَيَشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيُظْهِرَ الزِّنَا، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ فِي نَحْسِينَ امْرَأَةً الْقِيمِ الْوَاحِدِ.

٢٠٩٧- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ كَانُوا عَلَى حِرَاءٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اثْبُتْ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ.

٢٠٩٨- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ امْرَأَةً أَخَذَتْ جَارِيَةً مَعَهَا حُلِيًّا لَهَا فَرَضَتْ رَأْسَهَا بَيْنَ حَجْرَيْنِ، وَأَخَذَتْ الْحُلِيَّ، فَرَفَعَتْ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ رَأْسَهَا بَيْنَ حَجْرَيْنِ.

٢٠٩٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْبِرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا.

٢١٠٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لِي، تَعْنِي أُنْسًا، قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْثَرَ مَا لَهُ وَوَلَدُهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا رَزَقْتَهُ.

٢١٠١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَتْ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلٍ وَذِكْوَانَ وَحِيَانَ.

٢١٠٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِثَوْبٍ حَرِيرٍ، فَجَعَلُوا يَعْجَبُونَ مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِمَنْدِيلٍ، أَوْ قَالَ: لِبَعْضِ مَنْادِيلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ الْيَوْمَ مِنْ هَذَا، أَوْ خَيْرٍ مِنْ هَذَا.

٢١٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عَتَقَتَهَا صَدَقَتِهَا.

٢١٠٤- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَيْنَا أَنَا فِي الْجَنَّةِ إِذْ رَأَيْتُ نَهْرًا، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثُرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ؟ فَأَدْخَلْتُ يَدِي فَإِذَا تَرَاهُ مَسْكًا أَذْفَرُ.

٢١٠٥- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةَ وَعَمَانَ.

٢١٠٦- حَدَّثَنَا جَبْرِيلُ بْنُ حَارِثٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ.

٢١٠٧- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أُمَّتُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ.

٢١٠٨- حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: نَظَرْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعِشَاءِ حَتَّى مَضَى شَطْرَ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى بِنَا كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتَمِهِ مِنْ فِصَّةٍ فِي يَدِهِ.

٢١٠٩- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحْفَفِ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ.

٢١١٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرُسُ غَرْسًا، وَقَالَ مَرَّةً: أَوْ لِحْلَاءً، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ بَيْمَةً، أَوْ إِنْسَانًا، أَوْ طَيْرًا، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ.

٢١١١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي لَأَرَى الثَّمَرَ فَمَا يَمْنَعُنِي مِنْ أَكْلِهَا إِلَّا خَافَةٌ أَنْ تَكُونَ مِنْ ثَمْرِ الصَّدَقَةِ.

٢١١٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: زَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُشْرَبَ قَائِمًا.

٢١١٣- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي، فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟ فَأَرَمَ الْقَوْمَ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا قُلْتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أَرَدْتُ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ رَأَيْتُ أَنْبِيَّ عَشْرَ مَلَكًا ابْتَدَرُوهَا حَتَّى رَفَعُوهَا، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: اكْتُبُوهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي.

٢١١٤- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَاسًا مِنْ عَرَبِيَّةٍ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَاجْتَوَوْهَا، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِبْلِ وَرَاعِيهَا، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنَ الْبَنَاءِ وَأَبْوَاهِهَا، قَالَ: فَسَمِنُوا حَتَّى تَرَبَعُوا ثُمَّ قَتَلُوا الرَّاعِي، وَسَاقُوا الْإِبِلَ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَلَبِهِمْ، فَأُتِيَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، وَأَقَاهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا.

٢١١٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَتِمُّنُ الْمُؤْمِنُ الْمَوْتَ لَضَرِّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بَدَّ قَاتِلًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي.

٢١١٦- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ.

٢١١٧- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ وَتَشَبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ، حِرْصٌ عَلَى الْمَالِ، وَعَلَى طُولِ الْعُمُرِ.

٢١١٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تَسْحَرُوا فَإِنَّ السَّحُورَ بَرَكَةٌ.

٢١١٩- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَعَمَلٍ لَا يَرْفَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَدُعَاءٍ لَا يَسْمَعُ.

٢١٢٠- حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ وَالْجُنُونِ وَالْجُدَامِ وَسَيِّءِ الْأَسْقَامِ.

٢١٢١- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَعَثْتَنِي أُمُّ سَلِيمٍ بِقِنَاعٍ فِيهِ رَطْبٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبِضُ قَبْضَةً يَبِيعُ بِهَا إِلَى أَزْوَاجِهِ، ثُمَّ أَكَلَ الْبَقِيَّةَ أَكَلَ رَجُلٌ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَشْتَبِيهِ.

٢١٢٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يُجْمَعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَمُونُ لِذَلِكَ، يَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُو النَّاسِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلِمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، أَشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، وَلَكِنْ أَتُوا نُوحًا أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، وَلَكِنْ أَتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطَايَا أَصَابَهُنَّ،

وَلَكِنْ أَتُوا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَبْدَ آتَاهُ اللَّهُ التَّورَةَ وَكَلَّمَهُ تَكْلِيمًا، فَيَأْتُونَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، وَلَكِنْ أَتُوا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَكَلَّمَهُ اللَّهُ وَرُوحَهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ أَتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذِنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَقَعْتَ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يَقَالُ ارْفَعْ مُحَمَّدًا، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَاسْلُ تَعْطُهُ، وَأَشْفَعُ تَشْفَعُ، فَأَحْمَدُ

رَبِّي بِمِحَامِدٍ يَعْلَمُهَا ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُحْدِثُ لِي حَدًّا،

فَادْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعْ، فَإِذَا رَأَيْتَ رَبِّي وَقَعْتَ لَهُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، فَيَقَالُ أَرْفَعُ مُحَمَّدًا، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَسَلِّ تَعْطُهُ، وَأَشْفَعُ تَشْفَعُ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمِحَامِدٍ يَعْلَمُهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُحْدِثُ لِي حَدًّا فَادْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعْ، فَإِذَا رَأَيْتَ رَبِّي وَقَعْتَ لَهُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يَقَالُ: أَرْفَعُ مُحَمَّدًا، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَسَلِّ تَعْطُهُ، وَأَشْفَعُ تَشْفَعُ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمِحَامِدٍ يَعْلَمُهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُحْدِثُ لِي حَدًّا، فَادْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ حَتَّى أَرْجِعَ، فَأَقُولُ يَا رَبِّ، مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، أَيَّ وَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ.

٢١٢٣- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَظْلِمُ الْمُؤْمِنَ حَسَنَتَهُ يَثَابُ عَلَيْهَا الرِّزْقَ فِي الدُّنْيَا، وَيَجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُعْظَمُ بِهَا فِي الدُّنْيَا، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ.

٢١٢٤- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يُعْطَى الْمُؤْمِنُ فِي الْجَنَّةِ قُوَّةً كَذَا وَكَذَا مِنَ النِّسَاءِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَيُطِيقُ ذَلِكَ، قَالَ يُعْطَى قُوَّةً مِثْلَهُ.

٢١٢٥- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِكُلِّ إِنْسَانٍ ثَلَاثَةٌ أَخْلَاءَ، فَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: مَا أَنْفَقْتَ فَلِكْ، وَمَا أَمْسَكَتَ فَلَيْسَ لَكَ، فَذَلِكَ مَالُهُ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: أَنَا مَعَكَ، فَإِذَا آتَيْتَ بَابَ الْمَلِكِ تَرَكْتِكَ وَرَجَعْتَ، فَذَلِكَ أَهْلُهُ وَحَشَمُهُ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: أَنَا مَعَكَ حَيْثُ دَخَلْتَ وَحَيْثُ خَرَجْتَ، فَذَلِكَ عَمَلُهُ، فَيَقُولُ: إِنْ كُنْتَ لِأَهْوَنِ الثَّلَاثَةِ عَلَيَّ، أَوْ قَالَ: عَلَيْكَ.

٢١٢٦- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: نَخْرَجُ ثَلَاثَةً فَيَمُنُّ كَانَ قَبْلَكُمْ يَرْتَادُونَ لِأَهْلِيهِمْ، فَأَصَابَتْهُمُ السَّمَاءُ فَلَجُّوا إِلَى جَبَلٍ، فَوَقَعَ عَلَيْهِمْ حَجْرٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَدْ عَفَا الْأَثْرُ، تَرُونَ قَدْ وَقَعَ الْحَجْرُ وَلَا يَعْلَمُ بِمَكَانِكُمْ إِلَّا اللَّهُ، فَادْعُوا اللَّهَ بِأَوْثِقِ أَعْمَالِكُمْ.

فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ، فَكُنْتُ أَحْلُبُ لَهُمَا فِي إِتَائِهِمَا، فَإِذَا آتَيْتَهُمَا وَهُمَا نَائِمَانِ قُتُّ قَاتِمًا حَتَّى يَسْتَيْقِظَا مَتَى اسْتَيْقِظَا، وَكَرِهْتُ أَنْ يَدُورَ وَسْنَهُمَا فِي رُؤُوسِهِمَا، فَإِذَا اسْتَيْقِظَا شَرِبَا، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَخَشْيَةَ عَذَابِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا، قَالَ: فَزَالَ ثُلُثُ الْحَجْرِ،

قَالَ: وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهَا كَانَتْ امْرَأَةً تَعْجِبُنِي، فَأَبَتْ أَنْ تُمَكِّنِي مِنْ نَفْسِهَا حَتَّى جَعَلْتُ لَهَا جُعْلًا، فَلَمَّا أَخَذْتُهَا وَفَرْتُ لَهَا نَفْسَهَا وَجَعَلْتُهَا، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ خَشْيَةَ عَذَابِكَ وَرَجَاءَ رَحْمَتِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا، قَالَ: فَزَالَ ثُلُثُ آخِرِ، وَقَالَ الثَّلَاثُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أُجِيرًا يَعْمَلُ لِي يَوْمًا فَعَمِلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ أُعْطِيَتْهُ أَجْرُهُ فَتَسَخَّطَهُ وَلَمْ يَأْخُذْ فَأَخَذَتْ أَجْرَهُ، وَوَفَّرَتْ عَلَيْهِ حَتَّى صَارَ مِنْ كُلِّ الْمَالِ، ثُمَّ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ، فَقُلْتُ: خُذْ هَذَا كُلَّهُ لَكَ، وَلَوْ شِئْتُ لَمْ أُعْطِهِ إِلَّا أَجْرَهُ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَخَشْيَةَ عَذَابِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا، قَالَ: فَزَالَ الثَّلَاثُ الْآخِرُ، وَخَرَجُوا يَتَمَشَّوْنَ.

٢١٢٧- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَوَانِي أَبُو طَلْحَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهَرِنَا فَمَا نَهَيْتُ عَنْهُ.

٢١٢٨- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَنَّتْ شَهْرًا فَدَعَا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ثُمَّ تَرَكَهُ.

٢١٢٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا، فَقُلْتُ لِأَنَسٍ: فَمَا تَقُولُ فِي الْأَكْلِ قَائِمًا؟ قَالَ: هُوَ أَشَدُّ.

٢١٣٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةً؛ أَبِي بَنْ

كعب، ومعاذ، وزيد بن ثابت، وأبو زيد، قال: قلت لأنس: من أبو زيد؟ قال: أحد عمومي.

٢١٣١- حدثنا همام، عن قتادة، عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما بال أقوام يرفعون أبصارهم في الصلاة، فاشتد قوله في ذلك حتى قال: لينتهين عن ذلك، أو لتخطفن أبصارهم.

- ثابت البناني عن أنس بن مالك.

٢١٣٢- حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، أن رجلاً كان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان إذا أملى عليه: {سَمِيعًا بَصِيرًا}، كتب: {سَمِيعًا عَلِيمًا}، فإذا كان: {سَمِيعًا عَلِيمًا} كتب: {سَمِيعًا بَصِيرًا}، وكان قد قرأ البقرة وآل عمران، وكان من قرأهما فقد قرأ قرآنًا كثيرًا، قال: فنصر الرجل، وقال: إنما كنت أكتب ما شئت عند محمد، قال: فمات فدفن فلفظته الأرض، ثم دفن فلفظته الأرض، قال أنس: قال أبو طلحة: فأنا رأيت منبؤًا على ظهر الأرض.

٢١٣٣- حدثنا طلحة بن عمرو، قال: سمعت ثابتًا، يحدث عن أنس، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج علينا وقد نودي بالمغرب ونحن نصلي ركعتين فلا يأمرنا ولا يهانا.

٢١٣٤- حدثنا الحكم بن عطية، عن ثابت، عن أنس، قال: كان الذي تزوج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة، على شيء قيمته عشرة دراهم.

٢١٣٥- حدثنا حماد بن يحيى الأبح، قال: حدثنا ثابت، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: مثل أمي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره.

٢١٣٦- حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لما صور الله، عرّ وجلّ، آدم عليه السلام، تركه ما شاء أن يتركه، فجعل إبليس يطيف به ينظر إليه، فلما راه أجوف علم أنه خلق لا يتالك.

٢١٣٧- حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشجع الناس.

٢١٣٨- حدثنا الحكم، أو عثمان، عن ثابت، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الشفاعة لأهل الكبائر من أمي.

٢١٣٩- حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، قال: دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما نحن إلا أنا وأمي وخالتي أم حرام، فقال: قوموا أصلي بكم، فصلّى بنا في غير وقت صلاة، قال رجل لثابت: فإين جعل أنس؟ قال: جعله عن يمينه، فلما قضى صلاته دعا لنا أهل البيت بكل خير من أمر الدنيا والآخرة، فقالت أمي: يا رسول الله، خويدمك، ادع الله له، قال: فدعا لي بكل خير، فكان في آخر ما دعا لي: اللهم أكثر ماله وولده، وبارك له فيه.

قال أبو داود: فذكروا أن أنسًا قال: فولد من صلي ثمانون.

٢١٤٠- حدثنا جرير بن حازم، عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني.

٢١٤١- حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، قال: خرج ابن عمي حارثة يوم بدر غلامًا نظرًا، ما خرج إلى القتال، وأصابه سهم فقتله، فجاءت أمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، إن يكن حارثة في الجنة فسأصبر، وإن يك غير ذلك فستري ما أصنع، فقال: يا أم حارثة، إنها جنان كثيرة، وإن حارثة في الفردوس الأعلى.

٢١٤٢- حدثنا حماد، عن ثابت، عن أنس، قال: ما صليت خلف أحد أخف صلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في تمام،

وَكَانَتْ صَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ مُقَارِبَةً، فَلَمَّا كَانَ عُمُرُ رَحِمَهُ اللَّهُ مَدَّ فِي الْفَجْرِ.

٢١٤٣- حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسٌ قَدْحًا، فَقَالَ: سَقَيْتُ فِي هَذَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّرَابَ، الْمَاءَ، وَالْعَسَلَ، وَاللَّبَنَ، وَالنَّبِيذَ.

٢١٤٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَخْدُمْتَهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا فَرَّغْتُ مِنْ خِدْمَتِي وَرَجَعْتُ أُرِيدُ أُمَّيَ، رَأَيْتُ صَبِيانًا يَلْعَبُونَ، فَقُمْتُ أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ، فَانْتَهَى إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ دَعَانِي فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، وَجَلَسَ فِي فِيءٍ حَتَّى آتَيْتُهُ، فَاحْتَبَسْتُ عَنْ أُمَّيَ عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي كُنْتُ آتِيهَا فِيهَا، فَقَالَتْ: أَيُّ بَنِيٍّ، مَا حَبَسَكَ؟ فَأَخْبَرْتَهَا، فَقَالَتْ: فَمَا هَذَا الَّذِي بَعَثَكَ فِيهِ؟ فَقُلْتُ: يَا أُمَّهُ، إِنَّهُ سَرُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا بَنِيٍّ، فَاحْفَظْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِرَّهُ، فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ وَلَوْ كُنْتُ مُخْبِرًا بِهِ أَحَدًا أَخْبَرْتُكَ بِهِ يَا ثَابِتُ.

٢١٤٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَنَسٍ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ الْيَوْمَ شَيْئًا كُنْتُ أَعْرِفُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالُوا: يَا أَبَا حَمْرَةَ، وَالصَّلَاةُ؟ قَالَ: أَوْلَيْسَ أَحَدْتُمْ فِي الصَّلَاةِ مَا أَحَدْتُمْ؟.

٢١٤٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُغَيِّرُ عِنْدَ الصَّبَاحِ، فَيَسْتَمِعُ، فَإِنْ سَعَّ أَذَانًا أَمْسَكَ، وَإِلَّا أَغَارَ.

٢١٤٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ عَبَادَ بْنَ بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ، وَأُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرِ الْأَنْصَارِيِّ، خَرَجَا إِلَى الصَّلَاةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ حِنْدَسٍ، يَعْنِي ظُلْمَاءَ، فَلَمَّا رَجَعَا إِلَى بَيْتِهِمَا، صَارَ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا ضَوْءٌ، حَتَّى إِذَا أَرَادَا أَنْ يَتَفَرَّقَا، صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ضَوْءٌ.

٢١٤٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْثُرُ أَنْ يَدْعُو؛ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

قَالَ شُعْبَةُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِقَتَادَةَ، فَقَالَ: كَانَ أَنَسٌ يَدْعُو بِهِ، وَلَمْ يَرَفَعْهُ.

٢١٤٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ: صَامَ صَامًا، وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ: أَفْطَرَ أَفْطَرَ.

٢١٥٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَبَعَثَ مَعَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يَعْطِنَا كِتَابَ رَبِّنَا وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، فَقَالَ: هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ، فَبِعْتَهُ مَعَهُمْ.

٢١٥١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ يَنْعَتُ لَنَا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ: قَدْ نَسِيَّ مِنْ طَوْلِ الْقِيَامِ.

٢١٥٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ.

٢١٥٣- حَدَّثَنَا صَالِحُ الْمُرِّيُّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَمَّارُ مَسَاجِدِ اللَّهِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٢١٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الطَّيِّبَ فِي رِبَاعِ النِّسَاءِ.

- ٢١٥٥- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِزٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْلِمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا نَزَلَ مِنَ الْمَنْبَرِ.
- ٢١٥٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النِّسَاءُ يَدْخُلْنَ بِالْقَرَبِ يَوْمَ أُحُدٍ.
- ٢١٥٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: جَاءَ خَالِي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ وَبِهِ سَمِيَةٌ، لَمْ يَشْهَدْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدْرًا، فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَقَالَ: أَوَّلُ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَبَتِ عَنْهُ، أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ أَرَانِي اللَّهُ مَشْهَدًا بَعْدَهُ لَيَرِيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ، قَالَ: فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، شَهِدَ فَرَأَى سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ مِنْهَمَازًا، فَقَالَ: أَيْنَ يَا أَبَا عَمْرٍو؟ وَاهَا لِرِيحِ الْجَنَّةِ أَجِدُهَا دُونَ أُحُدٍ، فَقَاتَلَ حَتَّى قَتِلَ، فَوُجِدَ بِهِ بَضْعٌ وَثْمَانُونَ مَا بَيْنَ ضَرْبَةٍ وَطَعْنَةٍ وَرَمِيَةٍ، فَقَالَتْ أُخْتُهُ الرِّبِيعُ بِنْتُ النَّضْرِ: وَاللَّهِ مَا عَرَفْتُ أَحِيًّا إِلَّا بِنَائِنِهِ، كَانَ حَسَنَ الْبَنَانِ، قَالَ: وَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ} الْآيَةَ، قَالَ أَنَسٌ: فَكُنَّا نَرَى أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ.
- ٢١٥٨- حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ فَاطِمَةُ: وَارْتَبَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيَّ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ.
- ٢١٥٩- حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَادَانَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ثَابِتٍ، وَعِنْدَهُ شَيْخٌ، فَذَكَرْنَا مَا يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ، فَقَالَ الشَّيْخُ: صَحِبْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ إِلَى الزَّوَايَةِ يَوْمَ عِيدٍ، وَإِذَا مَوْتَى لَهُ يُصَلِّي بِهِمْ، فَقَرَأَ: {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى}، {وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى} فَقَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ قَرَأَ بِالسُّورَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَرَأَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعِيدِ.
- ٢١٦٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيئِهِ.
- قَالَ شُعْبَةُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ: إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، قُلْتُ: سَمِعْتُهُ مِنْ أَنَسٍ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ.
- ٢١٦١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ الْأَنْجَشَةُ يَحْدُو بِالنِّسَاءِ، وَكَانَ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ يَحْدُو بِالرِّجَالِ، وَكَانَ الْأَنْجَشَةُ حَسَنَ الصَّوْتِ، وَكَانَ إِذَا حَدَا أَعْنَقَتِ الْإِبِلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَيْلَكَ يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ.
- ٢١٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَقَالَ: أَقْرِي قَوْمَكَ السَّلَامَ فَإِنَّهُمْ أَعْفَى صَبْرًا.
- ٢١٦٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَوَّلُ شَيْءٍ يَحْشُرُ النَّاسَ نَارُ تَحْشُرُهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ.
- ٢١٦٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَوَّلُ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ زِيَادَةُ كَبِدِ الْحَوْتِ.
- ٢١٦٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ مِنَ الْيَهُودِ إِذَا حَاضَتْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا، وَلَمْ يُشَارِبُوهَا، وَلَمْ يُجَامِعُوهَا فِي الْبَيْتِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى} إِلَى قَوْلِهِ: {حَتَّى يَطْهَرْنَ}، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُؤَاكِلُوهُنَّ وَأَنْ يُشَارِبُوهُنَّ وَأَنْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ وَيَفْعَلُوا مَا شَاءُوا إِلَّا الْجَمَاعَ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدْعَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِنَا إِلَّا خَالَفْنَا فِيهِ، فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حَضِيرٍ، وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ، فَذَكَرَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِ الْيَهُودِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَجَامِعُهُنَّ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا، فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ،

جَاءَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً لَبَنٍ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمَا حَتَّى سَقَاهُمَا مِنَ اللَّبَنِ، فَظَنَّا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا.
٢١٦٦- حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا تَحَابَّ رَجُلَانِ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا كَانَ أَحْفَلَهُمَا أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ.

٢١٦٧- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى صَفِيَّةَ بِسَبْعَةِ أَرْوَسٍ.

٢١٦٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَجَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، وَحَدِيثُهُ شَيْخٌ، سَمِعَهُ مِنَ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، وَقَدْ دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ، قَالَ: قَالَ مَالِكُ أَبُو أَنَسٍ لِامْرَأَتِهِ أُمِّ سُلَيْمٍ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْرِمُ الْخَمْرَ، فَانْطَلِقْ حَتَّى آتَى الشَّامَ فَهَلِّكَ هُنَاكَ، جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ خَطْبَ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَكَلَّمَهَا فِي ذَلِكَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، مَا مِثْلَكَ يَرُدُّ، وَلَكِنَّكَ أَمْرٌ كَافِرٌ، وَأَنَا أَمْرَةٌ مُسْلِمَةٌ، لَا يَصْلِحُ لِي أَنْ أَتَزَوَّجَكَ، فَقَالَ: مَا ذَاكَ دَهْرُكَ، قَالَتْ: وَمَا دَهْرِي؟ قَالَ: الصُّفْرَاءُ وَالْبَيْضَاءُ، قَالَتْ: فَإِنِّي لَا أُرِيدُ صَفْرَاءً وَلَا بَيْضَاءً، أُرِيدُ مِنْكَ الْإِسْلَامَ، قَالَ: فَمَنْ لِي بِذَلِكَ؟ قَالَتْ: لَكَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَانْطَلِقْ أَبُو طَلْحَةَ يُرِيدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا رَأَاهُ، قَالَ: جَاءَ كُرُّ أَبُو طَلْحَةَ، غُرَّةُ الْإِسْلَامِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، جَاءَ فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَتَزَوَّجَهَا عَلَى ذَلِكَ،

قَالَ ثَابِتٌ: فَمَا بَلَّغْنَا أَنَّ مَهْرًا كَانَ أَعْظَمَ مِنْهُ، إِنَّهَا رَضِيَتْ الْإِسْلَامَ مَهْرًا فَتَزَوَّجَهَا، وَكَانَتْ أَمْرَةً مَلِيحَةً الْعَيْنِينَ، فِيهَا صِغَرٌ، فَكَانَتْ مَعَهُ حَتَّى وُلِدَ لَهُ بَنِي، وَكَانَ يُحِبُّهُ أَبُو طَلْحَةَ حُبًّا شَدِيدًا، وَمَرِضَ الصَّبِيَّ وَتَوَاضَعَ أَبُو طَلْحَةَ لِمَرَضِهِ، أَوْ تَضَعَّعَ لَهُ، فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَاتَ الصَّبِيُّ، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: لَا يَنْعِينِ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ أَحَدٌ ابْنُهُ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَنْعَاهُ لَهُ، فَهَيَّاتِ الصَّبِيَّ وَوَضَعْتَهُ، وَجَاءَ أَبُو طَلْحَةَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: كَيْفَ ابْنِي؟ فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، مَا كَانَ مِنْذُ اسْتَكَى أَسْكَنَ مِنْهُ السَّاعَةَ، قَالَ: فَاللَّهُ الْحَمْدُ، فَانْتَهَ بَعْشَانَهُ، فَأَصَابَ مِنْهُ، ثُمَّ قَامَتْ فَتَطْيَيْتُ وَتَعَرَّضْتُ لَهُ فَأَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا عَلِمْتُ أَنَّهُ طَعِمَ وَأَصَابَ مِنْهَا، قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارَوْا قَوْمًا عَارِيَةً لَهُمْ، فَسَالُوهُمْ إِيَّاهَا، أَكَانَ لَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ فَقَالَ: لَا، قَالَتْ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ أَعَارَكَ ابْنَكَ عَارِيَةً ثُمَّ قَبَضَهُ إِلَيْهِ، فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ وَاصْبِرْ، فغَضِبَ، ثُمَّ قَالَ: تَرَكْتَنِي حَتَّى إِذَا وَقَعْتُ بِمَا وَقَعْتُ بِهِ، نَعَيْتُ إِلَيَّ ابْنِي،

ثُمَّ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَابِرِ لَيْلَتِكُمَا، فَتَلَقْتِ مِنْ ذَلِكَ الْحَمْلِ، وَكَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ تُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَخْرُجُ مَعَهُ إِذَا خَرَجَ، وَتَدْخُلُ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا وُلِدَتْ فَاتُونِي بِالصَّبِيِّ، فَأَخَذَهَا الطَّلُقُ لَيْلَةَ قُرْبِهِمْ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ أَدْخُلُ إِذَا دَخَلَ نَبِيُّكَ، وَأَخْرَجُ إِذَا خَرَجَ نَبِيُّكَ، وَقَدْ حَضَرَ هَذَا الْأَمْرُ، فَوُلِدَتْ غُلَامًا، وَقَالَتْ لِابْنِهَا أَنَسٍ، انْطَلِقْ بِالصَّبِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذَ أَنَسُ الصَّبِيَّ، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يُسَمُّ إِبْلًا، أَوْ غَنَمًا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ، قَالَ لِأَنَسٍ: أَوْلَدْتَ بِنْتًا مِلْحَانَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَالْتَمَى مَا فِي يَدِهِ، فَتَنَاوَلَ الصَّبِيَّ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِتَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّمْرَ فَجَعَلَ يُخْنِكُ الصَّبِيَّ، وَجَعَلَ الصَّبِيَّ يَتَلَهَّظُ، فَقَالَ: انْظُرُوا إِلَى حُبِّ الْأَنْصَارِ التَّمْرِ، فَخَنَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ.
قَالَ ثَابِتٌ: وَكَانَ يُعَدُّ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ.

٢١٧٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَنْفَجْنَا أَرْبَابًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ، فَسَعَى خَلْفَهَا أَحْبَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَغَبُوا، وَأَدْرَكْتَهَا أَنَا فَدَبَّحْتُهَا بِمِرْوَةٍ، فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ، فَبَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفَخَذَ مِنْهَا، أَوْ وَرَكَيْهَا فَأَكَلَهُ قُلْتُ: أَكَلَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ.

٢١٨٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكَلِّمُهُ فِي شَيْءٍ، نَحَلَّتْ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّمَا لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، قَالَ: يَعْنِي الْأَنْصَارَ.

٢١٨١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ إِلَّا تَقَوْمَ السَّاعَةِ حَتَّى يَغْرَسَهَا، فَلْيَفْعَلْ.

٢١٨٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْكِنَابِ سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِنَابِ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ.

٢١٨٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ صَبْرِ الْبَهَائِمِ.
- وَمَوْسَى بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ.

٢١٨٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا.

٢١٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ: أَخْضَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: لَمْ يَلْبَسْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَنْ يَخْضِبَ، وَلَكِنْ أَبُو بَكْرٍ كَانَ يَخْضِبُ بِالْحِنَاءِ وَالْكَمَمِ.

- وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ.

٢١٨٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَكَلَّ بِالرَّحِمِ مَلَكًا، يَقُولُ: يَا رَبِّ نُطْفَةٌ، يَا رَبِّ عَلَقَةٌ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يُتِمَّ خَلْقَهَا، قَالَ: يَا رَبِّ ذَكَرًا أَمْ أُنْثَى، شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ، فَيَكْتُبُ ذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ.

٢١٨٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ حُجْرِهِ، وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَشَقَصٌ، فَقَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ يَخْتَلُهُ لِيُطْعَنَهُ.

٢١٨٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكِبَائِرِ، فَقَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَوْ قَوْلُ الزُّورِ.

- وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَنَسٍ.

٢١٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، وَسئِلَ عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا سَجَدَ، فَقَالَ: يُكْبَرُ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ، وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ، قَالَ: عَمَّنْ؟ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَعَنْ عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ حَكِيمٌ: وَعَنْ عُثْمَانَ؟ قَالَ: وَعَنْ عُثْمَانَ.

٢١٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِثَوْبٍ سُدُسٍ، فَأَتَاهُ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذَا، وَقَدْ قُلْتُ مَا قُلْتَ، يَعْنِي: فِي الْحَرِيرِ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهُ، وَلَكِنْ تَنْتَفِعُ بِهِ، أَوْ

تَسْتَمِعُ بِهِ.

- إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ.

٢١٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سَلِيمٍ وَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا، وَلَيْسَتْ تَمُّ، قَالَ: فَأَتَيْتُ يَوْمًا، فَقِيلَ لَهَا: هُوَ ذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فِرَاشِكَ، فَانْتَهَتْ إِلَيْهِ وَقَدْ عَرِقَ عَرَقًا شَدِيدًا، وَذَلِكَ فِي الْحَرِّ، فَأَخَذَتْ قَارُورَةً فَجَعَلَتْ تَأْخُذُ مِنْ ذَلِكَ الْعَرِقِ فَتَجْعَلُهُ فِي الْقَارُورَةِ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَا تَصْنَعِينَ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَرَكَتِكَ، نَجْعَلُهُ فِي طِينِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَصَبْتَ.

٢١٩٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: جَاءَتْ هَوَازِنُ يَوْمَ حُنَيْنٍ تَكْثُرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ وَالْإِبِلِ وَالْغَنَمِ، فَانْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ يَوْمَئِذٍ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَا هَوَازِنُ (١)، يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَيَّ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَهَزَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُطْعَنَ بِرُمْحٍ، أَوْ يَرْمَى بِسَهْمٍ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ: مَنْ قَتَلَ مُشْرِكًا فَلَهُ سَلْبُهُ، فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَئِذٍ عَشْرِينَ رَجُلًا، وَأَخَذَ أَسْلَابَهُمْ،

حاشية

(١) هكذا في المطبوع: "يَا هَوَازِنُ" قال المحقق في الحاشية بعد أن أضافها: سقطت من "د"، وأظن "د" هي الصواب، فكيف يقول رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "يَا هَوَازِنُ"، والحديث في "مسند أبي عوانة" ٤/٣٣٢، والأحاديث المختارة للمقدسي ٤/٣٥٨ من طريق أبي داود الطيالسي ليست فيه تلك اللفظة.

قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي حَمَلْتُ عَلَى رَجُلٍ فَضَرَبْتُهُ عَلَى حَبْلِ الْعَاتِقِ فَأُجْهِضْتُ عَنْهُ، وَعَلَيْهِ دِرْعٌ، فَاظْطُرُّ مِنْ أَخْذِهَا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا أَخَذْتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعْطَنِيهَا وَأَرْضِيهِ مِنْهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، أَوْ يَسْكُتُ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا، وَاللَّهِ لَا يُفِيئُهَا اللَّهُ عَلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِهِ ثُمَّ نَعَطِيكُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَدَقَ عُمَرُ.

قَالَ: وَرَأَى أَبُو طَلْحَةَ مَعَ أُمِّ سَلِيمٍ خِنْجَرًا، فَقَالَ: مَا تَصْنَعِينَ بِهَذَا؟ قَالَتْ: أُرِيدُ أَنْ دَنَا أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَنْ أَبْعَجَ بَطْنَهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو طَلْحَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: يَا أُمَّ سَلِيمٍ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْتُلْ هَؤُلَاءِ يَهْزِمُوا بِكَ.

٢١٩٣- حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ} الْآيَةَ، جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَرَى اللَّهَ يَسْتَقْرِضُنَا، وَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنْ أَرْضِي بِأَرْيَاحَاءِ صَدَقَةٍ، فليَضَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ شَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ضَعُهَا فِي قَرَابَتِكَ، قَالَ: فَجَعَلَهَا حَدَائِقَ بَيْنَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ.

- وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ.

٢١٩٤- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرِضَ عَلَيْهِ طَيْبٌ قَطُّ فَدَدَهُ.

- وَحَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ.

٢١٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاسًا مَفَاتِيحَ لِلْخَيْرِ مَعَالِيْقَ لِلشَّرِّ، وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاسًا مَفَاتِيحَ لِلشَّرِّ مَعَالِيْقَ لِلْخَيْرِ، فَطُوبَى لِمَنْ كَانَ مَفَاتِيحُ الْخَيْرِ عَلَى يَدَيْهِ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَ مَفَاتِيحَ الشَّرِّ عَلَى يَدَيْهِ.
- وَعَتَابَ مَوْلَى هُرْمَزٍ عَنْ أَنَسٍ.

٢١٩٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَتَابُ مَوْلَى هُرْمَزٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ.

٢١٩٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَتَابٍ، سَمِعَ أَنَسًا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

- وَأَبُو التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ.

٢١٩٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَشُعْبَةُ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ، أَحْسَنُهُمْ حَدِيثًا لَهُ كُلُّهُمْ يُحَدِّثُونَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ فِي عُلُوِّهَا عَلَى حَيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ، فَأَتَوْهُ مُتَقَلِّدِينَ سِيُوفِهِمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَرَدُّهُ أَبُو بَكْرٍ، فَانْطَلَقَ حَتَّى نَزَلَ بِغَنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ: يَا بَنِي النَّجَّارِ، ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ، قَالُوا: لَا،

وَاللَّهِ لَا نَأْخُذُ لَهُ ثَمَنًا إِلَّا مِنَ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ، أَوْ قَالَ: لَا نَأْخُذُ لَهُ ثَمَنًا إِلَّا مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، قَالَ أَنَسٌ: وَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ، كَانَ فِيهِ نَخْلٌ، قَالَ حَمَادٌ: وَحَرْتُ، وَقَالَ عَبْدُ الْوَارِثِ: حَرَبَ وَقُبُورَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَمَرَ بِالنَّخْلِ فَقُطِعَ، وَأَمَرَ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ، وَأَمَرَ بِالْحَرْبِ فَسُوِيَتْ، فَجَعَلَ النَّخْلَ قِبْلَةً الْمَسْجِدِ، فَجَعَلُوا يَنْقَلِبُونَ الصَّخْرَ وَيَرْتَجِزُونَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُمْ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: أَوْ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرِ الْآخِرَةِ... فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

٢١٩٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَسْرُوا وَلَا تَعْسَرُوا، وَسَكِنُوا وَلَا تَنْفَرُوا.
٢٢٠٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي ذَرٍّ: اسْمَعْ وَأَطِعْ، وَلَوْ لِحَبِشِيَّ كَانَ رَأْسُهُ زَبِيبَةً.

٢٢٠١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْأَخِيلِ.

٢٢٠٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخِي لِصَغِيرًا يَا أَبَا عَمِيرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟

٢٢٠٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى.

- الزُّهْرِيُّ عَنْ أَنَسٍ.

٢٢٠٤- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَرَعَ مِنْ فَرَسٍ، فَجَحَشَ شِقَّهُ الْأَيْمَنُ، فَصَلَّى قَاعِدًا، وَصَلَيْنَا خَلْفَهُ قُعُودًا، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ

فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا فَعُودًا أَجْمَعُونَ.

٢٢٠٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، وَزَمَعَةُ، وَسُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا.

٢٢٠٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

٢٢٠٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ.

٢٢٠٨- حَدَّثَنَا زَمَعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسٍ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَارِنَا، فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً وَشَيْبَ لَهُ مِنْ مَاءِ الْبَيْتِ، وَنُؤُولَ الْقَدْحِ، وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ يَسَارِهِ وَأَعْرَابِيٍّ عَنِ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ فَضْلَهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْإِيمَنُ فَلَا يَمُنُّ - أَبُو قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ.

٢٢٠٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ.

٢٢١٠- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَشَدُّهُمْ حَيَاءً، وَأَوْصَدَقُهُمْ حَيَاءً عُمَانُ - شَكَ يُونُسُ (١) - وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ.

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصهباني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

- أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ.

٢٢١١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، سَمِعَ أَنَسًا، يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ حَصِيرًا.

٢٢١٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لَأَنَسٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلَّاهَا.

٢٢١٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَّتْ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى عُصِيَّةٍ - مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَنَسٍ.

٢٢١٤- حَدَّثَنَا هَارُونُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْنَا أَنَسًا: هَلْ خَضَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ، وَذَكَرَ قَلَّةً مِنْ شَيْبِهِ وَلَكِنْ أَبُو بَكْرٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ، خَضَبَ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ.

حاشية

(١) هو: هارون بن إبراهيم الأهوازي، أبو محمد البصري.

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ عَنْ أَنَسٍ.

٢٢١٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، سَمِعَ أَنَسًا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْإِنصَارِ:

الانصار آية المؤمن واية المنافق، لا يحبه إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق.

٢٢١٦- حدثنا شعبة، قال: أخبرني عبد الله بن عبد الله بن جبر، قال: سمعت أنسًا، يقول: كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ بمكوك ويغتسل بخمس مكايي.
- يزيد بن أبان عن أنس.

٢٢١٧- حدثنا درست، عن يزيد بن أبان الرقاشي، عن أنس، رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: إن الشمس والقمر ثوران عقيران في النار.

٢٢١٨- حدثنا محمد، قال: حدثنا يزيد، عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لأن أجالس قومًا يذكرون الله عز وجل من صلاة الغداة إلى طلوع الشمس أحب إلي مما طلعت عليه الشمس، ولأن أذكر الله من صلاة العصر إلى غروب الشمس أحب إلي من أن أعتق ثمانية من ولد إسماعيل، دية كل واحد منهم اثنا عشر ألفًا، فحسبنا دياتهم في مجلسي فبلغت ستة وتسعين ألفًا، وهاهنا من يقول أربعة من ولد إسماعيل والله ما قال إلا ثمانية، دية كل واحد منهم اثنا عشر ألفًا.

٢٢١٩- حدثنا الربيع، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم ستة أيام من السنة، ثلاثة أيام من الشريق، ويوم الفطر، ويوم الأضحى، ويوم الجمعة، محتصة من الأيام.

٢٢٢٠- حدثنا الربيع، عن يزيد، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا نودي بالصلاة، فتحت أبواب السماء، واستجيب الدعاء، قال يزيد: وكان يقال: الدعاء بين الأذان والإقامة لا يرد.

٢٢٢١- حدثنا الربيع، عن يزيد، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الناس أن يصوموا يومًا ولا يفطروا أحد حتى أذن له، فصام الناس فلما أمسوا جعل الرجل يبجيء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول: ظلت منذ اليوم صائمًا، فأذن لي فلا أفطر، فيأذن له، ويبجيء الرجل فيقول ذلك فيأذن له، حتى جاء رجل فقال: يا رسول الله، إن فتاتين من أهلك ظلتا منذ اليوم صائمتين فأذن لهما فليفطرا، فأعرض عنه، ثم أعاد عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما صامتا، وكيف صام من ظل يأكل لحوم الناس، اذهب فرهما أن كاتبا صائمتين أن يستقيتا ففعلتا، ففأت كل واحدة منهما علقة، فأتي النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبره، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو مائتا وهما فيهما لأكلتهما النار.

٢٢٢٢- حدثنا الربيع، عن يزيد، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أقيموا صفوفكم، وترأصوا، فوالذي نفسي بيده، إني لأرى الشياطين بين صفوفكم كأنها غم عفر.

٢٢٢٣- حدثنا الربيع، عن يزيد، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الظلم ثلاثة: فظلم لا يتركه الله، وظلم يغفر، وظلم لا يغفر، فأما الظلم الذي لا يغفر فالشرك لا يغفره الله، وأما الظلم الذي يغفر فظلم العبد فيما بينه وبين ربه، وأما الذي لا يترك فقص الله بعضهم من بعض.

٢٢٢٤- حدثنا الربيع، عن يزيد، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل.

٢٢٢٥- حدثنا الربيع، عن يزيد، قال: قلنا لأنس: يا أبا حمزة، ما تقول في أطفال المشركين؟ فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم تكن لهم سيئات، فيعاقبوا بها، فيكونوا من أهل النار، ولم تكن لهم حسنات، فيجازوا بها فيكونوا من ملوك أهل الجنة.

هُم خَدَمُ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

٢٢٢٦- حَدَّثَنَا دُرُسْتُ، عَنْ يَزِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ مَاتَ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، قَالَ: الَّذِي كَانَ عِنْدَنَا أَنْفًا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَانَهَا أَخْذَةً عَلَى غَضَبٍ، وَالْمَحْرُومُ مِنَ حَرَمٍ وَصَيْتِهِ.

- الْأَفْرَادُ عَنْ أَنَسٍ.

٢٢٢٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَثَابِتُ أَبُو زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، قَالَتْ: قَالَ لِي أَنَسٌ: بِمَ مَاتَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرَةَ؟ قُلْتُ: بِالطَّاعُونَ، فَقَالَ أَنَسٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الطَّاعُونَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ شَهَادَةٌ.

٢٢٢٨- حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَارُودِ الْهَدَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ جَدِّي الْجَارُودِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَأَرَادَ الصَّلَاةَ لِلتَّطَوُّعِ، اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ صَلَّى حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ.

٢٢٢٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِيمًا بِالْعِيَالِ.

٢٢٣٠- حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي الْهَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا عَلَى شَفِيرِ قَبْرِ ابْنَتِهِ وَهِيَ تُدْفَنُ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، وَأَنْزَلَ أَبَا طَلْحَةَ فِي قَبْرِهَا.

٢٢٣١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: أَلَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢٢٣٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ ثَلَاثًا، وَقَالَ: هُوَ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ وَأَبْرَأُ.

٢٢٣٣- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَّابِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا.

٢٢٣٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدِ الْهَنْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ وَأَهْلُهُ يَغْتَسِلُونَ مِنْ إِيْنَاءٍ وَاحِدٍ.

٢٢٣٥- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَبِيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحِجٍّ مَعًا.

٢٢٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاسَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا.

٢٢٣٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُسْلِمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: أَلَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢٢٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَدِيلِ الْعَقِيلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا وَجَلَّ أَهْلِيْنَ مِنَ النَّاسِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: أَهْلُ الْقُرْآنِ، هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ.

٢٢٣٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِنَا الظُّهْرِ فِي الشِّتَاءِ فَلَا نَدْرِي مَا مَضَى مِنَ النَّهَارِ أَكْثَرُ أَمْ مَا بَقِيَ.

- ٢٢٤٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَلْمِ الْعَلَوِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُوَجِّهُ أَحَدًا بِشَيْءٍ، بَعْدَهُ رَجُلٌ يَوْمًا وَعَلَيْهِ صُفْرَةٌ، فَقَالَ: لَوْ أَمَرْتُمْ هَذَا أَنْ يَغْسِلَ عَنْهُ هَذِهِ الصُّفْرَةَ.
- ٢٢٤١- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ خَيْبَرَ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرَ، اللَّهُ أَكْبَرُ، فَتَحَتْ خَيْبَرَ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ.
- ٢٢٤٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمِيدٌ، سَمِعَ أَنَسًا، قَالَ: تَزَوَّجَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْلُمْ وَلَوْ بِشَاةٍ.
- ٢٢٤٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا لَنَا فَحَجَّمَهُ، وَأَمَرَ لَهُ بِصَاحٍ، أَوْ صَاعَيْنِ، أَوْ مَدٍّ، أَوْ مَدِينٍ، فَكَلَّمَ فِيهِ، نَخَفَ عَنْ ضَرِيَّتِهِ.
- ٢٢٤٤- حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى الْحَرَقَةِ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ، عَلَى أَنَسٍ وَقَدْ صَلَّيْنَا مَعَ خَالِدِ بْنِ أَسِيدِ الظُّهْرِ، فَقَالَ: صَلَّيْتُمُ العَصْرَ، قُلْنَا: لَا، وَلَكِنْ صَلَّيْنَا الظُّهْرَ مَعَ خَالِدٍ، فَقَالَ: قَوْمُوا، فَصَلُّوا العَصْرَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: تِلْكَ صَلَاةُ الْمَنَافِقِ، يُصَلِّيهَا قَرِيبًا مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ، لَا يَذْكُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا، يَتْرُكُهَا حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، قَامَ فَصَلَّى لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا.
- ٢٢٤٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: وَمَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟ قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَبِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ إِلَّا أَنِّي أَحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ.
- ٢٢٤٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ حِرَاشٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْإِبْيَضِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ بِيضَاءً مُحَلَّقَةً.
- ٢٢٤٧- حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْأُمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ، إِذَا حَكَمُوا عَدَلُوا، وَإِذَا عَاهَدُوا وَفَوْا، وَإِنْ اسْتَرْحَمُوا رَحِمُوا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُمْ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ.
- ٢٢٤٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي الخِلَاءَ، فَاتَّبَعَهُ أَنَا وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَيَسْتَنْجِي بِهَا.
- ٢٢٤٩- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ حَوْضِي مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا، فِيهِ مِنَ الْآبِيَةِ عَدَدُ النُّجُومِ، أَطِيبَ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ، وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ وَأَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، وَمَنْ لَمْ يَشْرَبْ مِنْهُ لَمْ يَرَوْا أَبَدًا.
- ٢٢٥٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَدَقَةَ مَوْلَى أَنَسٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ مَا بَيْنَ صَلَاتَيْكُمْ هَاتَيْنِ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ تَغِيبُ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ، وَالصُّبْحَ مِنْ طُلُوعِ الفَجْرِ إِلَى أَنْ يَنْفَسِحَ البَصْرُ.
- ٢٢٥١- حَدَّثَنَا أَبُو حَبِيبٍ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: مَا لَقِينَا مِنْ أَصْحَابِ أَنَسٍ أَوْثَقَ مِنْهُ، وَرَوَى عَنْهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَكَانَ شُعْبَةُ يَأْتِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: وَرَفَعَهُ، قَالَ: يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ قَوْمٌ بَعْدَ مَا احْتَرَقُوا، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ.

٢٢٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ وَرْدَانَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسٍ، فَقُلْنَا لَهُ: مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْعَصْرَ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّيهَا وَالشَّمْسُ بَيضاءُ نَقِيَّةً.

٢٢٥٣- حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْخَزَاعِيُّ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي نَا الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ.

٢٢٥٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَوْ الْحَسَنِ، شَكَ أَبُو دَاوُدَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَتَوَكَّأُ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثَوْبٍ قَطْرِيٍّ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ.

٢٢٥٥- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَصَدَقَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: وَقَّتْ لَنَا فِي تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ، وَحَاقِ الْعَانَةِ، وَتَتْفِ الْإِبطِ، وَقَصِّ الشَّارِبِ، أَرْبَعِينَ يَوْمًا.

٢٢٥٦- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ كَانَ يَسْتَعِيدُ مِنْ ثَمَانٍ: الْهَمِّ، وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْبَخْلِ، وَمَنْ ضَلَعَ الدِّينَ، وَغَلَبَةَ الرِّجَالَ.

٢٢٥٧- حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْوَرَقُ بِالْوَرِقِ، وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالبُرُّ بِالبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالْمَلْحُ بِالمَلْحِ، عَيْنًا بَعَيْنٍ، أَوْ قَالَ: وَزَنَا بِوَزْنٍ، قَالَ: وَقَالَ أَحَدُهُمَا، وَلَمْ يَقُلْهُ الْآخَرُ: وَلَا بَأْسَ بِالدِّيْنَارِ بِالْوَرِقِ اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ يَدًا بِيَدٍ، وَلَا بَأْسَ بِالبُرِّ بِالشَّعِيرِ اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ، وَلَا بَأْسَ بِالمَلْحِ بِالشَّعِيرِ اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ يَدًا بِيَدٍ.

٢٢٥٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا فَرَاةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ يَعْني قِبَلَ الْمَغْرِبِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- أَبُو بَكْرٍ الْخَنْفِيُّ عَنْ أَنَسٍ.

٢٢٥٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ شُمَيْطٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الْخَنْفِيَّ، يُحَدِّثُ أَبِي وَعَمِّي عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَ، غَزْمٍ مُفْطِجٍ، أَوْ فِقْرٍ مُدَقِّعٍ، أَوْ دَمٍ مُوجِجٍ.

٢٢٦٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ شُمَيْطٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، وَعَمِّي، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَاعَ فِيمَنْ يَزِيدُ حَلْسًا وَقَعْبًا، وَقَالَ: مَنْ يَشْتَرِي؟ فَقَالَ رَجُلٌ: بِدِرْهَمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ يَزِيدُ؟ - الْأَفْرَادُ.

٢٢٦١- حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَارُودِ الْهَدَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْجَارُودُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّي أُمَّ سَلِيمٍ فَتُحْفَهُ بِالشَّيْءِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمًا وَعِنْدَهَا أَخٌ لِي صَغِيرٌ، فَرَأَاهُ خَاثِرَ النَّفْسِ، فَقَالَ: مَا لِابْنِكَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ؟ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَ صَعُوتُهُ الَّتِي كَانَ يَلْعَبُ بِهَا، فَقَالَ: يَا أَبَا عَمِيرٍ، مَاتَ التَّغِيرُ، أَتَى عَلَيْهِ الدَّهْرُ.

٢٢٦٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْوَرُ، سَمِعَ أَنَسًا، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَيَلْبَسُ الصُّوفَ، وَيَجِيبُ دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَوْمَ خَيْبَرَ عَلَى حِمَارٍ خِطَامُهُ مِنْ لَيْفٍ.

٢٢٦٣- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَالِبٍ، قَالَ: شَهِدْتُ أَنَسًا وَصَلَّى عَلَى رَجُلٍ، فَقَامَ عِنْدَ رَأْسِ السَّرِيرِ، ثُمَّ أَتَى بِامْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ،

فَصَلَّى عَلَيْهَا، فَقَامَ قَرِيبًا مِنْ وَسَطِ السَّرِيرِ، فَكَانَ فِيْمَنْ حَضَرَ جَنَازَتَهُ الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادِ الْعَدَوِيِّ، فَلَمَّا رَأَى اخْتِلَافَ قِيَامِهِ، قُلْنَا: يَا أَبَا حَمَزَةَ، أَهَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُومُ مِنَ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ كَمَا قُمْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا، وَقَالَ: أَحْفَظُوا.

٢٢٦٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بَعْدَ هَلَاكِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: أَرْفَعُ يَدَكَ أَبَايَكَ عَلَى مَا بَايَعْتُ عَلَيْهِ صَاحِبِيكَ مِنْ قَبْلُ، يَعْنِي: النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ فَبَايَعْتُهُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ.

٢٨٧- مَا رَوَى أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- مَا رَوَى عَنْهُ أَبُو نَضْرَةَ.

٢٢٦٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ أَبَا نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ مَخَافَةَ النَّاسِ، أَوْ مَهَابَةَ النَّاسِ، قَالَ شُعْبَةُ: أَحَدُهُمَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِحَقِّ يَظُنُّهُ، فَمَا زَالَ الْأَمْرُ يُنْسَى حَتَّى قَصَرْنَا.

٢٢٦٦- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فِي سَفَرٍ، فَلْيُؤَمِّمُوا أَحَدَهُمْ، وَأَحْتُمُهُم بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ.

٢٢٦٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ بَشِيرُ بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي فِي حَائِطٍ مَضْبَبَةٍ، وَإِنَّهُ عَامَّةٌ طَعَامُ أَهْلِي، فَسَكَتَ عَنْهُ، فَقُلْنَا: عَاوَدَهُ، فَعَاوَدَهُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ قُلْنَا: عَاوَدَهُ، فَعَاوَدَهُ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: يَا أَعْرَابِيُّ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَضِبَ عَلَى سَبْطِينَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمَسَخَهُمْ دَوَابًّا يَدْبُونَ فِي الْأَرْضِ، فَلَا أَدْرِي لَعَلَّهَا بَعْضُهَا، وَلَسْتُ بِنَاهِيكَ، وَلَا أَمْرُكَ بِهَا.

٢٢٦٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نِعَامَةَ السَّعْدِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ، فَصَلَّى النَّاسُ فِي نَعَالِهِمْ، ثُمَّ أَلْتَمَسْنَا نَعْلَيْهِ، فَأَلْتَمَسْنَا النَّاسُ نَعَالَهُمْ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى الْإِقَاءِ نَعَالِكُمْ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ فَعَلْتَ فَعَلْنَا، قَالَ: إِنَّ جَبْرِيلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهَا أَدَى، فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَنْظُرْ فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ أَدَى، وَإِلَّا فَلْيَصِلْ فِيهِمَا.

٢٢٦٩- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ طَرِيفِ بْنِ سَفْيَانَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَيْنَا عَلَى غَدِيرٍ فِيهِ جِيفَةٌ، فَتَوَضَّأَ بَعْضُ الْقَوْمِ وَأَمْسَكَ بَعْضُ الْقَوْمِ، حَتَّى يَجِيءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرِيَاتِ النَّاسِ، فَقَالَ: تَوَضَّأُوا وَاشْرَبُوا، فَإِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ.

٢٢٧٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَةً بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى مَغْبِرِبَانَ الشَّمْسِ، حَفِظَهَا مِنْ حَفِظَهَا، وَنَسِيَهَا مِنْ نَسِيَهَا، فَقَالَ: أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، أَلَا فَاتَقُوا الدُّنْيَا، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، أَلَا إِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَّى، مِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِنًا، وَيَحْيَا مُؤْمِنًا، وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا، وَيَحْيَا كَافِرًا، وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِنًا، وَيَحْيَا كَافِرًا، وَيَمُوتُ كَافِرًا، أَلَا إِنَّ خَيْرَ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ حَسَنَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ، أَلَا وَشَرُّ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ سَيِّئَ الْقَضَاءِ سَيِّئَ الطَّلَبِ، فَإِذَا كَانَ حَسَنَ الْقَضَاءِ سَيِّئَ الطَّلَبِ، أَوْ حَسَنَ الطَّلَبِ سَيِّئَ الْقَضَاءِ فَإِنَّهَا بِهَا،

أَلَا وَإِنَّ شَرَّ الرِّجَالِ مَنْ كَانَ سَرِيعَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الْفِيءِ، أَلَا وَخَيْرُ الرِّجَالِ مَنْ كَانَ بَطِيءَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الْفِيءِ، فَإِذَا كَانَ سَرِيعَ

الغضب سريع القيء فإنها بها، وإذا كان بطيء الغضب بطيء القيء فإنها بها، ألا إن الغضب جمرَةٌ توقد في جوف ابن آدم، ألم تر إلى حمرة عينيه، وانتفاخ أوداجه، فإذا كان ذلك فالأرض الأرض، ألا إن لكل غادر لواءً بقدر غدرته . قال الحسن: (١) ينصب عند أسنته، ثم رجع إلى حديث أبي سعيد، ثم قال: ألا ولا غادر أعظم غدرًا من أمير عامّة، ألا لا يمنع رجلًا مهابة الناس أن يتكلم بحق إذا علمه، ألا إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها إلا كما بقي من يومكم هذا، فيما مضى منه.

حاشية

(١) في المطبوع هكذا: "قال الحسن"، وأظنه: "قال أبو الحسن" وهي كنية علي بن زيد بن جدعان، راوي الحديث.

٢٢٧١- حدثنا هشام، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حنين لثمان عشرة ليلة خلت من رمضان، فصام طوائف من الناس، وأفطر آخرون، فلم يعب، أو قال: ولم يعب على الصائم صومه ولا على المفطر إفطاره.

٢٢٧٢- حدثنا المستمير بن الريان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته: ألا لا يمنع رجلًا مخافة الناس أن يقول الحق إذا علمه.

٢٢٧٣- حدثنا المستمير، قال: حدثنا أبو نضرة، عن أبي سعيد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن لكل غادر لواء يوم القيامة.

٢٢٧٤- حدثنا المستمير، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أطيب الطيب المسك.

٢٢٧٥- حدثنا شعبة، وهشيم، عن أبي بشر، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أنه أصابه جوع، أو أصاب رجلًا جوع من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فقال له بعض أهله: لو آتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضخ لك، فانطلق، فوجد النبي صلى الله عليه وسلم يحطب وهو يقول: من يستغن يغنه الله، ومن يستعفف يعفه الله، ومن سألنا فوجدنا شيئًا [أعطيناه، قال: فرجع، فما سأله، ولا سأل أحدًا بعده] (١).

حاشية

(١) ما بين الحاصرتين تكرر في المطبوع والصواب حذفه.

٢٢٧٦- حدثنا أبو الأشهب، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في أصحابه تأخرًا، فقال: أتُموا بي، وليأتكم بكم من بعدكم، ولا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله.

٢٢٧٧- حدثنا أبان بن يزيد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أوتروا قبل الفجر.

٢٢٧٨- حدثنا وهيب، عن داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أن الأشعري استأذن على عمر فلم يأذن له، فرجع، فأرسل إليه: ما ردك؟ فقال: إني استأذنت ثلاثًا فلم يؤذن لي، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا استأذن المستأذن ثلاثًا فلم يؤذن له فليرجع، فقال: لتأتيني بمن يعلم هذا، أو لأفعلن بك ولأفعلن، فقال أبو سعيد: فجاءني الأشعري يردد قد اصفر وجهه، فقام على حلقة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: أنشد الله رجلاً علم من هذا علمًا إلا قام به، فإني قد خفت هذا الرجل على نفسي، قال أبو سعيد: فقلت: أنا معك، فقال آخر: وأنا معك، فسري عنه.

٢٢٧٩- حدثنا القاسم بن الفضل، قال: حدثنا أبو نضرة، عن أبي سعيد، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: تكون فرقة بين طائفتين من أممي تمرق بينهما مارقة، تقتلها أولى الطائفتين إلى الحق.

٢٢٨٠- حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: التمسوها لسبع يبقين،

أَوْ نَحْسٍ يَبْقَيْنَ، أَوْ ثَلَاثٍ يَبْقَيْنَ.

٢٢٨١- حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ أَرْبَعٌ وَعِشْرِينَ.

٢٢٨٢- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا حَفَرَ الْخَنْدَقَ، كَانَ النَّاسُ يَجْلُونَ لَيْلَةَ لَيْلَةٍ، وَعَمَّارٌ نَاقَهُ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ، فَجَعَلَ يَجْلُ لَيْلَتَيْنِ لَيْلَتَيْنِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي أَحْسَابِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْ رَأْسِهِ وَيَقُولُ: وَيَحْكُ ابْنُ سَمِيَّةَ، تَقْتَلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاطِنَةُ.

٢٢٨٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَلِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَطِيبُ الطِّيبِ الْمِسْكُ.

٢٢٨٤- حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ لابنِ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ فُتَيْكَ فِي الصَّرْفِ، أَشَيْءٌ تُقُولُهُ بِرَأْيِكَ، أَوْ شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنِّي لَا أَرَى بِهِ بَأْسًا إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُتِيَ بِتَمْرٍ أَطِيبَ مِنَ التَّمْرِ الَّذِي كَانَ يُؤْتَى بِهِ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ هَذَا؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْتُ آلَ فُلَانٍ، فَأَعْطَيْتَهُمْ صَاعِينَ وَأَخَذْتُ صَاعًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رُدَّ عَلَيْهِمْ صَاعَهُمْ، وَاتَّئْنَا بِصَاعَيْنَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالبُرُّ بِالبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالمَلْحُ بِالمَلْحِ، عَيْنًا بِعَيْنٍ، أَوْ قَالَ: مِثْلًا بِمِثْلٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ أَزْدَادَ فَقَدْ أَرَى.

- بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

٢٢٨٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ النَّدْبِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الثُّومِ وَالبَصْلِ وَالكِرَاثِ، قُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ، أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا.

٢٢٨٦- حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالحَنَمِ وَالتَّقِيرِ وَالمَزْفَةِ، قُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ، أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٢٨٧- حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ وَأُخْتِي هَذِهِ تَوَاصِلُ وَأَنَا أَنَهَا.

٢٢٨٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِعِرْفَاتٍ، فَقَالَ بِيَدَيْهِ هَكَذَا، جَعَلَ ظُهُورَهُمَا إِلَى السَّمَاءِ وَبَطُونَهُمَا إِلَى الْأَرْضِ.

- أَبُو الْوَدَّاعِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

٢٢٨٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْوَدَّاعِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: لَمَّا أَصَبْنَا سَبِيَّ خَيْرٍ، سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَزْلِ، فَقَالَ: لَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ.

٢٢٩٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التِّيَاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْوَدَّاعِ، يَقُولُ: لَا أَشْرَبُ فِي دُبَاءٍ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُتِيَ بِنَشْوَانٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَشْرَبْ خَمْرًا، إِنِّي شَرِبْتُ مِنْ دُبَاءٍ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَخَفِقَ بِالنَّعَالِ، وَنَهَزَ بِالْأَيْدِي، وَنَهَى أَنْ يَنْتَبَذَ فِي الدُّبَاءِ.

خَلَقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَرْجِعُونَ فَيَقُولُونَ: مَا تَرَكْنَا فِي النَّارِ أَحَدًا مِّنْ أَمْرَتِنَا أَنْ نُخْرِجَهُ إِلَّا أَخْرَجْنَاهُ، فَيَقُولُونَ: أَرْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيَذَبُونَ فَيَخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَرْجِعُونَ فَيَقُولُونَ: مَا تَرَكْنَا فِي النَّارِ أَحَدًا مِّنْ أَمْرَتِنَا أَنْ نُخْرِجَهُ إِلَّا أَخْرَجْنَاهُ، وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ يَقُولُ: فَإِنْ لَمْ تُصَدِّقُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ فَاقْرَءُوا هَذِهِ الْآيَةَ: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ} الْآيَةَ، فَيَقُولُ عَزَّ وَجَلَّ:

شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ

قَالَ: فَيَقْبِضُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، قَبْضَةً مِنَ النَّارِ فَيَخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ، قَدْ صَارُوا حُمَمًا، فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرٍ مِنْ أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ يُسَمَّى نَهْرَ الْحَيَاةِ، فَيَخْرِجُونَ مِنْ جِيفِهِمْ كَمَا تَخْرُجُ الْحَبَّةُ مِنْ حِمْلِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَيْهَا مَا يَكُونُ إِلَى الشَّجَرَةِ وَالْحَجَرِ يَكُونُ خَضْرَاءً، أَوْ صَفْرَاءً، أَوْ مَا يَكُونُ مِنْهَا فِي الظِّلِّ يَكُونُ أبيض؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّكَ كُنْتَ تَرَعَى بِالْبَادِيَةِ، فَيَخْرِجُونَ كَاللُّؤْلُؤِ فِي رِقَابِهِمْ انْخَامًا، فَيُقَالُ: هُوَ لَاءٌ عُنُقَاءُ اللَّهِ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ بِغَيْرِ عَمَلٍ وَلَا خَيْرٍ قَدَمُوهُ، فَيُقَالُ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَمَا رَأَيْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَكُمْ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَعْطَيْنَا مَا لَمْ تَعْطُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَيَقُولُ: لَكُمْ عِنْدِي مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، وَمَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: رِضَائِي، فَلَا أُسْخِطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا.

٢٢٩٤- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنْبَرِ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زُهْرَةِ الدُّنْيَا وَزَيْنَتِهَا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ، فَسَكَتَ، فَتَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَكَلِّمُكَ، وَرَيْنَا أَنَّهُ نَزَلَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ فَسَحَّ عَنْهُ الرُّحَضَاءُ، فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ وَكَانَ حَمْدُهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ، وَإِنْ مَّا يَنْبِتُ الرَّبِيعَ يَقْتُلُ حَبَطًا، أَوْ يُلْمُ إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرِ، فَإِنَّهَا أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ حَاصِرَتَاهَا، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ، فَبَالَتْ، وَثَلْطَطَتْ، وَرَتَعَتْ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حَلْوٌ، وَنِعْمَ مَالُ الْمُسْلِمِ هُوَ لَمَنْ أَعْطَى مِنْهُ الْمُسْكِينَ وَالْيَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلِ، أَوْ كَالَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

- أَبُو صَالِحٍ ذَكَوَانُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

٢٢٩٥- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ.

٢٢٩٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ.

٢٢٩٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مَدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ.

٢٢٩٨- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ جِنَازَةً، فَلْيَقُمْ، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَقْعُدَنَّ حَتَّى تُوَضَّعَ.

٢٢٩٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ ذَكَوَانَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ نَخْرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَقَالَ: لَعَلْنَا أَجْلَلْنَاكَ، قَالَ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أُجْلِلْتَ، أَوْ أُحْطِطَ، فَلَا تُغْسَلُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ.

- صَفْوَانُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ .

٢٣٠٠ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ مِنْ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا.

- وَأَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ .

٢٣٠١ - حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: تَدَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَأَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ وَكَانَ لِي صَدِيقًا، فَقَالَ: أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّخْلِ، نَخْرُجُنَا وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ لَهُ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، نَخْطُبُنَا صَبِيحَةَ عَشْرِينَ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَإِنِّي نَسِيتُهَا، أَوْ نَسَيْتُهَا فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي وَتَرٍ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْيَرْجِعْ، وَرَأَيْتُ كَأَنِّي أُسْجَدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، قَالَ: فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، وَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فُقِطْنَا حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَرَأَيْتُهُ يُسْجَدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ حَتَّى رَأَيْتُ الطِّينَ فِي جِهَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ قَالَ: أَثَرُ الطِّينِ فِي جِهَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٣٠٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي بَثْرِيدٍ وَكُلَّةً، فَجَاءَ ذُبَابٌ فَوَقَعَ فِيهِ، فَأَخَذَهُ أَبُو سَلَمَةَ، فَمَقَلَهُ فِيهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ، أَوْ شَرَابِهِ، فَلْيَمْقَلْهُ فِيهِ، فَإِنَّ أَحَدَ جَنَاحَيْهِ سُمٌّ، أَوْ دَاءٌ، وَالْآخَرَ شِفَاءٌ، وَإِنَّهُ يَرْفَعُ الشِّفَاءَ وَيَضَعُ الدَّاءَ.

٢٣٠٣ - حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرًا جَمَعَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَغَطَّيْنَا الصَّاعِينَ بِالصَّاعِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَلَا لَأَصَاعِي تَمْرٍ بِصَاعٍ وَلَا صَاعِي حِنْطَةٍ بِصَاعٍ، وَلَا دَرَاهِمِينَ بِدَرَاهِمٍ.

٢٣٠٤ - حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فُقُومُوا، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوَضَعَ.

- وَعِمَارَةُ الْعَبْدِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ .

٢٣٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَمٍ، حَدَّثَنَا عِمَارَةُ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: كُنَّا نَأْتِي أَبَا سَعِيدٍ، فَإِذَا رَأَانَا قَالَ: مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنَا: إِنَّهُ سَيَأْتِي قَوْمٌ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ.

٢٣٠٦ - حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عِمَارَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، فَلَمْ يُوتِرْ، فَلَا وَتَرَلَهُ.

٢٣٠٧ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عِمَارَةَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَزْلُ، فَقَالَ: إِنْ قَضَى اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، شَيْئًا لِيَكُونَ، وَإِنْ عَزَلَ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَقَدْ عَزَلْتُ عَنْ أُمَّةٍ لِي فَوَلَدَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، هَذَا الْغُلَامُ.

- وَعَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ .

٢٣٠٨ - حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ فِرَاسِ الْمُكْتَبِ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِلْغَنِيِّ إِذَا كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ.

٢٣٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ قَتِيلًا وَجَدَ بَيْنَ حَيَيْنٍ، فَأَمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقَاسَ إِلَى أَيْمِهِمَا أَقْرَبُ، فَوَجَدَ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِ الْحَيَيْنِ بِشِبْرٍ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى شِبْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَلْقَى دِينَهُ عَلَيْهِمْ.

- الأفراد، عن أبي سعيد.

٢٣١٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شَهَابٍ، قَالَ: قَدِمَ مَرْوَانَ الْخُطْبَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: خَالَفَتِ السُّنَّةَ، كَانَتْ الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ، قَالَ: تَرَكَ ذَلِكَ يَا أَبُو فَلَانٍ، قَالَ شُعْبَةُ: وَكَانَ لِحَانًا، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ: مَنْ هَذَا الْمُتَكَبِّرُ؟ قَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُنْكِرْهُ بِيَدِهِ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيُنْكِرْهُ بِلِسَانِهِ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيُنْكِرْهُ بَقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَوْضَعُ الْإِيمَانِ.

٢٣١١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ صَدَقَةٌ.

٢٣١٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: {سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ}.

٢٣١٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَطْرُ بَضَاعَةٍ يَلْقَى فِيهَا الْمُحَايِضُ وَالْجَيْفُ، قَالَ: الْمَاءُ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ.

٢٣١٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كُنَّا نَبِيعُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٣١٥- حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا ثَقُلَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحُضِرَ، دَعَوْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهُ، فَرَبَّمَا طَالَ ذَلِكَ، فَقُلْنَا: هَذَا يَشْتَقُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَأَيْنَا أَنْ نَدْعُهُ حَتَّى يَمُوتَ، ثُمَّ نَدْعُو إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ رَأَيْنَا أَنَّهُ أَرْفَقَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَحْمَلَ جَنَائِزَنَا إِلَيْهِ، فَفَعَلْنَا، فَكَانَ الْأَمْرُ.

٢٣١٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي عَمَّارٍ: تَقْتَلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ.

٢٣١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَمِيدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: صَنَعَ رَجُلٌ طَعَامًا، وَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَخُوكَ صَنَعَ طَعَامًا وَدَعَاكَ، أَفَطْرَ وَأَقْضِ يَوْمًا مَكَانَهُ.

٢٣١٨- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمُهَرَّبِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي لِحْيَانَ مِنْ هُدَيْلٍ، فَقَالَ: لِيَبْعَثَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدَهُمَا وَالْآخَرَ بَيْنَهُمَا.

٢٣١٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرِو بْنُ مَرْثَةَ، سَمِعَ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ: {إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ} قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: أَنَا وَأَصْحَابِي حَيْرٌ، وَالنَّاسُ حَيْرٌ، لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: كَذَبْتَ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ وَهُمَا مَعَهُ

عَلَى السَّرِيرِ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَا إِنَّ هَذَيْنِ لَوْ شَاءَا لَحَدَّثَاكَ، وَلَكِنْ هَذَا يَخْشَى أَنْ تَنْزِعَهُ عَنْ عِرَافَةِ قَوْمِهِ، وَهَذَا يَخْشَى أَنْ تَنْزِعَهُ عَنِ الصَّدَقَةِ، يَعْنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: فَرَفَعَ عَلَيْهِ الدَّرَةَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ، قَالَ: صَدَقَ.

٢٣٢٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالًا، فَلَا يَقُولُ بِهِ، فَيَلْقَى اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَقَدْ أَضَاعَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: مَا مَنَعَكَ؟ فَيَقُولُ: خَشِيتُ النَّاسَ، فَيَقُولُ: فَإِيَّايَ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ تَخْشَى.

٢٣٢١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَزْلِ، فَقَالَ: لَا عَلَيْكُمْ إِلَّا تَفْعَلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ.

٢٣٢٢- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبِ الْحَدَّانِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: خَصَلْتَانِ لَا تَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ؛ الْبُخْلُ وَسُوءُ الْخَلْقِ.

٢٣٢٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ حَمَادٌ: وَلَا أَعْلَهُ إِلَّا مَرْفُوعًا، قَالَ: الْأَعْضَاءُ تُكْفِرُ اللِّسَانَ، تَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ فِينَا، فَإِنَّكَ إِنْ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنَا، وَإِنْ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنَا.

٢٣٢٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، مَوْلَى الْحُرَقَةِ، قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: إِنْ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَرِيدُ شَيْئًا مِنْ عَرْضِ الدُّنْيَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَاهُ، سَلْ مَا شِئْتَ، قَالَ: فَإِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تُبَكِّرَ لِي إِلَى الْجُمُعَةِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَكْتُبُونَ النَّاسَ؛ فَكُلْمُهُدِي بَعِيرًا، وَكُلْمُقَدِّمَ بَقْرَةً، وَكُلْمُقَدِّمَ شَاةً، وَكُلْمُقَدِّمَ طَائِرًا، وَكُلْمُقَدِّمَ بَيْضَةً، فَإِذَا قَعَدَ الْإِمَامُ عَلَى الْمُنْبَرِ طُوِيَتِ الصُّحُفُ.

٢٣٢٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ هَالَالَ بْنَ حِصْنٍ، يَقُولُ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَزَلْتُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ فِي دَارِهِ، فَضَمَّنِي وَإِيَّاهُ الْمَجْلِسُ، فَسَمِعْتَهُ يُحَدِّثُ، قَالَ: أَصَابَنِي جُوعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى شَدَدْتُ عَلَى بَطْنِي حَجْرًا، فَقَالَتْ لِي امْرَأَتِي: لَوْ آتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتَهُ، فَقَدْ آتَاهُ فَلَانَ فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ، وَآتَاهُ فَلَانَ فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ، فَقُلْتُ: لَا أَسْأَلُهُ حَتَّى لَا أَجِدُ شَيْئًا، فَالْتَمَسْتُ فَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا، فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَوَافَقْتَهُ يَخْطُبُ، فَأَدْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ: مَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلْنَا فَمَا أَنْ نَبْذُلَ لَهُ، وَإِنَّمَا أَنْ نُوَاسِيَهُ، وَمَنْ اسْتَغْنَى عَنَّا أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ سَأَلْنَا، فَرَجَعْتُ فَمَا سَأَلْتُ أَحَدًا بَعْدَهُ شَيْئًا، فَجَاءَتِ الدُّنْيَا، فَمَا أَهْلُ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَكْثَرَ أَمْوَالًا مِنَّا.

٢٣٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَكِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الصَّدِيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِشْرِ الْمَشَائِئِ فِي ظُلْمِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ النَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢٣٢٧- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحِ الشَّامِيِّ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَأْكُلُ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ، وَلَا تَصْحَبُ إِلَّا مُؤْمِنًا.

٢٣٢٨- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا سَمِعَ الْمُتَدَابِعُ يُنَادِي بِالصَّلَاةِ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ.

٢٣٢٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ الْعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ.

٢٣٣٠- حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ، وَأَنْ يَمْسَ مِنْ طَيِّبٍ، وَأَنْ يَسْتَاكَ .

فَأَمَّا الْغُسْلُ فَأَشْهَدُ أَنَّهُ وَاجِبٌ، وَأَمَّا الْأَسْتِنَانُ وَالطَّيْبُ فَاللَّهُ أَعْلَمُ وَاجِبٌ أَمْ لَا، وَلَكِنْ هَكَذَا قَالَ.

٢٣٣١- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ دَاوُدَ السَّرَّاجِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ لَبَسَهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَلَمْ يَلْبَسْهُ هُوَ .

٢٣٣٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرِ رِيَّانَ، وَكَانَ تَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْلًا، أَيْ فِيهِ يَبْسُ، فَقَالَ لِحَادِمِهِ: أَتَى لَكُمْ هَذَا؟ قَالَ: بَعْضًا صَاعَيْنِ مِنْ تَمْرٍ بِصَاعٍ مِنْ هَذَا، فَقَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، بَعْ تَمْرَكَ، ثُمَّ اشْتَرِ مِنْ هَذَا حَاجَتَكَ .

٢٣٣٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ أَسْوَأَ النَّاسُ سَرِقَةً الَّتِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ؟ قَالَ: لَا يَتِمُّ رُكُوعُهَا وَلَا سُجُودُهَا .

٢٣٣٤- حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْخَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَزْفَةِ .

٢٣٣٥- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ حَمَزَةَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَلَا مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَزْعُمُونَ أَنَّ رِجْمِي لَا تَنْفَعُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ رِجْمِي لِمَوْصُولَةٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَلَا وَإِنِّي فَرَطُكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ عَلَى الْحَوْضِ، أَلَا وَسَيَجِيءُ قَوْمٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ الْقَائِلُ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا فُلَانٌ بِنُ فُلَانٍ، فَأَقُولُ: أَمَّا النَّسَبُ فَقَدْ عَرَفْتُ، وَلَكِنْ كُمْ أَرْتَدِدْتُمْ بَعْدِي، وَرَجَعْتُمْ الْقَهْقَرَى .

٢٣٣٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُتْبَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَدْرَاءِ فِي خَدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفَنَاهُ فِي وَجْهِهِ .

٢٣٣٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَعِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ سُلَيْمَانَ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ أَمْرَاءُ يَظْهَرُونَ وَيَكْذِبُونَ يَأْتِيهِمْ، قَالَ عِمْرَانُ: غَوَاشٍ مِنَ النَّاسِ، وَقَالَ شُعْبَةُ: حَوَاشٍ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ صَدَقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ .

٢٣٣٨- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ حَلَقُوا رُؤُوسَهُمْ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ إِلَّا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَأَبَا قَتَادَةَ، فَاسْتَغْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً .

٢٣٣٩- حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلًا بِمِثْلٍ .

٢٣٤٠- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَّاضٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَاعًا صَاعًا، وَإِنْ كَانَ طَعَامُهُمْ يَوْمَئِذٍ التَّمْرَ وَالزَّرْبَابَ .

٢٣٤١- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْصَرَ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَكَّهَا بِحِصَاةٍ وَقَالَ: لَا يَبْزُقُ الرَّجُلُ أَمَامَهُ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ .

٢٣٤٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى الْحَرَقَةِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ عَنِ الْإِزَارِ، فَقَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ،

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ، أَوْ قَالَ: الْمُسْلِمِ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ، مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، فَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا.

٢٣٤٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجِرِّ وَالِدُبَاءِ وَالْمَرْفَتِ، وَأَنْ يُخْلَطَ بَيْنَ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ يَعْنِي: النَّبِيذَ .

٢٣٤٤- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ، فَسُئِلَ الزُّهْرِيُّ: مَا اخْتِنَاثُ الْأَسْقِيَةِ؟ قَالَ: الشُّرْبُ مِنْ أَفْوَاهِهَا.

٢٣٤٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَشُغِلْنَا عَنْ صَلَوَاتٍ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِقَامِ لِكُلِّ صَلَاةٍ إِقَامَةً، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ: {فَإِنْ خَفْتُمْ فِرْجَالًا أَوْ رُكْبَانًا}.

٢٣٤٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْرَجَ، يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَمْهَلُ حَتَّى يَمْضِيَ ثَلَاثًا اللَّيْلَ، ثُمَّ يَهَيِّطُ فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ مِنْ ذَنْبٍ؟ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

٢٣٤٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أَحْفَتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِيمَنْ عِنْدَهُ.

٢٣٤٨- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَسَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ عَلِيًّا بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَهَبَةٍ فِي تَرْبَتِهَا، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ بَيْنَ أَرْبَعَةٍ، بَيْنَ عَيْنَةَ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عَلَانَةَ الْكَلَابِيِّ، وَالْأَقْرَعَ بْنِ حَابِسِ الْخَنْظَلِيِّ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدٌ بَنِي هَزَانَ، فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ، وَقَالُوا: يُعْطِي أَهْلَ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا أُعْطِيَتْهُمْ أَتَالَفَهُمْ، فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرَ الْعَيْنَيْنِ، مَحْلُوقِ الرَّأْسِ، مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ، نَاتِيءُ الْجَبِينِ، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِنْ عَصَيْتَهُ أَنَا؟ أَيَأْمِنُنِي أَهْلُ السَّمَاءِ وَلَا تَأْمِنُونِي، فَاسْتَأْذَنَهُ عُمَرُ، رَحِمَهُ اللَّهُ، فِي قَتْلِهِ، فَأَبَى، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ، وَاللَّهُ لَنْ أَدْرَكَتَهُمْ لِأَقْتَلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ.

٢٣٤٩- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، قَالَتْ: قِيلَ لِعَائِشَةَ: إِنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الْمَرْأَةَ لَا تُسَافِرُ إِلَّا مَعَ ذِي رَحِمٍ مُحَرَّمٍ، فَالْتَفَتَتْ عَائِشَةُ إِلَى بَعْضِ مَنْ مَعَهَا، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا كُلُّهُنَّ لَهَا مُحَرَّمٌ.

٢٣٥٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ ثَقِيفٍ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ كِنَانَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: {ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا} الْآيَةَ، قَالَ: كُلُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ، أَوْ قَالَ: كُلُّهُمْ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ، قَالَ شُعْبَةُ: أَحَدُهُمَا.

٢٣٥١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَرْظَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: اشْتَرَيْتُ كَبْشًا أُضْحِي بِهِ، فَأَكَلَ الذَّنْبُ ذَنْبَهُ، أَوْ مِنْ ذَنْبِهِ،

فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ضَخَّ بِهِ.

٢٣٥٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قُرْعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُصَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى.

٢٣٥٣- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: أَصَبْنَا نِسَاءً يَوْمَ أَوْطَاسٍ لَهْنِ أَزْوَاجٍ، فَكَرِهْنَا أَنْ نَقَعَ عَلَيْنَّ، فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلَتْ: {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ}.

٢٣٥٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي حَكْمِ بَنِي قَرِيظَةَ، فَأَقْبَلَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدِ كُرْمٍ، أَوْ قَالَ: إِلَى خَيْرِ كُرْمٍ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: أَحْكُمْ فِيهِمْ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مَقَاتِلَتُهُمْ، وَنُسَبَى ذَرَارِيُّهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ.

٢٣٥٥- حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأَسْوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عُدُّوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ، تَذَكَّرْهُمُ الْآخِرَةَ.

٢٣٥٦- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ النَّحْرِ، وَيَوْمِ الْفِطْرِ، وَعَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ وَبَعْدَ الصُّبْحِ.

٢٣٥٧- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ السَّائِبِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ، يُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ لِهَذِهِ الْبُيُوتِ عَوَامِرَ، فَمَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا فَرَجُوا عَلَيْهِ ثَلَاثًا، فَمَا ظَهَرَ لَكُمْ بَعْدُ، فَإِنَّهُ كَافِرٌ فَاقْتُلُوهُ.

٢٣٥٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: نُهِنَا أَنْ نَجْمَعَ، بَيْنَ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ، وَبَيْنَ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ لِلنَّبِيدِ.

٤ المجلد الرابع

المجلد الرابع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

٢٨٨- أَحَادِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ.

- مَا رَوَى مَسْرُوقٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

٢٣٥٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالَ أَحِبُّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: اسْتَقْرَبُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ.

٢٣٦٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَحَبُّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا.

٢٣٦١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: اسْتَقْرَبُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: عَبْدِ اللَّهِ، وَمُعَاذِ، وَأَبِي، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ.

- وأبو زرعة بن عمرو عن عبد الله بن عمرو.

٢٣٦٢- حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، جَاءَ رَجُلَانِ فَقَالَا: أَتَيْنَاكَ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ، فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا خُرُوجُ الدَّجَالِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: كَذَبُ مَرْوَانَ، لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا مَا نَسِيتُهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوْ خُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحًى، فَأَيُّهَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا فَلَا أُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: وَأَنَا أَظُنُّ أَوْلَاهَا طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا.

- وأبو أيوب الأزدي عن عبد الله بن عمرو.

٢٣٦٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ مَا لَمْ يَحْضُرِ العَصْرُ، وَوَقْتُ العَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرِ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ المَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ.

وَقَالَ شُعْبَةُ: مَا لَمْ يَقَعِ نُورُ الشَّفَقِ، وَوَقْتُ العِشَاءِ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ الصُّبْحِ إِذَا طَلَعَ الفَجْرُ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ شُعْبَةُ: أَحْيَانًا يَرْفَعُهُ وَأَحْيَانًا لَا يَرْفَعُهُ.

٢٣٦٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ المَغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو العَنَبَسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بِالْوَهْطِ، قَالَ: عَطَفَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِصْبَعَهُ فَقَالَ: إِنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَاصِلَةٌ، لَهَا لِسَانٌ ذَلْقٌ، تَكَلَّمُ بِمَا شَاءَتْ، فَفَنَ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

٢٣٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المَسْجِدَ وَقَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَقَوْمٌ يَتَذَكَّرُونَ الفَقْهَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَلَا المَجْلِسَيْنِ إِلَى خَيْرٍ، أَمَا الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيَسْأَلُونَ رَبَّهُمْ فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُمْ وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُمْ، وَهَؤُلَاءِ يَعْلَمُونَ النَّاسَ وَيَتَعَلَّمُونَ، وَإِنَّمَا بَعِثْتُ مُعَلِّمًا، وَهَذَا أَفْضَلُ فَتَعَدَّ مَعَهُمْ.

٢٣٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ المُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ بْنُ أَنْعَمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ السُّجُودِ ثُمَّ أَحْدَثَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ.

٢٣٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ بْنِ أَنْعَمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ وَمَعَهُ حَرِيرٌ وَذَهَبٌ، فَقَالَ: هَذَا مِنْ مَحْرَمَانِ عَلَى ذِكْرِ أُمَّتِي حَلَالٌ لِإِنَّا نِهِمُ. - وَأَبُو العَبَّاسِ المَكِّيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

٢٣٦٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا العَبَّاسِ المَكِّيَّ، وَكَانَ شَاعِرًا وَكَانَ لَا يَتِيمٌ عَلَى الحَدِيثِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: أُنِّي رَجُلٌ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الجِهَادِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَحْيٌ وَالدَّاءُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَفِيهِمَا جَاهِدُ.

٢٣٦٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا العَبَّاسِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟ وَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ لَهُ الْعَيْنُ، وَنَفَثْتَ، أَوْ نَفِهْتَ لَهُ النَّفْسُ، لَا صَامَ مِنْ صَامِ الْأَبَدِ، الصَّوْمُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرِ صَوْمِ الدَّهْرِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ، قَالَ: فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى.

٢٣٧٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، سَمِعَ أَبَا الْعَبَّاسِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي نَحْسٍ.

- شُعَيْبُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

٢٣٧١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سَلْفٍ وَبَيْعٍ، وَعَنْ شَرْطَيْنِ فِي بَيْعٍ، وَعَنْ بَيْعٍ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ، وَعَنْ رِيحٍ مَا لَمْ تَضْمَنْ.

٢٣٧٢- حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ الْخِطَّاطِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُوا دِمَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ.

٢٣٧٣- حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ الْخِطَّاطِ وَيَكْنَى أَبُو هُبَيْرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِهَا هِيَ كَفَّارَتُهَا.

٢٣٧٤- حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَنَّ ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ فَقَالَ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ.

٢٣٧٥- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كُلُوا وَاشْرَبُوا وَابْسُوا وَتَصَدَّقُوا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ.

٢٣٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَلِيكِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لِلصَّائِمِ عِنْدَ إِفْطَارِهِ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو إِذَا أَفْطَرَ دَعَا أَهْلَهُ وَوَلَدَهُ وَدَعَا.

٢٣٧٧- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنِ الْمُثَنَّى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ زَادَكَ صَلَاةً حَافِظُوا عَلَيْهَا وَهِيَ الْوَتْرُ.

٢٣٧٨- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تَتَّخِذُ صَدَقَاتُ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ مِيَاهِهِمْ، أَوْ عِنْدَ أَفْنِيَّتِهِمْ. شَكَ أَبُو دَاوُدَ.

٢٣٧٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا طَلَّاقَ إِلَّا بَعْدَ نِكَاحٍ، وَلَا عَتَقَ إِلَّا بَعْدَ مَلِكٍ.

٢٣٨٠- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تِلْكَ اللُّوْطِيَّةُ الصُّغْرَى.

يَعْنِي إِتْيَانَ الْمَرْأَةِ فِي دُبْرِهَا.

٢٣٨١- حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا مَلَكَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ لَمْ يُجْزَ عَطِيَّتُهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ.

٢٣٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دِيَةٌ أَهْلِ الْكِتَابِ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ عَلَى النَّصْفِ مِنْ دِيَةِ الْمُسْلِمِ.
- الْأَفْرَادُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

٢٣٨٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنْ مِنْ أَكْبَرَ الذُّنُوبِ أَنْ يَسُبَّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ فِي الْإِسْلَامِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَسُبُّ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: يَسَابُ الرَّجُلَ فَيَسِبُ أَبَاهُ، أَوْ يَسِبُ أُمَّهُ فَيَسِبُ أُمَّهُ.

٢٣٨٤- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ أَوْسٍ، يَحْسِبُهُ خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَتَحَ مَكَّةَ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، صَدَقَ وَعْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدُهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، أَلَا إِنَّ كُلَّ مَأْتَرَةٍ تُعَدُّ وَتُدْعَى وَدَمٍ وَمَالٍ تَحْتَ قَدَمِي هَاتَيْنِ إِلَّا السَّدَانَةَ وَالسَّقَايَةَ.

٢٣٨٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رِيحَانَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَحِلَّ الصَّدَقَةُ لِعَنِيٍّ وَلَا لِذِي مِرَّةٍ قَوِيٍّ.

٢٣٨٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَالْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي كَثِيرِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفْحُشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَمْرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَفَطَعُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْفَجْرِ فَفَجَرُوا، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ شُعْبَةُ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَقَالَ الْمَسْعُودِيُّ: أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ، فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، أَوْ غَيْرُهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْهَجْرَةُ هَجْرَتَانِ، هَجْرَةُ الْحَاضِرِ وَهَجْرَةُ الْبَادِي، فَأَمَّا الْبَادِي فَيُجِيبُ إِذَا دُعِيَ، وَيَطِيعُ إِذَا أُمِرَ، وَأَمَّا الْحَاضِرُ فَهُوَ أَعْظَمُهُمَا بَلِيَّةً، وَأَفْضَلُهُمَا أَجْرًا، وَقَالَ الْمَسْعُودِيُّ: وَنَادَاهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الشُّهَدَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ يُعْفَرَ جَوَادِكَ وَيَهْرَاقَ دَمَكَ.

٢٣٨٧- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فِي كَمِّ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: فِي يَوْمٍ وَلَيْلَتَيْنِ، قَالَ: فَنَاقَصْنِي وَنَاقَصْتَهُ، حَتَّى قَالَ: اقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ.

٢٣٨٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ فَلَنْ يَرِيحَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا يُوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ جُنَادَةَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ، وَكَانَ مُعَاوِيَةَ أَرَادَ أَنْ يَدْعِيَهُ، قَالَ جُنَادَةُ: إِنَّمَا أَنَا سَهْمٌ مِنْ كِتَابَتِكَ، فَأَرَمَ بِي حَيْثُ شِئْتَ.

٢٣٨٩- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَهُ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ، يَعْنِي الْقُرْآنَ.

٢٣٩٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِي الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ.

٢٣٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الْوَضَّاحِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ حَنَّانِ بْنِ خَارِجَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ:

جَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَوِيٌّ جَرِيءٌ جَافٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا عَنِ الْهَجْرَةِ، أَهِيَ إِلَيْكَ حَيْثُمَا كُنْتَ؟ أَمْ إِلَى أَرْضٍ مَعْرُوفَةٍ؟ أَمْ لِقَوْمٍ خَاصَّةٍ؟ أَمْ إِذَا مَتَّ انْقَطَعَتْ؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ قَالَ: هَا أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الْهَجْرَةُ أَنْ تَهْجُرَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، ثُمَّ أَنْتَ مُهَاجِرٌ وَإِنْ مَتَّ فِي الْحَضَرِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا عَنْ ثِيَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَخْلَقُ تُخْلَقُ، أَمْ نَسَجُ تُنْسَجُ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَحِكَ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مِمَّ تَضْحَكُونَ؟ أَمِنْ جَاهِلٍ يَسْأَلُ عَالِمًا؟ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ قَالَ: هَا أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَلْ تَتَشَقَّقُ عَنْهَا ثَمْرُ الْجَنَّةِ، بَلْ تَتَشَقَّقُ عَنْهَا ثَمْرُ الْجَنَّةِ، مَرَّتَيْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا تَقُولُ فِي الْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ؟ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أبدأُ بِنَفْسِكَ فَاعْرِضْهَا، وَأبدأُ بِنَفْسِكَ لِجَاهِدِهَا، فَإِنَّكَ إِنْ قُتِلْتَ فَارًا بَعَثَكَ اللَّهُ فَارًا، وَإِنْ قُتِلْتَ مُرَائِيًّا بَعَثَكَ اللَّهُ مُرَائِيًّا، وَإِنْ قُتِلْتَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا بَعَثَكَ اللَّهُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا.

٢٣٩٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، أَنَّ جَبْرِينَ بْنَ نَفِيرٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ مُعَصِّرِينَ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، إِنَّ هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسَهَا.

٢٣٩٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَحَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ أُمَّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ صُهَيْبِ بْنِ مَوْلَى ابْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَتَلَ عَصْفُورًا بِغَيْرِ حَقِّهِ سَأَلَهُ اللَّهُ عَذْرًا وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْهُ، فَقِيلَ: وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: يَذْبَحُهُ فَيَأْكُلُهُ وَلَا يَقَطَعُ رَأْسَهُ فَيُرْمِي بِهِ.

٢٣٩٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ هَلَالٍ، أَوْ هَلَالَ بْنَ طَلْحَةَ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ صَوْمُ الدَّهْرِ، مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ امْتِثَالِهَا، فَقُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ، قَالَ: فَصَمُ صَوْمِ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا.

٢٣٩٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ جَابِرٍ، يَقُولُ: شَهِدْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَتَاهُ مَوْلَى لَهُ فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُفِيمَ هَذَا الشَّهْرَ هَاهُنَا، يَعْنِي رَمَضَانَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: هَلْ تَرَكْتَ لِأَهْلِكَ مَا يَقُوتُهُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: إِمَّا لَا فَارْجِعْ فَدَعْ لَهُمْ مَا يَقُوتُهُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مِنْ يَقُوتِهِ.

٢٣٩٦- حَدَّثَنَا الْمُعَيْرِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، وَكَانَ صَدُوقًا مُسْلِمًا، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ يَحْدِثُنَا أَنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِنْ وَلَدِ آدَمَ، وَأَنَّهُمْ لَوْ أُرْسِلُوا عَلَى النَّاسِ لَأَفْسَدُوا عَلَيْهِمْ مَعَايِشَهُمْ، وَلَنْ يَمُوتَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا تَرَكَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ أَلْفًا فَصَاعِدًا، وَأَنَّ مِنْ وَرَائِهِمْ ثَلَاثَ أُمَمٍ، تَأْوِيلُ، وَتَارِيسَ، وَمَنْسَكَ.

٢٣٩٧- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ عِنْدَهُ أَيَّامَ الْعَشْرِ، فَقَالَ: مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْعَمَلُ فِيهِ مِنْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَأَكْبَرَهُ، وَقَالَ: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ وَكَانَ مَهْجَتُهُ فِيهِ.

٢٣٩٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مِيمُونٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِمَّنْ يُقَالُ لَهُ: أَيُّوبُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِعَامٍ تَيْبَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَاعَةٍ تَيْبَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ} الْآيَةَ، قَالَ: إِنَّمَا أُحَدِّثُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٣٩٩- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ النَّحْرِ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَطَفِقَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، يَقُولُ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَكُنْ أَرَى أَنَّ الرَّمِيَّ قَبْلَ النَّحْرِ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرِمِ وَلَا حَرَجَ، وَطَفِقَ آخَرُ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ أَشْعُرْ أَنَّ الْخَلْقَ قَبْلَ النَّحْرِ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَحْلِقَ، قَالَ: أَحْلِقِ وَلَا حَرَجَ، قَالَ: فَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِئْلَ يَوْمَئِذٍ عَمَّا يَنْسَى الْمَرْءُ، أَوْ يَجْهَلُ مِنْ تَقْدِيمِ الْأُمُورِ بَعْضَهَا قَبْلَ بَعْضٍ وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ، إِلَّا قَالَ: افْعَلُوا ذَلِكَ وَلَا حَرَجَ.

٢٤٠٠- حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تُجَادِلُوا فِي الْقُرْآنِ فَإِنَّ جِدَالَ فِيهِ كُفْرٌ.

٢٤٠١- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ الْحَنْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي حُشٍّ مِنْ حُشَّانِ الْمَدِينَةِ فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَذْنَتْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَقَرَّبَ يَحْمَدُ اللَّهُ حَتَّى جَلَسَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ رَفِيعُ الصَّوْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَإِذَا عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَذْنَتْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَقَرَّبَ يَحْمَدُ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ خَفِيفُ الصَّوْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تَصْبِيهِ، فَأَذْنَتْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَإِذَا هُوَ عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَرَّبَ يَحْمَدُ اللَّهُ حَتَّى جَلَسَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، أَيُّنَا؟ قَالَ: أَنْتَ مَعَ أَبِيكَ.

٢٤٠٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ فَيَاضٍ: قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِيَّاضٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: صُمْ يَوْمًا مِنَ الشَّهْرِ وَلَكَ أَجْرٌ مَا بَقِيَ، صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ أَجْرٌ مَا بَقِيَ، صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرٌ مَا بَقِيَ.

٢٤٠٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ هَلَالَ بْنَ إِسَافٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ.

٢٤٠٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ هَلَالَ بْنَ إِسَافٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى قَوْمٍ يَتَوَضَّئُونَ، وَكَانَ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: اسْبِغُوا الْوُضُوءَ، وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَوْ لِلْعَرَاقِيبِ، قَالَ شُعْبَةُ: أَحَدُهُمَا.

٢٤٠٥- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ يَزِيدِ الدَّمَشْقِيِّ، عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ أَنَّ الشَّقِيَّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي لَا أَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ، ثُمَّ أَلْقَى عَلَيْهِمْ نُورًا مِنْ نُورِهِ، فَمَنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ النُّورِ اهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَاهُ ضَلَّ. ٢٤٠٦- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَرْفَعُ الْعِلْمَ بِقَبْضٍ يَقْبِضُهُ، وَلَكِنْ يَرْفَعُ الْعُلَمَاءَ بِعِلْمِهِمْ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جَهَالًا، فَسُئِلُوا خُذُوا، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا.

٢٤٠٧- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: أَتَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو نَوْفًا، فَقَالَ: حَدِّثْ، فَإِنَّا قَدْ نُهِنَا عَنِ الْحَدِيثِ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأُحَدِّثَ وَعِنْدِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: سَتَكُونُ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَةٍ، يَخْرُجُ خِيَارُ الْأَرْضِ إِلَى مُهَاجِرِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيَبْقَى فِي الْأَرْضِ شِرَارُ أَهْلِهَا،

تَلْفِظُهُمْ أَرْضُوهُمْ وَتَقْدِرُهُمْ نَفْسَ اللَّهِ، وَتَحْشُرُهُمُ النَّارَ مَعَ الْقَرْدَةِ وَالْخَنَازِيرِ . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يُخْرِجُ نَاسٌ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، كُلَّمَا قَطَعَ قَرْنٌ نَشَأَ قَرْنٌ كُلَّمَا قَطَعَ قَرْنٌ نَشَأَ قَرْنٌ كُلَّمَا قَطَعَ قَرْنٌ نَشَأَ قَرْنٌ ثُمَّ يُخْرِجُ فِي بَقِيَّتِهِمُ الدَّجَالَ.

٢٤٠٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَمِعِهِ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ الْوَهْطَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَأَمَرَ مَوَالِيَهُ أَنْ يَتَسَلَّحُوا، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

٢٤٠٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، يُحَدِّثُ عَنْ شَمِيطِ بْنِ نَبِيطٍ، عَنْ جَابَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، عَاقٌ وَلَا مَنَانٌ، وَلَا وَلَدٌ زَنِيَةٌ، وَلَا مَدْمِنٌ.

٢٨٩- وَمَا أَسْنَدَ أَبُو هُرَيْرَةَ.

- مِنْ رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ.

٢٤١٠- حَدَّثَنَا سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبَّرَ عَلَى النَّجَاشِيِّ أَرْبَعًا.

٢٤١١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا قُتِلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِأَخِيكَ وَالْإِمَامُ يُخْطَبُ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَعَوْتَ.

٢٤١٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَمْسُوا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَصَلُّوا مَا أَدْرَكْتُمْ، وَاقْضُوا مَا فَاتَكُمْ.

٢٤١٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا صَرَخَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَنِي فِزَارَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَمْرًا آتَى وَلَدْتُ لِي غَلَامًا أَسْوَدَ، فَأَتَى ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا الْوَأْنَاهَا؟ قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَتَى ذَلِكَ؟ قَالَ: عَرَقُ نَزَعٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ عَرَقُ نَزَعٍ، فَلَمْ يَرِخْصْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْتَفِي مِنْهُ.

٢٤١٤- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: قُصُّ الْأَظْفَارِ، وَالْإِسْتِحْدَادُ، وَتَنْفُ الْإِطْبِ، وَالسَّوَاكُ، وَالخِتَانُ.

٢٤١٥- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِهِ.

٢٤١٦- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِيُوشَكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَكَمًا مُقْسِطًا، يَقْتُلُ الْخَنَازِيرَ وَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ وَيَفِيضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ.

٢٤١٧- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ خَمْسٌ، رُدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجِنَازَةِ، وَإِجَابَةُ الدَّاعِي، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ.

٢٤١٨- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا فِرَاعَ وَلَا عَيْرَةَ، قَالَ

سعيد: فالفرع أول نتاج ينتج كانوا يذبحونه لطواغيتهم، نهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها، والعتيرة ذبيحة مضر في رجب، فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها.

٢٤١٩- وبإسناده، قال: كما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن أخاكم النجاشي قد مات، فقوموا فصلوا عليه، قال: فنهض و نهضنا معه حتى انتهى إلى البقيع، فتقدم وصفنا خلفه فكبر عليه أربعاً.

٢٤٢٠- حدثنا زمعة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها، فاخصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل في جنبها غرة عبد، أو وليدة، وقضى بديدة المرأة على عاقلتها وورثها وورثه ولدها ومن معهم، فجاء ابن النابغة الهذلي فقال: يا رسول الله، غريم من لا أكل ولا شرب ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك بطل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذا من إخوان الكهان من أجل سجعه الذي قال.

٢٤٢١- حدثنا زمعة، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: شدة الحر من فيح جهنم، فأبردوا عن الصلاة.

٢٤٢٢- حدثنا زمعة، عن الزهري، عن سعيد، أو غيره، عن أبي هريرة، قال: شر الطعام طعام الوليمة، يدعى إليه الأغنياء ويترك الفقراء، ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله.

٢٤٢٣- وبإسناده عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم، قال الزهري: كأنه يريد هذه الآية: {وإن منكم إلا واردها الآية.

٢٤٢٤- وبإسناده عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الدابة العجماء جرحها جبار، والمعدين جبار، والبئر جبار، وفي الركاز الخمس.

٢٤٢٥- حدثنا ابن سعد، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين.

٢٤٢٦- حدثنا شعبة، قال: حدثت أبا إسحاق، عن معمر بن راشد، وسفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، قال شعبة: قال أحدهما: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا فرع ولا عتيرة، وقال الآخر: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفرع والعتيرة.

٢٤٢٧- حدثنا زمعة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لعن الله اليهود، أو قاتل الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها.

٢٤٢٨- وبإسناده عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: يا حسان، أجب عن رسول الله، اللهم إيداه بروح القدس.

- صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة.

٢٤٢٩- حدثنا ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له.

قال صالح: وأدرکت رجلاً ممن أدرکوا النبي صلى الله عليه وسلم وأباً بكر إذا جاؤوا فلم يجدوا إلا أن يصلوا في المسجد رجعوا فلم

يصلوا.

٢٤٣٠- وبإسناده عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما جلس قوم مجلساً لا يذكرون الله فيه ويصلون على النبي صلى الله عليه وسلم إلا كان عليهم ترة.

٢٤٣١- وبإسناده عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأزواجه في حجة الوداع: إنما هي هذه، ثم ظهور الحصر، قال: فكن كلهن يسافرن إلا زينب وسودة، فإنهما قالتا: لا تحركنا دابة بعد ما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٢٤٣٢- وبإسناده عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم شبح الذراعين، بعيد ما بين المنكبين، هدب الأشفار، أشفار العين، لم يكن سخاباً في الأسواق، ولم يكن فاحشاً ولا متفحشاً، كان يقبل جميعاً ويدبر جميعاً.

٢٤٣٣- وبإسناده عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من غسل ميتاً فليغتسل، ومن حمل جنازة فليتوضأ. - سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

٢٤٣٤- حدثنا ابن أبي ذئب، قال: حدثنا سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله عز وجل يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، حقاً على من سمعه أن يقول: يرحمك الله، وإذا تثاؤب صحك الشيطان، وليخفه ما استطاع.

٢٤٣٥- وبإسناده عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا نساء المؤمنات، لا تحقرن جارة لجارتها ولو يفرضن شاة.

٢٤٣٦- حدثنا ابن أبي ذئب، قال: حدثنا سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر يوماً إلا ومعها ذو محرم. وما روى سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة.

٢٤٣٧- حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: السبع المثاني هي فاتحة الكتاب.

٢٤٣٨- وبإسناده عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين ثم سلم، فقيل: يا رسول الله، أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم تقصر ولم أنس، فقال القوم: بلى يا رسول الله، فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين ثم سجد سجدة.

٢٤٣٩- وبإسناده قال: قال أبو هريرة: أنا والله أعلم بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من الركوع قال: اللهم ربنا لك الحمد، وكان يكبر بين السجدة وإذا رفع وإذا خفض.

٢٤٤٠- وبإسناده عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرضه، أو ماله فليؤدها إليه قبل أن يأتيه يوم القيامة، لا يقبل فيه دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه وأعطي صاحبه، وإن لم يكن له عمل صالح أخذ من سيئات صاحبه فحملت عليه.

٢٤٤١- وبإسناده عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما منكم أحد ينجيه عمله، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله منه برحمة، سدّدوا وقاربوا، أو قربوا، وروحوا وأغدوا، وحظّ من الدجّة، والقصد القصد تبلغوا.

٢٤٤٢- وبإسناده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع، وقلب لا يخشع، ونفس لا

تَشْبَعُ، وَدَعَاءٍ لَا يَسْمَعُ.

٢٤٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْلَا مَا فِي الْبُيُوتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ لَأَمَرْتُ مَنْ يُنَادِي بِالصَّلَاةِ، بِعِنْيِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، ثُمَّ أُحْرِقُ عَلَى قَوْمٍ يَخْتَفُونَ عَنِ الصَّلَاةِ، بِعِنْيِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، فِي بُيُوتِهِمْ.

٢٤٤٤- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُ النِّسَاءِ الَّتِي إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ، وَإِذَا أَمَرْتَهَا أَطَاعَتْكَ، وَإِذَا غَبَّتْ عَنْهَا حَفِظْتَكَ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا قَالَ: وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

٢٤٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَالَ فَقَالَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ الدَّجَالَ أُمَّتَهُ، أَوْ قَالَ: حَذَرَ الدَّجَالَ أُمَّتَهُ، إِلَّا وَإِنِّي قَائِلٌ فِيكُمْ قَوْلًا لَمْ يَقْلَهُ نَبِيٌّ قَبْلِي: إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَرَبُّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ كَذَلِكَ،

مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: كَافِرٌ.

٢٤٤٦- حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ مَظْلَمَةٌ مِنْ عَرْضٍ، أَوْ مَالٍ فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ عَلَيْهِ يَوْمٌ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ فَأَعْطِي صَاحِبَ الْمَظْلَمَةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ وَحَمَلَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ شَيْخٌ عِنْدَ سَعِيدٍ: أَمَا سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَزِيدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ شَيْئًا؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ الشَّيْخُ: فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَزِيدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ يُقَالُ لَهُ: هَذَا الْمُفْلِسُ.

٢٤٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِيَدْعَنَّ النَّاسُ نَفْرَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ الْخَنَافِسِ.

٢٤٤٨- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالْوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَمَعَ كُلِّ وُضُوءٍ سِوَاكَ، وَلَا أَخَّرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ.

٢٤٤٩- حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبَرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ، فَعَقَلَ رَاحِلَتَهُ بِبَابِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ، أَوْ قَالَ: أَيُّكُمْ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: هُوَ هَذَا الْأَمْعُرُ الْمُرْتَفِقُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي سَأَلْتُكَ فَشَدَّدْتَ مَسْأَلَتِي، أَسَأَلُكَ بِرَبِّ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ، وَبِرَبِّ مَنْ هُوَ كَأَنَّ بَعْدَكَ، اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَسَأَلْتُكَ بِذَلِكَ: أَهُوَ أَمْرُكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ أَثْنِي عَشَرَ شَهْرًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَسَأَلْتُكَ بِذَلِكَ، أَهُوَ أَمْرُكَ أَنْ تُحِجَّ الْبَيْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَسَأَلْتُكَ بِذَلِكَ: أَهُوَ أَمْرُكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْ أَمْوَالِ أَغْنِيَانَا فَتُرَدَّهُ عَلَى فُقَرَائِنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ آمَنْتُ بِكَ وَصَدَّقْتُكَ، وَأَنَا رَسُولٌ مِنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، وَأَنَا ضِمَامُ بَنِ ثَعْلَبَةَ، فَأَمَا هَذِهِ الْهِنَةُ وَالْهِنِيَّاتُ فَقَدْ كُنَّا نَدْعُهَا تَكْرُمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا كَانَ أَوْجَزَ مِنْ ضِمَامِ بَنِ ثَعْلَبَةَ.

@

٢٤٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا فَفَجَّرَهُ عَلَى نَفْسِهِ.

٢٤٥١- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَ شَرْقُهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، هَدَانَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ وَأَضَلَّ عَنْهُ النَّاسَ، لَنَا الْجُمُعَةُ، وَلِلْيَهُودِ السَّبْتُ، وَلِلنَّصَارَى الْأَحَدُ، وَفِيهِ سَاعَةٌ، يَعْنِي فِي الْجُمُعَةِ، يَقْلِلُهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِيدِهِ، لَا يَدْعُو فِيهَا عَبْدٌ يُصَلِّي خَيْرًا إِلَّا أُعْطِيَهِ.

٢٤٥٢- حَدَّثَنَا الْيَمَانُ أَبُو حَذِيفَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَنْ دَخَلَ عَلَى طَعَامٍ وَلَمْ يَدْعُ لَهُ دَخَلَ فَاسْقًا وَأَكَلَ حَرَامًا، وَشَرَّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى الْأَغْنِيَاءُ وَيَتْرَكُ الْفُقَرَاءُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٤٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تَهَادَوْا، فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تَذْهَبُ وَغَرَ الصَّدْرُ، وَلَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ لِحَارَتِهَا وَلَوْ نَصَفَ فِرْسَنَ شَاةٍ.

٢٤٥٤- حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبَرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَسْلَمَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَغْتَسِلَ. - وَمَا رَوَى سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٤٥٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يُوطِنُ عَبْدُ الْمَسْجِدِ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ إِلَّا تَبَشَّبَشَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ إِذَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِهِ كَمَا يَتَبَشَّبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ.

٢٤٥٦- حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي؟ الْيَوْمَ أَظْلَهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا لِي. - وَمَا رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٤٥٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَى أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا أَنَا مِتُّ، فَلَا تَضْرِبُوا عَلِيَّ فُسْطَاطًا، وَلَا تَتَّبِعُونِي بِنَارٍ، وَأَسْرِعُوا بِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا وُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ: قَدِمُونِي قَدِمُونِي، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا وُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ: يَا وَيْلَهُ، أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهِ. - وَمَا رَوَى أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٤٥٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ.

٢٤٥٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ الْمُؤْمِنُ إِذَا تُوِّفِيَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَأَلَ: هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ تَرَكَ وَفَاءً لِدِينِهِ؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، صَلَّى عَلَيْهِ، وَإِنْ قَالُوا: لَا، قَالَ: صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا الْفَتْوحَ، قَالَ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، مَنْ تَرَكَ دِينًا فَلِيَّ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَارِثِ.

٢٤٦٠- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَمُّشُوا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَصَلُّوا مَا أَدْرَكْتُمْ وَأَقْضُوا مَا فَاتَكُمْ.

٢٤٦١- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْجُدُ فِي: { إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ } فَقُلْتُ: أَلَمْ أَرَكَ سَجَدْتَ فِيهَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقَالَ: لَوْ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِيهَا مَا سَجَدْتُ.

٢٤٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَنْظُرْ مَا يَتَمَنَّى، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يَكْتُبُ لَهُ مِنْ أَمْنِيَّتِهِ.

٢٤٦٣- وبإسناده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ثلاث كلهن حق على المسلم: عيادة المريض، وتسميت العاطس إذا حمد الله، وتباعد الجنابة.

٢٤٦٤- وبإسناده عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا سرق العبد فبعه ولو بنس.

٢٤٦٥- حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنها ستكون فتنة، أو فتن، يكون النائم فيها خيرا من اليقظان، والمأثبي فيها خيرا من الساعي، والقاعد فيها خيرا من القائم، والقائم فيها خيرا من المأثبي، فمن وجد فيها ملجأ، أو معادا فليستعد به.

٢٤٦٦- حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان له ضريط حتى لا يسمع النداء، وإذا قضي النداء أقبل، فإذا ثوب بها أدبر فإذا قضي التثويب أقبل، حتى يخطر بين المرء ونفسه، حتى يقول: اذكر كذا، اذكر كذا، ما لم يذكر، فإذا لم يذكر أحد كرم صلى ثلاثا، أو أربعاً فليسجد سجدةً وهو جالس.

٢٤٦٧- حدثنا زعمه، عن الزهري، عن أبي سلمة، وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها، فاختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل في جنبها غرة عبد، أو وليدة وقضى بديهة المرأة على عاقلتها وورثها وورثه ولدها ومن معهم، فجاء ابن النابغة الهذلي فقال: يا رسول الله، غريم من لا أكل ولا شرب، ولا نطق ولا استهل، فقتل ذلك بطل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن هذا من إخوان الكهان من أجل سبجه الذي قال.

٢٤٦٨- حدثنا زعمه، عن الزهري، عن أبي سلمة، وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا، أو ليسكت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه.

٢٤٦٩- حدثنا ابن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قد كان فيمن خلا من الأمم قبلكم ناس يحدثون، وإن يك في أمي منهم أحد فهو عمر.

٢٤٧٠- حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من عذاب القبر، وعذاب النار، وقتنة المحيا والممات، وشر المسيح الدجال.

٢٤٧١- حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، قال: سمعت أبا سلمة يحدث عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: اثوا وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما سبقكم فأقضوا.

٢٤٧٢- حدثنا شعبة، عن سعد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أو عائشة، قال أبو داود: وليس الشك مني، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: اكلفوا من العمل ما تطيقون.

٢٤٧٣- حدثنا زعمه، عن الزهري، عن أبي سلمة، وابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: شدة الحر من فيح جهنم، فأبردوا بالصلاة.

٢٤٧٤- حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، قال: سمعت أبا سلمة، يحدث عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين من الظهر ثم سلم، فقيل له: يا رسول الله، قصرت الصلاة؟ وأخبر بما صنع، فصلى ركعتين ثم سجد سجدةً.

٢٤٧٥- حدثنا شعبة، عن سعد، قال: سمعت أبا سلمة، يحدث عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بينا رجل

رَاكِبٌ بَقْرَةً، إِذْ قَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْعَرْتِ، فَأَمَنْتُ بِذَلِكَ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَمَا هُمَا فِي الْقَوْمِ يَوْمَئِذٍ. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَرْعَى غَنَمًا لَهُ، إِذْ جَاءَ الذَّبُّ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً فَانْتَزَعَهَا مِنْهُ، فَقَالَ: كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي، فَأَمَنْتُ بِذَلِكَ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَمَا هُمَا يَوْمَئِذٍ فِي الْقَوْمِ.

٢٤٧٦- حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: رَأَيْتُنِي فِي الْمَنَامِ وَالنَّاسُ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ عَلَيْهِمْ فَصَمُّهُمْ، فَكُفُّوا عَنِّي، وَقَصُّوا مِنْهَا إِلَى كَذَا، وَقَصُّوا مِنْهَا إِلَى كَذَا، وَمَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ يُجْرِي قَبِيصَهُ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَوْلَتْ ذَلِكَ؟ قَالَ: الدِّينَ.

٢٤٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، بِمَنَى يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا تَقَاضَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فَأَغْلَظَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا، ثُمَّ قَالَ: اقْضُوهُ، فَقَالُوا: لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ، قَالَ: اشْتَرُوهُ فَأَعْطُوهُ، فَإِنَّ خَيْرَ كَرْمٍ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً.

٢٤٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَعَنَ اللَّهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ.

٢٤٧٩- حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ، وَغَيْرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنَ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ.

٢٤٨٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، أَوْ يَنْصَرَانِهِ، أَوْ يُمَجَّسَانِهِ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْبَيْمَةِ تُنْتَجِ الْبَيْمَةَ فَمَا تَرَوْنَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟.

٢٤٨١- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

٢٤٨٢- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمٍ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلًا كَانَ يَصُومُ يَوْمًا فليصمه.

٢٤٨٣- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا عَبْدٌ يُصَلِّي خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ وَقَلَّهَا، وَقَالَ يَدُهُ هَكَذَا أَنَّهَا قَلِيلَةٌ.

٢٤٨٤- حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ فَلَقَيْتُ كَعْبًا، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُحَدِّثُنِي عَنِ التَّوْرَةِ، حَتَّى ذَكَرْنَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَحَدَّثَنِي أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ أَوْ آتَاهُ، فَقَالَ كَعْبٌ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً؟ قُلْتُ: نَعَمْ،

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي لَقَيْتُ كَعْبًا، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُحَدِّثُنِي عَنِ التَّوْرَةِ، حَتَّى ذَكَرْنَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَذَكَرْتُ لَهُ مَا قَالَ كَعْبٌ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَقَالَ: كَذَبَ كَعْبٌ،

قُلْتُ: إِنَّهُ قَدْ رَجَعَ، فَقَالَ: أَدْرِي أَيُّ سَاعَةٍ هِيَ؟ قُلْتُ لَا، وَتَهَالَكْتُ عَلَيْهِ: أَخْبِرْنِي أَخْبِرْنِي، فَقَالَ: هِيَ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ، قُلْتُ: وَكَيْفَ، وَلَا صَلَاةَ؟ فَقَالَ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ الْعَبْدَ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرَ الصَّلَاةَ، تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ؟.

٢٤٨٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَاكَ وَلَبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ وَتَطَيَّبَ مِنْ طَيِّبِ أَهْلِهِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَلَمْ يَخْطُ رِقَابَ النَّاسِ وَصَلَّى، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ أَنْصَتَ، كَانَ لَهُ كَفَّارَةٌ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى.

٢٤٨٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْطَبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ قَالَ أَبُو ذَرٍّ لَأَبِي بَنِي كَعْبٍ: مَتَى أَنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ؟ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ لَهُ: مَا لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ إِلَّا مَا لَعَوْتَ، فَأَتَى أَبُو ذَرٍّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: صَدَقَ أَبِي.

٢٤٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، أَوْ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ.

- مَا رَوَى عَجْلَانُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٤٨٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ عَجْلَانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تُسَابَّ وَأَنْتَ صَائِمٌ، وَإِنْ كُنْتَ قَائِمًا فَاجْلِسْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، نَخْلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ عَرَّ وَجَلَّ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ.

٢٤٨٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ عَجْلَانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْصَرَ رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: ارْكَبْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ، فَقَالَ: ارْكَبْهَا، وَيُحْكُ.

٢٤٩٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ عَجْلَانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْمَمْلُوكُ أَخْوَكُ، فَإِذَا صَنَعَ لَكَ طَعَامًا فَأَجْلِسْهُ مَعَكَ، فَإِنْ أَبَى فَأَطْعِمْهُ، وَلَا تَضْرِبُوا وُجُوهَهُمْ.

- أَبُو الْوَلِيدِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٤٩١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أَمَّتُمُ النَّاسَ فَأَخِفُوا؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ.

٢٤٩٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمَسْكِينِ الْمُتَعَفِّفُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِحْطَافًا.

٢٤٩٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ لِي أَحَدًا ذَهَبًا، أَمُوتُ يَوْمَ أَمُوتُ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا أَنْ أَرُصِدَهُ لِغُرَيْمٍ.

- وَمَا رَوَى سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٤٩٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ مَوْلَى الْمُشَمَعِلِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يُحَدِّثُ أَبَا قَتَادَةَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَبِيعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَسْتَحِلُّ هَذَا الْبَيْتَ أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحْلَوْهُ فَلَا تَسْأَلُ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ يَجِيءُ الْحَبْشَةَ فَيُخْرِبُونَهُ خَرَابًا لَا يَعْمُرُ بَعْدَهُ، وَهُمْ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ.

٢٤٩٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ مَسْجِدَ الزُّرَقِيِّينَ، فَقَالَ: تَرَكَ النَّاسُ ثَلَاثَةَ مِمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ، كَانَ إِذَا دَخَلَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا ثُمَّ سَكَتَ هُنَيْةً يُسْأَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ فَضْلِهِ، وَكَانَ يُكَبِّرُ إِذَا خَفَضَ وَرَفَعَ وَإِذَا رَكَعَ.

- نَافِعُ بْنُ أَبِي نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٤٩٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا نَافِعُ بْنُ أَبِي نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ، أَوْ حَافِرٍ، أَوْ نَصَلٍ.

- عُمَرُ بْنُ خَلْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٤٩٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْمُعْتَمِرِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ خَلْدَةَ، قَالَ: أَتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فِي صَاحِبٍ لَنَا أُصِيبَ، يَعْنِي أَفْلَسَ، فَأَصَابَ رَجُلٌ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا الَّذِي قَضَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مَنْ أَفْلَسَ، أَوْ مَاتَ فَأَدْرَكَ رَجُلٌ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، إِلَّا أَنْ يَدَعَ الرَّجُلُ وَفَاءً.

- إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ.

٢٤٩٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُتَوَضَّأُ عَلَى سَطْحٍ لَنَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مِمَّ تُتَوَضَّأُ؟ قَالَ: مِنْ أَثْوَارِ أَقِطٍ أَكَلْتُهُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْوَضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ.

- عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ.

٢٤٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ مِنْ تَلْبِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ.

٢٥٠٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ، قَالَ شُعْبَةُ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْأَنْصَارُ وَقُرَيْشٌ وَمَرْيَنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَغِفَارٌ وَأَسْلَمٌ وَأَشْجَعُ بَعْضُهُمْ مَوَالِي بَعْضٍ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

٢٥٠١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِ {الْم تَنْزِيلُ}، وَ{هَلْ أَتَى}.

٢٥٠٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ يُونُسُ: أَظَنَّهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: النَّاسُ تَبِعُوا لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ، مُسْلِمُهُمْ تَبِعُوا مُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبِعُوا لِكَافِرِهِمْ.

٢٥٠٣- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، وَبِسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَأَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ، أَوْ رَكَعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَلَمْ تَفْتَهُ وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكَعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلَمْ تَفْتَهُ.

- وَعَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ.

٢٥٠٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ.

٢٥٠٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ؟ هَلْ تُضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: كَذَلِكَ تَرَوْنَهُ.
- وَالْأَعْرَبِيُّ أَبُو مُسْلِمٍ.

٢٥٠٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَبِيِّ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَقِفُونَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ فَالْمُهْجِرَ كَالْمُهْدِي جُزُورًا، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بَقْرَةً، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي كَبْشًا، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي دَجَاجَةً، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بَيْضَةً، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمَنْبَرِ طُوِيَتِ الصُّحُفُ وَجَلَسُوا وَاسْتَمَعُوا الذِّكْرَ.

٢٥٠٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْرَبِيَّ، يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَمْهَلُ حَتَّى يَمُضِيَ ثَلَاثَ اللَّيْلِ ثُمَّ يَهْبِطُ فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ مِنْ ذَنْبٍ؟ وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢٥٠٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَبِيِّ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيمَنْ عِنْدَهُ.

٢٥٠٩- حَدَّثَنَا حَمَادٌ، وَسَلَامٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الْأَعْرَبِيِّ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: الْعِظْمَةُ إِزَارِي، وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدَةً مِنْهُمَا قَدَفْتُهُ فِي جَهَنَّمَ.
- وَعَامِرٌ.

٢٥١٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجِنَازَةٍ فَأَثَمُوا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَجِبَتْ، ثُمَّ مَرُّوا بِجِنَازَةٍ أُخْرَى فَأَثَمُوا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَجِبَتْ، وَقَالَ: إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ شُهَدَاءُ.
- أَبُو الْجَوْزَاءِ.

٢٥١١- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا قُبِضَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ جَاءَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ فَتَسَلُّ نَفْسَهُ فِي حَرِيرَةٍ بَيْضَاءَ، فَيَقُولُونَ: مَا وَجَدْنَا رِيحًا أَطْيَبَ مِنْ هَذِهِ، فَيَسْأَلُونَهُ فَيَقُولُونَ: أَرْفَقُوا، فَإِنَّهُ خَرَجَ مِنْ غَمِّ الدُّنْيَا، فَيَقُولُونَ: مَا فَعَلَ فُلَانٌ؟ مَا فَعَلَ فُلَانٌ؟ .
قَالَ: وَأَمَّا الْكَافِرُ فَتَخْرُجُ نَفْسُهُ فَيَقُولُ خَزَنَةُ الْأَرْضِ: مَا وَجَدْنَا رِيحًا أَتْنَنَ مِنْ هَذِهِ فَيَهْبِطُ بِهِ إِلَى أَسْفَلِ الْأَرْضِ.
- وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ.

٢٥١٢- حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يَقْضَى عَنْهُ.

٢٥١٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَوْ أَبِي سَلَمَةَ، شَكَ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْتَدَتْهُمْ مِثْلُ أَفْتَدَةِ الطَّيْرِ.

- وَأَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ.
٢٥١٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ: صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، وَالْوَتْرُ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصَلَاةُ الضُّحَى.

٢٥١٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ النَّبَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي سَفَرٍ فَخَضَرَ الطَّعَامُ، فَبِعْنَا إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يُصَلِّي، فَجَاءَ الرَّسُولُ فَذَكَرَ أَنَّهُ صَائِمٌ، فَوَضَعَ الطَّعَامَ لِيُؤْكَلَ، وَجَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَقَدْ كَادُوا يَفْرُغُونَ مِنْهُ، فَتَنَاوَلَ مِنْهُ فَجَعَلَ يَأْكُلُ، فَظَنُّوا إِلَى الرَّجُلِ الَّذِي أَرْسَلُوهُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: مَا تَنْظُرُونَ إِلَيَّ، قَدْ وَاللَّهِ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ صَائِمٌ، قَالَ: صَدَقَ، ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ، فَأَنَا صَائِمٌ فِي تَضْعِيفِ اللَّهِ، وَمُفْطِرٌ فِي تَخْفِيفِهِ.

- وَأَبُو الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٥١٦- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَإِسْرَافِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمَقْدِمُ وَالْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ.
٢٥١٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَالْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَرْبَعٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدْعَهُنَّ النَّاسُ: الطَّعْنُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ، وَالْأَنْوَاءُ، وَالْإِعْدَاءُ، جَرَبٌ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِثَّةً، فَمَنْ أَجْرَبَ الْبَعِيرَ الْأَوَّلَ؟

٢٥١٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ: أَنْ لَا أَنْامَ إِلَّا عَلَى وَتْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَصَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ.
- وَشَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ.

٢٥١٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَعَدَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا هَذِهِ الْآيَةَ: {اجْتَنَّتْ مِنَ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ} فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرَاهَا الْكِبَاةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْكِبَاةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السَّمِّ.

٢٥٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَكَمِ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ مِنْ أَسْوَأِ النَّاسِ مَنْزِلَةً مَنْ أَذْهَبَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ.
- وَأَبُو صَالِحٍ.

٢٥٢١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ.

٢٥٢٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تُحِبُّهُ.

٢٥٢٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَمَّا يُحَدِّثُ الرَّجُلُ بِهِ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ذَلِكَ مُحَضُّ الْإِيمَانِ.

٢٥٢٤- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْإِيمَانُ بِضْعٌ

وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، أَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

٢٥٢٥- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تَعْرُضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْاِثْنَيْنِ، فَيُغْفَرُ لِمَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ يَقُولُ: دَعَا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا.

٢٥٢٦- حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمِنٌ اللَّهُمَّ ارشِدِ الْأُمَّةَ وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ.

٢٥٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَجْزِي وَالدُّهُ إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ عَبْدًا فَيَعْتَقَهُ.

٢٥٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيَصِلْ أَرْبَعًا.

٢٥٢٩- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا تَدْعُونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟ قَالُوا: الْقَتِيلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُمْ، مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَالْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالْمَجْبُوتُ شَهِيدٌ.

قَالَ سَهِيلٌ: وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ، عَنْ أَبِي وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ، أَنَّهُ زَادَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَالْغَرِيقُ.

٢٥٣٠- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أُولَئِكَ، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أُولَئِكَ.

٢٥٣١- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْحَنْتَمِ وَالْمَزْفَةِ، فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: مَا الْحَنْتَمُ؟ قَالَ الْجَرَارُ الْخَضِرُ.

٢٥٣٢- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ.

٢٥٣٣- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ثُمَّ مَضَمَ وَغَسَلَ يَدَهُ وَصَلَّى.

٢٥٣٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تَزِيدُ صَلَاةَ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى صَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ وَفِي بَيْتِهِ بَضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً.

٢٥٣٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: خُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ.

٢٥٣٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ ذُكْوَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، لَا يُخْرِجُهُ، أَوْ لَا يَنْزِعُهُ إِلَّا إِيَّاهَا لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً.

٢٥٣٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ مَا لَمْ يُحَدِّثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ.

٢٥٣٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ حَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجُأُ بِهَا بَطْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسِمٍّ فَسَمَهُ فِي يَدِهِ يَحْسَاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا.

٢٥٣٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنْاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

٢٥٤٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا اسْتَيْقِظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلَا يَغْسِمُ يَدَهُ فِي الْإِنْاءِ حَتَّى يَصُبَّ عَلَيْهَا صَبَّةً، أَوْ صَبْتَيْنِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ.

٢٥٤١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَمُوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي.

٢٥٤٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فِي الْيَقَظَةِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمْتَلِئُ فِي صُورَتِي، وَقَالَ شُعْبَةُ: لَا يَخْتَلِئُ فِي صُورَتِي.

٢٥٤٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ شُعْبَةُ: أَحْسَبُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

٢٥٤٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتٍ، أَوْ رَجْحٍ.

٢٥٤٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَهِيلٍ، عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ تَكْفُرُ مَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجَّةُ الْبَرَّةُ لَيْسَ لَهَا جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ.

٢٥٤٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي أَهْلِ الْكِبَابِ: لَا تَبَدُّوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا.

٢٥٤٧- حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْعُمْرَةُ تَكْفُرُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعُمْرَةِ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ.

٢٥٤٨- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، وَأَوْحَادٌ، عَنْ سَهِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَطْلَعَ عَلَى قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَلَهُمْ أَنْ يَفْقُتُوا عَيْنَهُ.

٢٥٤٩- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، وَأَوْحَادٌ، عَنْ سَهِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَسْتَرُّ اللَّهُ عَبْدًا إِلَّا سَتَرَ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢٥٥٠- حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ الْقَحْطُ أَنْ لَا تُمْطَرِ السَّنَةُ، وَلَكِنَّ الْقَحْطَ أَنْ تُمْطَرِ السَّمَاءُ وَلَا تُنْتَبِ فِي الْأَرْضِ.

٢٥٥١- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ تَعَجَّلَ النَّاسُ إِلَى الْغَنَائِمِ فَأَصَابُوهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْغَنِيمَةَ لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ سُودِ الرُّؤُوسِ غَيْرِكُمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ إِذَا غَنِمُوا

الْغَيْمَةَ جَمْعُهَا فَزَلَّتْ نَارٌ مِنَ السَّمَاءِ فَأَكَلْتَهَا، فَانزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ: {لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللهِ سَبَقَ} إِلَى آخِرِ الْآيَاتِينَ. ٢٥٥٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سِنَانٍَ أَبُو سِنَانٍَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، الرَّجُلُ يَعْمَلُ الْعَمَلَ بِسِرِّهِ، فَإِذَا أُطْلِعَ عَلَيْهِ سَرَّهُ ذَلِكَ وَاعْجَبَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَهُ أَجْرَانِ؛ أَجْرُ الْعَلَانِيَةِ وَأَجْرُ السِّرِّ.

قَالَ أَبُو بَشِيرٍ (١): ذُكِرَ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، أَنَّهُ سَرَّهُ أَنْ لَا يَكُونَ أُطْلِعَ عَلَيْهِ عَلَى عَمَلٍ سُوءٍ.

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصبهاني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

٢٥٥٣- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ صَلَّى مِنَ الْعَصْرِ رُكْعَتَيْنِ، أَوْ رُكْعَةً، (الشُّكُّ مِنْ أَبِي بَشِيرٍ (١))، قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رُكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ.

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصبهاني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

٢٥٥٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي.

٢٥٥٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ وَيَنْصَرَانِهِ وَيَسْرَكَانِهِ.

٢٥٥٦- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّارَةً فَضْلًا، يَلْتَمِسُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا اتَّوَا عَلَى قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَلَسُوا فَأَظْلَمُوا بِأَجْنِحَتِهِمْ مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا قَامُوا عَرَجُوا إِلَى رَبِّهِمْ، فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهُوَ أَعْلَمُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ لِكَيْ نَسَبِّحُوكَ، وَنُحَمِّدُوكَ، وَنُجَمِّدُوكَ، وَنُكَبِّرُوكَ، وَيَكْبُرُونَكَ، وَيَسْتَجِيرُونَكَ مِنْ عَذَابِكَ، وَيَسْأَلُونَكَ جَنَّتِكَ، فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي وَنَارِي؟ فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ فَقَدْ أَجْرْتَهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا، وَأَعْطَيْتَهُمْ مَا سَأَلُوا، فَيَقُولُ: إِنَّ فِيهِمْ رَجُلًا مَرَّ بِهِمْ فَقَعَدَ مَعَهُمْ، فَيَقُولُ: وَلَهُ قَدْ غَفَرْتُ، إِنَّهُمْ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ.

حاشية

(١) قال المحقق: سقط من: د، وفي هامش الأصل: "وَيُحَمِّدُونَكَ"، وأشار إلى نسخة.

٢٥٥٧- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُوعٍ مُتَوَالِيَاتٍ مِنْ غَيْرِ عَذْرِ طَبَعَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ.

٢٥٥٨- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ، فَقَالَ: يَا جِبْرِيلُ، إِنِّي أَحْبَبْتُ فَلَانًا فَأَحْبِبْهُ، فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ فَيُنَادِي فِي السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحْبِبْهُ، قَالَ: وَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا كَانَ كَذَلِكَ.

٢٥٥٩- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْخَلِيلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٢٥٦٠- حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَالَ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ مِنْ أَهْلِكِهِمْ.

٢٥٦١- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ نَفَسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الْآخِرَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُسْلِمٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ فِي الدُّنْيَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ فِي عَوْنِ أَخِيهِ.

٢٥٦٢- حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، وَكَانَ ثِقَةً، قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا مِنْ صَاحِبٍ كَنْزٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ كَنْزِهِ إِلَّا جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَكْنَزُهُ فَيُحْمَى صَفَاحًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جَبْهَتُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، فَيُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، وَمَا مِنْ صَاحِبٍ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ إِبِلِهِ إِلَّا جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَابِلُهُ كَأَوْفَرٍ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ، فَيُبَطِّحُ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ، فَتَطْوُهُ بِأَخْفَافِهَا، كُلُّهَا مَضَى أُخْرَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، وَيُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، وَمَا مِنْ صَاحِبٍ غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ غَنَمِهِ إِلَّا جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبِغَنَمِهِ، كَأَوْفَرٍ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ، فَيُبَطِّحُ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ، فَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِأُظْلَافِهَا، كُلُّهَا مَضَى أُخْرَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ،

فَيُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالْخَيْلُ؟ قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَالْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فِيهَا لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى آخِرِ وَرْزٍ، فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ يَتَّخِذُهَا فَيَجْسِبُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَغْيَبَتْ فِي بَطُونِهَا فَلَهُ أَجْرٌ، وَلَوْ رَعَاهَا فِي مَرْجٍ فَأَطَالَ لَهَا كَانَ لَهُ بِكُلِّ مَا غْيَبَتْ فِي بَطُونِهَا أَجْرٌ، وَلَوْ اسْتَنْتَ شَرَفًا، أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ خَطَّتْهَا، أَوْ أَخْطَاهَا أَجْرٌ، وَلَوْ مَرَّ بِهَا عَلَى نَهْرٍ فَسَقَاهَا مِنْهُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ غْيَبَتْ فِي بَطُونِهَا أَجْرٌ حَتَّى ذَكَرَ الْأَجْرَ فِي أَرْوَائِهَا وَأَبْوَالِهَا، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَرَجُلٌ اتَّخَذَهَا تَعَفُّفًا وَتَكْرُمًا وَتَجَمُّلاً، وَلَا يَنْسَى حَقَّهَا فِي ظُهُورِهَا وَبَطُونِهَا، وَفِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا، وَأَمَّا الَّتِي عَلَيْهِ وَرْزٌ فَرَجُلٌ اتَّخَذَهَا أَشْرًا وَبَطْرًا وَرِيَاءَ النَّاسِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي الْحُمْرِ؟ قَالَ: مَا نَزَلَ عَلَيَّ فِيهِ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ: {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ}.

٢٥٦٣- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ: لَأَدْفَعَنَّ الرَّايَةَ إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَيُفْتَحُ عَلَيْهِ، قَالَ عُمَرُ: فَأُحِبِّتُ الْإِمَارَةَ قَبْلَ يَوْمَيْئِدٍ، فَتَطَاوَلْتُ لَهَا وَاسْتَشْرَفْتُ رَجَاءً أَنْ يُدْفَعَ إِلَيَّ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ دَعَا عَلِيًّا فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَاتِلْ، وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ، فَسَارَ قَلِيلًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَيَّ مَا أَقَاتِلُ؟ قَالَ: حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ عَصَمُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ.

- وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاجٍ.

٢٥٦٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاجٍ، قَالَ: وَفَدْنَا إِلَى مُعَاوِيَةَ وَمَعَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَكَانَ

بَعْضُنَا يَصْنَعُ لِبَعْضِنَا مِنَ الطَّعَامِ، وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِمَّنْ يَصْنَعُ لَنَا فَيَكْثُرُ فَيَدْعُونَا إِلَى رَحْلِهِ، قُلْتُ: لَوْ أَمَرْتُ بِطَعَامٍ فَصَنَعَ وَدَعَوْتَهُمْ إِلَى رَحْلِي، فَفَعَلْتُ، وَلَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ بِالْعَتَمِيِّ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ، فَقَالَ: سَبَقْتَنِي يَا أَخَا الْأَنْصَارِ فَدَعَوْتَهُمْ، فَإِنَّمَا لَعْنَدِي، إِذْ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَلَا أَعْلَمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ؟ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ أَنْصَارِيًّا، قَالَ: فَذَكَرَ فَتَحَ مَكَّةَ، وَقَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ عَلَى أَحَدِ الْمُجَنَّبِينَ،

وَبَعَثَ زُبَيْرًا عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْأُخْرَى، وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْحَسْرِ، ثُمَّ رَأَى فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقُلْتُ: لَبِيكَ وَسَعْدِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: اهْتَفِ بِالْأَنْصَارِ، وَلَا تَأْتِنِي إِلَّا بِأَنْصَارِيٍّ، قَالَ: فَفَعَلْتُ، ثُمَّ قَالَ: انظروا قريشا وأوباشهم فأحصدوهم حصدا، قال: فانطلقنا، فما أحد منهم يوجه إلينا شيئا، وما منا أحد يريد أحدا منهم إلا أخذه، وجاء أبو سفيان فقال: يا رسول الله، أبيت خضراء قريش، لا قريش بعد اليوم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، فألقى الناس سلاحهم، ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدأ بالحجر فاستله ثم طاف سبعا،

وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَاءَ وَمَعَهُ قَوْسٌ أَخَذَ بِسَيْتِهَا فَجَعَلَ يَطْعُنُ بِهَا فِي عَيْنِ صَنْمٍ مِنْ أَصْنَامِهِمْ وَهُوَ يَقُولُ: {جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا} ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى أَتَى الصَّفَا فَعَلَا مِنْهُ حَتَّى يَرَى الْبَيْتَ، وَجَعَلَ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيَدْعُوهُ، وَالْأَنْصَارُ عِنْدَهُ يَقُولُونَ: أَمَا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتَهُ رَغْبَةٌ فِي قَرَيْبَتِهِ، وَرَافَةٌ بِعَشِيرَتِهِ وَجَاءَ الْوَحْيُ، وَكَانَ الْحَقُّ إِذَا جَاءَ لَمْ يَخْفَ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رُفِعَ الْوَحْيُ، قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، قُلْتُمْ: أَمَا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتَهُ رَغْبَةٌ فِي قَرَيْبَتِهِ، وَرَافَةٌ بِعَشِيرَتِهِ كَلَّا، فَمَا اسْمِي إِذَا، كَلَّا، إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، الْمُحْيَا مَحْيَاكُمْ، وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ، فَاقْبَلُوا بِيَكُونُ، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا قُلْنَا إِلَّا الصَّنَّ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَصَدِّقَانَكُمْ وَيَعْدِرَانَكُمْ.

- عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

٢٥٦٥- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ قَالَ: لَا يَدْخُلُ النَّارَ عَيْنٌ بَكَتَ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ وَلَا يَجْتَمِعُ دُخَانُ جَهَنَّمَ وَغَبَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي مَنْحَرِي عَبْدًا، أَوْ قَدَمَ مُسْلِمٍ.

- وَأَبُو رَافِعٍ.

٢٥٦٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَجَدَ فِي: {إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ} وَقَالَ: رَأَيْتُ خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِيهَا، فَلَا أَرَا أَنْ سَجُدَ حَتَّى الْقَاهِ.

٢٥٦٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ اسْمُ مَيْمُونَةَ، أَوْ زَيْنَبَ بَرَّةَ، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَيْمُونَةَ، أَوْ زَيْنَبَ.

٢٥٦٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَأَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ صَالِحُ بْنُ رَسْتَمٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدًا أَوْ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تُنْتَبِي الْأَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ فَدَفَنْتَ، فَلَمْ يُؤْذِنُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: دُلُونِي عَلَى قَبْرِهَا، فَانْطَلَقَ إِلَى الْقَبْرِ فَأَتَى عَلَى الْقَبْرِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مُمْتَلِئَةٌ عَلَى أَهْلِهَا ظُلْمَةً، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْوِرُهَا عَلَيْهِمْ بِصَلَاتِي، ثُمَّ أَتَى الْقَبْرَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي، أَوْ أَخِي مَاتَ وَقَدْ دُفِنَ فَصَلِّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْأَنْصَارِيِّ.

٢٥٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَيْرُوزَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ، يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صَوْمَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، وَالْوَتْرَ قَبْلَ النَّوْمِ، وَرُكْعَتِي الضُّحَى.

٢٥٧٠- حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الرَّجُلُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَاةٍ الَّذِي صَلَّى فِيهِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ.

٢٥٧١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهَشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا قَعَدَ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ، ثُمَّ اجْتَهَدَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ.

قَالَ: وَزَادَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَنْزَلَ، أَوْ لَمْ يُنْزَلْ.

- وَبَشِيرُ بْنُ نَهْيِكٍ.

٢٥٧٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ، يُحَدِّثُ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ فَأَدْرَكَ رَجُلٌ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ.

٢٥٧٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا أَتَقَّقَ الرَّجُلُ شَقِيصًا لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ فَهُوَ حُرٌّ.

٢٥٧٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ النَّضْرَ، سَمِعَ بَشِيرَ بْنَ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ.

٢٥٧٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْعُمَرَى جَائِزَةٌ.

٢٥٧٦- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحَدُ شَقِيهِ سَاقِطٌ.

٢٥٧٧- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مُطْرَ عَلَى أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، جَعَلَ يَتَنَاوَلُ مِنْهُ، فَأُوحِيَ إِلَيْهِ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَوْسِعْ عَلَيْكَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، وَمَنْ يَشِيعُ مِنْ رَحْمَتِكَ، أَوْ فَضْلِكَ.

- كَمِيلُ بْنُ زِيَادٍ.

٢٥٧٨- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ كَمِيلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَا مِنْهُ إِلَّا إِلَيْهِ.

- وَأَبُو مَرَايَةَ.

٢٥٧٩- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي مَرَايَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تُصَلِّيِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى نَائِحَةٍ وَلَا مُرِنَّةٍ.

- وَزُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى.

٢٥٨٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً لِفِرَاشِ زَوْجِهَا لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ، أَوْ تَرَاجَعَ. شَكَ أَبُو دَاوُدَ.

٢٥٨١- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ نَتَكَلَّمْ بِهِ، أَوْ تَعْمَلُ بِهِ.
- وَهَلَالُ بْنُ يَزِيدٍ.

٢٥٨٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ هَلَالَ بْنَ يَزِيدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ: فِيهَا شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ، قَالَ: يَعْنِي الشُّونِيزَ يَقُولُهُ قَتَادَةُ.
- وَالْقَعْقَاعُ.

٢٥٨٣- حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَجْتَمِعُ الشُّحُّ وَالْإِيمَانُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ.
- وَحَفْصُ بْنُ عَاصِمٍ.

٢٥٨٤- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَبْعَةٌ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: حَكْمٌ عَدْلٌ، وَإِمَامٌ عَدْلٌ، وَشَابٌ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ مَعْلُوقٌ بِالمَسْجِدِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ، وَرَجُلَانِ اجْتَمَعَا عَلَى حُبِّ اللَّهِ وَتَفَرَّقَا عَلَى حُبِّهِ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَدْرِي شِمَالَهُ مَا تُخْفِي يَمِينَهُ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٥٨٥- حَدَّثَنَا الْعَمْرِيُّ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.
- وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٥٨٦- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مِنْ لَا يَرْجُو أَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ إِذَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مِنْ لَا خَلَاقَ لَهُ.

٢٥٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: كَانَ مِنْ حَيَاتِهِ لَا يَغْتَسِلُ إِلَّا مُسْتَتِرًا.

٢٥٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَتَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ، أَوْ عَلَى فِرَاشِهِ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِلَّا غُفِرَ لَهُ، فَإِنْ عَزَمَ فِقَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى فَدَعَا اللَّهَ، اسْتَجَابَ لَهُ.

٢٥٨٩- حَدَّثَنَا جَسْرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَرَأَ: يَسُ فِي لَيْلَةِ التَّمَّاسِ وَجْهَ اللَّهِ غُفِرَ لَهُ.

٢٥٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَدِمَ رَجُلٌ الْمَدِينَةَ فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَأَنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ؟ قَالَ: أَجَلٌ، قَالَ: أَفَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ أَوَّلَ مَا يُحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةَ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَائِكَتِهِ: انظُرُوا فِي صَلَاتِهِ، أَمَّتْهَا أَمْ نَقَصَهَا، فَيَنْظُرُوا، فَإِنْ كَانَتْ كَامِلَةً كُتِبَتْ كَامِلَةً، وَإِنْ كَانَ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْءٌ، قَالَ: أَكَلُوا لِعَبْدِي فَرِيضَتَهُ مِنْ تَطَوُّعِهِ ثُمَّ تَوَخَّذُوا الْأَعْمَالَ عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَسَمِعْتُ شَيْخًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: فَقَالَ الْحَسَنُ وَهُوَ فِي مَجْلِسِ أَبِي هُرَيْرَةَ لَمَّا حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ: وَاللَّهِ، لَهَذَا لِابْنِ آدَمَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا.

٢٥٩١- حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَيْسَرَةَ الْمُنْقَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: بَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ النَّاسَ إِذْ جَاءَ شَابٌّ حَتَّى قَامَ عَلَيْهِ بَيْنَ ثَوْبَيْنِ لَهُ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ فِي سَبْلِ إِزَارِي؟ أَوْ فِي جَرِّ إِزَارِي؟ قَالَ: سَمِعْتُ خَلِيلِي الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ يَتَبَخَّرُ فِي بُرْدِيهِ، أَوْ بَيْنَ ثَوْبَيْهِ، إِذْ حَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُ لَيَتَجَلَّجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٢٥٩٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ.

٢٥٩٣- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَنْ أَدْعَهُنَّ: الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْوَتْرُ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ.

٢٥٩٤- حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ رَاشِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، وَنَحْنُ إِذْ ذَاكَ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: يَجِيءُ الْإِسْلَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنْتَ الْإِسْلَامُ، وَأَنَا السَّلَامُ، الْيَوْمَ بِكَ أُعْطِي، وَبِكَ آخُذُ. - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هِضَاضٍ.

٢٥٩٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِضَاضٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى هِزَالٍ، فَقَالَ: إِنَّ الْآخِرَ زَنَا، قَالَ: فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ فِيكَ قُرْآنٌ، قَالَ: فَأَتَاهُ، فَأَخْبَرَهُ حَتَّى شَهِدَ أَرْبَعًا، فَأَمَرَ بِرَجْمِهِ فَرَجِمَ، فَأَتَى عَلَيْهِ رَجُلَانِ، فَقَالَا: يَا حِينَ هَذَا، سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَسْتِرْ عَلَى نَفْسِهِ، فَأُهِيَجَ كَمَا يُهَيِّجُ الْكَلْبُ، فَأَتَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِذَا جِيْفَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: انْهَسَا مِنْ هَذِهِ الْجِيْفَةِ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ جِيْفَةٌ وَلَا نَسْتَطِيعُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا أَصَبْتُمَا مِنْ أَخِيكُمَا أَنْتُمْ مِنْ هَذِهِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَتَقَمَّصُ فِي نَهْرِ الْجَنَّةِ، وَقَالَ: أَلَا رَحِمْتُهُ يَا هِزَالُ. - وَعَبْدُ اللَّهِ الْأَوْدِيُّ.

٢٥٩٦- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَكْثَرُ مَا يَلِجُ بِهِ النَّاسُ النَّارَ؟ قَالَ: الْأَجْوَفَانِ: الْفَرْجُ وَالْقَمُّ، قِيلَ: فَمَا أَكْثَرُ مَا يَلِجُ بِهِ النَّاسُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: تَقْوَى اللَّهِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ. - وَعَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ.

٢٥٩٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَا شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَنِيمَةً إِلَّا قَسَمَ لِي مِنْهَا إِلَّا خَيْرًا، فَإِنِهَا كَانَتْ لِأَهْلِ الْحُدَيْبِيَّةِ خَاصَّةً. وَكَانَ أَبُو مُوسَى وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَاءَا بَيْنَ حَنْبِنٍ وَالْحُدَيْبِيَّةِ.

٢٥٩٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: النَّاسُ مَعَادِنُ، نَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا.

٢٥٩٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ

لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ.

- وَعَبَدَ الْمَلِكُ.

٢٦٠٠- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أُعْطِيَ مَالًا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَلْيَقْبَلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ رِزْقِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

- وَعَمِيرٌ مَوْلَى بَنِي عَدِيٍّ.

٢٦٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ عَمِيرِ مَوْلَى بَنِي عَدِيٍّ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيْعِجُزُ

أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ؟ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يُطَبِّقُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ؟ قَالَ: يَقْرَأُ: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَ{قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ}، وَ{قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ}، فَكَأَنَّمَا قَرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ.

- وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطُ.

٢٦٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يُحَافِظُ

الْمُنَافِقُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً عَلَى صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ يَعْنِي: فِي جَمَاعَةٍ.

- وَمُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ.

٢٦٠٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ،

وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ.

٢٦٠٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ

فَأَلْقَاهَا فِي فِيهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: نَحَّ نَحَّ، أَلْقَاهَا، أَمَا عَلِمْتَ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ.

٢٦٠٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: غَفَّارُ

غَفَّرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمَ سَالِمَهَا اللَّهُ.

٢٦٠٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ

وَادِيًا، أَوْ شِعْبًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا، أَوْ وَادِيًا، سَلَكَتِ شِعْبَ الْأَنْصَارِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا ظَلَمَ بِأَبِي وَأُمِّي، لَقَدْ وَاسَوْهُ وَأَوْوَهُ

وَنَصْرُوهُ.

٢٦٠٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ رَبُّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

كُلُّ الْعَمَلِ كَفَّارَةٌ إِلَّا الصَّوْمَ، هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَخُلُوفٌ فِيمَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ.

٢٦٠٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَآتَى عَلَى قَوْمٍ يَتَوَضَّئُونَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ، فَقَالَ: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا

الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: وَيَلُّ لِلْعَقَبِ مِنَ النَّارِ.

٢٦٠٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، سَمِعَ أَبَا الْقَاسِمِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مَنْ

جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا.

٢٦١٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ.

٢٦١١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، سَمِعَ أَبَا الْقَاسِمِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: انْعَلِمَا جَمِيعًا،

أَوْ أَحْفِهِمَا جَمِيعًا، وَإِذَا انْتَعَلْتَ فَأَبْدَأْ بِالْيَمَنِ، وَإِذَا خَلَعْتَ فَأَبْدَأْ بِالْيَسْرِ.

٢٦١٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، سَمِعَ أَبَا الْقَاسِمِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَمَا يُخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ.

٢٦١٣- حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ.

٢٦١٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، سَمِعَ أَبَا الْقَاسِمِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ اشْتَرَى مُصْرَاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ، إِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

- صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ.

٢٦١٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَنَاطُ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: ذُكِرَتْ الْمَوَالِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: لَأَنَا بِهِمْ أَوْثَقُ مِنْ بَكْرٍ، أَوْ بَعْضِكُمْ.

- وَعَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ.

٢٦١٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ أَبِي بَلَجٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ تَحْتَ الْعَرْشِ؟ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

٢٦١٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَلَجٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ فَلْيَحِبِّ الْعَبْدَ لَا يَجِبُهُ إِلَّا اللَّهُ.

- وَمُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ.

٢٦١٨- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخُو أَبِي حِرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْ كَلَّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟!

٢٦١٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَفَّقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي صَلَاةٍ، أَوْ قَالَ: يُصَلِّي، يُسْأَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا شَيْئًا، أَوْ قَالَ: خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ، وَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، أَقْبَلَ أَبُو دَاوُدَ بِيَدِهِ وَادْبَرَ، قُلْنَا: يَزْهَدُهَا، قُلْنَا: يَقْلِلُهَا.

٢٦٢٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَفَّقُهَا عَبْدٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، يُسْأَلُ اللَّهُ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ.

٢٦٢١- حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَجَدَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي: {إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ} و {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ}، وَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمَا.

٢٦٢٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى عَنِ التَّخَصُّرِ فِي الصَّلَاةِ.

- وَمَطِيرٍ.

٢٦٢٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَطِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَرْجِعَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي إِلَى أَوْثَانٍ يَعْبُدُونَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ.

٢٦٢٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَطِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ: مَنْ

أَحْبَنِي فَلِيحِبَّ هَذِينَ.

٢٦٢٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُطِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْكَفْرُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ.

٢٦٢٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُطِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَمْ يُسَلِّطْ عَلَى قَتْلِ الدَّجَالِ إِلَّا عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٢٦٢٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُطِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ أَنَّ لِرَجُلٍ أَحَدًا ذَهَبًا فَنَفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي الْأَرَامِلِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْأَيْتَامِ لِيُدْرِكَ فَضْلَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ مَا أَدْرَكَهُ أَبَدًا.

- وَابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٦٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ عَمْرٍو، أَوْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَحَدُهُمَا، أَنَّ أَبَا بَصْرَةَ الْغِفَارِيَّ، لَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَهُوَ جَاءٌ فَقَالَ: مَنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ قَالَ: أَقْبَلْتُ مِنَ الطُّورِ صَلَّيْتُ فِيهِ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَوْ أَدْرَكْتُكَ لَمْ تَذْهَبْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى.

- وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ.

٢٦٢٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَمْرٍو بْنَ حَزْمٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ فَأَصَابَ الرَّجُلَ مَتَاعَهُ بَعِينَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنَ الْغُرَمَاءِ.

- وَمَالِكُ بْنُ ظَالِمٍ.

٢٦٣٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ ظَالِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أَغْيَلِيَّةٍ سَفَهَاءٍ مِنْ قُرَيْشٍ.

- وَالْمَهْرِيُّ.

٢٦٣١- حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمَهْرِيِّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لَهُ: يَا مَهْرِيُّ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَسْبِ الْحِجَامِ، وَعَنْ كَسْبِ الْمُوسِمَةِ، وَعَنْ تَمَنِ الْكَلْبِ، وَعَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ.

٢٦٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَمِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَهْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ (١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَفْضَلُ الرِّبَاطِ أَنْتَظَرُ الصَّلَاةَ، وَلَزُومُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي ثُمَّ يَقْعُدُ فِي مَقْعَدِهِ إِلَّا لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ حَتَّى يُحْدِثَ، أَوْ يَقُومَ.

حاشية

(١) قال المحقق: في ص: "ابن المهدي"، وفي م: "ابن المهدي، عن أبيه".

- وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ.

٢٦٣٣- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كَانَ رَجُلٌ يَدَايِنُ النَّاسَ، وَكَانَ يَقُولُ لِعُلَامِهِ إِذَا أَعْسَرَ الْمُعْسِرُ: تَجَاوَزَ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنْنَا، فَلَمَّا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ عَنْهُ.

٢٦٣٤- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا طَيْرَةَ، وَخَيْرُ الطَّيْرِ الْفَأَلُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ.

٢٦٣٥- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا زَنَتِ أُمَّةٌ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا، فَإِنْ عَادَتْ الرَّابِعَةَ فَلْيَبْعِهَا وَلَوْ بِضْفِيرِ شَعْرٍ.

٢٦٣٦- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَا: جَاءَ خَصْمَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَنُشِدُكَ لِمَا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، فَقَالَ: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأُذِّنْ لِي فَأَتَكَلَّمَ فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، وَإِنَّهُ زَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَأُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَانْتَدَيْتُ مِنْهُ مِئَةَ شَاةٍ وَخَادِمٍ، فَلَمَّا سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ أَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِئَةٍ وَتَغْرِيْبَ عَامٍ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا قُضِيَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَمَّا الْمِئَةُ شَاةٍ وَالْخَادِمُ فَهُمَا مَرْدُودَانِ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ، وَاعْدُ يَا أُنَيْسُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمِهَا فَعَدَا عَلَيْهَا، فَسَأَلَهَا، فَاعْتَرَفَتْ، فَارْجُمِهَا.

- وَأَبُو زُرْعَةَ.

٢٦٣٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُ الشِّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ.

- وَأَبُو جَعْفَرٍ.

٢٦٣٨- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا بَقِيَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَكْشِفُ الضَّرَّ أَكْشَفَ عَنْهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَرْقِي أَرْقَاهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي أُعْطِه؟.

٢٦٣٩- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمَسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ لَوْلَدِهِ.

٢٦٤٠- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَغَزْوٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ يَكْفِرُ خَطَايَا تِلْكَ السَّنَةِ.

- وَأَبُو حَازِمٍ.

٢٦٤١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

٢٦٤٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جِحَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ كَسْبِ الْإِمَاءِ.

٢٦٤٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَإِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ.

٢٦٤٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ، سَمِعَ أَبَا حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى، أَوْ نَهَى عَنِ التَّلْقِي، وَأَنْ يَبِيعَ مُهَاجِرًا لِأَعْرَابِيٍّ.

٢٦٤٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ، سَمِعَ أَبَا حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى، أَوْ نَهَى عَنِ التَّصْرِيَةِ، وَالنَّجْشِ، وَأَنْ تَسْأَلَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِي مَا فِي صَفْحَتِهَا، وَأَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أُخِيهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَأَنَّهُ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ: نَهَى.

٢٦٤٦- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَيْلٌ لِلْأَمْرَاءِ، وَيْلٌ

لِلْأَمْنَاءِ، وَيْلٌ لِلْعُرَفَاءِ، لِيَتَمَيَّنَ قَوْمٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّ ذَوَائِبَهُمْ كَانَتْ مُعَلَّقَةً بِالثَّرِيَاءِ، يَتَذَبذَبُونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَأَنَّهُمْ لَمْ يَلُؤُوا عَمَلًا.

٢٦٤٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ تَرَكَ كَلًّا فُإِلِيَّ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَارِثِ.

قَالَ أَبُو بَشِيرٍ (١): سَمِعْتُ أَبَا الْوَلِيدِ يَقُولُ: هَذَا نَسَخَ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَتْ فِي تَرْكِ الصَّلَاةِ عَلَى الَّذِي عَلَيْهِ الدِّينُ.

حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصهباني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

٢٦٤٨- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ الشَّدِيدُ مَنْ يَصْرَعُ النَّاسَ، أَوْ يَغْلِبُ النَّاسَ، وَلَكِنَّ الشَّدِيدَ مَنْ غَلَبَ نَفْسَهُ.

٢٦٤٩- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: الْعِرَافَةُ أَوْلَاهَا مَلَامَةٌ، وَأَخْرَجَهَا نَدَامَةٌ، وَالْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِلَّا مِنْ أَتَقَى اللَّهَ مِنْهُمْ، قَالَ: إِنَّمَا أُحَدِّثُكَ كَمَا سَمِعْتُ.

- وَعِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ.

٢٦٥٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ إِسَارٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكِ الْغِفَارِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَيْسَ فِي فَرَسِ الْمُسْلِمِ وَلَا فِي غُلَامِهِ صَدَقَةٌ.

٢٦٥١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَوَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ خَثِيمِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكِ الْغِفَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ فِي فَرَسِ الْمُسْلِمِ وَلَا فِي غُلَامِهِ صَدَقَةٌ.

- أَبُو عَثْمَانَ مَوْلَى الْمُغْبِرَةِ.

٢٦٥٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: كَتَبَ بِهِ إِلَيَّ وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ، سَمِعَ أَبَا عَثْمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ صَاحِبَ هَذِهِ الْحِجْرَةِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا تَنْزِعِ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ.

٢٦٥٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، سَمِعَ أَبَا عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ شُعْبَةُ: لَا أَدْرِي رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ قَالَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَنْ صَلَّى ثَلَاثِي عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا كَتَبَهُ إِلَيْهِ مَنْصُورٌ.

- وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

٢٦٥٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ: لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَى.
- وَكَلِيبُ الْجَرْمِيِّ.

٢٦٥٥- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلِيبِ الْجَرْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَيْكُمْ وَقَدْ بَيَّنْتُ لِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَمَسِيحَ الضَّلَالَةِ، فَكَانَ تَلَاخِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ، فَذَهَبَتْ لِأَحْزَنَ بَيْنَهُمَا، فَأُتِيَتْهُمَا، وَسَأَشَدُّو لَكُمْ مِنْهُمَا شَدْوًا، أَمَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ فَاتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ فِي وَتَرٍ، وَأَمَا مَسِيحُ الضَّلَالَةِ فَإِنَّهُ أَعْوَرَ الْعَيْنِ، أَجْلَى الْجَبْهَةِ، عَرِيضُ النَّحْرِ، فِيهِ أَنْدِفَاءٌ، مِثْلُ قَطْنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَضْرِبُنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ شَبَهُهُ؟ فَقَالَ: لَا، أَنْتَ مُسْلِمٌ، وَهُوَ كَافِرٌ.
- وَحَيَّانُ.

٢٦٥٦- حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، لَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا.
- وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ.

٢٦٥٧- حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَادَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ حَفِظَ عِلْمًا، فَسُئِلَ عَنْهُ فَكَتَمَهُ، جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلْجُومًا يَلْجَأُ مِنْ نَارٍ.

٢٦٥٨- حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، زُرْ غَبَا تَزِدُّ حَبًّا.

٢٦٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ أَبِي سُؤَيْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِمُوا، وَلَا تَعْنِفُوا، فَإِنَّ الْمَعْلَمَ خَيْرٌ مِنَ الْمَعْنِفِ.

٢٦٦٠- حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَعْفُوا الصِّيَامَ، فَإِنَّ الصِّيَامَ لَيْسَ مِنَ الطَّعَامِ وَلَا مِنَ الشَّرَابِ، وَلَكِنَّ الصِّيَامَ مِنَ الْمَعَاصِي، فَإِذَا صَامَ أَحَدُكُمْ فَجَهَلْ عَلَيْهِ رَجُلٌ، أَوْ شَتَمَهُ، أَوْ شَتَمَهُ، فَلْيَقْلُ: إِنِّي صَائِمٌ.
- وَضَمُّمُ بْنُ جَوْسٍ الْهَقْلَانِيُّ.

٢٦٦١- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمُّمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْأَسْوَدِيِّ فِي الصَّلَاةِ، يَعْنِي الْحِيَةَ وَالْعَقْرَبَ.

٢٦٦٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمُّمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْأَسْوَدِيِّ فِي الصَّلَاةِ: الْحِيَةَ وَالْعَقْرَبَ.
- وَأَبُو الْمُطَوِّسِ.

٢٦٦٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْمُطَوِّسِ، قَالَ حَبِيبٌ: وَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا الْمُطَوِّسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ فِي غَيْرِ رُخْصَةٍ رَخَّصَهَا اللَّهُ لَهُ، لَمْ يَقْضِ عَنْهُ، وَإِنْ صَامَ الدَّهْرَ كُلَّهُ.
- وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ آدَمَ.

٢٦٦٤- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ آدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَمُكُّثُ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْأَرْضِ بَعْدَ مَا يَنْزِلُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يَمُوتُ وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ وَيَدْفِنُونَهُ.
- وَأَبُو يَحْيَى.

٢٦٦٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ شُعْبَةُ: وَكَانَ يُؤذِنُ عَلِيَّ أَطْوَلَ مَنَارَةَ بِالْكُوفَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى وَأَنَا أَطْوَفُ مَعَهُ، يَعْنِي حَوْلَ الْبَيْتِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ، سَمِعْتُهُ مِنْ فِيهِ: الْمُؤذِنُ يَغْفِرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَأْسِسُ، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً، وَيَكْفُرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا. - وَمُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ.

٢٦٦٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ لِلرَّحِمِ لِسَانًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ الْعَرْشِ يَقُولُ: يَا رَبِّ، قُطِعَتْ، يَا رَبِّ، ظَلِمْتُ، يَا رَبِّ، أُسِيءَ إِلَيَّ، فَيَجِيبُهَا رَبُّهَا: أَلَا تَرْضَيْنِ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ، وَأَقْطَعَ مِنْ قَطْعِكَ؟.

٢٦٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَمِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَعْنِي: أَنْ يَجْلِسَ بَعَاثُ، أَوْ يُولِ. - وَأَبُو مَيْمُونَةَ.

٢٦٦٨- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: إِنَّهَا لَيْلَةٌ سَابِعَةٌ، أَوْ تَاسِعَةٌ وَعِشْرِينَ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فِي الْأَرْضِ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ الْحَصَى. - وَنَافِعُ بْنُ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ.

٢٦٦٩- حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيِّنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ: اللَّهُمَّ أَحِبَّهُمَا وَأَحِبَّ مِنْ يَجِبُهُمَا. - وَأَبُو الضَّحَّاكِ.

٢٦٧٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الضَّحَّاكِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يُسِيرُ الرَّابِّ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا، وَهِيَ شَجْرَةُ الْخُلْدِ. - وَهَمَامُ بْنُ مَنِبِهِ.

٢٦٧١- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَامِ بْنِ مَنِبِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا سَمِيَ الْخَضِرُ؛ لِأَنَّهُ جَلَسَ مَوْضِعًا فَاهْتَزَّتْ خَضْرَاءُ. - وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاجٍ.

٢٦٧٢- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاجٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالذُّجَالَ، وَالذُّخَانَ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ، وَخَوِصَّةَ أَحَدِكُمْ، وَأَمْرَ الْعَامَةِ. - وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ.

٢٦٧٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي بَعَثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ ذَكَرَ الثَّلَاثَ أَمْ لَا؟ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَجُونَ السَّمَانَةَ، وَيَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا. - حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ يَزِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقِ الْعَقِيلِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَلَا أَخْبِرُكُمْ؟

بأهل الجنة؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: هم الضعفاء المظلومون، ألا أخبركم بأهل النار؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: كل شديد جعظري، هم الذين لا يأمون رؤوسهم.

٢٦٧٥- حدثنا حماد بن زيد، عن الزبير بن خرييت، عن عبد الله بن شقيق، قال: خطبنا ابن عباس فقال: جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين صلاتين، يعني المغرب والعشاء، فلم يزل في نفسي منه شيء حتى لقيت أبا هريرة فسألته فصدقه. - وأبو سعد.

٢٦٧٦- حدثنا الفرج بن فضالة، عن أبي سعد الشامي، عن أبي هريرة، قال: كلمات سمعتن من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أدعهن: اللهم اجعلني أكثر ذكرك، وأعظم شكرك، وأتبع نصيحتك، وأحفظ وصيتك. - ويزيد بن سفيان أبو المهزم.

٢٦٧٧- حدثنا حماد بن سلمة، عن يزيد بن سفيان التميمي، عن أبي هريرة، قال: جعت جوعاً شديداً فصلبت المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم تعرضت لأبي بكر الصديق فأخذ بيدي، فسألته عن آية من القرآن أنا أعلم بها منه، فمشيت معه حتى بلغ منزله، وأنا أرجو أن يدخلني فيعشيني، فلما بلغ المنزل أرسل يده من يدي ودخل، ثم تعرضت لعمر ففعل بي مثل ذلك، ثم تعرضت لعلي بن أبي طالب وسألته عما سألتها عنه، عن آية من القرآن، فلما بلغنا المنزل، قال: ادخل يا أبا هريرة فتعشى، فدخلت، فقال: يا فاطمة، عشي أبا هريرة، ودخل الخلاء، فأطال الجلوس فيه، وكذلك كان يفعل، فدعت لي بجرذقة، فأكلت، ثم دعت لي بسويق فشربت، وخرج علي، فقال: يا فاطمة، أعشيت أبا هريرة؟ قالت: نعم، فبلغ ذلك عمر ربه الله، فقال: والله لأن أكون وليت من ذلك ما ولي أحب إلي من حمر النعم، أو قال: أحب إلي مما طلعت عليه الشمس. - وبشير بن كعب العدوي.

٢٦٧٨- حدثنا المثني بن سعيد الضبي، عن قتادة، عن بشير بن كعب العدوي، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع. - وعبيد مولى أبي رهم.

٢٦٧٩- حدثنا شعبة، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبيد مولى أبي رهم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا أدلك على كلمة من كنز الجنة؟ لا حول ولا قوة إلا بالله.

٢٦٨٠- حدثنا شعبة، عن عاصم بن عبيد الله، قال: سمعت عبيداً، مولى أبي رهم يحدث أن أبا هريرة رأى امرأة في طريق من طرق المدينة، فسطع منها ريح الطيب، فقال لها أبو هريرة: المسجد تريدين؟ قالت: نعم، قال: أوله تطيبت؟ قالت: نعم، قال: فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما من امرأة تطيبت للمسجد فيقبل الله عز وجل لها صلاة حتى تغتسل منه كاغتسالها من الجنابة فأرجعي، قال: فرأيتها مولىة. - وأبو أيوب الأزدي.

٢٦٨١- حدثنا المثني، عن قتادة، عن أبي أيوب الأزدي، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا قاتل أحدكم فليقت الوجه. - والعلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه عبد الرحمن بن يعقوب، مولى الحرقة.

٢٦٨٢- حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ، مَنْ أَشْرَكَ بِي كَانَ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ لَهُ.
- وَزِيَادُ.

٢٦٨٣- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى أَبُو الْمُغِيرَةِ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الصِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، أَلَا فَلْيَرْتَحِلِ الضَّيْفُ، وَلَا يَشُقَّ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ.
- وَأَبُو السَّائِبِ.

٢٦٨٤- حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا فَاتِحَةُ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ.
- وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ.

٢٦٨٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَدًّا يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ.
- وَأَوْسُ بْنُ خَالِدٍ.

٢٦٨٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَثَلُ الَّذِي يَسْمَعُ الْحِكْمَةَ فَلَا يُحَدِّثُ إِلَّا بِشَرِّ مَا سَمِعَ كَمَثَلِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الزَّرْبَ فَخُذْ أَسْمَنَ شَاةٍ فِيهَا، فَخَرَجَ بِالْكَلْبِ يَقُودُهُ.
٢٦٨٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَخْرُجُ دَابَّةُ الْأَرْضِ مَعَهَا عَصَا مُوسَى، وَخَاتَمُ سُلَيْمَانَ، تَخْطُمُ أَنْفَ الْكَافِرِ بِالْعَصَا، وَتُجَلِّي وَجْهَ الْمُؤْمِنِ بِالْخَاتَمِ، حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَى الْخِلْوَانِ، يُعْرِفُ الْمُؤْمِنُ مِنَ الْكَافِرِ.

٢٦٨٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، جَاءَ فُلَانٌ سَاعَةً كَذَا وَكَذَا، جَاءَ فُلَانٌ وَالْإِمَامُ يُخْطَبُ، جَاءَ فُلَانٌ فَادْرَكَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يَدْرِكِ الْجُمُعَةَ.

٢٦٨٩- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ: رُكْبَانًا، وَمُشَاةً، وَعَلَى وُجُوهِهِمْ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَيَمَشُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ؟ قَالَ: الَّذِي أَمَشَاهُمْ عَلَى أَقْدَامِهِمْ قَادِرٌ أَنْ يَمَشِيَهُمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ.
- وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقِيلِيُّ.

٢٦٩٠- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَامِرِ الْعَقِيلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَرِضَ عَلِيٌّ أَوَّلَ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَأَوَّلَ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ النَّارَ، فَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَالشَّهِيدُ، وَعَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَنَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَفَقِيرٌ مَتَعَفٍ ذُو عِيَالٍ، وَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ النَّارَ فَسُلْطَانٌ مُسَلِّطٌ، وَذُو ثَرَوَةٍ مِنَ الْمَالِ لَمْ يُعْطِ حَقَّ مَالِهِ، وَفَقِيرٌ خَفُورٌ.
- أَبُو كَثِيرٍ الْغُبَرِيُّ.

٢٦٩١- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عْتَبَةَ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الْغُبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ

- يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونَ بَيْعَهُمَا خِيَارًا.
- ٢٦٩٢- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عَتْبَةَ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ السَّحْمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ، مِنَ النَّخْلَةِ وَالْغَنَبَةِ.
- وَطَاوُوسٌ.
- ٢٦٩٣- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ كَاغْتِسَالِهِ مِنَ الْجَنَابَةِ، يَغْسِلُ جَسَدَهُ وَرَأْسَهُ، يَجْعَلُ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.
- وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مَوْلَى ابْنِ بَرْتِنٍ.
- ٢٦٩٤- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى ابْنِ بَرْتِنٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجُمُعَةَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَلْيَهْدُوا الْغَدُ، وَلِلنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ.
- وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ.
- ٢٦٩٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَرَأَ فِي الْجُمُعَةِ بِ الْجُمُعَةِ وَ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ { قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.
- مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ.
- ٢٦٩٦- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يَخَالِلُ.
- وَيَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.
- ٢٦٩٧- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ فِرْقَدِ السَّبَخِيِّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَكْذَبُ النَّاسِ الصَّبَاغُونَ وَالصَّوَاغُونَ.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ آدَمَ.
- ٢٦٩٨- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ آدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، وَأَمَاتَهُمْ شَتَّى وَدِينَهُمْ وَاحِدٌ، فَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، فَإِذَا رَأَيْتُمْوه فَاعْرِفُوهُ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، بَيْنَ مِصْرَتَيْنِ، كَانَ رَأْسُهُ يَقْطُرُ وَلَمْ يُصْبِهِ بَلَلٌ، وَإِنَّهُ يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنْزِيرَ، وَيَفِيضُ الْمَالُ، حَتَّى يَهْلِكَ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمَلَلُ كُلُّهَا غَيْرَ الْإِسْلَامِ، وَحَتَّى يَهْلِكَ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ مَسِيحُ الضَّلَالَةِ الْأَعْوَرُ الْكَذَّابُ، وَتَقَعُ الْأَمْنَةُ فِي الْأَرْضِ، حَتَّى يَرعى الْأَسَدُ مَعَ الْإِبِلِ، وَالْتِمْرُ مَعَ الْبَقْرِ، وَالذَّنَابُ مَعَ الْغَنَمِ، وَيَلْعَبُ الصَّبِيَانُ بِالْحَيَاتِ وَلَا يَضُرُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، ثُمَّ يَبْقَى فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يَمُوتُ، وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ وَيَدْفِنُونَهُ.
- وَجَابِرُ بْنُ زَيْدٍ.
- ٢٦٩٩- حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَنْمَاطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ هَرَمٍ، قَالَ: سُئِلَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الصَّلَاةِ وَمَوَاقِيتِهَا، فَقَالَ: زَعَمَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَكَّةَ فِي الْمَسِيرِ وَالْمَقَامِ مَكَّةَ إِلَى أَنْ رَجَعُوا رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ.
- أَبُو عَلْقَمَةَ.
- ٢٧٠٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلْقَمَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ

أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهُ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي فَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قَعُودًا، فَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا قَرَأَ: {غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّهُ إِذَا وَافَقَ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ قَوْلَ أَهْلِ الْأَرْضِ غُفِرَ لِلْعَبْدِ مَا مَضَى مِنْ ذَنْبِهِ.

٢٧٠١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلْقَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ مِنْ نَحْمَسٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ.

٢٧٠٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلْقَمَةَ، قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ خَبَابٍ، سَمِعَ أَبَا عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ يَعْلَى إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَنْ قَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ سَبْعًا، قَالَتِ الْجَنَّةُ: اللَّهُمَّ ادْخُلْهُ الْجَنَّةَ وَمِنْ اسْتَعَاذَ مِنَ النَّارِ، قَالَتِ النَّارُ: اللَّهُمَّ أَعِذْهُ مِنَ النَّارِ.

٢٧٠٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلْقَمَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ.

- الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

٢٧٠٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً فَلَهُ قَبْرًا طَاطًا، وَمَنْ انْتَضَرَ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قَبْرًا طَاطًا فَأَنْكَرَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى عَائِشَةَ فَسَأَلُوهَا، فَقَالَتْ: صَدَقَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَشْغَلُنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفْقَةُ السُّوقِ وَلَا غَرْسُ الْوَدِيِّ، إِنَّمَا كُنْتُ أَلْزِمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكَلِمَةٍ يَعْلَمُنِيهَا، أَوْ لِقَمَةٍ يُطْعَمُنِيهَا.

- وَعَمْرُو بْنُ عَاصِمِ الثَّقَفِيِّ.

٢٧٠٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ عَاصِمِ الثَّقَفِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِشَيْءٍ أَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكِهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَه، قُلْهُ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ.

- وَأَبُو الْمَدَلَّةِ مَوْلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ.

٢٧٠٦- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ سَعْدِ الطَّائِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْمَدَلَّةِ مَوْلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ رَقَّتْ قُلُوبُنَا، وَكُنَّا مِنْ أَهْلِ الْآخِرَةِ، فَإِذَا فَارَقْنَاكَ وَشَمَمْنَا النِّسَاءَ وَالْأَوْلَادَ أَحْبَبْنَا الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ كُنْتُمْ تَكُونُونَ، أَوْ لَوْ أَنْكُمْ تَكُونُونَ إِذَا فَارَقْتُمُونِي كَمَا تَكُونُونَ عِنْدِي لِصَاحَتِكُمُ الْمَلَائِكَةُ بِأَكْفِهَا، وَلَزَارَتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَوْ كُنْتُمْ لَا تَدْنُونَ لَجَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَوْمٍ يَذْنِبُونَ كَيْ يَسْتَغْفِرُوا فِيغْفِرَ لَهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا عَنِ الْجَنَّةِ، مَا بَنَاؤُهَا؟ قَالَ: لَبْنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَلَبْنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، وَمِلَاطُهَا الْمَسْكُ الْأَذْفَرُ، وَحَصْبَاؤُهَا الْوَلُؤُ وَالْيَاقُوتُ، وَتَرَابُهَا الزَّعْفَرَانُ مِنْ يَدْخُلُهَا يَنْعَمُ لَا يَبُوسُ، وَيَخْلُدُ لَا يَمُوتُ، لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ، وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ.

٢٧٠٧- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ سَعْدِ الطَّائِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْمَدَلَّةِ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثَلَاثٌ لَا تَرُدُّ دَعْوَتَهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حَتَّى يَفْطِرَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ تُحْمَلُ عَلَى الْغَمَامِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ:

وَعَرَّتِي، لِأَنْصُرَكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ.

- وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ.

٢٧٠٨- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ شَيْءٌ

أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ الدُّعَاءِ.

- وَسَمِيرُ بْنُ نَهَارٍ.

٢٧٠٩- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ سَمِيرِ بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ: قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: لَوْ أَنَّ عِبَادِي أَطَاعُونِي لِأَسْقِيَهُمُ الْمَطْرَ بِاللَّيْلِ، وَلَا أَطْلَعْتُ عَلَيْهِمُ الشَّمْسَ بِالنَّهَارِ، وَمَا أَسْمَعْتَهُمْ صَوْتَ

الرَّعْدِ.

- وَعَبِيدُ بْنُ عَمِيرٍ.

٢٧١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عَبِيدِ بْنِ عَمِيرِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ إِذْ سَمِعَ رَعْدًا فِي سَحَابٍ، فَسَمِعَ فِيهِ كَلَامًا: اسْتَقِ حَدِيقَةَ فَلَانٍ بِاسْمِهِ، فَبَاءَ ذَلِكَ السَّحَابُ إِلَى

حَرَّةٍ فَأَفْرَغَ مَا فِيهِ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى ذُنَابٍ شَرِجٍ، فَانْتَهَى إِلَى شَرْجَةٍ، فَاسْتَوْعَبَتِ الْمَاءَ، وَمَشَى الرَّجُلُ مَعَ السَّحَابَةِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى

رَجُلٍ قَائِمٍ فِي حَدِيقَتِهِ يَسْقِيهَا، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: وَلَمْ تَسْأَلْ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ فِي سَحَابٍ هَذَا مَاؤُهُ: اسْتَقِ حَدِيقَةَ فَلَانٍ

بِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا إِذَا صَرَمْتَهَا؟ قَالَ: أَمَا إِذْ قُلْتَ ذَلِكَ، فَإِنِّي أَجْعَلُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَثْلَاثٍ: أَجْعَلُ ثُلَاثًا لِي وَلِأَهْلِي، وَأَرُدُّ ثُلَاثًا فِيهَا، وَأَجْعَلُ

ثُلَاثًا فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ.

- وَأَبُو الشَّعْثَاءِ.

٢٧١١- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ نَحْرَجَ رَجُلٌ، فَقَالَ

أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَمِعْنَا النَّدَاءَ أَنْ لَا نَخْرُجَ مِنْ

الْمَسْجِدِ حَتَّى نُصَلِّيَ.

- وَمَنْ سَمِعَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ يُسَمِّ.

٢٧١٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَمِعِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَخَمَ الْكَفَيْنِ، ضَخَمَ الْقَدَمَيْنِ.

٢٧١٣- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عَرَكَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَنَفَرًا مِنْ قَوْمِهِ، أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْدَيْنَ،

فَوَجَدُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْنَاهُ قَدْ فَتَحَ خَيْبَرَ،

فَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ فَأَشْرَكُونَا فِي سِهَامِهِمْ.

٢٧١٤- حَدَّثَنَا أَبُو عْتَبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يُحَدِّثُ

سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَانَ بْنَ سَعِيدٍ فِي سَرِيَّةٍ قَبْلَ نَجْدٍ، فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ وَهُوَ بِخَيْبَرَ قَدْ فَتَحَهَا، فَقَالَ أَبَانُ: أَقْسِمُ لَنَا، فَقُلْتُ: إِنَّا لَا نَقْسِمُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ لِي أَبَانُ: إِنَّكَ لَهَا هُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اجْلِسْ يَا أَبَانُ وَلَمْ يَقْسِمْ لَهُمْ.

٢٧١٥- حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ ابْنِ عَمِّ لَهُمْ، كَانَ يَكْثُرُ أَنْ يُحَدِّثَهُمْ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مَا يَسْتِرُّهُ فليُخِطْ خَطًّا، وَلَا يَضْرِبْهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ.

٢٧١٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَمَرَنِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثٍ، وَنَهَانِي عَنْ ثَلَاثٍ: أَمَرَنِي بِرُكْعَتِي الضُّحَى، وَصَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، وَالْوَتْرَ قَبْلَ النَّوْمِ، وَنَهَانِي عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ الْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ كَالْتِفَاتِ الثَّلَبِ، وَإِقْعَاءِ كِقَاعِ الْقِرْدِ، وَنَقْرِ كَنْقَرِ الدِّيكِ.

٢٧١٧- حَدَّثَنَا جَهْيَرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ حُلَيْسٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ: كُنْتُ فِي حَلَقَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ شَهِدَ عَلَى عَبْدٍ بِشَهَادَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

٢٧١٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ بَلْحَارِثٍ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا أَنَا نَهَيْتُ النَّاسَ أَنْ يَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ يَوْمًا، أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا، وَمَا أَنَا صَلَّيْتُ فِي النَّعْلَيْنِ، وَلَكِنْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصِلِي فِي النَّعْلَيْنِ.

٢٧١٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى رَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: وَيْلَكَ، أَوْ وَيْحَكَ، ارْكَبْهَا. - جَارِيَةٌ.

٢٧٢٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمِيرِ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ حَلِيفِ بَنِي زُهْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ رَهْطٍ عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ أَبِي الْأَقْلَحِ، وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، فَانْطَلَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَّةِ، بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذُكِرُوا لِحِيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ، يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لِحْيَانَ، فَنفَرُوا لَهُمْ بِمِثَّةِ رَجُلٍ رَامٍ، فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلُّهُمْ التَّمْرَ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرُ يَثْرِبَ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجُّوا إِلَى فَدَدٍ، فَقَالُوا: انزِلُوا وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ إِلَّا نَقَلْتُمْ مِنْكُمْ، فَقَالَ عَاصِمٌ: أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرِ الْيَوْمِ، اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيكَ السَّلَامَ، فَقَاتَلُوهُمْ، فَقَتَلَ مِنْهُمْ سَبْعَةً، وَنَزَلَ ثَلَاثَةَ فِي الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، فَلَمَّا اسْتَمَكْنَا مِنْهُمْ حَلُّوا أوتَارَ قَسِيمِهِمْ فَكَنَفُوهُمْ،

فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ مِنْهُمْ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ، قَالَ: هُوَ وَاللَّهِ أَوْلُ الْغَدْرِ، فَتَعَالَجَوْهُ فَقَتَلُوهُ، فَانْطَلَقُوا بِخَيْبِ بْنِ عَدِيٍّ وَزَيْدِ بْنِ الدَّثَنَةِ، فَانْطَلَقُوا بِهِمَا إِلَى مَكَّةَ فَبَاعُوهُمَا، وَذَلِكَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَاشْتَرَى بَنُو الْحَارِثِ خَيْبِيًّا، وَقَدْ كَانَ قَتَلَ الْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَتْ بِنْتُ الْحَارِثِ: فَكَانَ خَيْبٌ أَسِيرًا عِنْدَنَا، فَوَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ كَانَ خَيْرًا مِنْ خَيْبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَإِنْ هُوَ إِلَّا رِزْقُ رِزْقِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْبِيًّا، قَالَتْ: فَاسْتَعَارَ مِنِّي مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهِ لِلْقَتْلِ، قَالَتْ: فَأَعَزَّتْهُ إِيَّاهُ، وَدَرَجَ بَنِي لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ، فَرَأَيْتُهُ جُلَسَهُ عَلَى صَدْرِهِ، قَالَتْ: فَفَزَعْتُ فَزَعَةً عَرَفَهَا خَيْبٌ، قَالَتْ: فَفَطِنَ بِي، فَقَالَ: ائْتَحْسِبِي أَيْ قَاتِلَهُ، مَا كُنْتُ لِأَفْعَلُهُ، قَالَتْ:

فَلَمَّا اجْتَمَعُوا عَلَى قَتْلِهِ، قَالَ لَهُمْ: دَعُونِي أَصِلِي رُكْعَتَيْنِ، قَالَتْ: فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ تَحْسَبُوا أَنَّ بِي جَزَعًا لَزِدْتُ. قَالَ: فَكَانَ خَيْبٌ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الصَّلَاةَ لِمَنْ قَتَلَ صَبْرًا، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، وَأَقْتُلِهِمْ بَدَدًا، وَلَا تَبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا.

ثُمَّ قَالَ:

فَلَسْتُ أَبُلِي حَيْثُ أَقْتُلُ مُسْلِمًا ... عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ فِي اللَّهِ مَضْرَعِي
وَذَلِكَ فِي جَنْبِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ ... يُبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شَلْوٍ مُمَزَّعٍ

قَالَ: وَبَعَثَ الْمُشْرِكُونَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ لِيُؤْتُوا مِنْ لَحْمِهِ بَشِيءًا، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عِظَمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَأْخُذُوا مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا.

- وَهَبُ بْنُ كَيْسَانَ.

٢٧٢١- حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ: تُوِّفِيَ بَعْضُ كَتَائِنِ مَرْوَانَ، فَحَضَرَ الْجَنَازَةَ مَرْوَانُ وَأَبُو هُرَيْرَةَ مَعَهُ، قَالَ: فَسَمِعَ مَرْوَانَ نِسَاءً يَبْكِينَ فَشَدَّ عَلَيْهِنَّ، أَوْ صَاحَ بِهِنَّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ، إِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَازَةِ فَرَأَى عُمَرُ نِسَاءً يَبْكِينَ فَتَنَاولَهُنَّ، أَوْ صَاحَ بِهِنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عُمَرُ، دَعْ؛ فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَالنَّفْسَ مُصَابَةٌ، وَالْعَهْدَ حَدِيثٌ.

٢٩٠- وَمَا أَسْنَدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

٢٧٢٢- حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ قَالَ: مِيَامِنُ الْخَلِيلِ فِي شَقْرِهَا.

٢٧٢٣- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ مُوسَى بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قِيلَ لَهُ: هَلْ خَصَّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ يعمَّ بِهِ النَّاسُ؟ فَقَالَ: لَا، إِلَّا ثَلَاثًا، أَمَرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ الْوُضُوءَ، وَأَنْ لَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَأَنْ لَا نُنْزِيَ الْخِمَارَ عَلَى الْفَرَسِ.

٢٧٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تُحَدُّوا النَّظَرَ إِلَيْهِمْ، يَعْنِي الْمَجْدُومَ.

- طَاوُوسٌ.

٢٧٢٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهَشَامٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى مَتَاعًا، أَيَّبِعُهُ قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَهُ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا الَّذِي نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَالطَّعَامُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَنَا أَحْسَبُ كُلَّ شَيْءٍ بِمَنْزِلَةِ الطَّعَامِ.

٢٧٢٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَمِرْتُ، أَوْ أَمِرَ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلَا يَكْفُفُ ثَوْبًا وَلَا شَعْرًا.

٢٧٢٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُوسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَعْلَهُمْ بِذَلِكَ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لِأَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرًا.

٢٧٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا قَدْ غَيَّرَ شَبِيهَهُ، فَقَالَ: هَذَا حَسَنٌ، ثُمَّ رَأَى رَجُلًا قَدْ حَمَّرَ لِحْيَتَهُ، فَقَالَ: هَذَا أَحْسَنُ مِنَ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَأَى رَجُلًا قَدْ صَفَّرَ لِحْيَتَهُ، فَقَالَ: هَذَا أَحْسَنُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ.

٢٧٢٩- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ، لِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَهْمَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَذِهِ الْمَوَاقِيتُ لِأَهْلِهَا، وَلِكُلِّ مَنْ أَتَى عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا لِمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ يَنْشِئُ، ثُمَّ كَذَلِكَ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يَهْلُونَ مِنْ مَكَّةَ.

٢٧٣٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَسْرُوا وَلَا تَعْسَرُوا، وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ.

٢٧٣١- حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْخُقُوعُ الْفَرَاثِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ.
- وَجَابِرُ بْنُ زَيْدٍ.

٢٧٣٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ، فَقَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلًا.

٢٧٣٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، قَالَ عَمْرُو: وَقَالَ لِي جَابِرٌ: نَرَاهَا مَيْمُونَةً.

٢٧٣٤- حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ يَزِيدَ الْأَنْمَاطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ هَرَمٍ، قَالَ: سَأَلَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الصَّلَاةِ وَمَوَاقِيتِهَا، فَقَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ شُعَاعُ الشَّمْسِ، فَنَنْغِلُ عَنْهَا فَلَا يَصِلِينَ حَتَّى تَطْلُعَ وَتَذْهَبَ قُرُونُهَا، فَقَدْ أَدْلَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ عَرَّسَ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، أَوْ بَعْضُهَا، فَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى ارْتَفَعَتْ.

٢٧٣٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ جَابِرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا مَعًا، وَثَمَانِيَةً مَعًا.

٢٧٣٦- حَدَّثَنَا حَبِيبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرَمٍ، عَنْ جَابِرِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ مِنْ شُغْلٍ، وَزَعَمَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا.
- وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ.

٢٧٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْحَنَمِ وَالْمَزْفَتِ وَالنَّقِيرِ، أَوِ الدُّبَاءِ، شَكَ أَبُو دَاوُدَ.

٢٧٣٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا.

قُلْتُ (١): أَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

حاشية

(١) القائل ؛ شعبة.

٢٧٣٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ قِطَاةٍ لِبَيْضِهَا، بَنَى اللَّهُ عَرًّا وَجَلَّ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ.

٢٧٤٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، وَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ لِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَخْذُ مِنْ حَالِ الْبَحْرِ فَأُدْسُهُ فِي فِي فِرْعَوْنَ مَخَافَةَ أَنْ تُدْرِكَهُ الرَّحْمَةُ.

٢٧٤١- حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ الْحَيَّاتِ، فَقَالَ: خُلِقَ الْإِنْسَانُ وَالْحَيَّةُ سَوَاءً، إِنْ رَأَاهَا أَفْرَعْتَهُ، وَإِنْ لَدَغْتَهُ أَوْجَعْتَهُ، فَاقْتُلُوهَا حَيْثُ وَجَدْتُمُوهَا.

٢٧٤٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جِئْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَقَامَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ.

٢٧٤٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً نَذَرَتْ أَنْ تَحْجَّ، فَاتَتْ، فَسَأَلَ أَخُوهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دِينَ، أَكُنْتُ قَاضِيَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاقْضُوا اللَّهَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ.

٢٧٤٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهَدَتْ خَالَتِي أُمَّ حَفِيدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمْنَا وَأَقِطًا وَأَضْبًا، فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ وَالْأَقِطِ، وَتَرَكَ الْأَضْبَ تَقْدُرًا، وَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٧٤٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهَشِيمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا وَقَصَّتَهُ، رَاحِلَتُهُ فَمَاتَ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، خَارِجَ رَأْسِهِ، وَلَا تَمْسُوهُ طَيِّبًا، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا.

٢٧٤٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ مَا كَانُوا عَامِلِينَ.

٢٧٤٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَوَجَدَ الْيَهُودَ صِيَامًا، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا يَوْمَ أَغْرَقَ اللَّهُ عَجْرًا وَجَلَّ فِيهِ فِرْعَوْنُ وَأَنْجَى فِيهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَإِنَّا أَوْلَى بِمُوسَى فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَوْمِهِ.

٢٧٤٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى يَقُولُوا: مَا يُرِيدُ أَنْ يَفْطُرَ، وَيَقْطُرُ حَتَّى يَقُولُوا: مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ، وَمَا صَامَ شَهْرًا تَامًا مِنْذُ يَوْمِ قَدَمِ الْمَدِينَةَ إِلَّا رَمَضَانَ.

٢٧٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ: أَحَقُّ مَا بَلَّغْنِي عَنْكَ؟ قَالَ: وَمَا بَلَّغَكَ عَنِّي؟ قَالَ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ زَيْنَتْ بِأَمَةِ بَنِي فُلَانٍ، قَالَ: نَعَمْ، فَردَّه رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَجْمِهِ.

٢٧٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ عَجْرًا وَجَلَّ: {لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ}، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، فَكَانَ يُحْرِكُ شَفْتَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا أُحْرِكُ شَفْتَيْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْرِكُ، وَقَالَ سَعِيدٌ: إِنَّمَا أُحْرِكُ شَفْتَيْ كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحْرِكُ شَفْتَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقِرَانُهُ}، قَالَ: يَجْمَعُهُ فِي قَلْبِكَ ثُمَّ تَقْرُؤُهُ: {فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قِرَانَهُ} يَقُولُ: اسْتَمِعْ وَأَنْصِتْ: {إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ} قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا انْطَلَقَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَرَأَهُ كَمَا أَقْرَأَهُ.

٢٧٥١- حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، قُلْتُ: مَا أَرَادَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا تُحْرَجَ أُمَّتُهُ.

٢٧٥٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمًا الْبَطِينِ، يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّ أُخْتَهَا نَذَرَتْ أَنْ تَصُومَ شَهْرًا، وَأَنَّهَا رَكِبَتْ الْبَحْرَ فَاتَتْ وَلَمْ تَصُمْ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صُومِي عَنْ أُخْتِكَ.

٢٧٥٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمًا الْبَطِينِ، يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهُ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ.

٢٧٥٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ بَاتَ فِي بَيْتِ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ فَصَلَّى أَرْبَعًا ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ: أَنَامَ الْغُلَامُ؟ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، فَقَامَ يَصِلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى خَمْسًا، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ خَطِيئَةَ، أَوْ غَطِيئَةَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى.

٢٧٥٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ، أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِقُدَيْدٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ عَجَزَ حِمَارٍ، فَرَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْطُرُ دَمًا.

٢٧٥٦- حَدَّثَنَا شُرَيْكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: {الْم تَنْزِيلُ} وَ {هَلْ أَتَى}.

٢٧٥٧- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فِي الْحَرَامِ: يَمِينٌ يُكْفَرُهَا، فَقَالَ: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ}.

٢٧٥٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: {الْم تَنْزِيلُ}، وَ {هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ}.

٢٧٥٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ رَكَعَتَيْنِ، مَا صَلَّى قَبْلَهُمَا وَلَا بَعْدَهُمَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَخَشَنَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَلْقِي خُرْصَهَا وَتَلْقِي سَخَابَهَا.

٢٧٦٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، إِلَى الْمَغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ فَأَمَلَاهُ عَلَى سُفْيَانَ وَأَنَا مَعَهُ، فَلَمَّا قَامَ نَسَخْتُهُ مِنْ سُفْيَانَ، فَحَدَّثَنَا قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَوْعِظَةٍ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مُحْشَرُونَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا، {كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نَعِيدُهُ} الْآيَةَ، وَإِنَّ أَوَّلَ اخْتِلَافٍ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَّا وَانَّهُ يُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: أَحْسَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: {وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ} الْآيَةَ إِلَى آخِرِهَا، فَيُقَالُ لِي: إِنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ.

٢٧٦١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، مُحْتَوًى، وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحَكَّمُ مِنَ الْقُرْآنِ.

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِأَبِي بَشِيرٍ: أَيُّ شَيْءٍ الْمُحَكَّمُ مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: الْمَفْصَلُ.

٢٧٦٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ، مُحْتَوًى. - مجاهد.

٢٧٦٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكْتُ عَادٌ بِالذَّبُورِ.

٢٧٦٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: هَذِهِ عُمَرَةُ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا،

فَن لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلِيَحِلَّ الْحِلُّ كُلُّهُ، فَقَدْ دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٢٧٦٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: { اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } فَلَوْ أَنَّ قَطْرَةَ مِنَ الزَّقُومِ قُطِرَتْ فِي بَحَارِ الدُّنْيَا أَفْسَدَتْ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا مَعَايِشَهُمْ، كَيْفَ مِنْ يَكُونُ طَعَامَهُ؟.

٢٧٦٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ، فَلَمَّا أَتَى عُسْفَانَ أَفْطَرَ.

٢٧٦٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَوْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: نَهَيْتُ أَنْ أُصَلِّيَ خَلْفَ النَّيَامِ وَالْمُتَحَدِّثِينَ.

٢٧٦٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ فِي غَيْرِ كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَأْكُلُ لَحُومَ النَّاسِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ صَاحِبَ مِمِيمَةٍ، ثُمَّ دَعَا بِبَجْرِيْدَةٍ، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَوَضَعَ نِصْفَهَا عَلَى هَذَا الْقَبْرِ، وَنِصْفَهَا عَلَى هَذَا الْقَبْرِ، وَقَالَ: عَسَى أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا دَامَتَا رَطْبَتَيْنِ.

- الشَّعْبِيُّ.

٢٧٦٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي مَنْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَى عَلَى قَبْرِ مَنْبُودٍ فَصَفَّهْهُ خَلْفَهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ: مَنْ أَخْبَرَكَ يَا أَبَا عَمْرٍو؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ.

٢٧٧٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى زَمْرَمَ فَاسْتَسْقَى، فَأَتَيْتُ بِمَاءٍ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ.

- سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ.

٢٧٧١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ.

- أَبُو الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيُّ.

٢٧٧٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ أَبَا الْعَالِيَةِ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ.

٢٧٧٣- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ.

- وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ.

٢٧٧٤- حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ عَلَى وَسْطِ رَأْسِهِ، وَسَمَّاهُ الْمُتَقَدَّ.

٢٧٧٥- حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَهُوَ يَوْمئِذٍ عَلَى سِتَّةِ سَوَارِي، فَقَامَ عِنْدَ كُلِّ سَارِيَةٍ فَدَعَا وَلَمْ يُصَلِّ.

٢٧٧٦- حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّا مَعْشَرُ الْأَنْبِيَاءِ أُمِرْنَا أَنْ نُعَجِّلَ إِفْطَارَنَا، وَنُوَخِّرَ سُحُورَنَا، وَنُضَعُ أَيْمَانَنَا عَلَى شِمَائِلِنَا فِي الصَّلَاةِ.

٢٧٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عِيدِ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النَّسَاءَ فَحَثَّنَ عَلَى الصَّدَقَةِ، جَعَلَنَ يَلْقِينَ.

٢٧٧٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

٢٧٧٩- حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ.

٢٧٨٠- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَسَلِ بْنِ سَفْيَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَرَجَعَ وَرَكَعَ رُكْعَةً أُخْرَى، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَذَكَرَ لِابْنِ عَبَّاسٍ صَنِيعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: مَا أَمَاطَ عَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٧٨١- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَطَلْحَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَهَيْتُ عَنِ التَّعْرِي، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْهِ النُّبُوَّةُ.

- وَعَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ.

٢٧٨٢- حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أَتَوَضَّأُ لَكُمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فقلنا: بلى، فتوضأ مرة مرة، مضمض مرة، واستنشق مرة، وغسل وجهه مرة، ويديه إلى المرفقين مرة مرة، ومسح برأسه، وغسل رجليه عليهما التعلان مرة مرة.

٢٧٨٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ خَالِدِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلًا؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ بِشُعْبٍ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، يَعْتَزِلُ شُرُورَ النَّاسِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِبَشَرِ النَّاسِ مَنْزِلًا؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: رَجُلٌ يُسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطِي.

٢٧٨٤- حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ عَظْمًا، أَوْ لَحْمًا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَمَا تَوَضَّأَ وَلَا تَمَضَّمَضَ.

- وَسَلِيمَانُ بْنُ يَسَارٍ.

٢٧٨٥- حَدَّثَنَا الْمَاجِشُونُ، وَزَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَامِ الْوَدَاعِ، فَقَالَتْ: إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ، أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا ضَعِيفًا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَمْسِكَ عَلَى رَاحِلَةٍ، أَفِيْقِضِي عَنْهُ أَنْ أَحْجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

- مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ.

٢٧٨٦- حَدَّثَنَا قُورَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ رُكْعَتَيْنِ.

- عِكْرَمَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

٢٧٨٧- حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَى أَبِي طَيْبَةَ عِشَاءً، فَحَجَّمَهُ وَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ.

٢٧٨٨- حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: خَيْرُ مَا تَحْتَجِمُونَ فِيهِ سَبْعَ عَشْرَةَ، وَتِسْعَ

عَشْرَةَ، وَاحِدَى وَعِشْرِينَ.

٢٧٨٩- حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءِ} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: أَهَكَذَا أُنْزِلَتْ؟ فَلَوْ وَجَدْتُ لِكَأَعَا مُتَّفَخِذَهَا رَجُلٌ لَمْ يَكُنْ لِي أَنْ أُحْرِكُهُ، وَلَا أَهْبِجُهُ حَتَّى آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءٍ؟ فَوَاللَّهِ لَا آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءٍ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَا تَسْمَعُونَ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَلْهُهْ؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ غَيُورٌ، وَاللَّهِ مَا تَزُوجَ فِينَا قَطُّ إِلَّا عَدْرَاءَ، وَلَا طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ فَاجْتَرَأَ رَجُلٌ مَنَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا مِنْ شِدَّةِ غَيْرَتِهِ، فَقَالَ سَعْدُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّهَا الْحَقُّ، وَأَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنِّي عَجِبْتُ،

فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ هِلَالُ بِنِ أُمِّمَةِ الْوَاقِعِيِّ، وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي جِئْتُ الْبَارِحَةَ عِشَاءً مِنْ حَائِطٍ لِي كُنْتُ فِيهِ، فَرَأَيْتُ عِنْدَ أَهْلِ رَجُلًا، وَرَأَيْتُ بَعِينِي، وَسَمِعْتُ بِأُذُنِي، فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا جَاءَ بِهِ، فَقِيلَ: أَيُجِدُ هِلَالَ وَتَبْطُلُ شَهَادَتُهُ فِي الْمُسْلِمِينَ؟ فَقَالَ هِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى فِي وَجْهِكَ أَنْكَ تَكْرَهُ مَا جِئْتُ بِهِ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ فِرْجًا، قَالَ: فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَلِكَ إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ تَرَبَّدَ لِذَلِكَ جَسَدُهُ وَوَجْهَهُ، وَأَمْسَكَ عَنْ أَصْحَابِهِ فَلَمْ يَكَلِّمْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ، فَلَمَّا رُفِعَ الْوَحْيُ، قَالَ: أَبْشُرْ يَا هِلَالُ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ادْعُهَا فُدْعَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا كَذَبَ، فَهَلْ مِنْكَ تَائِبٌ؟ فَقَالَ هِلَالٌ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا قُلْتُ إِلَّا حَقًّا، وَلَقَدْ صَدَقْتُ، قَالَ: فَقَالَتْ هِيَ عِنْدَ ذَلِكَ: كَذَبَ، قَالَ: فَقِيلَ لِهِلَالٍ: أَتَشْهَدُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّكَ مِنَ الصَّادِقِينَ؟ وَقِيلَ لَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ: يَا هِلَالُ اتَّقِ اللَّهَ، فَإِنَّ عَذَابَ اللَّهِ أَشَدُّ مِنْ عَذَابِ النَّاسِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْمَوْجِبَةَ الَّتِي تُوْجِبُ عَلَيْكَ الْعَذَابَ، قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَعِدُّنِي اللَّهُ عَلَيْهَا أَبَدًا، كَمَا لَمْ يَجِدْني عَلَيْهَا، فَشَهِدَ الْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، وَقِيلَ: اشْهَدِي أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ مِنَ الْكَاذِبِينَ، وَقِيلَ لَهَا عِنْدَ الْخَامِسَةِ: يَا هَذِهِ، اتَّقِي اللَّهَ، فَإِنَّ عَذَابَ اللَّهِ أَشَدُّ مِنْ عَذَابِ النَّاسِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْمَوْجِبَةَ، الَّتِي تُوْجِبُ عَلَيْكَ الْعَذَابَ، فَتَلَكَّاتِ سَاعَةً،

ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَفْضَحُ قَوْلِي، فَشَهِدَتِ الْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، قَالَ: وَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا تُرْمَى، وَلَا يُرْمَى وَلِدَهَا، وَمَنْ رَمَاهَا وَرَمَى وَلِدَهَا جَلْدُ الْحَدِّ، وَلَيْسَ لَهَا عَلَيْهِ قُوَّةٌ وَلَا سُكْنَى؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا يَتَفَرَّقَانِ بِغَيْرِ طَلَاقٍ، وَلَا مُتَوَفَّى عَنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبْصُرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُثْبِجِ، أُصِيبِ، أَرْسِخِ، حَمَشِ السَّاقِينَ فَهُوَ لِهِلَالِ بْنِ أُمِّمَةَ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ خَدْلُ السَّاقِينَ، سَابِغِ الْأَلْيَتَيْنِ، أَوْرَقِ، جَعْدًا، جَمَالِيًّا فَهُوَ لِصَاحِبِهِ، قَالَ: جَاءَتْ بِهِ أَوْرَقٌ، جَعْدًا، جَمَالِيًّا، خَدْلُ السَّاقِينَ، سَابِغِ الْأَلْيَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْلَا الْإِيمَانُ لَكَانَ لِي وَلَهَا أَمْرٌ، قَالَ عَبَادٌ: فَسَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ أَمِيرَ مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ، لَا يَدْرِي مَنْ أَبُوهُ.

٢٧٩٠- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُتَيْتُ فِي مَنْامِي فِي رَمَضَانَ وَأَنَا نَائِمٌ، فَقِيلَ لِي: اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، فَاسْتَيْقِظْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي، فَأَخَذْتُ بِطَنْبِ الْفُسْطَاطِ، فَإِذَا هِيَ لَيْلَةُ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ، فَنَظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ صَبِيحَتَهَا، فَإِذَا لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ.

٢٧٩١- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، وَسَلَامٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْحُجُّ كُلُّ عَامٍ؟ قَالَ: لَا، بَلْ

- حجة، فلو قلت: كل عام، كان كل عام.
- ٢٧٩٢- حدثنا أبو عوانة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قدم رجل على النبي صلى الله عليه وسلم فتكلم بكلام بين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن من البيان سحراً، وإن من الشعر حكمة.
- ٢٧٩٣- حدثنا أبو عوانة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: صوموا رمضان لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن حال بينكم وبينه غمامة، أو ضبابة فأكلوا شهر شعبان ثلاثين، ولا تستقبلوا رمضان بصوم يوم من شعبان.
- ٢٧٩٤- حدثنا سلام، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على الخمر.
- ٢٧٩٥- حدثنا قيس، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما وجه الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم إلى الكعبة والصلاة إليها، قالوا: كيف بمن مات من أصحابنا وهو يصلي إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله عز وجل: {وما كان الله ليضيع إيمانكم}.
٢٧٩٦- حدثنا سليمان بن معاذ الضبي، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن عمه عبد الله بن الحارث، أسلمت وهاجرت وتزوجت، وقد كان زوجها أسلم قبلها، فردها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى زوجها.
- ٢٧٩٧- حدثنا سليمان، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم بايع رجلاً، فلما بايعه، قال: اختر، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هكذا البيع.
- ٢٧٩٨- حدثنا سليمان، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحابه، وورث بعضهم من بعض حتى نزلت: {وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض} فتركوا ذلك وتوارثوا بالنسب.
- ٢٧٩٩- حدثنا سليمان، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم في السفر ويفطر.
- ٢٨٠٠- حدثنا شعبة، عن سماك، قال: سمعت عكرمة، يحدث عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الدجال، فقال: أزهري، هجان، أعور، أشبه الناس بعبد العزى بن قطن، أو قال: قطر، فإما هلك الهلك، فإن ربكم ليس بأعور.
- ٢٨٠١- حدثنا شعبة، وهشام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن المنتسبين من الرجال بالنساء، والمنتسبات من النساء بالرجال.
- ٢٨٠٢- حدثنا زعبة، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في ليلة القدر: ليلة سحرة طلقة، لا حارة، ولا باردة، تصبح شمسها صبيحتها ضعيفة حمراء.
- ٢٨٠٣- حدثنا عباد، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: عليكم بالإمْد، فإنه يجلو البصر وينبت الشعر، وزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثاً في هذه وثلاثاً في هذه.
- ٢٨٠٤- حدثنا هشام، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تفتخروا بأبائكم الذين موتوا في الجاهلية، فالذي نفسي بيده، لما يدهده الجعل بمنخريه خير من أبائكم الذين ماتوا في الجاهلية.
- ٢٨٠٥- حدثنا سليمان بن معاذ، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، لا تطلقني، وأمسكني، وأجعل يومي لعائشة، ففعل، فنزلت هذه الآية: {وإن امرأة خافت من بعلها نشوراً أو إعراضاً} الآية، قال: فما اصطلحنا عليه من شيء فهو جائز.
- ٢٨٠٦- حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن عمرو بن أبي عمرو، مولى المطلب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كنت أسمع قراءة

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْبَيْتِ وَأَنَا فِي الْحَجْرَةِ.

٢٨٠٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تُحْفَلُوا، وَلَا يَنْفِقُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ.

٢٨٠٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَانَ فَتَحَ مَكَّةَ رَأَى جُبْنَةً، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا طَعَامٌ يُصْنَعُ بِأَرْضِ الْعَجَمِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ضَعُوا فِيهِ السَّكِينِ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا.

٢٨٠٨- حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرَمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ ضِبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ أَنْ تَشْتَرِطَ فِي الْحَجِّ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٨٠٩- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يُودَى الْمَكَاتِبُ بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ دِيَةَ الْحُرِّ، وَيَقْدَرُ مَا رَقَّ مِنْهُ دِيَةَ الْعَبْدِ، قَالَ: وَكَانَ عَلِيٌّ وَمَرْوَانَ يَقُولَانِ ذَلِكَ.

٢٨١٠- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يُخْرَجُ مِنَ قَبْلِ الْمَشْرِقِ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيمَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ، أَوْ قَالَ: مِنَ الْإِسْلَامِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ.

٢٨١١- حَدَّثَنَا الْحَارِثُ أَبُو قَدَامَةَ، عَنْ مَطْرِ الْوَرَّاقِ، أَوْ رَجُلٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمْ يَسْجُدْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَفْصَلِ بَعْدَ مَا تَحَوَّلَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

٢٨١٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَوْ أُتَيْتُ بِهِمْ لَقَتَلْتَهُمْ؛ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ بَدَلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ.

٢٨١٣- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَظُنُّ ابْنَ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَفَاءَلُ وَلَا يَتَطَيَّرُ، وَيَعْبِجُهُ الْإِسْمُ الْحَسَنُ.

- يَوْسُفُ بْنُ مِهْرَانَ.

٢٨١٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يَوْسُفِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسَامَةُ رَدَفُهُ، فَسَقَيْنَاهُ مِنْ هَذَا النَّبِيدِ، يَعْنِي نَبِيدَ السَّقَاءِ.

٢٨١٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يَوْسُفِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَانْكَبُوا} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَحَّدَ آدَمَ إِنْ اللَّهُ أَرَاهُ ذُرِّيَّتَهُ فَرَأَى رَجُلًا أَزْهَرَ سَاطِعًا نُورَهُ، قَالَ: يَا رَبِّ، مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا ابْنُكَ دَاوُدُ، قَالَ: يَا رَبِّ، فَمَا عُمُرُهُ؟ قَالَ: سِتُونَ سَنَةً قَالَ: يَا رَبِّ، زِدْ فِي عُمُرِهِ، قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَزِيدَهُ مِنْ عُمُرِكَ قَالَ: وَمَا عُمُرِي؟ قَالَ: أَلْفُ سَنَةٍ قَالَ آدَمُ: فَقَدْ وَهَبْتُ لَهُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، قَالَ: فَكَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ كِتَابًا، وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ مَلَائِكَتُهُ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ وَجَاءَتْهُ الْمَلَائِكَةُ، قَالَ: إِنَّهُ قَدْ بَقِيَ مِنْ عُمُرِي أَرْبَعُونَ سَنَةً، قَالُوا: إِنَّكَ قَدْ وَهَبْتَهُ لِابْنِكَ دَاوُدَ، قَالَ: مَا وَهَبْتُ لِأَحَدٍ شَيْئًا، قَالَ: فَأَخْرَجَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْكِتَابَ، وَشَهِدَ عَلَيْهِ مَلَائِكَتُهُ.

٢٨١٦- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يَوْسُفِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ لِي جِبْرِيلُ: يَا مُحَمَّدُ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَخُذُ مِنْ حَالِ الْبَحْرِ فَأَدُسُهُ فِي فِي فِرْعَوْنَ، مُحَافَةً أَنْ تُدْرِكَهُ الرَّحْمَةُ.

٢٨١٧- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يَوْسُفِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى عَثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ، قَالَتْ أَمْرَأَتُهُ:

هَيِّنًا لَكَ يَا ابْنَ مَطْعُونِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَظَنَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهَا نَظْرَةً غَضَبَانَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَارِسُكَ وَصَاحِبُكَ، قَالَ: مَا أَدْرِي مَا يُفَعَلُ بِهِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ يُعَدُّ مِنْ خِيَارِهِمْ، حَتَّى تَوَفَّيَتْ رُقِيَةَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْحَقِّي بِسَلْفِنَا الْخَيْرِ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ، قَالَ: وَبَكَتِ النِّسَاءُ عَلَى رُقِيَةَ، فَجَعَلَ عَمْرُ بْنُ يَهِزَّ، أَوْ يَضْرِبُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْ يَا عَمْرُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: إِيَّاكُنَّ وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهُ مَهْمَا يَكُونُ مِنَ الْعَيْنِ وَالْقَلْبِ فَمِنْ الرَّحْمَةِ، وَمَا يَكُونُ مِنَ اللِّسَانِ وَالْيَدِ فَمِنْ الشَّيْطَانِ، قَالَ: وَجَعَلَتْ فَاطِمَةُ رَحِمَهَا اللَّهُ تَبْكِي عَلَى شَفِيرِ قَبْرِ رُقِيَةَ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ الدَّمْعَ عَنْ وَجْهِهَا بِالْيَدِ، أَوْ قَالَ: بِالثَّوْبِ.

- وَأَبُو حَسَّانِ الْأَعْرَجِ.

٢٨١٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ أَبَا حَسَّانِ الْأَعْرَجِ، يُحَدِّثُ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَبْدِ الْمُهْجِمِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا أَخْبَارُ قَدْ تَفَشَعَتْ فِي النَّاسِ؟ يَقُولُونَ: مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ؟ قَالَ: تِلْكَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنْ رَغِمَتْ.

٢٨١٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهَشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانِ الْأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَتَى ذَا الْحَلِيفَةِ أَشْعَرَ بَدَنَتَهُ مِنْ جَانِبِ سَنَامِهَا الْأَيْمَنِ، قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ سَلَّتْ عَنْهَا الدَّمَ، وَقَالَ هَشَامٌ: ثُمَّ أَمَاطَ عَنْهَا الدَّمَ، وَأَهْلًا بِالْحَجِّ، قَالَ هَشَامٌ: وَأَهْلًا عِنْدَ الظُّهْرِ وَقَلْدَهَا نَعْلَيْنِ.

قَالَ شُعْبَةُ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، فَقَالَ: وَكَانَ فِي الدُّنْيَا مِثْلُ قَتَادَةَ، يَعْنِي فِي الْحَدِيثِ.

- وَأَبُو الطُّفَيْلِ.

٢٨٢٠- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ الْغَنَوِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَافَ عَلَى بَعِيرٍ بِالْبَيْتِ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ، قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَّبُوا، قُلْتُ: مَا صَدَقُوا وَكَذَّبُوا؟ قَالَ: صَدَقُوا؛ طَافَ عَلَى بَعِيرٍ وَلَيْسَ بِسُنَّةٍ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يُضْرَبُ النَّاسُ عَنْهُ وَلَا يُدْفَعُ، فَطَافَ عَلَى بَعِيرٍ كَيْ يَسْمَعُوا كَلَامَهُ، وَلَا تَنَالَهُ أَيْدِيهِمْ.

قُلْتُ: يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِ رَمَلَ بِالْبَيْتِ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ، قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَّبُوا، قُلْتُ: مَا صَدَقُوا وَكَذَّبُوا؟ قَالَ: صَدَقُوا؛ قَدِ رَمَلَ، وَكَذَّبُوا؛ لَيْسَتْ بِسُنَّةٍ؛ إِنَّ قُرَيْشًا قَالَتْ: دَعُوا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ حَتَّى يَمُوتُوا مَوْتَ النَّعْفِ، فَلَمَّا صَالَحُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنْ يَجِئُوا مِنَ الْعَامِ الْقَابِلِ فَيَقِيمُوا بِمَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ، وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قَبْلِ فُعَيْقَعَانَ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: ارْمُلُوا وَلَيْسَ بِسُنَّةٍ.

قُلْتُ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ، قَالَ: صَدَقُوا؛ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَرَى الْمَنَاسِكَ عَرَضَ لَهُ شَيْطَانٌ عِنْدَ الْمَسْعَى، فَسَابَقَهُ فَسَبَقَهُ إِبْرَاهِيمُ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى أَتَى بِهِ مِنِّي، فَقَالَ: مُنَاحُ النَّاسِ هَذَا، ثُمَّ أَنْتَهَى إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَعَرَضَ لَهُ شَيْطَانٌ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى ذَهَبَ بِهِ إِلَى جَمْرَةِ الْوُسْطَى، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ أَتَى جَمْرَةَ الْقُصْوَى، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ أَتَى بِهِ جَمْعًا فَقَالَ: هَذَا الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ، ثُمَّ أَتَى بِهِ عَرَفَةَ، فَقَالَ: هَذِهِ عَرَفَةُ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَدْرِي لِمَ سَمِيَتْ عَرَفَةُ؟ قَالَ: لَا قَالَ: لِأَنَّ جِبْرِيلَ قَالَ لَهُ: أَعَرَفْتَ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَدْرِي كَيْفَ كَانَتْ التَّلْبِيَةُ؟ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أَمَرَ أَنْ يُؤَذَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ أَمَرَتْ الْجِبَالَ نَحْفَضَتْ رُؤُوسَهَا وَرُفِعَتْ لَهُ الْقُرَى، فَأَذَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ.

- وَمَقْسَمٌ .

٢٨٢١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ صَائِمًا.

٢٨٢٢- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ جَعْفَرًا وَزَيْدًا وَابْنَ رَوَاحَةَ، يَعْنِي فِي جَيْشِ مُؤَتَّةَ، فَتَخَلَّفَ ابْنُ رَوَاحَةَ، وَمَضَى الْقَوْمُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا خَلَّفَكَ؟ فَقَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْجُمُعَةُ، أَجْمَعُ ثُمَّ أَرْوَحُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَعْدُوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا.

٢٨٢٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ صَائِمًا مُحْرَمًا.

٢٨٢٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَ فِي رَمَضَانَ، فَلَمَّا بَلَغَ عُسْفَانَ

أَفْطَرَ.

٢٨٢٥- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَفَاضَ مِنْ عَرَافَاتٍ فَأَوْضَعَ النَّاسُ

نُودِيَّ فِي النَّاسِ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَيْسَ الْبِرُّ بِإِيضَاعِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ، فَمَا رَأَيْتُ مِنْ رَافِعَةٍ يَدُهَا عَادِيَةٌ حَتَّى آتَى جَمْعًا.

٢٨٢٦- حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ لَيْلَةَ الْمَزْدَلِفَةِ، فَأَتَى

عَلَى عَلِيمٍ مِنْهُمْ فَحَرَّكَهُ بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: لَا تَرْمِ جَمْرَةَ الْعُقْبَةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

- وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ.

٢٨٢٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، عَنْ ذَرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

الرَّجُلُ مَنَّا يَجِدُ الشَّيْءَ يَحْدِثُ نَفْسَهُ، لِأَنَّهُ يَكُونُ حَمَمَةً أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ، قَالَ: قَالَ أَحَدُهُمَا: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَقْدِرْ مِنْكُمْ إِلَّا

عَلَى الْوَسْوَسةِ، وَقَالَ الْآخَرُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَهُ إِلَى الْوَسْوَسةِ.

- وَكُرَيْبُ بْنُ أَبِي مُسَلِمٍ.

٢٨٢٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ، أَوْ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا آتَى أَهْلَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي، وَقُضِيَ وَلَدٌ بَيْنَهُمَا، لَمْ

يُضِرَّهُ الشَّيْطَانَ، أَوْ لَمْ يَسْلُطْ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ.

لَمْ يَرْفَعْهُ الْأَعْمَشُ، وَرَفَعَهُ مَنْصُورٌ.

٢٨٢٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ كُرَيْبَ بْنَ أَبِي مُسَلِمٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْتٌ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ،

فَرَقَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَنَامَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، فَقَامَ إِلَى قُرْبَةٍ لَحْلٍ شِنَاقِهَا،

يَعْنِي رِبَاطِهَا، ثُمَّ صَبَّ فِي جَفْنَةٍ، أَوْ قِصْعَةٍ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَتَوَضَّأَ وَضُوءًا حَسَنًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ، ثُمَّ قَامَ يَصِلِي، فَقَمَتُ عَنْ يَسَارِهِ،

فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَكَامَلَتُ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَكَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ، أَوْ قَالَ فِي صَلَاتِهِ، شَكَ

شُعْبَةَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَفِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَمَنْ فَوَّقِي نُورًا، وَمَنْ تَحْتِي نُورًا، وَمَنْ خَلْفِي نُورًا، وَعَنْ أَمَامِي نُورًا،

وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَاجْعَلْنِي نُورًا، أَوْ: اجْعَلْ لِي نُورًا، شَكَ شُعْبَةَ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَأَنَّ نَوْمَهُ بِنَفْخِهِ، ثُمَّ خَرَجَ

إِلَى الصَّلَاةِ.

٢٨٣٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَتْهُ امْرَأَةٌ

عَنْ صَبِيٍّ لَهَا: هَلْ لِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: وَلَكَ أَجْرٌ.
- عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ.

٢٨٣١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلِيٍّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَعَلَ أَبِي يَكْلَهُ وَهُوَ مُعْرِضٌ عَنْهُ، مُقْبِلٌ عَلَى رَجُلٍ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ لِي: أَيُّ بَنِيٍّ، أَمَا رَأَيْتَ ابْنَ عَمِّكَ؟ كُنْتُ أَكْلَهُ فَلَا يُجِيبُنِي، قُلْتُ: يَا أَبَاهُ، أَمَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ عَنْدهُ يَكْلَهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَوْ كَانَ عَنْدهُ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَرَجَعْتُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَانَ عِنْدَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: وَرَأَيْتَهُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بِذَلِكَ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَرَأَيْتَهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: ذَاكَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٢٨٣٢- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: لَوْ أَنْزَلَ عَلَيْنَا هَذَا لَاتَّخَذْنَا يَوْمًا عِيدًا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ أَنْزَلَتْ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، يَوْمَ عَرَفَةَ، أَوْ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ.
- أَبُو نَضْرَةَ.

٢٨٣٣- حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ يَزِيدَ الْغَنَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ فِي دُبْرِ صَلَاتِهِ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْأَعْوَرِ الْكَذَّابِ.

٢٨٣٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: حَظَبْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ عَلَى مَنْبَرِ الْبَصْرَةِ، فَحَمِدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَلَهُ دَعْوَةٌ، كُلُّهُمْ قَدْ تَنَجَّهَا فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي أَدَّخَرْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَلَا وَإِنِّي سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا نَخْرُ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا نَخْرُ، وَبِيَدِي لَوْاءُ الْحَمْدِ تَحْتَهُ آدَمُ فَمَنْ دُونَهُ وَلَا نَخْرُ، وَيَشْتَدُّ كَرْبُ ذَلِكَ الْيَوْمِ عَلَى النَّاسِ، فَيَقُولُونَ: انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى آدَمَ أَبِي الْبَشَرِ، فَلْيَشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِي بَيْنَنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ الَّذِي خَلَقْتَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْكَنْكَ جَنَّتَهُ، وَأَسْبَحَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِي بَيْنَنَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي أُخْرِجْتُ مِنَ الْجَنَّةِ بِخَطِيئَتِي، وَإِنَّهُ لَا يَهْمُنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنْ ائْتُوا نُوحًا أَوَّلَ النَّبِيِّينَ، فَيَأْتُونَ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِي بَيْنَنَا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي دَعَوْتُ دَعْوَةَ أَغْرَقَتْ أَهْلَ الْأَرْضِ، وَإِنَّهُ لَا يَهْمُنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنْ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّهِ،

فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِي بَيْنَنَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي كَذَّبْتُ فِي الْإِسْلَامِ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ، وَإِنَّهُ لَا يَهْمُنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَاللَّهِ مَا حَاوَلَ بَيْنَ الْإِسْلَامِ عَنْ دِينِ اللَّهِ، وَقَوْلُهُ: {إِنِّي سَقِيمٌ}، وَقَوْلُهُ: {بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا}، وَقَوْلُهُ لِسَارَةَ: قَوْلِي: إِنَّهُ أَخِي، وَلَكِنْ ائْتُوا مُوسَى عَبْدًا اصْطَفَاهُ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِي بَيْنَنَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا بَعِيرَ نَفْسٍ، وَإِنَّهُ لَا يَهْمُنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنْ ائْتُوا عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ.

فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِي بَيْنَنَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي اتَّخَذْتُ وَأُمِّي الْهَيْنَ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ مَتَاعًا فِي وَعَاءٍ قَدْ خُتِمَ عَلَيْهِ، أَكَانَ يُوصَلُ إِلَى مَا فِي الْوِعَاءِ حَتَّى يُفْضَ الْخَاتَمُ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقُولُ: فَإِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ قَدْ حَضَرَ الْيَوْمَ وَقَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا تَيْبِي النَّاسُ، فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَنَا،

فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، أَنَا لَهَا، حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَقْضِيَ بَيْنَ خَلْقِهِ نَادَى مُنَادٍ: أَيْنَ أَحْمَدُ وَأَمْتُهُ؟ فَأَقُومُ وَيَتْبَعُنِي أُمَّتِي، غُرٌّ مَحْجَلُونَ مِنْ أَثَرِ الطُّهُورِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَنَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ، أَوَّلُ مَنْ يُحَاسِبُ، وَتُفْرَجُ لَنَا الْأُمَمُ عَنْ طَرِيقِنَا، وَتَقُولُ الْأُمَمُ: كَادَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَنْ تَكُونَ أَنْبِيَاءَ كُلِّهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَأَنْتَهَبِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَاسْتَفْتَحِي، يُقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَأَقُولُ: أَحْمَدُ، فَيَفْتَحُ لِي، فَأَنْتَهَبِي إِلَى رَبِّي، وَهُوَ عَلَى كُرْسِيِّهِ، فَأَخِرُ سَاجِدًا، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِحَمْدِهِ لَمْ يَحْمَدْهُ أَحَدٌ قَبْلِي، وَلَا يَحْمَدُهُ بِهَا أَحَدٌ بَعْدِي، يُقَالُ لِي: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَسَلِّ تَعْطُهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَاشْفَعُ، يُقَالُ: فَادْهَبْ فَأَخْرِجْ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ كَذَا وَكَذَا، فَانْطَلِقُ فَأَخْرِجُهُمْ، ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي، فَأَخِرُ سَاجِدًا، يُقَالُ لِي: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلِّ تَعْطُهُ، قَالَ: فَيَحْدُثُ لِي حَدًّا، فَأَخْرِجُهُمْ. - وَأَبُو الْجَوَزَاءِ.

٢٨٣٥- حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ النَّكْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْجَوَزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ تُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَجْمَلُ النَّاسِ، قَالَ: فَكَانَ نَاسٌ يَصْلُونَ فِي آخِرِ صُفُوفِ الرِّجَالِ لِيَنْظُرُوا إِلَيْهَا، قَالَ: وَكَانَ أَحَدُهُمْ يَنْظُرُ إِلَيْهَا مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ، وَكَانَ أَحَدُهُمْ يَتَقَدَّمُ إِلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ حَتَّى لَا يَرَوْهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَةَ: {وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ}. - يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ الْبَهْرَانِيِّ.

٢٨٣٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ الْبَهْرَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَنَمِ وَالذَّبَابِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَزَفِّ.

٢٨٣٧- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ الْبَهْرَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْبِذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ فَيَشْرَبُ مِنْهُ يَوْمَهُ، وَيَوْمَ الثَّانِي إِلَى يَوْمِ الثَّلَاثِ، فَإِنْ بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ أَهْرَاقَهُ.

٢٨٣٨- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَأَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ الْبَهْرَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْبِذُ لَهُ التَّبِيدَ فِي السِّقَاءِ فَيَشْرَبُهُ يَوْمَهُ، وَيَوْمَ الثَّانِي، قَالَ شُعْبَةُ: إِلَى الْعَصْرِ، وَقَالَ أَبُو إِسْرَائِيلَ: إِلَى يَوْمِ الثَّلَاثِ، فَإِنْ بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ أَهْرَاقَهُ. - وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

٢٨٣٩- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ فَارَةَ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ جَامِدٍ لَالٍ مِيمُونَةٍ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُؤْخَذَ الْفَارَةُ وَمَا حَوْلَهَا.

٢٨٤٠- حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ فَاتَتْ فَلَمْ تَقْضِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَقْضِهِ عَنْهَا.

٢٨٤١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ فَلَبَّأَ بَلَّغَ الْكَدِيدِ أَفْطَرَ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ فَالْآخِرُ مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٨٤٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ تَمَتَّعَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

متعة الحج.

- وعبد الله بن شقيق.

٢٨٤٣- حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا الزبير بن خريث الأزدي، قال: حدثنا عبد الله بن شقيق العقيلي، قال: خطبنا ابن عباس بالبصرة، فلم يزل يخطب حتى غربت الشمس وبدت النجوم، فعلق رجل من بني تميم يقول: الصلاة الصلاة، فقال له ابن عباس: لا أم لك، أنت تعلمني السنة؟ فقد جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الصلاتين، يعني المغرب والعشاء، قال ابن شقيق: فلم يزل في نفسي من ذلك شيء حتى لقيت أبا هريرة فسألته، فصدقه.

- أبو البخترى.

٢٨٤٤- حدثنا شعبة، قال: أخبرني عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا البخترى، قال: أهللنا رمضان ونحن بذات عرق، فأرسلنا رجلاً إلى ابن عباس يسأله، فقال ابن عباس: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله عز وجل قد مده لرؤيته، فإن أعجب عليكم فأكلوا العدة.

٢٨٤٥- حدثنا شعبة، قال: أخبرني عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا البخترى، يقول: سألت ابن عباس عن السلم في النخل، فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل منه، أو يؤكل، أو حتى يوزن.

فقال رجل لابن عباس: ما يوزن؟ فقال رجل عنده: حتى يحزر.

قال أبو داود: وكان شعبة يعتاض على هذا الرجل، يقول: ألا سكت حتى يقول ابن عباس.

- وعمرو بن حرمة.

٢٨٤٦- حدثنا شعبة وغيره، عن علي بن زيد، قال شعبة: عن عمر (١) بن حرمة، وقال غيره: ابن أبي حرمة (٢)، عن ابن عباس، قال: أهدت خالتي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمناً وأضباناً ولبناً، وعنده خالد بن الوليد عن يساره، وأنا عن يمينه، ففعل عليه، يعني على الأضبان، أو كلمة شبيهها، فقال له خالد: كأنك قدرته، قال: أجل، أو قال: نعم فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم من اللبن، وقال: إن الشربة لك، وإن شئت أعطيتها خالداً، أو قال: عمك أو ابن عمك، يعني خالداً، فقلت: ما كنت مؤثراً بسورك أحداً، قال: فناولني فشربت، ثم سقيت خالداً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أعلم شرباً يجزي من الطعام إلا اللبن، فإذا شربه أحدكم فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، ومن أكل منكم طعاماً، يعني من ذلك الضب، فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وأطعمنا خيراً منه.

حاشية

(١) قال المحقق: في "ص، م": "عمرو" وانظر التعليق الآتي.

(٢) في "خ، ص، م": "وقال غير ابن حرمة"، والصواب: وقال غيره - يعني غير شعبة - عمرو بن أبي حرمة، أو عمرو بن حرمة. وقد اختلف الرواة عن علي بن زيد فيه.

- وصالح مولى التوأمة.

٢٨٤٧- حدثنا ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن ابن عباس، أن أم الفضل، أرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بإناء من لبن وهو بعرفة يوم عرفة وهو واقف فشرب.

- وأبو غطفان.

٢٨٤٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ تَوْضِئًا فَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّتَيْنِ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا مَضَمَضَ أَحَدُكُمْ وَاسْتَنْشَقَ فَلْيَفْعَلْ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ بِاللِّغَتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا. - وَشُعْبَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

٢٨٤٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جِئْتُ أَنَا وَالْعَبَّاسُ، عَلَى أَتَانٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصِلِي، فَزَلْنَا وَمَرَرْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَا رَدَّنَا وَلَا نَهَانَا.

٢٨٥٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنَّ مَوْلَاكَ إِذَا سَجَدَ ضَمَّ يَدَيْهِ إِلَى جَنْبَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تِلْكَ رِبْضَةُ الْكَلْبِ، قَدْ رَأَيْتُ بِيَاضَ إِبْطِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ سَاجِدٌ.

٢٨٥١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ سَبْعًا، قَالَ: فَجَعَلَ يَوْمًا يَصُبُّ عَلَى يَسَارِهِ، فَقَالَ لِي: تَدْرِي كَمْ صَبَبْتُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: لَا أُمَّ لَكَ، وَلَمْ لَا تَدْرِي؟ فَأَفْرَغَ عَلَى يَسَارِهِ سَبْعًا وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ ذَلِكَ.

٢٨٥٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ، فَرَمِينَا الْجَمْرَةَ مَعَ الْفَجْرِ.

٢٨٥٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلَ الْمَسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ مَرِيضٌ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ اسْتَبْرَقَ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ كَانُونَ عَلَيْهِ تَصَاوِيرُ، فَقَالَ الْمَسُورُ: مَا هَذَا يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا عَلِمْتُ بِهِ وَمَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ هَذَا إِلَّا لِلتَّكْبِيرِ وَالتَّجْبِيرِ وَلَسْنَا بِمُحَمَّدٍ اللَّهِ كَذَلِكَ، فَلَمَّا خَرَجَ الْمَسُورُ أَمَرَ ابْنَ عَبَّاسٍ بِالتَّوْبِ فَتَزَعَّ عَنْهُ، وَقَالَ: اقْطَعُوا رُؤُوسَ هَذِهِ التَّصَاوِيرِ. - وَشَهْرُ بْنُ حَوْشِبٍ.

٢٨٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُحْمَدِ بْنُ بَهْرَامٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَضَرَتْ عِصَابَةُ مِنَ الْيَهُودِ يَوْمًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدَّثْنَا عَنْ خِلَالٍ نَسَأَكَ عَنْهَا، لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا نَبِيٌّ، قَالَ: سَلُونِي عَمَّ شِئْتُمْ، وَلَكِنْ اجْعَلُوا لِي ذِمَّةَ اللَّهِ وَمَا أَخَذَ يَعْقُوبُ عَلَى بَنِيهِ إِنْ أَنَا حَدَّثْتُكُمْ بِشَيْءٍ تَعْرِفُونَهُ لَتَبَاعِعُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ، قَالُوا: فَلَاكَ ذَلِكَ، قَالَ: فَسَلُونِي عَمَّ شِئْتُمْ .

قَالُوا: أَخْبِرْنَا عَنْ أَرْبَعٍ خِلَالٍ نَسَأَكَ عَنْهَا: أَخْبِرْنَا عَنِ الطَّعَامِ الَّذِي حَرَّمَ إِسْرَائِيلَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَنْزَلَ التَّوْرَةُ، وَأَخْبِرْنَا عَنْ مَاءِ الْمَرْأَةِ مِنْ مَاءِ الرَّجُلِ، وَكَيْفَ يَكُونُ مِنْهُ الذَّكْرُ حَتَّى يَكُونَ ذَكَرًا، وَكَيْفَ تَكُونُ مِنْهُ الْأُنْثَى حَتَّى تَكُونَ أُنْثَى،

وَأَخْبِرْنَا كَيْفَ هَذَا النَّبِيُّ فِي النَّوْمِ، وَمَنْ وَلِيكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ؟ قَالَ: فَعَلَيْكُمْ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ، لَئِنْ أَنَا حَدَّثْتُكُمْ لَتَبَاعِعُنِي؟ فَأَعْطَوْهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدِ وَمِيثَاقِ، قَالَ: أَنَشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ إِسْرَائِيلَ يَعْقُوبَ مَرِيضًا شَدِيدًا طَالَ سَقَمُهُ مِنْهُ، فَذَرَّ اللَّهُ نَذْرًا، لَئِنْ شَفَاهُ مِنْ سَقَمِهِ لِيَحْرَمَنَّ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ، وَأَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ الْبَابُ الْإِبِلِ، وَكَانَ أَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ لَحْمَانُ الْإِبِلِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِمْ .

قَالَ: فَأَنَشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ مَاءَ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضٌ، وَأَنَّ مَاءَ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرٌ، فَأَيُّهُمَا عَلَا كَانَ لَهُ الْوَلَدُ وَالشَّبَهُ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَإِنْ عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ كَانَ ذَكَرًا بِإِذْنِ اللَّهِ،

وَإِنْ عَلَا مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ كَانَتْ أُنْثَى بِإِذْنِ اللَّهِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ .

قَالَ: فَأَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ هَذَا النَّبِيَّ تَمَّامٌ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيَّمْ، قَالُوا: أَنْتَ الْآنَ، حَدَّثْنَا مِنْ وَلِيِّكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَعِنْدَهَا نُجَامِعُكَ، أَوْ نَفَارِقُكَ، قَالَ: وَلِيِّ جِبْرِيلَ، وَلَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيًّا قَطُّ إِلَّا وَهُوَ وَلِيُّهُ، قَالُوا: فَعِنْدَهَا نَفَارِقُكَ، لَوْ كَانَ وَلِيُّكَ غَيْرُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَبَايَعْنَاكَ وَصَدَقْنَاكَ، قَالَ: فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُصَدِّقُوهُ؟ قَالُوا: إِنَّهُ عَدُوْنَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَنَزَلَتْ: {فَبَاؤُوا بِغَضَبِ عَلَى غَضَبٍ}.

- وَأَبُو مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

٢٨٥٥- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ إِلَّا مَعَ ذِي حَرَمٍ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَعِنْدَهَا ذُو حَرَمٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتِي تُرِيدُ أَنْ تَخْرُجَ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشٍ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ.

- وَأَبُو صَالِحٍ.

٢٨٥٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، وَقَدْ كَانَ كَبِيرًا، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ، الْمُتَخَذَاتِ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ.

- وَعَبْدُ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيُّ.

٢٨٥٧- حَدَّثَنَا سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْفَضْلَ رَدَفَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَجَعَلَ يَلْحَظُ إِلَى امْرَأَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْ يَا غُلَامُ، فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ مِنْ حَفِظَ فِيهِ بَصْرَهُ غُفِرَ لَهُ.

- وَالْحَكَمُ بْنُ مِينَا.

٢٨٥٨- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِينَا، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَحِمَهُمُ اللَّهُ حَدَّثَا، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادٍ مِنْبَرِهِ: لِيَنْتَهِنَ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجَمْعَاتِ، أَوْ لِيَخْتَمَنَّ عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَلِيَكْتَبَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ.

- ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ.

٢٨٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي، وَأَخَذَ الْمُؤَذِّنُ فِي الْإِقَامَةِ، فَجَذَبَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟

- وَسَعِيدُ بْنُ شَفِيٍّ.

٢٨٦٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّفَرِ، يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ شَفِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُسَافِرًا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ.

- وَعَوْسِجَةَ.

٢٨٦١- حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْسِجَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ ثُمَّ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ وَارِثٌ غَيْرُهُ، فَوَرَّثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَّثَ الْأَسْفَلَ مِنَ الْأَعْلَى.

- وَالتَّمِيمِيُّ.

٢٨٦٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ السَّوَاكِ، فَقَالَ: مَا زَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِهِ حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ فِيهِ.

٢٨٦٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ التَّمِيمِيَّ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ سَاجِدٌ.

- وَطَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ.

٢٨٦٤- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جِنَازَةٍ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ شَابٌّ، فَسَمِعْتَهُ يَقْرَأُ عَلَيْهَا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، فَلَمَّا صَلَّيْتُ جِئْتُ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا حَقٌّ وَسُنَّةٌ،

أَوْ قَالَ: سُنَّةٌ وَحَقٌّ.

- وَمُوسَى بْنُ سَلَمَةَ.

٢٨٦٥- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا لَمْ أُدْرِكِ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، كَمْ أُصَلِّي بِالْبَطْحَاءِ؟ قَالَ: رَكَعَتَيْنِ، تِلْكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- وَأَبُو الْحَكَمِ السُّلَيْمِيُّ.

٢٨٦٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ السُّلَيْمِيَّ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آتَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ الشَّهْرَ قَدْ تَمَّ، الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ.

٢٨٦٧- وَبِهِ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ، فَقَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجِرِّ وَالِدُبَاءِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ كَانَ مُحْرَمًا مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَلْيُحْرِمِ النَّبِيَّ.

- وَمَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ.

٢٨٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، وَأَبِي بَشِيرٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ، وَكُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

- وَأَبُو حَمْزَةَ الْقَصَّابُ.

٢٨٦٩- حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْقَصَّابِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَى مُعَاوِيَةَ يَكْتُبُ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ يَأْكُلُ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِ فَقَالَ: إِنَّهُ يَأْكُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا أَشْبَعُ اللَّهُ بَطْنَهُ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ فَارِسٍ، الرَّأوِي عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبِيبٍ (١)، مَعْنَاهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ: لَا أَشْبَعُ اللَّهُ بَطْنَهُ فِي الدُّنْيَا حَتَّى لَا يَكُونَ مِمَّنْ يَجُوعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أَطْوَلُ النَّاسِ شَبَعًا فِي الدُّنْيَا أَطْوَلُهُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

_____ حاشية

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الأصبهاني، الماصر، العجلي، أبو بشر، راوي هذا "المسند" عن سليمان بن داود، أبي داود، الطيالسي.

- وَأَبُو جَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ.

٢٨٧٠- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ نَصْرِ بْنِ عِمْرَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ الْقَوْمُ؟ قَالُوا: مِنْ رِبِيعَةَ، قَالَ: مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ غَيْرِ الْخَزَايَا وَلَا النَّدَامَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا حِيٌّ مِنْ

رَبِيعَةً، وَأَنَا نَأْتِيكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ، وَإِنَّهُ يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضْرٍ، وَأَنَا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ حَرَامٍ، فُورْنَا بِأَمْرِ فَضْلِ نَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، أَمْرُكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحَدِّهِ، أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ، وَأَنْ تَعْطُوا مِنَ الْمَغَانِمِ الْخُمْسَ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمَزْفَةِ، وَرَبَّمَا قَالَ: الْمُقِيرِ، فَاحْفَظُوهُنَّ، وَادْعُوا إِلَيْنَّ مِنْ وَرَاءِ كُمْ.

٢٨٧١- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

٢٨٧٢- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: مَتَمَعْتُ، يَعْنِي بِالْحَجِّ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَأَمَرَنِي بِهَا، فَلَمَّا نَمْتُ رَأَيْتُ فِي مَنْامِي كَأَنَّ قَائِلًا يَقُولُ: حَجٌّ مَبْرُورٌ وَعُمْرَةٌ مُتَقَبَلَةٌ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: سَنَةُ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: أَقِمْ عِنْدِي، وَأَجْعَلْ لَكَ سَهْمًا فِي مَالِي، قَالَ: فَأَقْتُ فَكُنْتُ أُرْجِمُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ، وَكَانَ يُقْعِدُنِي مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ.

٢٨٧٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: أُدْخِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ.

٢٨٧٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

- وَعَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ.

٢٨٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ وَبِي كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي.

٢٨٧٦- وَبِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ خَدِيجَةَ عَلِيٌّ.

- وَيَحْيَى بْنُ الْجَزَارِيِّ.

٢٨٧٧- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ الْجَزَارِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي، فَجَعَلَ جَدِي يُرِيدُ أَنْ يَمْرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَتَّقِي أَنْ يَمْرُ بَيْنَ يَدَيْهِ.

- رَجُلٌ.

٢٨٧٨- حَدَّثَنَا سَلَامٌ، وَقَيْسٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ثَمَنُ الْكَلْبِ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ، وَثَمَنُ الْخَمْرِ حَرَامٌ.

٢٨٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو طَلْحَةَ الْأَعْمَى، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَاهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا فِتْيَانُ قَرِيشَ، لَا تَزْنُوا، فَإِنَّهُ مِنْ سَلَّمَ اللَّهُ شَبَابَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

- وَسَعِيدُ الْأُمَوِيُّ.

٢٨٨٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: فُتِّتُ لَهُ بِرَحِمِ بَعِيدَةٍ، فَأَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اعْرِفُوا أَسَابِكُمْ تَصَلُّوا أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّهُ لَا قُرْبَ بِالرَّحِمِ إِذَا قُطِعَتْ وَإِنْ كَانَتْ قَرِيبَةً، وَلَا بَعْدَ بِهَا إِذَا وَصِلَتْ وَإِنْ كَانَتْ بَعِيدَةً.

- وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ.
٢٨٨١- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الثَّقَلِ فِي أَهْلِهِ مِنْ جَمْعِ بَلِيلٍ.
- وَأَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ.
٢٨٨٢- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، وَسَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ، وَحَمَادُ بْنُ نَجِيحٍ، وَصَخْرُ بْنُ جَوَيْرِيَةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَظَرْتُ فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءُ، وَنَظَرْتُ فِي النَّارِ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ.
- وَالْمَطْلَبُ.
٢٨٨٣- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الْمُطَّلِبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً.
- وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ.
٢٨٨٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَخَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّا نَغْزُو الْمَشْرِقَ فَنُؤْتِي بِأَسْقِيَةٍ لَا نَدْرِي مَا هِيَ، قَالَ: مَا أَدْرِي مَا تَقُولُ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُلُّ إِهَابٍ دُبُغٌ فَقَدْ طَهَرَ.
- وَصَهْبٍ.
٢٨٨٥- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ، عَنْ صَهْبٍ، قُلْتُ: مَنْ صَهْبٌ؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ عَلَى حِمَارٍ هُوَ وَغُلَامٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَرَبَّ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَصِلِي، فَلَمْ يَنْصَرِفْ لِذَلِكَ، وَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَأَخَذَتَا بَرَكِيَّتِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَرَعَ بَيْنَهُمَا، يَعْنِي فَرَقَ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ يَنْصَرِفْ لِذَلِكَ.
- وَمُسْلِمُ الْقُرَيْيِ.
٢٨٨٦- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُسْلِمِ الْقُرَيْيِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِهِ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَحَلَّ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ لَمْ يُحَلَّ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَلْحَةُ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُمَا الْهُدْيُ.
- وَأَبُو مَجْلَزٍ.
٢٨٨٧- حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْوَتْرِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ.
- وَسَعِيدُ بْنُ الْحَوِيرِثِ.
٢٨٨٨- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَوِيرِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْخَلَاءِ، فَقَالُوا: نَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ؟ فَقَالَ: أَصَلِّي فَأَتَوْضَأُ؟!.
- ٢٨٨٩- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ بَالَ ثُمَّ أَخَذَ يَطْعَمُ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قَدْ بَلْتَ، فَقَالَ: أُرِيدُ أَنْ أَصَلِّيَ؟.
- وَالْحَسَنُ الْعُرْنِيُّ.
٢٨٩٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَغِيلَةَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حُرْمَاتٍ مِنْ جَمْعٍ، فَجَعَلَ يَلْطَحُ أَنْفَازَنَا، وَيَقُولُ: أَيُّبَنِيَّ، لَا تَرْمُوا جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.
آخِرُ الْمَسْنَدِ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ الْعَالَمِينَ.